

القول الميسر

في شرح مسائل الإمام محمد بن أحمد بن حنبل

إلى مسيدين مسرهدا

نألف: فضيلة الشيخ

أ.د. محمد بن خليفة بن علي النميمي

اعتنى به وأعدّه للتميز

عبد الجبار بن عبد العزيز بن محمد آل ماجد

سلسلة إصدارات الناشر المتميز (٢٢٩)

القول المسند

في شرح رسالة الإمام أحمد بن حنبل

إلى مسد بن مسرهد

تأليف: فضيلة الشيخ

أ.د. محمد بن خليفة بن علي النميمي

اعتنى به وأعدّه ليشر

عبد الجبار بن عبد العظيم بن محمد آل ماجد

الناشر المتميز
للطباعة والنشر والتوزيع

دار الإمام أحمد
للطباعة والنشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المعتني بالكتاب

إِنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، مَنْ يَهْدِه الله فلا مضلَّ له، وَمَنْ يَضِلَّ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَطَعْوٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلُّ مُحدثة بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في النار.

وبعدُ:

فإنَّ من أصول الإسلام العظيمة، ومبانيه الجليلة، معرفة ما يتعلق بالركن الأول من أركان الإسلام، وهو ركن الشهادتين: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن

محمدًا رسوله الله»، وهذا الركن قد احتوى جملتين لا انفكاك بينهما، ولا تتم الأولى إلا بالآخرى، وهما مفتاح الدخول إلى دين الإسلام، والخلود في دار السلام.

فالشرط الأول من هذه الجملة المباركة، فيه إثبات الألوهية لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وأنه المتفرد والمستحق للعبادة وحده لا شريك له، وأما الشرط الثاني: ففيه إثبات الرسالة لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنه مرسل من ربه تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وقد أفاض علماء الإسلام في بيان أهمية هاتين الشهادتين، وعظم هاتين الجملتين، وقيام الإسلام عليهما، وأفردوا لكل جملة منهما مصنفات تشرح مجملها، وتبين مقاصدها، وتوضح نواقضها.

«وعقيدة السلف الصالح عني بتوثيقها وبيان أدلتها وشرحها جماعات من الأئمة الكبار، في مصنفات كثيرة، استقلالاً وضمناً؛ منها المؤلفات الموسومة بـ«السنة»؛ أي: المعتقد، وهي تربو على مائتين وخمسين مؤلفاً، منها: «السنة» لابن أبي عاصم، و«السنة» لعبدالله ابن الإمام أحمد، و«السنة» للخلال، و«السنة» لأحمد بن الفرات أبي مسعود الرازي، و«السنة» لإسماعيل بن أسيد المدني، و«السنة» لابن القاسم -صاحب مالك-، و«الصفات والرد على الجهمية» لنعيم بن حماد، و«السنة» للأثرم، و«السنة» لحرب بن إسماعيل الكرمانى، و«السنة» لابن أبي حاتم، و«السنة» لابن جرير الطبري، و«السنة» لأبي الشيخ الأصبهاني، و«السنة» لأبي القاسم اللالكائي، و«السنة» لمحمد بن نصر المروزي، و«عقيدة السلف أصحاب الحديث» للإمام الصابوني، و«الإبانة» لابن بطة،

و«التوحيد» لابن خزيمة، و«التوحيد» لابن منده، و«الإيمان» لابن أبي شيبة، و«الإيمان» لأبي عبيد القاسم بن سلام، و«شرح مذاهب أهل السنة» لابن شاهين، و«الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة» لقوام السنة أبي القاسم الأصبهاني، و«أصول السنة» لأبي عبد الله ابن أبي زمين، و«الشرعة» للأجري، و«اعتقاد أهل السنة» لأبي بكر الإسماعيلي، و«السنة» للبرهاري، و«الإيمان» لابن منده، و«الإيمان» للعدني، و«العرش» لابن أبي شيبة، و«القدر» لابن وهب، و«القدر» لأبي داود، و«الرؤية» و«الصفات» و«النزول» للدارقطني، و«جواب أهل دمشق في الصفات» للخطيب البغدادي... وغيرها كثير كثير^(١).

وهكذا كتب من جاء بعد هؤلاء من أهل السنة، ككتب ابن عبد البر، وابن قدامة المقدسي، وابن تيمية، وابن القيم، والذهبي، وابن كثير، ومحمد بن عبد الوهاب... وغيرهم؛ فيها بيان المعتقد الصحيح، والاحتجاج له، وكشف شبهات أهل الأهواء.

إن خدمة كتب العلم ولا سيما ما يتعلق بأصول الدين من أفضل الأعمال وأكثرها نفعاً لطلاب العلم، بل لعموم المسلمين.

و«رسالة القول المسدد» للإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ مِنَ الْكُتُبِ التي نفع الله بها عامة المسلمين وخاصتهم في هذا الزمان، وقد اعتنى بشرحه العلماء والمشايخ على مرِّ السنين، ما بين شارح ومعلق ومُعتنٍ ومختصر ومخرج.

(١) انظر كتاب «المعتقد الصحيح» للشيخ عبد السلام بن برجس رَحِمَهُ اللهُ.

ومن هؤلاء الفضلاء الذين حفظ الله بهم الشريعة: صاحب الفضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور محمد بن خليفة التميمي -حفظه الله-؛ الذي قام بشرح هذا الكتاب النفيس فألفيته شرحاً قيماً نافعاً مفيداً لإخواني من طلاب العلم لما حواه من تأصيل بديع وفوائد جمة، وقد أسماه:

«القول المسدد»

في شرح رسالة الإمام أحمد بن حنبل إلى الإمام مسدد بن مسرهد»

ونسأله سبحانه أن يجزي فضيلته خير الجزاء، وأن يمتعه بالصحة والعافية، ويبارك له في علمه وعمله وعمره.

كما نسأله -جل ثناؤه- أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً لعباده، مقرباً إليه؛ إنه سميع مجيب.

وصلّى الله وسلّم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

عبدُ الجبار بن عبدِ العزيم بن محمد آل ماجد

a.j.majid@hotmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، مَنْ يَهْدِه الله فلا مضلَّ له، وَمَنْ يَضِلَّ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].
أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمدٍ، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلُّ مُحدثة بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في النار.

فهذا شرح في سلسلة شروح متون في العقيدة، حَوَتْ على مُجَمَّل مسائل الاعتقاد أَسْمِيَّهَا «سِلْسِلَةُ فَهْمِ الْإِعْتِقَادِ»، فقد عَقَدْتُ الْعِزْمَ -بعد عون الله- على شرح تلك المتون، ومن بين ما مَنَّ الله عليَّ بإتمامه:

* «إنحاف القاري بشرح شرح السنة» للإمام البربهاري.

* و«تمام المِنة في شرح أصول السُّنة» للإمام أحمد بن حنبل.

* وهذا الشرح الثالث، وهو «القول المسدد في شرح رسالة الإمام أحمد ابن حنبل إلى الإمام مسدد بن مسرهد».

فقد حوى المتن على جملة من مسائل الاعتقاد أحببت بيانها وتوضيحها.

وقد سلكْتُ في هذه الشروح مَسْلَكَ البسط والتوسع في بيان المسائل وليس مسلك التعليق المختصر، كما قد وقفتُ عليه عند بعض مَنْ تناول هذه المتون بالتعليق، وذلك لقناعتي بأن غالب من يطلع على هذه الشروح هم من المبتدئين من الطلبة، وهذا الصنف لديه الرغبة والهمة في معرفة ما يتعلق بهذه المسائل من تفاصيل وتفريعات، كما أن للتعليق بابُهُ الذي يصلح له، فهو يصلح لمن يسلك مسلك قراءة بعض الكتب على بعض العلماء ومن ثَمَّ التعليق المختصر على مواطن من تلك الكتب، وأما شرح الكتب فله بابُه الذي يتميز به، وللأسف الشديد أن البعض لا يُفرِّق بين الأمرين.

وقد عُرِفَ الإمام أحمد -رحمه الله تعالى ورَضِي عنه- بأن له كُتُبًا ومُصَنَّفَات كثيرة؛ إمَّا أنه قد كَتَبَهَا خَصِيصًا لأبواب معينة، أو كُتِبَتْ من خلال سؤالات أصحابه، وسُمِّيت بمسمَّيات شتَّى.

ومن تلك الرسائل رسالة الإمام أحمد بن حنبل إلى لُمَسَّدَد^(١) بن مُسَرَّهَد.

(١) مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد بن مُسَرِّبَلِ الأسديِّ الإمام، الحافظ، الحُجَّة، أبو الحسن الأسديُّ، البصريُّ، أحدُ أعلام الحديث.

ولد: في حدود الخمسين ومائة، ومات سنة ثمان وعشرين ومائتين. «سير أعلام النبلاء» (١٥/٩-١٧).

قال الذهبي: «فأما ما ذكر أبو علي منصور بن عبد الله الخالدي من نسب مسدد. فقال: هو مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن سرندل بن ماسك بن مستورد، فهذا لا يعتمد عليه؛ لأن الخالدي غير ثقة». «تاريخ الإسلام» (١٦/٤٠٦). وقال الذهبي: «قال أبو حاتم الرازي: أحاديث مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، كأنها الدنانير، كأنك تسمعها من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وصدق أبو حاتم». «تاريخ الإسلام» (١٦/٤٠٦).

وقال ابن محرز: «سمعت يحيى بن معين -وسُئِلَ عن مسدد- فقال: كان -ما علمت- رجلاً كريماً، قال لي يحيى بن سعيد: لو آثرت أن أدع كتبي عند أحد إذا خرجت إلى مكة، وضعتها عند مسدد». «معركة الرجال» (١/٨٦ - رقم ٢٩٨، و١٣٧/٢، ١٣٨ - رقم ٤٣٢). وقال ابن عدي: «يُقال: إن يحيى الحماني أول من صنف المسند بالكوفة، وأول من صنف المسند بالبصرة مسدد، وأول من صنف المسند بمصر أسد السنة». «الكامل» (٧/٢٦٩٤، ٢٦٩٥).

قال ابن ناصر الدين: «كان حافظاً حُجَّةً من الثقات، وأحد الأئمة المصنفين الأثبات». «التيبان لبديعة البيان» (١/٣٥٤).

وانظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» (٨/٧٢)، و«التاريخ الصغير» (٢/٣٥٧، ٣٥٨)، و«طبقات ابن سعد» (٧/٣٠٧)، و«الكنى والأسماء» لمسلم (ص ١٠١)، و«الجرح والتعديل» (٨/٤٣٨)، و«تاريخ خليفة» (ص ٤٧٩)، و«تاريخ الثقات» (ص ٤٢٥: ١٥٦٠)، و«الثقات» (٩/٢٠٠)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/٥٢٢: ٢٠٣٤)، و«الإكمال» (٧/٢٤٩)، و«المعجم المشتمل» (ص ٢٨٩: ١٠٣٨)، و«طبقات الحنابلة» (١/٣٤١-٣٤٥)، و«الوافي بالوفيات» (٢٤/١٢٩-١٣٠)، و«تهذيب الكمال» (٣/١٣٢٠)، و«السير» (١٠/٥٩١)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/٤٢١)، و«الكاشف» (٣/١٣٦: ٥٤٨١)، و«العبر» (١/٣١٧).

وقد أحببتُ أن أقدم بين يدي شرح هذه الرسالة بمقدمة أسميتها:

«الرأي المسدد

في صحة نسبة رسالة الإمام أحمد بن حنبل إلى الإمام مسدد بن مسرهد»

وقسمتُ المقدمة إلى المباحث الآتية:

و«المعين» (ص ٩١)، و«دول الإسلام» (ص ١٢٣)، و«شرح علل الترمذي» (١ / ٣٩)،
و«البداية والنهاية» (١٠ / ٣٠١)، و«الشذرات» (٢ / ٦٦)، و«تهذيب التهذيب» (١٠ / ١٠٧)،
و«التقريب» (ص ٥٢٨ [٦٥٩٨])، و«الهدى» (ص ٦)، و«الخلاصة» (٣ / ٧٩)، و«الرسالة»
(ص ٦٢)، و«كشف الظنون» (ص ١٦٨٤)، و«هدية العارفين» (ص ٤٢٨)، و«تاج العروس»
(٢ / ٣٧٦)، و«الأعلام» (٧ / ٢١٥)، و«معجم المؤلفين» (١٢ / ٢٢٤).

المبحث الأول: مَن ذكر هذه الرسالة من العلماء

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: من أورد نص هذه الرسالة.

وورد نصها في عدد من المراجع:

وأرتبهم بحسب الترتيب الزمني فأقدم من ذكر نص هذه الرسالة:

١- أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي رَحِمَهُ اللهُ (المتوفى: ٣٨٧)^(١) في كتابه «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية» المعروف بـ«الإبانة الكبرى» حسبما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ؛ حيث قال: «وأما رسالة أحمد بن حنبل إلى مسدد بن مسرهد؛ فهي مشهورة عند أهل الحديث والسنة... وقد ذكرها أبو عبد الله بن بطة (المتوفى: ٣٨٧هـ) في كتاب «الإبانة»^(٢).

ولكنها غير موجودة في النسخة المطبوعة من كتاب الإبانة الكبرى.

(١) انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٥٢٩).

(٢) «شرح حديث النزول - ضمن مجموع الفتاوى» (٥/ ٣٩٦).

٢- وأورد نصّها كاملاً ابنُ أبي يعلى (المتوفى: ٤٥٨هـ) في «طبقات الحنابلة»، في ترجمة مسدد^(١)، بسنده عن طريق ابن بطة^(٢).

٣- كما أورد نصّ الرسالة كاملاً الإمام نصر بن إبراهيم المقدسي (المتوفى: ٤٩٠هـ)، كما في «مختصر الحجة على تارك المحجة»^(٣).

وقد قام مختصر كتاب «الحُجَّة» بحذف أسانيد الكتاب، وإلا فالرسالة رواها المؤلف بإسنادها؛ حيث قال صاحب المختصر: «وقد قصرت الهمم عن حفظ أسانيده بشغلها وشهواتها ودنياها، فاستخرت الله تعالى بحذف أسانيده، مقتصرًا على مَنْ مِنَ الصَّحابة أو التابعين رواها». وقال في آخر الكتاب: «هذا ما تيسر لي من اختصار كتاب الحجة، نفعني الله تعالى به»^(٤).

٤- وأورد نص الرسالة أبو الفرج ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ (المتوفى: ٥٩٧هـ) بسنده في كتابه «مناقب الإمام أحمد»^(٥).

٥- وأورد نصها برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح الراميني المقدسي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٤هـ) في «المقصد الأرشد

(١) (١/٣٤١).

(٢) (١/٣٤١).

(٣) (٢/٣٦٦-٣٧٩).

(٤) انظر: القسم الدراسي من تحقيق كتاب «مختصر الحجة على تارك المحجة» (١/١٤٦).

(٥) (ص ٢١٦).

في ذكر أصحاب الإمام أحمد^(١). ولم يذكر إسنادًا لهذه الرواية، ومن خلال مقابلة النص يظهر أنه اعتمد على نسخة «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى.

٦- وأورد نصها أبو اليمن العليمي (المتوفى: ٩٢٨هـ) في «المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد»^(٢)، وفيما يظهر من خلال مقابلة النص أنه نقله عن ابن الجوزي أو المقدسي صاحب «مختصر الحجة على تارك المحجة»، وإن لم يُشر لذلك.

٧- وأورد نصها نعمان خير الدين بن محمود بن عبد الله بن محمد الآلوسي (المتوفى: ١٣١٧هـ) في «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين» نقلًا عن ابن الجوزي^(٣).

٨- وأورد نصها عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى: ١٣٤٦هـ)، في «المدخل إلى مذهب أحمد»، وقال: «وفي الأصول التي نقلنا عنها خلاف في بعض المسائل، بحيث توجد المسألة في رواية ابن الجوزي ولم توجد فيما نقله صاحب المقصد، وقد ضمنا زيادة بعض إلى بعض». وقد علق على بعض المسائل الواردة في هذه الرسالة^(٤).

(١) (٣/٢٤-٢٨).

(٢) (١/٨١).

(٣) (ص١٨٦).

(٤) كتاب «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد» لابن بدران (ص٥٨).

المطلب الثاني: مَنْ أشار إلى ذكر هذه الرسالة.

جاء ذكر هذه الرسالة عند جمع من العلماء؛ إما بنقل نصوص منها، أو الإشارة إليها، وممن ذكر هذه الرسالة ونقل بعضها منها:

* القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ) في كتابه «إبطال التأويلات» حيث قال: «وقد قال أحمد في رسالته إلى مُسَدَّد: إن الله عَزَّجَلَّ ينزل في كل ليلة إلى السماء الدنيا، ولا يخلو من العرش. فقد صرَّح أحمد بالقول: إنَّ العرش لا يخلو منه»^(١).

* محمد بن محمد (أبي يعلى) بن الحسين بن محمد أبو الحسين ابن الفراء، المعروف بـ«ابن أبي يعلى» (المتوفى: ٥٢٦هـ) في كتابه «المسائل التي حلف عليها أحمد بن حنبل»^(٢).

* ابن القيم أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن حريز الزرعي (المتوفى: ٧٥١هـ) في كتابه: «إعلام الموقعين» حيث نقل نقلاً عن ابن أبي يعلى، فقال: «وذكر أحمد في «رسالته إلى مُسَدَّد»: ولا عين تطرف بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خير من أبي بكر، ولا بعد أبي بكر عين تطرف خير من عمر، ولا بعد عمر عين تطرف خير من عثمان، ولا بعد عثمان عين تطرف خير من علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال أحمد: هم والله الخلفاء

(١) «إبطال التأويلات» (١/ ٢٦١).

(٢) كتاب «المسائل التي حلف عليها أحمد بن حنبل» لابن أبي يعلى (ص ٧٣).

يُ الدِّين أَبُو الْعَبَّاس أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ
 «خِرَازِي» (المتوفى: ٧٢٨هـ) فِي كِتَابِهِ «مَنْهَاجُ السُّنَّةِ»، فَقَدْ ذَكَرَ قِطْعَةً
 مِنْهَا فَقَالَ: «وَنَقَلُوهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى مَسَدَدٍ [يَقُولُ]: «وَهُمْ
 مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَأَنَّهُ لَا يُعْلَمُ كَيْفَ يَنْزِلُ، وَلَا تُمَثَّلُ صِفَاتُهُ
 بِصِفَاتِ خَلْقِهِ»^(١). وَإِنْ كَانَ هَذَا النِّصْلُ لَمْ يَرِدْ ذِكْرُهُ فِي بَقِيَةِ الْكُتُبِ الَّتِي ذَكَرْتُ
 نِصْلَ الرِّسَالَةِ.

وَكَذَلِكَ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى»^(٢) كَمَا سَيَأْتِي الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ.

* وَالزُّرْكَلِيُّ فِي «الْأَعْلَامِ»، وَقَالَ: «كُتِبَ إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، يَسْأَلُهُ عَمَّا
 وَقَعَ النَّاسُ فِيهِ مِنَ الْفِتْنَةِ فِي الْقَدْرِ وَالرَّفْضِ وَالْإِعْتِزَالِ وَخَلْقِ الْقُرْآنِ وَالْإِرْجَاءِ،
 فَأَجَابَهُ ابْنُ حَنْبَلٍ بِرِسَالَةٍ فِي نَحْوِ أَرْبَعِ صَفَحَاتٍ. جَمَعَتْ وَأَوْعَتْ»^(٣).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: مَخْطُوطَاتُ الرِّسَالَةِ.

هَنَّاكَ مَخْطُوطَتَانِ بِعَنْوَانِ: «رِسَالَةٌ إِلَى مَسَدَدِ بْنِ مَسْرُودٍ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ
 حَنْبَلٍ» مَذْكُورَةٌ فِي كِتَابِ «خَزَانَةُ التَّرَاثِ»، وَهُوَ مِنْ إِصْدَارَاتِ مَرْكَزِ الْمَلِكِ
 فَيَصِلُ لِلْبَحْثِ وَالدراسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالرِّيَاضِ، وَهَذِهِ بَيَانَاتُهَا:

(١) «إِعْلَامُ الْمَوْقِعِينَ» (٦/٦٢).

(٢) «مَنْهَاجُ السُّنَّةِ» (٢/٢٣٩).

(٣) «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٥/٣٩٥).

(٤) «الْأَعْلَامُ» لِلزُّرْكَلِيِّ (٧/٢١٥).

رقم التسلسل: (٦٢١٤٧).

الفن: عقائد.

عنوان المخطوطة: رسالة إلى مسدد بن مسرهد.

اسم المؤلف: ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل.

تاريخ وفاة المؤلف: (٢٤١هـ).

القرن: (٣هـ).

مصدر التواجد: بروكلمان (٣/ ٣١١) (ع).

المكتبة: التيمورية (ضمن دار الكتب المصرية).

البلد: مصر.

المدينة: القاهرة.

رقم الحفظ في المكتبة: (٣٥٤ - حديث).

المكتبة: بوهار.

البلد: الهند.

المدينة: بوهار.

رقم الحفظ في المكتبة: (٢/ ٢٦٧).

وقد حاولت الحصول على نُسخ هاتين المخطوطتين عن طريق بعض

المعتنين بالمكتبات ولكن دون نتيجة، حيثُ أبلغني بعض الباحثين أن نسخة التيمورية بدار الكتب المصرية غير موجودة بحسب الرقم الذي ذكره بروكلمان، وأما النسخة الهندية فقد اطلَّعتُ على فهرس موجود في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة للمكتبة الوطنية بكلكتا بالهند، والتي يوجد فيها مكتبة بوهار، ولكن الفهرس لا يوجد منه سوى المجلد الثاني، ولا توجد فيه معلومات عن النسخة المذكورة، ولم أوفق إلى من يرشدني إلى معلومات عنها.



المبحث الثاني: أسانيدُها

لهذه الرسالة أربعةُ أسانيد:

السند الأول: ما ذكره ابن أبي يعلى في «الطبقات»:

قال: «أنبأنا علي^(١)، عن ابن بطة^(٢)، حدثني علي بن أحمد المقرئ المراغي^(٣)، حدثنا محمد بن جعفر بن محمد السونديني^(٤)، حدثنا علي بن محمد بن موسى الحافظ المعروف بابن المعدل^(٥)، حدثنا أحمد بن محمد

(١) هو أبو القاسم، علي بن أحمد بن محمد بن علي، البُسرِّي، البغدادي، البُندار. (المتوفى: ٤٧٤هـ). قال عنه أبو سعد السمعاني: «كان شيخاً صالحاً، ثقة، فهِماً، عالماً، عُمراً، وحدث بالكثير». انظر: «تاريخ الإسلام» (٣٧٠ / ١٠).

(٢) ابن بطة: هو الإمام الحنبلي المشهور أبو عبد الله عبيد الله العكبري صاحب «الإبانة الكبرى»، توفي سنة (٣٨٧هـ). «تاريخ بغداد» (٣٧١ / ١٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٥٢٩ / ٥).

(٣) أبو القاسم، علي بن أحمد بن محمد بن الحسن، الخزاعي، المراغي. (المتوفى: ٤١١هـ)، لم يُذكر بجرح ولا تعديل. انظر: «القند في ذكر أخبار سمرقند» (١٨ / ٤).

(٤) جعفر بن محمد أبو القاسم السونديني، وليس السونديني. انظر: «تاريخ أصبهان» (٣١٢ / ٢)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» (١٩٨ / ١)، و«معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ» (١١٢ / ١)، و«الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم» (١٢٠٩ / ٢).

(٥) أبو الحسن، علي بن محمد بن موسى التمار، البصري. قال عنه ابن عساكر: «الحافظ». انظر: «تاريخ دمشق» (٤٢٣ / ١٦).

التميمي الزرندي^{(١)(٢)}، قال: لما أشكل على مسدد بن مسرهد أمر الفتنة... كتب إلى أحمد بن حنبل^(٣).

السند الثاني: ما ذكره ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد».

قال: أخبرنا عبد الملك بن أبي القاسم^(٤) قال: «أخبرنا عبد الله بن محمد الأنصاري^(٥)، قال: أخبرنا أبو يعقوب الحافظ^(٦) قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن

(١) زَرْنَد: بفتح أوله وثانيه، ونون ساكنة، ودال مهملة: بليدة بين أصبهان وساهو؛ وزرند أيضًا: مدينة قديمة كبيرة من أعيان مدن كرمان، بينها وبين جواسير أربعة أيام. انظر: «معجم البلدان» لياقوت الحموي (١٣٨/٢).

(٢) ورد اسمه في «سند الطبقات»: (أحمد بن محمد التميمي الزرندي)، وفي «مناقب الإمام أحمد»: (أبو بكر أحمد بن محمد البردعي التميمي)، وفي «سند ابن النحاس»: (أحمد بن محمد البردعي التميمي)، أبو بكر، أحمد بن محمد، البرديجي، التميمي، قال عنه ياقوت الحموي: «الحافظ». انظر: «تاريخ دمشق» (١٤٦/٥٥)، و«تكملة الإكمال» (٥١٥/١)، و«معجم البلدان» (٣٣٤/١).

(٣) (٣٤٢/١).

(٤) أبو الفتح، عبد الملك بن عبد الله بن أبي سهل بن القاسم، الكروخي، الهروي. (المتوفى: ٥٤٨هـ). قال ابن السمعاني: «شيخ، صالح، دّين، خير، حسن السيرة، صدوق، ثقة». انظر: «تاريخ بغداد» (٩٢٢/١١). ووصفه الذهبي بـ: «الشيخ الإمام الثقة»، توفي سنة (٥٤٨هـ). «سير أعلام النبلاء» (٢٧٣/٢٠).

(٥) شيخ الإسلام، أبو إسماعيل، عبد الله بن محمد بن علي بن محمد، الأنصاري، الهروي، المعروف بناصر السنة. «المتوفى: ٤٨١هـ». انظر ترجمته في: «تاريخ الإسلام» (٤٨٩/١٠)، و«السير» (٥٠٣/١٨).

(٦) أبو يعقوب الحافظ: هو إسحاق بن إبراهيم بن محمد القراب، محدث هراة، وصفه الذهبي بـ: «الشيخ الإمام الحافظ الكبير»، توفي سنة (٤٢٩هـ). «السير» (٥٧٠/١٧).

الفضل^(١) قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن بشر بن بكر^(٢) قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد البردعي التميمي قال: لما أشكل على مسدد...^(٣).

السند الثالث: ما أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية فيما ذكره في «مجموع الفتاوى» (٥/٤١٤)، نقلاً عن ابن منده؛ حيث قال: «أخرجه أبو سعيد النقاش في «أقوال أهل السنة»، عن أبي الحسن محمد بن علي المروزي^(٤)، عن محمد ابن إبراهيم الدينوري^(٥)، عن علي بن أحمد بن محمد بن موسى، عن أحمد بن محمد البردعي التميمي».

السند الرابع: ما جاء في «مختصر الحجة على تارك المحجة»، وللأسف أن هذا السند حذفه مُختَصِر كتاب «الحجة على تارك المحجة» ولم يترك منه إلا: «قال الحافظ أبو الحسن علي بن محمد البردعي»^(٦).

ولعلّه أن يتيسّر من يجد أصل الكتاب، أو من نقل منه؛ ليظهر هذا السند بتمامه.

(١) محمد بن أحمد بن الفضل. لم يُذكر بجرح ولا تعديل. انظر: «معجم البلدان» (١/٣٣٤).

(٢) البيني. وصفه الفيروزآبادي بـ: «المُحدّث». انظر: «تكملة الإكمال» (١/٥١٥)، و«معجم البلدان» (١/٣٣٤)، و«القاموس» (ص ١٥٢١).

(٣) «مناقب الإمام أحمد» (ص ٢١٦).

(٤) محمد بن علي بن الحسن بن شقيق بن محمد بن دينار بن مشعب، أبو عبد الله العبدي، المروزي. (الوفاة: ٢٤١-٢٥٠هـ). انظر: «تاريخ بغداد» (٤/٩٠)، و«تاريخ الإسلام» (٥/١٢٣٩).

(٥) أبو الفضل، الدينوري المقرئ. (المتوفى: ٣٩٥هـ). لم يُذكر بجرح ولا تعديل. انظر: «تاريخ دمشق» (٥١/٢٦١).

(٦) انظر: «مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/٣٦٦).

المبحث الثالث:

صحة نسبة هذه الرسالة إلى الإمام أحمد

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: قول من يقول بصحة نسبتها إلى الإمام أحمد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «شرح حديث النزول» عند الكلام عن هذه الرواية: «وأما رسالة أحمد بن حنبل إلى مسدد بن مسرهد فهي مشهورة عند أهل الحديث والسنة من أصحاب أحمد وغيرهم تلقوها بالقبول، وقد ذكرها أبو عبد الله بن بطة في كتاب «الإبانة»، واعتمد عليها غير واحد كالقاضي أبي يعلى وكتبها بخطه»^(١).

وحسبك بهذه الشهادة من ابن تيمية؛ فهذه شهادة من عالم من علماء هذا الفن، يفقهها من يفهم مراده منها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإذا كان الشيء مشهوراً عند أهل الفن، وقد تعددت طرقه، فهذا مما يرجع إليه أهل العلم، بخلاف غيره»^(٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (٥/٣٩٥).

(٢) «تلخيص كتاب الاستغاثة المعروف بالرد على البكري» (ص ١٦-١٧)، ط: الدار العلمية، الهند.

فهذه معايير يُبينها ابن تيمية لقبُول بعض الروايات:

١- أن يكون الشيء مشهوراً عند أهل الفن.

٢- تعدد طرقه.

وقد أكد ابن تيمية تحقق شرط الشهرة بقوله نصّاً: «مشهُورةٌ عند أهل الحديث والسُّنة من أصحاب أحمد وغيرهم تلقَّوها بالقبُول».

٢- وأما الشرطُ الثاني الذي ذكره شيخ الإسلام فهو «تعدد الطرق» فهذا ما يجِدُهُ مَنْ يَتَّبِع طرق هذه الرسالة مع الروايات الأخرى المتشابهة معها، فهذه الرواية جاءت من عدة طرق كما سيأتي، كما أن نص هذه الرواية متقارب إلى حد كبير مع رواية عبدوس بن مالك، ورواية الحسن بن إسماعيل الربعي، ورواية محمد بن عوف الطائي، ورواية مُحَمَّد بن حبيب الأندرائي؛ مع اختلاف في النص من حيث الطول والقصر واختلاف بعض العبارات.

فهي بهذا -كما ذكر شيخ الإسلام- تكون مُعْتَبَرةً عند أهل الفن، ولا يضرها كونها مرسلة أو منقطعة أو غير ذلك من العلل التي يمكن اعتبارها سبباً في رد الأحاديث المرفوعة، ومن المعلوم أن الأخبار التاريخية يتسامح فيها بما لا يتسامح فيه فيما يتصل بالسُّنة، ويا ليت بعض الباحثين يُمَعِّنُوا النظر في معايير الفَنِّين: فن الحديث وفن التاريخ، فلكل واحد منهما قواعد وضوابط تَخُصُّه.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فَعُلَمَاءُ الدِّين أَكْثَرُ مَا يُحَرِّرون النُّقْلَ فيما نقل عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه واجب القَبُول، أو فيما ينقل عن الصحابة، وأما

الإسرائيليات ونحوها فهم لا يكثرثون بضبطها ولا بأحوال نقلها»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «قال الإمام أحمد: «ثلاثة علوم ليس لها أصول: المغازي والملاحم والتفسير»، وفي لفظ: «ليس لها أسانيد»، ومعنى ذلك: أن الغالب عليها أنها مُرسلة ومُنقطة، فإذا كان الشيء مشهوراً عند أهل الفن، وقد تعددت طرقه؛ فهذا مما يرجع إليه أهل العلم بخلاف غيره»^(٢).

وما كان ينبغي لمن أطلع على كلام شيخ الإسلام في شأن هذه الرسالة - والذي هو شهادة واضحة جلية تؤكد صحتها وسلامتها من الطعن - أن يشكك أو يطعن في ثبوتها وسلامتها.

المطلب الثاني: من طعن في صحة نسبتها.

طعن بعض المتقدمين والمعاصرين في هذه الرسالة سنداً ومتناً، ومن أولئك المتقدمين أبو القاسم عبد الرحمن بن أبي عبد الله محمد بن منده.

وقد تبعه على هذا الرأي من المعاصرين عددٌ من الباحثين منهم الباحث الدكتور عبد العزيز الحميدي في كتابه «براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة». عند حديثه عن رسالة الإمام أحمد إلى مسدد بن مسرهد البصري^(٣)؛ ووافقه على ذلك الدكتور عبد الله الدميحي في تحقيقه لـ «مجموعة رسائل

(١) «الرد على البكري» (ص ٢٠).

(٢) «تلخيص كتاب الاستغاثة المعروف بالرد على البكري» (ص ١٦-١٧)، ط: الدار العلمية، الهند.

(٣) كتاب «براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة» (١/ ١٠٠-١٠٥).

الشيخ أبي بكر خوقير^(١)؛ حيث قال: «وفي صحّة نسبتها للإمام أحمد نظر باعتبار سندها، وباعتبار ما تضمنته من عقائد مخالفة للمشهور عن أحمد؛ وأحال إلى ما ذكره الدكتور عبد العزيز الحميدي في كتابه «براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة».

ولا شك أن كلام المعاصرين تابع لكلام ابن منده، ومُستمد منه.
والجوابُ على ذلك:

لكي يسهل الفهم على الناظر في هذه المسألة يحسن التعرف على أن الطعن في هذه الرسالة جاء من جهتين:

الجهة الأولى: الطعن في سندها.

والجهة الثانية: الطعن في متنها.

أما الطعن في سندها:

قال ابنُ تيمية: «ومنها من أنكر ما روي عن أحمد في رسالته إلى مسدد، وقال: راويها عن أحمد مجهول، لا يُعرف في أصحاب أحمد من اسمه أحمد ابن محمد البردعي»^(٢).

إلى أن قال: «وزعم عبد الرحمن أن هذا اللفظ لفظ منكر في الحديث عنهما

(١) انظر: «مجموعة رسائل الشيخ أبي بكر خوقير» (ص ٥١٢ - حاشية رقم: ١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٨٠ / ٥).

وعن غيرهما، وحكمه عند أهل الأثر حكم حديث منكر، وقال: أحمد بن محمد البردعي مجهول، لا يُعرف في أصحاب أحمد من اسمه (أحمد بن محمد) فيمن روى عن أحمد بن محمد بن حنبل؛ كأحمد بن محمد بن هانئ، وأبي بكر الأثرم، وأحمد بن محمد بن الحجاج، وأبي بكر المروزي^(١)، وأحمد بن محمد بن عيسى البراني القاضي، وأحمد بن محمد الصائغ، وأحمد بن محمد بن غالب القاص غلام خليل، وأحمد بن محمد بن مزيد الوراق. وزاد ابن الجوزي: أحمد بن محمد بن خالد أبا بكر القاضي، وأحمد بن خالد أبا العباس البراني، وأحمد بن محمد بن عبد الله بن صدقة، وأحمد بن محمد بن عبد الله بن صالح الأسدي، وأحمد بن محمد بن عبد الحميد الكوفي، وأحمد ابن محمد بن يحيى الكحال، وأحمد بن محمد بن البخاري، وأحمد بن محمد ابن بطة، وذكر أحمد بن الحسن أبا الحسن الترمذي؛ وأحمد بن سعيد، وقيل: أبو الأشعبة الترمذي. وذكر في المحمدين: محمد بن إسماعيل الترمذي قال: ولم يعد هذا فيمن روى عن مسدد أيضًا^(٢).

وقال في موطن آخر: «وقد صَنَّفَ أبو القاسم عبد الرحمن بن منده في ذلك مصنفًا، وزَيَّفَ قول من قال: إنه ينزل ولا يخلو منه العرش، وضَعَّفَ ما نُقِلَ في

(١) قال الشيخ ناصر بن حمد الفهد (ص ٥٢): «الواو مقحمة بين اسم الأثرم وكنيته، وبين اسم المروزي وكنيته، وصواب العبارة: (كأحمد بن محمد بن هانئ أبي الأثرم وأحمد بن محمد الحجاج أبي بكر المروزي)».

(٢) «مجموع الفتاوى» (٥ / ٣٨١-٣٨٢).

ذلك عن أحمد في «رسالة مسدد» وقال: إنها مكذوبة على أحمد، وتكلم على راويها البردعي أحمد بن محمد، وقال: إنه مجهول لا يُعرف في أصحاب أحمد^(١).

والجواب على ذلك من وجوه:

أولاً: أن الناقل لهذه النصوص هو شيخ الإسلام ابن تيمية، ويلاحظ أن ابن تيمية لم يتبنَّ هذا الرأي، وإنما حكاه عن قائله، وقد سبق ذكر رأيه في الرسالة، وأنه لم يُسلم لابن منده طعنه في سند هذه الرواية، بل دافع عنها، وقال: «وأما «رسالة أحمد بن حنبل إلى مسدد بن سرهد» فهي مشهورة عند أهل الحديث والسنة من أصحاب أحمد وغيرهم، تلقوها بالقَبُول، وقد ذكرها أبو عبد الله بن بطة في كتاب «الإبانة»، واعتمد عليها غير واحد كالقاضي أبي يعلى، وكتبها بخطه»^(٢).

ولو كان لدى شيخ الإسلام ابن تيمية نظر في «رسالة الإمام أحمد إلى مسدد» لذكر ذلك، فقد ذكر عند ذكره لرسالة الإصطخري ما نصّه: «ويروى هذا الكلام عن أحمد نفسه في رسالة أحمد بن سعيد الإصطخري عنه - إن صَحَّت -»^(٣).

فذكر مسألة النَّظَر في صحة سند هذه الرسالة، وأشار إليها باستدراكه بقوله: «إن صحت».

(١) «مجموع الفتاوى» (١٣١/٥ - ١٣٢).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٩٦/٥).

(٣) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٤٢١).

ثانيًا: أن هذه الرسالة مرت على صَيَارِفَةِ الفن؛ ومنهم:

١- ابن بطة، وهو الإمام الحنبلي المشهور، أبو عبد الله عبيد الله العكبري، صاحب «الإبانة الكبرى»، (المتوفى: ٣٨٧هـ).

٢- أبو سعيد محمد بن علي بن عمرو النقاش الأصبهاني، الحنبلي، الإمام الحافظ، من أئمة الحديث، قال عنه الذهبي: «كان من أئمة الأثر»، وقال الصفدي: «كان من الثقات المشهورين»، (المتوفى: ٤١٤هـ).

٣- الحافظ أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن محمد القراب، محدث هراة، الذي وصفه الذهبي بقوله: «الشيخ الإمام الحافظ الكبير»، (المتوفى: ٤٢٩هـ).

٤- القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء، (المتوفى: ٤٥٨هـ) في كتابه «إبطال التأويلات».

٥- شيخ الإسلام، أبو إسماعيل، عبد الله بن محمد بن علي بن محمد، الأنصاري، الهروي. المعروف بـ«ناصر السُّنَّة»، (المتوفى: ٤٨١هـ).

٦- شيخ الإسلام أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود النابلسي المقدسي الشافعي، (المتوفى: ٤٩٠هـ). وقد ذكر نص الرسالة في كتابه «الحُجَّة على تارك المحجة».

٧- القاضي أبو الحسين محمد بن محمد (أبي يعلى) بن الحسين بن محمد أبو الحسين ابن الفراء، المعروف بـ«ابن أبي يعلى»، وهو ابن أبي يعلى

الحنبلي، (المتوفى: ٥٢٦هـ).

٨- الإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي،
(المتوفى: ٥٩٧هـ).

٩- الإمام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام
النميري الحرّاني، (المتوفى: ٧٢٨هـ)، كما تقدّم النقل عنه.

١٠- الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد
ابن حريز الزُّرعي ابن قيم الجوزية، (المتوفى: ٧٥١هـ). فقد أشار إليها في كتابه
«أعلام الموقعين».

ولم يُشكَّك واحد منهم في صحة نسبة الرسالة؛ بل على العكس من ذلك
تلقوها بالقبول، ونقلوها بكاملها أو بأخذ نصوص منها والاستشهاد بها.

ثالثاً: لو نظرنا إلى كلام العلماء في شخصية الطاعن فهو: أبو القاسم،
عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده العبدي الأصبهاني^(١)، ابن الحافظ
المعروف، كان شديداً في السنة، لكنه أفرط في تشدده حتى توهم في التجسيم.
كانت ولادته في أصبهان سنة (٣٨١هـ)، وتوفي فيها سنة (٤٧٠هـ)، من أهم
مؤلفاته: «أخبار أصبهان».

قال الذهبي عنه: «أطلق عبارات بدّعه بعضهم بها، الله يسامحه، وكان زَعِراً

(١) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٣٤٩/١٨)، و«طبقات الحنابلة» (٢/٢٤٢)،
و«شذرات الذهب» (٣/٣٣٧).

على من خالفه، فيه خارجيّة، وله محاسن، وهو في تواليفه حاطبٌ ليل، يروي الغث والسمين، وينظم رديء الخرز مع الدر الثمين»^(١).

قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وكذلك ما يَجْمَعُهُ عبد الرحمن ابن منده -مع أنه أكثر الناس حديثًا-، لكن يروي شيئًا كثيرًا من الأحاديث الضعيفة، ولا يُمَيِّز بين الصحيح والضعيف، وربما جمع بابًا وكلُّ أحاديثه ضعيفة، كأحاديث أكل الطين وغيرها، وهو يروي عن أبي علي الأهوازي، وقد وقع ما رواه من الغرائب الموضوعة إلى حسن بن عدي، فبنى على ذلك عقائد باطلة، وأدعى أن الله يُرَى في الدنيا عيانًا. ثم الذين يقولون بهذا من أتباعه يُكْفَرُونَ من خالفهم. وهذا -كما تقدم- من فعل أهل البدع كما فعلت الخوارج»^(٢).

وقال الذهبي: «وقال شيخ الإسلام عبد الله بن محمد الأنصاري: كانت مضرته في الإسلام أكثر من منفعة»^(٣).

قال ابن رجب: «وهذا ليس بقادح -إن صحَّ-؛ فإن الأنصاري والتيمي وأمثالهما يقدحون بأدنى شيء يُنْكِرُونَهُ من مواضع النزاع، كما هجر التيمي عبد الجليل الحافظ على قوله: «ينزل بالذات»، وهو في الحقيقة يوافقه في اعتقاده، لكن أنكر إطلاق اللفظ لعدم ورود الأثر به»^(٤).

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٨/٣٥٤).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٦/٤٣٤).

(٣) انظر: «تذكرة الحفاظ» (٣/١١٥٦).

(٤) «ذيل طبقات الحنابلة» (١/٢٦).

رابعًا: أن ما يتمسك به مَنْ شَكَّك في صحة الرسالة من أن مدارها على شخص مَجْهُول وهو أحمد بن محمد التميمي الزرندي، فهذا الأمر لم يجهله شيخ الإسلام ابن تيمية؛ بل ذكره نصًّا، ومع ذلك لم يأخذ به، ولم يجعله سببًا لرد الرسالة أو الطعن فيها؛ بل على العكس من ذلك، دافع عنها وقال بصحَّتها.

خامسًا: أمَّا الطعن في الرسالة من حيث المتن؛ فالردُّ عليه من وجهين:

الوجه الأول: أنه لا وجود لهذه العبارة في متن الرسالة.

فقول ابن منده: «ثُمَّ ذَكَرَ فِيهَا: وَيَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَلَا يَخْلُو مِنْهُ الْعَرْشُ». هذا النصُّ لا وجودَ له في جميع النسخ التي وقفت عليها لرسالة الإمام أحمد لمسدد، ولا يُدرى من أين أتى ابن منده بهذا النص؟!

فهذا النصُّ لا وجود له في رسائل الإمام أحمد، فهو غير موجود في رسالة الإمام أحمد إلى مسدد بن مسرهد في جميع مواردّها التي تقدّم ذكرها، ولا حتى في رسالة عبدوس بن مالك الواردة في «طبقات الحنابلة»^(١)، ولا في رواية الحسن بن إسماعيل الربيعي الواردة في «طبقات الحنابلة»^(٢)، ولا في رواية محمد بن عوف الطائي الواردة في «طبقات الحنابلة»^(٣)، ولا في رواية مُحَمَّد ابن حبيب الأندرائي الواردة في «طبقات الحنابلة»^(٤)، ولا في رواية أحمد بن جعفر

(١) «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٤١-٢٤٦).

(٢) «طبقات الحنابلة» (١/ ١٣٠-١٣١).

(٣) «طبقات الحنابلة» (١/ ٣١١-٣١٣).

(٤) «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٩٤-٢٩٥).

الإصطخري الواردة في «طبقات الحنابلة»^(١).

وإن كان القاضي أبو يعلى ذكره في كتابه «إبطال التأويلات»؛ حيث قال: «وقد قال أحمد في «رسالته إلى مُسَدَّد»: إن الله عَزَّجَلَّ ينزل في كل ليلة إلى السماء الدنيا، ولا يخلو من العرش. فقد صرح أحمد بالقول: إن العرش لا يخلو منه»^(٢).

ولكن ما نقله ابن تيمية في مسألة النزول عن الإمام أحمد نصّه: «ونقلوه عن أحمد بن حنبل في «رسالته إلى مسدد» [يقول]: «وهم مُتَّفِقُونَ على أن الله ليس كمثله شيء، وأنه لا يُعْلَم كيف يَنْزِل، ولا تُمَثَّل صفاته بصفات خَلْقِهِ»^(٣).

وليس فيه ذِكْرُ خلو العرش، أما بقية الروايات التي نقلت لنا الرسالة بتمامها فليس فيها ذكر لمسألة النزول أصلاً.

بل أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لم يُنْقَلْ على أحد من الأئمة المعروفين بالسنة بإسناد صحيح ولا ضعيف أن العرش يَخْلُو منه^(٤).

الوجه الثاني: أن عبارة «خُلُو العرش» لا ترتقي لأن تكون سبباً لرد الرسالة «باعتبار أن ما تَضَمَّنَتْه من عقائد مخالفة للمشهور عن أحمد» كما يُفْهَم من كلام ابن منده، وكما ذكره بعض الباحثين.

(١) «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٤-٣٦).

(٢) «إبطال التأويلات» (١/ ٢٦١).

(٣) «منهاج السنة» (٢/ ٢٣٩).

(٤) «شرح حديث النزول» (ص ٢٠١).

فمَسْأَلَةٌ: هل يخلو العرش منه حال نُزُولِهِ، لأهل السنة فيها ثلاثة أقوال:

القول الأول: ينزل ويخلو منه العرش^(١).

وهو قول طائفة من أهل الحديث^(٢).

القول الثاني: ينزل ولا يخلو منه العرش^(٣).

وهو قول جمهور أهل الحديث^(٤).

ومنهم الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وحامد بن زيد، وعثمان بن سعيد الدارمي، وغيرهم^(٥).

القول الثالث: نُتِبَ نزولاً، ولا نعقل معناه: هل هو بِزَوَالٍ أو بغير زَوَالٍ.

وهذا قول ابن بطّة، والحافظ عبد الغني المقدسي، وغيرهما^(٦).

أما القول الأول: وهو أنه ينزل ويخلو منه العرش، فمن قال به: أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق بن منده^{(٧)(٨)}.

(١) «شرح حديث النزول» (ص ١٦١، ٢٠١)، و«مختصر الصواعق» (٢/ ٢٥٣).

(٢) «شرح حديث النزول» (ص ٢٠١).

(٣) «شرح حديث النزول» (ص ١٦١، ٢٠١)، و«مختصر الصواعق» (٢/ ٢٥٣).

(٤) «شرح حديث النزول» (ص ٢٠١)، و«منهاج السنة» (٢/ ٦٣٨).

(٥) «مجموع الفتاوى» (٥/ ٣٧٥).

(٦) «شرح حديث النزول» (ص ١٦١)، و«مختصر الصواعق» (٢/ ٢٥٤).

(٧) «شرح حديث النزول» (ص ٢٠١).

(٨) عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده، العبدى، الأصبهاني.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد صنف أبو القاسم عبد الرحمن بن أبي عبد الله بن محمد بن منده، مصنفًا في الإنكار على مَنْ قال: لا يخلو منه العرش، وسماه «الرد على من زعم أن الله في كل مكان، وعلى من زعم أن الله ليس له مكان، وعلى من تأول النزول على غير النزول»^(١).

وقد لخصَّ شيخ الإسلام جُملة ما احتج به أبو القاسم ابن منده، وبيَّن أنه احتج بأحاديث النزول، وبيَّع بعض أقوال السلف العامة؛ كقولهم: «يفعل ما يشاء»، وذكر بعض اعتراضاته على بعض النقول الواردة عن الأئمة^(٢).

وأوضح شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لم يُنقل على أحد من الأئمة المعروفين بالسنة بإسناد صحيح ولا ضعيف أن العرش يخلو منه^(٣).

=

قال عنه الذهبي: «الحافظ العالمُ المُحدِّث». وقال عنه إسماعيل التيمي كما في «طبقات الحنابلة»: «خالف أباه في مسائل، وأعرض عنه مشايخ الوقت». وقال شيخ الإسلام عبد الله ابن محمد الأنصاري: «كانت مضرته في الإسلام أكثر من منفعة». وقال ابن رجب: «وهذا ليس بقادح -إن صحَّ-؛ فإن الأنصاري والتيمي وأمثالهما يقدحون بأدنى شيء ينكرونه من مواضع النزاع، كما هجر التيمي عبد الجليل الحافظ على قوله: «ينزل بالذات»، وهو في الحقيقة يوافقه في اعتقاده، لكن أنكر إطلاق اللفظ لعدم ورود الأثر به». اهـ

توفي سنة (٤٧٠هـ). انظر: «طبقات الحنابلة» (٢/٢٤٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/٣٤٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/١١٥٦)، و«ذيل طبقات الحنابلة» (١/٢٦).

(١) «شرح حديث النزول» (ص ١٦١-١٦٢).

(٢) «شرح حديث النزول» (ص ١٦١-٢٠١).

(٣) «شرح حديث النزول» (ص ٢٠١).

وذكر أن كلام أبي القاسم ابن مَنَدَه من جنس كلام طائفة تظن أنه لا يمكن إلا أحد القولين:

١- قول من يقول: إنه ينزل نزولاً يَخْلُو منه العرش.

٢- وقول من يقول: ما ثَمَّ نزول أصلاً، كقول من يقول: ليس له فعل يقوم بذاته واختياره.

وهاتان الطائفتان ليس عندهما نزول إلا النزول الذي يُوصَف به أجساد العباد، الذي يقتضي تفرغ مكان وشغل آخر.

ثم منهم مَنْ ينفي النزول عنه، ويُنزِّهه عن مثل ذلك.

ومنهم من أثبت له نزولاً من هذا الجنس، يقتضي تفرغ مكان وشغل آخر^(١).

والقول بخلو العرش حال نزوله مُرتَبَط^(٢) بمسألة: هل يُقال في النزول والإتيان والمجيء: إنه بحركة وانتقال؟

وقد اختلف أصحاب الإمام أحمد وغيرهم من المنتسبين إلى السُّنة والحديث في المسألة على ثلاثة أقوال، ذكرها القاضي أبو يعلى في كتاب «اختلاف الروايتين والوجهين»^(٣)، وهذه الأقوال هي:

(١) «شرح حديث النزول» (ص ٢٠١).

(٢) ربط شيخ الإسلام بين المسألتين في «شرح حديث النزول» (ص ٢١٠-٢١١)، وكذا ابن القيم كما في «مختصر الصواعق» (٢/ ٢٥٣).

(٣) قام الدكتور سعود بن عبد العزيز الخلف بتحقيق الجزء المتعلق بمسائل أصول الديانات من

١- أنه نزولٌ انتقالٍ، وهو قول أبي عبد الله بن حامد.

٢- أنه نزولٌ بغير انتقال، وهو قول أبي الحسن التميمي وأهل بيته، وأن معناه: قُدِّرَتْه ^(١).

٣- الإمساك عن القول في المسألة، وهو قول أبي عبد الله بن بطة ^(٢) وغيره.

ثم هؤلاء فيهم مَنْ يقف عن إثبات اللفظ مع الموافقة على المعنى، وهو قول كثيرٍ منهم، ومنهم من يُمسِكُ عن إثبات المعنى وعن اللفظ ^(٣).

والذي يَخْصُنَا من الأقوال الثلاثة قول ابن حامد، الذي ذهب إلى أنه نزول انتقال، وقال: لأن هذا حقيقة النزول عند العرب، وهو نظير قوله في الاستواء بمعنى (قَعَدَ).

قال القاضي أبو يَعْلَى: «فذهب شيخنا أبو عبد الله -يعني: ابن حامد- أنه نزولٌ انتقالٍ، وقال: لأن هذا حقيقة النزول عند العرب، وهذا نظير قوله في

كتاب «الروايتين والوجهين»، وطبعته مكتبة أضواء السلف. وانظر المسألة (ص ٥٢-٥٧) من الكتاب المذكور.

(١) انظر الردَّ على هذا القول في: «مختصر الصواعق» (٢/ ٢٥٩-٢٦٢).

(٢) قال ابنُ بطة: «فنقول كما قال: «يتزل ربنا عزَّجَلَّ» ولا نقول: إنه يزول، بل يتزل كيف يشاء، ولا نَصِفُ نزوله، ولا نحده، ولا نقول إن نزوله زواله». انظر: «المختار من الإبانة» (ص ٢٤٠).

(٣) «شرح حديث النزول» (ص ٢١٠-٢١١)، و«مختصر الصواعق» (٢/ ٢٥٣-٢٥٤).

الاستواء، يعني (قَعَدَ)، وهذا على ظاهر حديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ^(١)؛ ولأن أكثر ما في هذا أنه من صفات الحدث في حَقًّا، وهذا لا يوجب كونه في حقه مُحدثًا، كما الاستواء على العرش، هو موصوف به مع اختلافنا في صفته، وإن كان هذا الاستواء لم يكن موصوفًا به في القدم، وكذلك نقول: تَكَلَّمَ بحرف وصوت، وإن كان هذا يوجب الحدث في صفاتنا، ولا يوجب في حقه، كذلك النزول^(٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «أما قول ابن حامد أنه نزول انتقال؛ فهو موافق لقول من يقول: يَخْلُو منه العرش، والذي حمّله على هذا إثبات النزول حقيقة، وأن حقيقته لا تثبت إلا بالانتقال، ورأى أنه ليس في العقل ولا في النقل ما يحيل الانتقال عليه، فإنه كالمجيء والإتيان والذهاب والهبوط، وهذه أنواع الفعل اللازم القائم به، كما أن الخلق، والرزق، والإماتة، والإحياء، والقبض، والبسط أنواع للفعل المتعدي، وهو سبحانه موصوف بالنوعين، وقد يجمعهما؛ كقوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤].

والانتقال جنسٌ لأنواع المجيء، والإتيان، والنزول، والهبوط، والصعود، والدنو، والتدلي ونحوها؛ وإثبات النوع مع نفي جنسه جمعٌ بين النقيضين.

قالوا: وليس في القول بلازم النزول والمجيء والإتيان والاستواء والصعود محذور ألّبتة، ولا يستلزم ذلك نقصًا، ولا سلبَ كمالٍ، بل هو الكمال نفسه،

(١) يعني بحديث عبادة بن الصامت الذي فيه: «ثم يعلو تبارك وتعالى على كرسيه».

(٢) كتاب «اختلاف الروايتين والوجهين - مسائل من أصول الديانات» (ص ٥٥).

وهذه الأفعال كمال ومدح، فهي حق دَلَّ عليه النقل، ولازِمُ الحقُّ حقٌّ»^(١).

القول الثاني: أنه ينزل ولا يخلو منه العرش.

وهذا القول ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قول جمهور أهل الحديث^(٢).

وقال: «وَنُقِلَ ذلك عن الإمام أحمد بن حنبل في رسالته إلى مُسَدَّد، وعن

إسحاق بن راهويه، وحماد بن زيد، وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهم»^(٣).

قال القاضي أبو يعلى: «وقد قال أحمد في رسالته إلى مُسَدَّد: إن الله عَزَّجَلَّ

ينزل في كل ليلة إلى السماء الدنيا، ولا يخلو من العرش. فقد صرح أحمد

بالقول إن العرش لا يخلو منه»^(٤).

وسأل بشر بن السري حمَّاد بن زيد، فقال: (يا أبا إسماعيل، الحديث الذي

جاء: «ينزل ربنا إلى السماء الدنيا». يتحول من مكان إلى مكان؟

فَسَكَتَ حمَّادُ بن زيد، ثم قال: هو في مكانه يَقْرُبُ من خلقه كيف يشاء»^(٥).

(١) «مختصر الصواعق» (٢/ ٢٥٤-٢٥٥).

(٢) «شرح حديث النزول» (ص ٢٠١)، و«منهاج السنة» (٢/ ٦٣٨).

(٣) المصدر السابق (ص ١٤٩).

(٤) «إبطال التأويلات» (١/ ٢٦١).

(٥) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٤٣)، وابنُ بطة في «الإبانة»، كما في «المختار من

الإبانة» (ص ٢٠٣-٢٠٤، برقم: ١٥٨)، وأورده ابنُ تيمية في «شرح حديث النزول» (ص

١٥٠-١٥١)، وفي «درء تعارض العقل والنقل» (٢/ ٢٤)، وفي «الأصفهانية» (ص ٢٥)،

وعزاه للخَلَّال في «السنة» وابنُ بطة في «الإبانة».

وقال إسحاق بن راهويه: «دخلتُ على عبد الله بن طاهر، فقال: ما هذه الأحاديث التي تروونها؟

قلت: أي شيء أصلح الله الأمير؟

قال: تروون أن الله ينزل إلى السماء الدنيا.

قلت: نعم، رواه الثقات الذين يروون الأحكام.

قال: أينزل ويدعُ عَرشه؟

قال: فقلتُ: يقدر أن ينزل من غير أن يخلو العرش منه؟

قال: نعم.

قلت: ولم تتكلم في هذا؟^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن قول إسحاق وقول حماد بن زيد: «وهذه والتي قبلها حكايَتان صحيحتان رَوَاتهما ثقات، فحماد بن زيد يقول: هو في مكانه، يقرب من خلقه كيف يشاء، فأثبت قربه مع كونه فوق عرشه.

وعبد الله بن طاهر - وهو من خيار من ولي الأمر بخراسان - كان يعرف أن الله فوق العرش، وأشكَل عليه أنه ينزل، لتوهمه أن ذلك يقتضي أن يخلو منه العرش، فأقره الإمام إسحاق على أنه فوق العرش، وقال له: يَقْدِرُ أن ينزل من

(١) أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٦/٢) مختصراً، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٤٥٢/٣)، وأورده ابن تيمية في «شرح حديث النزول» (ص ١٥٢) وصحَّح إسناده.

غير أن يخلو منه العرش؟ فقال له الأمير: نعم. فقال له إسحاق: لِمَ تتكلم في هذا؟

يقول: فإذا كان قادرًا على ذلك؛ لم يلزم من نزوله خُلو العرش منه، فلا يجوز أن يعترض على النزول بأنه يلزم منه خلو العرش، وكان هذا أهون من اعتراض من يقول: ليس فوق العرش شيء، فينكر هذا وهذا^(١).

القول الثالث: مَنْ يقول: ثبت نزولًا ولا نعقل معناه، هل هو بزوالٍ أو بغير زوال؟

وهذا القول قال به ابنُ بطة^(٢)، وعبدُ الغني المقدسي^(٣)، وغيرهما.

قال ابنُ بطة: «فنقول كما قال: «ينزل ربنا عزَّجَلَّ». ولا نقول: إنه يَزُول، بل ينزل كيف يشاء، لا نَصِفُ نزوله ولا نحده، ولا نقول: إن نزوله زواله».

وروى بسنده عن حنبل بن إسحاق قال: «قلتُ لأبي عبد الله: ينزل الله تعالى إلى سماء الدنيا؟

قال: نعم.

قلت: نزوله بعِلْمِهِ أم بماذا؟

قال: فقال لي: اسكُت عن هذا، وغضب غضبًا شديدًا، وقال: ما لك ولهذا؟

(١) «شرح حديث النزول» (ص ١٥٣).

(٢) انظر: «المختار من الإبانة» (ص ٢٤٠)، و«مجموع الفتاوى» (٤٠٢/٥).

(٣) «شرح حديث النزول» (ص ١٦١).

أَمْضِ الْحَدِيثَ كَمَا رُويَ بِلا كَيْفٍ»^(١).

وقال القاضي أبو يعلى: «وَحَكَى شَيْخُنَا -يعني: ابن حامد- عن طائفةٍ أُخَرِيٍّ من أَصْحَابِنَا أَنَّهُمْ قَالُوا: نُثَبِّتُ نَزْوَلًا لَا يُعْقَلُ مَعْنَاهُ: هل هو زوالٌ أو بغير زوال، كما جاء الخَبَرُ، ومثل هذا ليس يمتنع في صفاته، كما يثبت له ذاتًا ينفي عنها ماهيتها، وهذه الطريقة هي المذهب، وقد نص أحمد عليها في مواضع»^(٢). وذكر الأثر الذي ذكره ابن بطة عن حَنْبَلٍ.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَمَّا الَّذِينَ أَمْسَكُوا عَنِ الْأَمْرَيْنِ وَقَالُوا: لَا نَقُولُ يَتَحَرَّكُ وَيَتَنَقَّلُ، وَلَا نَنْفِي ذَلِكَ عَنْهُ، فَهَمْ أَسْعَدُ بِالصَّوَابِ وَالْإِتِّبَاعِ، فَإِنَّهُمْ نَطَقُوا بِمَا نَطَقَ بِهِ النَّصُّ، وَسَكَتُوا عَمَّا سَكَتَ عَنْهُ، وَتَظْهَرُ صِحَّةُ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ ظَهْوَرًا تَامًّا فِيمَا إِذَا كَانَتِ الْأَلْفَاظُ الَّتِي سَكَتَ عَنْهَا النَّصُّ مَجْمُوعَةً، مُحْتَمَلَةً الْمَعْنَيْنِ؛ صَحِيحٌ وَفَاسِدٌ، كَلْفِظِ (الْحَرَكَةُ)، وَ(الْإِنْتِقَالِ)، وَ(الْحَوَادِثِ)، وَ(الْعِلَّةِ)، وَ(التَّغْيِيرِ)، وَ(التَّرْكِيبِ)، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تَحْتَهَا حَقٌّ وَبَاطِلٌ.

فهذه لَا تُقْبَلُ مُطْلَقًا، وَلَا تُرَدُّ مُطْلَقًا، فَإِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ لَمْ يَثْبِتْ لِنَفْسِهِ هَذِهِ الْمَسْمُومَاتِ، وَلَمْ يَنْفِيهَا عَنْهُ، فَمَنْ أَثْبَتَهَا مُطْلَقًا فَقَدْ أَخْطَأَ، وَمَنْ نَفَاها مُطْلَقًا فَقَدْ أَخْطَأَ، فَإِنْ مَعَانِيهَا مَنْقُصَةٌ إِلَى مَا يَمْتَنَعُ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ، وَمَا يَجِبُ إِثْبَاتُهُ لَهُ.

فَإِنْ الْإِنْتِقَالَ يُرَادُ بِهِ:

١ - انتقال الجسم والعرض من مكان هو محتاج إليه إلى مكان آخر يحتاج

(١) «المختار من الإبانة» (ص ٢٤٠-٢٤٢).

(٢) كتاب «الروايتين والوجهين» (ص ٥٦-٥٧).

إليه، وهو يمتنع إثباته للربِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وكذلك الحركة إذا أريد بها هذا المعنى امتنع إثباتها لله تعالى.

٢- ويُراد بالحركة والانتقال: حركة الفاعل من كونه غير فاعل إلى كونه فاعلاً، وانتقاله أيضاً من كونه غير فاعل إلى كونه فاعلاً، فهذا المعنى حق في نفسه، فلا يُعقل كونُ الفاعل فاعلاً إلا به، فنفيه عن الفاعل نفْيٌ لحقيقة الفعل وتعطيلٌ له.

٣- وقد يُراد بالحركة والانتقال ما هو أعمُّ من ذلك، وهو فعل يقوم بذات الفاعل يتعلق بالمكان الذي قصد له، وأراد إيقاع الفعل بنفسه فيه.

وقد دلَّ القرآن والسنة والإجماع على أنه سبحانه يجيء يوم القيامة، وينزل لفصل القضاء بين عباده، ويأتي في ظُلُلٍ من الغمام والملائكة، وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا، وينزل عشية عرفة، وينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة، وينزل إلى أهل الجنة، وهذه أفعال يفعلها بنفسه في هذه الأمكنة، فلا يجوز نفيها عنه بنفي الحركة والنقلة الْمُخْتَصَّةَ بالمخلوقين، فإنها ليست من لوازم أفعاله المختصة به، فما كان من لوازم أفعاله لم يجز نفيه عنه، وما كان من خصائص الخلق لم يجز إثباته له.

وحركة الحي من لوازم ذاته، ولا فرق بين الحي والميت إلا بالحركة والشعور، فكل حي متحرك بالإرادة وله شعور فنفي الحركة عنه كنفي الشعور، وذلك يستلزم نفي الحياة^(١).

المبحث الرابع: طبعتها

طُبِعَت الرسالة عدّة طبعات ضمن عددٍ من المجاميع؛ منها:

١- طُبِعَت ضمن مجموع «شذرات البلاتين من طيبات كلمات سلفنا الصالحين» بتحقيق الشيخ: محمد حامد الفقي، والرسالة ضمن مجموع الجزء الأول من (ص ٧٩-٨٤).

وقد اعتمد الفقي في طبع هذه الرسالة على ما ورد في «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى؛ حيث قال في مقدمة ذكره للرسالة ما نصه: «قال القاضي أبو الحسين محمد بن القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء (المتوفى سنة: ٥٢٦ هـ) في «طبقات الحنابلة» في ترجمة مسدد بن مسرهد بن مسربل» ثم ذكر نص الرسالة.

٢- طُبِعَت ضمن «الجامع في عقائد ورسائل أهل السنة والأثر» جمعه واعتنى به: عادل بن عبد الله آل حمدان الغامدي، وعنون لها بعنوان: «أصول السنة - رواية مسدد بن مسرهد». انظر: (ص ٣٥٩-٣٧١).

واعتمد في تحقيق نصها على ما ورد في «طبقات الحنابلة» وجعلها هي الأصل، وقابلها بما ورد في «مناقب الإمام أحمد»، وكتاب «مختصر الحجة

على تارك المحجة» لأبي الفتح المقدسي.

٣- وطُبعت ضمن مجموع بعنوان «جمهرة عقائد أئمة السلف»، وحوي هذا المجموع على خمسة وأربعين مَتْنًا في العقيدة السلفية (عقيدة أهل السنة والجماعة). وقام بجمعها وضبط نصوصها: محمد محب الدين أبو زيد، نشر: مكتبة التوعية الإسلامية - مصر.

والرسالة المذكورة حملت رقم التسلسل (١٥)، وجاءت بعنوان «عقيدة الإمام أحمد بن حنبل - رواية الزرندي عنه».

واقْتَصَرَ جهد الجامع على ضبط النص مع تعليقات يسيرة، وَلَمْ يُشْرَ إلى المَصَادِر التي اعتمد عليها في ضبط النص.

٤- وقام الباحث: خالد السكران التميمي، بتحقيق النص بحسب ما توفر له من طبعات الرسالة، ونشر ذلك بدون ذكر الحواشي على «موقع الألوكة»، وقد تواصلتُ معه وزودني بنسخة من عمله في ضبط نَصِّها، وأفاد بأنه لم يَقُمْ بطبع الرسالة، وقد اعتمد في ضبط نصها على ما ورد في «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى، و«مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي، و«المقصد الأرشد» لابن مفلح، و«المنهج الأحمد» للعليمي.

فهذا جملة ما وقفتُ عليه بعد بذل الجهدِ والتحرُّي وسؤال من لهم اهتمام بنشر كلام الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ.

القول الميسر

في شرح رسالة الأمام أحمد بن حنبل

إلى مسدك بن مسهر

تأليف: فضيلة الشيخ
أ.د. محمد بن خليفة بن علي النعيمي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال المصنف - رحمه الله تعالى -:

١ - «الحمد لله الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلَّ إلى الهدى، وينهون عن الردى، يُحبون بكتاب الله تعالى الموتى، وبسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل الجهالة والردى^(١)، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضالٍّ نأته قد هدوه، فما أحسن آثارهم على الناس.

ينفون عن دين الله عَزَّجَلَّ تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الضالين^(٢)، الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا عنان الفتنة، [مختلفين في الكتاب]^(٣)، يقولون على الله وفي الله - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً - وفي كتابه بغير علم، فنعوذ بالله من كل فتنة مضلة، وصلى الله على محمد [النبي وآله وسلم تسليماً]^(٤) [٥].

(١) في «مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٦): (والعمى).

(٢) عبارة (وتأويل الضالين) ليست موجودة في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٤).

(٣) عبارة (مختلفين في الكتاب) ساقطة من «طبقات الحنابلة»، والإضافة من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٤)، و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٧).

(٤) ما بين المعقوفتين مُضافة من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥)، وموجودة كذلك في كتاب «المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد» (١/ ١٦٧).

(٥) مقدمة هذه الرسالة وردت كذلك في كتاب «الرد على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد بن حنبل، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ويروي نحو هذه الخطبة عن عمر بن الخطاب - رضي

أما بعد:

- وفقنا الله وإياكم لما فيه طاعته^(١)، وجنبنا وإياكم ما فيه سخطه^(٢)، واستعملنا وإياكم عمل [الخاصين له]^(٣)، العارفين به، الخائفين منه^(٤)

الله تعالى عنه-، كما ذكر ذلك محمد بن وضاح في كتاب «الحوادث والبدع». انظر: «درء تعارض العقل والنقل» (١/١٩).

وقد ذكر ابن وضاح في مقدمة كتابه «البدع والنهي عنها» (ص ١) قطعة منها على أنها من كلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد روى ابن وضاح بسنده قال: نا أسد قال: نا رجل يقال له: يوسف ثقة، عن أبي عبد الله الواسطي رفعه إلى عمر بن الخطاب أنه قال: «الحمد لله الذي امتن على العباد بأن يجعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلَّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، ويُحيون بكتاب الله أهل العمى، كم من قتل لإبليس قد أحيوه، وضال تائه قد هدَّوه، بذلوا دماءهم وأموالهم دون هلكة العباد، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم، يقتلونهم في سالف الدهر إلى يومنا هذا بالحدود ونحوها، فما نسيهم ربك ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]. جعل قصصهم هدى، وأخبر عن حسن مقالتهم، فلا تقصر عنهم؛ فإنهم في منزلة رفيعة، وإن أصابتهم الرضيعة».

وابن وضاح صاحب كتاب «البدع» مُعاصر للإمام أحمد، يُعرف كتابه أيضًا بكتاب «الحوادث والبدع» وهو: محمد بن وضاح بن بزيع أبو عبد الله، مولى عبد الرحمن بن معاوية بن هشام، مُحدث من أهل قرطبة، ولد سنة (١٩٩هـ)، وتوفي سنة (٢٨٦هـ).

(١) في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٢٢٥): (لكل ما فيه رضاه) بدلاً من: (لما فيه طاعته).

(٢) في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٢٢٥): (وجنبنا وإياكم كل ما فيه سخطه) بدلاً من: (وجنبنا وإياكم ما فيه سخطه).

(٣) ما بين المعقوفتين مضافة من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥).

(٤) عبارة (الخائفين منه) ساقطة من «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي.

إنه^(١) المستول^(٢) ذلك».

الشرح

نَبَّهَ الْمُصَنَّفُ إِلَى أَهْمِيَةِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ، وَبَيَّنَّ أَنَّ اللَّهَ نَفَعَ بِالْعُلَمَاءِ فِي نَشْرِ الدِّينِ وَتَبْلِيغِهِ وَالِدِفَاعِ عَنْهُ، وَقَدْ دَلَّتِ النُّصُوصُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ رَفَعَ مِنْ شَأْنِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، فَالنُّصُوصُ كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ تُؤَكِّدُ عَلَى ذَلِكَ وَتَدُلُّ عَلَيْهِ.

فِيمَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ:

قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكُمَا مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُونَ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾

[النساء: ١١٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

وقال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

[١١]

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ الْعِلْمَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَا لَا يَرْفَعُهُ الْمُلْكُ وَلَا الْمَالُ وَلَا غَيْرُهُمَا، فَالْعِلْمُ يَزِيدُ الشَّرِيفَ شَرَفًا، وَيَرْفَعُ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ حَتَّى يُجْلِسَهُ مَجَالِسَ الْمُلُوكِ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ: أَنَّ نَافِعَ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعْسَفَانَ، وَكَانَ عُمَرُ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ اسْتَخْلَفْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي؟ قَالَ:

(١) في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٢٢٥): (فإنه).

(٢) في «مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٧): (المتولي).

استخلفت عليهم ابن أبزى، فقال من ابن أبزى؟ فقال: رجل من موالينا، فقال عمر: استخلفت عليهم مولى. فقال: إنه قارئ لكتاب الله، عالم بالفرائض، فقال عمر: أما إن نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ»^(١).

وقال أبو العالية: «كنتُ آتي ابن عباس وهو على سريرِهِ وحوله قريش، فيأخذ بيدي فيجلسني معه على السرير، فتغامز بي قريش، ففطن لهم ابن عباس، فقال: كذا هذا العلم يزيدُ الشريف شرفاً، ويُجلِسُ المملوك على الأسيِّرة»^(٢).

وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

فإن أهل العلم وطلبتهم هم أهل الخشية كما شهد الله سبحانه وتعالى بذلك.

وقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْغَنِيُّ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

قال ابن القيم: «استشهد سبحانه بأولي العلم على أجل مشهود عليه، وهو توحيده، فقال: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ وهذا يدل على فضل العلم وأهله من وجوه:

أحدها: استشهدهم دون غيرهم من البشر.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين (٢٦٩).

(٢) «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٦٤).

والثاني: اقتران شهادتهم بشهادته.

والثالث: اقترانها بشهادة الملائكة.

والرابع: أن في ضمن هذا تزكيتهم وتعديلهم، فإن الله لا يستشهد من خلقه إلا العدول.

والخامس: أنه وصفهم بكونهم أولي العلم، وهذا يدل على اختصاصهم به، وأنهم أهله وأصحابه ليس بمستعار لهم.

والسادس: أنه سبحانه استشهد بنفسه - وهو أجل شاهد - ثم بخيار خلقه وهم الملائكة والعلماء من عباده، ويكفيهم بهذا فضلاً وشرفاً^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

قال ابن القيم: «وكفى بهذا شرفاً للعلم؛ أن أمر نبيّه أن يسأله المزيد منه»^(٢).

ومما ورد في السُّنة:

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»^(٣).

فالله سبحانه جعل العلماء وكلاء وأمناء على دينه ووحيه، وارتضاهم لحفظه والقيام به والذب عنه، وناهيك بها منزلة شريفة، ومنقبة عظيمة.

(١) «مفتاح دار السعادة» (١/ ٤٨-٤٩).

(٢) نفس المصدر (١/ ٥٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وحسنه الألباني في «المشكاة» (٢١٢).

قال ابن القيم: «قوله: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ» هذا من أعظم المناقب لأهل العلم؛ فإن الأنبياء خير خلق الله، فورثتهم خير الخلق بعدهم، ولما كان كل موروث ينتقل ميراثه إلى ورثته إذ هم الذين يقومون مقامه من بعده، ولم يَكُنْ بعد الرسل من يقوم مقامهم في تبليغ ما أرسلوا به إلا العلماء؛ كانوا أحق الناس بميراثهم، وفي هذا تنبيه على أنهم أقرب الناس إليهم؛ فإن الميراث إنما يكون لأقرب الناس إلى الموروث، وهذا كما أنه ثابت في ميراث الدينار والدرهم، فكذلك هو في ميراث النبوة، والله يختص برحمته مَن يشاء»^(١).

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(٢).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، حَتَّى الْحَيَّاتِ فِي الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطٍّ وَافِرٍ»^(٣).

قال بدر الدين بن جماعة: «اعلم أنه لا رتبة فوق رتبة من تشتغل الملائكة

(١) «مفتاح دار السعادة» (١/ ٦٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٧١)، ومسلم في صحيحه (١٠٣٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٤١ و ٣٦٤٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، والدارمي (١/ ٩٨)، وابن عبد البر (ص ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤١)، وأحمد في «المسند» (١٩٦٥)، والحديث حسن بشواهد. انظر:

«الفتح» (١/ ١٦٠).

وغيرهم بالاستغفار والدعاء له، وتضع له أجنحتها، وإنه لينافس في دعاء الرجل الصالح أو من يظن صلاحه فكيف بدعاء الملائكة، وقد اختلف في معنى وضع أجنحتها، ف قيل: التواضع له، وقيل: النزول عنده والحضور معه، وقيل: التوقير والتعظيم له»^(١).

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكَةٍ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»^(٢).

قال ابن القيم: «فأخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لا ينبغي لأحد أن يحسد أحداً؛ يعني: حسد غبطة، ويتمنى مثل حاله من غير أن يتمنى زوال نعمة الله عنه إلا في واحدة من هاتين الخصلتين، وهي الإحسان إلى الناس بعلمه أو ماله، وما عدا هذين فلا ينبغي غبطته، ولا تمنى مثل حاله؛ لقلّة منفعة الناس به»^(٣).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِیَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رِیَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: حِلَقُ الذُّكْرِ»^(٤).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ

(١) «تذكرة السامع والمتكلم» (ص ٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣/ ٥٠٢ - مع الفتح) (٧٥٢٩)، ومسلم في صحيحه (٨١٥).

(٣) «مفتاح دار السعادة» (١/ ٦٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٥٠)، والترمذي، كتاب الدعوات، باب (٨٣)، (٥/ ٥٣٢).

- ح ٣٥١٠، وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس».

انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا من أعظم الأدلة على شرف العلم وفضله وعِظَم ثمرته، وأن ثوابه يَصِلُ إلى الرجل بعد موته ما دام ينتفع به، فكأنه حي لم ينقطع علمه، مع ما له من حياة الذكر والثناء، فجريان أجره عليه إذا انقطع عن الناس ثواب أعمالهم حياة ثانية»^(٢).

ومِمَّا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ:

فَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَفَى بِالْعِلْمِ شَرْفًا أَنْ يَدْعِيَهُ مَنْ لَا يُحْسِنُهُ، وَيَفْرَحَ بِهِ إِذَا نُسِبَ إِلَيْهِ، وَكَفَى بِالْجَهْلِ ذِمًّا أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ مَنْ هُوَ فِيهِ»^(٣).

وكان عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُول -إِذَا رَأَى الشَّبَابَ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ-: «مَرْحَبًا بِنَائِيعِ الْحِكْمَةِ، وَمَصَابِيحِ الظُّلُمِ، جَدِّدِ الْقُلُوبِ، حَلِّسِ الْبُيُوتِ، رِيحَانِ كُلِّ قَبِيلَةٍ»^(٤).

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْ أَنَّ الْعَالِمَ طَلَبَ الْعِلْمَ لَازْدَادَ عِلْمًا، وَمَا نَقَصَ الْعِلْمُ شَيْئًا، وَلَوْ أَنَّ الْجَاهِلَ طَلَبَ الْعِلْمَ لَوَجَدَ الْعِلْمَ قَائِمًا، فَمَا لِي أَرَاكُمْ شَبَعًا

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٦٣١)، وعند الطبراني في «الدعاء» (١٢٥٣): «إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ...».

(٢) «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٧٥).

(٣) «تذكرة السامع» (ص ١٠).

(٤) «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر (١/ ٢٣٢ - رقم: ٢٥٧).

من الطعام، جِياعًا من العلم»^(١).

وقال وَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ: «يَتَشَعَّبُ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرَفُ وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهُ دَنِيًّا، وَالْعِزُّ وَإِنْ كَانَ مَهِينًا، وَالْقُرْبُ وَإِنْ كَانَ قَصِيًّا، وَالْغِنَى وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا، وَالْمَهَابَةُ وَإِنْ كَانَ وَضِيعًا»^(٢).

وقال سُفْيَانُ بْنُ عَيِينَةَ: «أَرْفَعَ النَّاسُ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً: مَنْ كَانَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ عِبَادِهِ؛ وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ وَالْعُلَمَاءُ».

وقال أيضًا: «لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ فِي الدُّنْيَا شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ النُّبُوَّةِ، وَمَا بَعْدَ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنَ الْعِلْمِ وَالْفَقْهِ. فَقِيلَ: عَمَّنْ هَذَا؟ قَالَ: عَنِ الْفُقَهَاءِ كُلِّهِمْ»^(٣).

وعن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ قَالَا: «لَيْسَ بَعْدَ الْفَرَائِضِ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ»^(٤).

وَقَالَ بَدْرُ الدِّينِ بْنُ جَمَاعَةَ: «إِنْ الْأَشْتَغَالُ بِالْعِلْمِ اللَّهُ أَفْضَلُ مِنْ نَوَافِلِ الْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ؛ مِنْ صَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَتَسْبِيحٍ وَدُعَاءٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ نَفْعَ الْعِلْمِ يَعْمُ صَاحِبَهُ وَالنَّاسَ، وَالنَّوَافِلُ الْبَدَنِيَّةُ مَقْصُورَةٌ عَلَى صَاحِبِهَا، وَلِأَنَّ الْعِلْمَ مُصَحِّحٌ لغيره من العبادات؛ فَهِيَ تَفْتَقِرُ إِلَيْهِ وَتَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ وَلَا يَتَوَقَّفُ هُوَ عَلَيْهَا؛ وَلِأَنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالتَّسْلِيمُ-، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِلْمُتَعَبِّدِينَ؛

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (١/٦٠٢).

(٢) «تذكرة السامع» (ص ١٠).

(٣) نفس المصدر (ص ١١).

(٤) «جامع بيان العلم وفضله» (١/١٢٣-١٢٤ - رقم: ١١٨، ١١٩، ١٢٠).

ولأن طاعة العالم واجبة على غيره فيه؛ ولأن العلم يبقى أثره بعد موت صاحبه، وغيره من النوافل تنقطع بموت صاحبها؛ ولأن في بقاء العلم إحياء الشريعة وحفظ معالم الملة^(١).

قال ابن تيمية: «أهل السنة يموتون ويحيون ذكرهم، وأهل البدعة يموتون ويموت ذكرهم؛ لأن أهل السنة أحيوا ما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكان لهم نصيب من قوله: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾، وأهل البدعة شتوا ما جاء به الرسول؛ فكان لهم نصيب من قوله: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾»^(٢).

وقال ابن القيم: السعادة الحقيقية هي سعادة العلم النافع ثمرته، فإنها هي الباقية على قلب الأحوال، والمصاحبة للعبد في جميع أسفاره، وفي دؤره الثلاثة؛ أعني: دار الدنيا ودار البرزخ ودار القرار، وبها يرتقي معارج الفضل ودرجات الكمال.

وإنما رغب أكثر الخلق عن اكتساب هذه السعادة وتحصيلها: وعورة طريقها، ومرارة مبادئها، وتعب تحصيلها، وأنها لا تنال إلا عن جد من التعب، فإنها لا تحصل إلا بالجد المحض.

وقال ابن الجوزي: «ولقد دخل إبليس على طائفة من المتزهدين بأفات، أعظمها: أنه صرّفهم عن العلم، فكأنه شرع في إطفاء المصباح ليسرق في الظلمة، حتى إنه أخذ قوماً من كبار العلماء، فسلّك بهم من ذلك ما ينهي عنه

(١) «تذكرة السامع» (ص ١٣).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٦/٥٢٨).

العلم، فرأيت أبا حامد الطوسي (الغزالي) يحكي عن نفسه في بعض مصنفاته، قال: شاورت متبوعاً مقدماً من الصوفية في المواظبة على تلاوة القرآن؟ فمنعني منه! وقال: السبيل أن تقطع علائقك من الدنيا بالكلية؛ بحيث لا يلتفت قلبك إلى أهل وولد ومال وعلم، بل تصير إلى حالة يستوي عندك وجود ذلك وعدمه، ثم تخلو بنفسك في زاوية، فتقتصر من العبادة على القرائض والرواتب، وتجلس فارغ القلب، ولا تزال تقول: الله، الله، إلى أن تنتهي إلى حالة، لو تركت تحريك اللسان، رأيت كأن الكلمة جارية على لسانك، ثم تنظر ما يفتح عليك مما فتح مثله على الأنبياء والأولياء!

قلت: وهذا أمر لا أتعجب أنا فيه من الموصي به؛ وإنما أتعجب من الذي قبله مع معرفته وفهمه! وهل يُقَطَّع الطريق بالإعراض عن تلاوة القرآن؟! وهل فتح للأنبياء ما فتح بمجاهدتهم ورياضتهم؟! وهل يوثق بما يظهر من هذه المسالك؟! ثم ما الذي يفتح؟! أثم اطلاع على علم الغيب، أم هو وحي؟! فهذا كله من تلاعب إبليس بالقوم، وربما كان ما يتخيل لهم من أثر المالخوليا أو من إبليس.

فعليك بالعلم، وانظر في سير السلف، هل فعل أحد منهم من هذا شيئاً أو أمر به؟! وإنما تشاغلو بالقرآن والعلم، فدلهم على إصلاح البواطن وتصفياتها. نسأل الله عز وجل علماً نافعاً، ودفعاً للعدو مانعاً، إنه قادر^(١).

فالله سبحانه جعل العلماء وكلاء وأمناء على دينه ووحيه، وارتضاهم لحفظه

والقيام به والذب عنه، وناهيك بها منزلة شريفة ومنقبة عظيمة.

ولهذه النصوص وغيرها؛ كانت قلوبُ أهل السنة نقية تجاه حَمَلَةِ ميراث النبوة من العلماء الصّادقين والدُّعاة المخلصين والمقتفين لآثار النبي الأمين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَثُوا الْعِلْمَ؛ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِظٍّ وَافِرٍ»^(١).

وقد عُرِفَ عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ حرصه على نشر السنة، والحث على التمسك بها، وهذا الحرص توارثه أتباعه من بعده.

وفي هذا يقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأهل البدع في غير الحنبلية أكثر منهم في الحنبلية بوجوه كثيرة؛ لأن نصوص أحمد في تفاصيل السُّنة ونفي البدع أكثر من غيره بكثير»^(٢).

وهذه المُقَدِّمة من كلام الإمام أحمد وردت كذلك في كتابه «الرد على الزنادقة والجهمية فيما شَكَّت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولهذا قال الإمام أحمد في أول ما كتبه في «الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله»، مما كتبه في حَبْسِهِ قال في أوله: «الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضلَّ إلي الهدى، ويصبرون

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وحسنه الألباني في «المشكاة» (٢١٢).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٨٦/٢٠).

منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه!، وكم من تائه ضالّ قد هدوه!، فما أحسن أثرهم على الناس!، وأقبح أثر الناس عليهم!، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، متفقون على مخالفة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي تعليقه على كلام الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «المُبْتَدَعَة يستعملون ألفاظ الكتاب والسنة واللغة، ولكن يقصدون بها معاني أُخر.

والمقصود هنا قوله: «يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم»^(٢). وهذا الكلام المتشابه الذي يخدعون به جهال الناس هو الذي يتضمن الألفاظ المتشابهة المجملة، التي يعارضون بها نصوص الكتاب والسنة، وتلك الألفاظ تكون موجودة مستعملة في الكتاب والسنة وكلام الناس، لكن بمعاني أُخر غير المعاني التي قصدوها هم بها، فيقصدون هم

(١) «الرد على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد (ص ٦)، و«مجموع الفتاوى» (١/٣، و٤/٢١٧، و١١/٤٣٥، و١٥/٢٨٤، و١٧/٣٠٠)، و«منهاج السنة» (٥/٢٧٣).

(٢) «الرد على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد (ص ١٧٣-١٧٤).

بها معاني أخر، فيحصل الاشتباه والإجمال»^(١).

وقولُ المُصنّف: «ينفون عن دين الله عزَّجَلَّ تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الضالين، الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا عنانَ الفتنة، يقولون على الله وفي الله - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً - وفي كتابه بغير علم، فنعوذ بالله من كل فتنة مُضِلَّة، وصلى الله على محمد».

قيَّض الله لهذه الأمة علماء أجلاء حملوا هذا العلم، وبَلَّغوه، ونافحوا عنه، ودافعوا عنه، حتى يصل للناس صافياً نقياً لا تشوبه شائبة، ومما لا يخفى أنه في كل زمان ومكان هناك أعداء لهذا الدين حَالُوا بكل وسيلة إلى إبطاله والتشكيك فيه، والخوض في نصوصه بألوانٍ من الباطل تناولت أصوله وتقريراته وحمَلَتِه، في محاولات شتى تهدفُ للصدِّ عنه وإبطاله، ولكن الله حافظُ هذا الدين بحِفْظِه ببقاء أصوله، وتسخير صيرافة هذا العلم من العلماء الربانيين الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه وما بدَّلوا تبديلاً، فخاض هؤلاء العلماء الأجلاء معارك شرسة لا هوادة فيها مع أهل الزيغ والباطل، فصَدُّوا باطلَهُمْ، وردوا ما جاءوا به من آراء فاسدة، وبدَع مضلة؛ فبقوا - بحمد الله - مُتَمَسِّكين بكتاب الله وسنة نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبما كان عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين، مؤكِّدين بذلك ثبات هذا الدين وكماله واستمراره إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وقد كان شغلُ هؤلاء العلماء المتمسكون بنصوص الكتاب والسنة هو رد

(١) «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية (١/ ٢٢٢، و٦/ ١٩٢).

الناس إلى هذين الأصلين، مع عرض الأقوال الباطلة على النصوص؛ لبيان زيف تلك الأقوال وفسادها.

يقول ابن أبي العز: «ولا شك أن مشايخ المعتزلة وغيرهم من أهل البدع مُعترفون بأن اعتقادهم في التوحيد والصفات والقدر لم يتلقوه لا عن كتاب ولا عن سنة، ولا عن أئمة الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وإنما يزعمون أن عقلهم دلهم عليه».

ولا ريب أن عقيدة لم يأخذها صاحبها لا من الكتاب ولا من السنة، ولا من فهم أئمة الصحابة والتابعين؛ لا ريب أنها عقيدة إبليسيّة مُستقاة من منهج إبليسيّ، ليست بأفضل من عقيدة أبي جهل وأضرابه؛ كما قال الحافظ الذهبي: «وإذا رأيت المتكلم المبتدع يقول: دَعْنَا من الكتاب وأحاديث الآحاد، وهات العقل؛ فاعلم أنه أبو جهل»^(١).

ومعلوم أن آراء المُخالفين للكتاب والسنة هي آراء باطلة لا تخرج عن أحد هذه الأصناف التي قال عنها ابن القيم: «الرأي الباطل أنواع»:

أحدها: الرأي المُخالف للنص، وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام فسادُه وبطلانه، ولا تحل الفتيا به ولا القضاء، وإن وقع فيه من وقع بنوع تأويل وتقليد.

النوع الثاني: هو الكلام في الدين بالخرص والظن، مع التفريط والتقصير

(١) «سير أعلام النبلاء» (٤/٤٧٢).

في معرفة النصوص وفهمها واستنباط الأحكام منها، فإن من جهلها وقاس برأيه فيما سئل عنه بغير علم، بل لمجرد قدر جامع بين الشيئين الحق أحدهما بالآخر، أو لمجرد قدر فارق يراه بينهما يفرق بينهما في الحكم، من غير نظر إلى النصوص والآثار؛ فقد وقع في الرأي المذموم الباطل.

النوع الثالث: الرأي المتضمن تعطيل أسماء الرب وصفاته وأفعاله بالمقاييس الباطلة التي وضعها أهل البدع والضلال؛ من الجهمية والمعتزلة والقدرية ومن ضاهاهم، حيث استعمل أهله قياساتهم الفاسدة، وآراءهم الباطلة، وشبههم الداحضة في رد النصوص الصحيحة الصريحة؛ فردوا لأجلها ألفاظ النصوص التي وجدوا السبيل إلى تكذيب روايتها وتخطئتهم، ومعاني النصوص التي لم يجدوا إلى رد ألفاظها سبيلاً، فقابلوا النوع الأول بالتكذيب، والنوع الثاني بالتحريف والتأويل، فأنكروا لذلك رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، وأنكروا كلامه وتكليمه لعباده، وأنكروا مُبَايَته للعالم، واستواءه على عرشه، وعلوه على المخلوقات، وعموم قدرته على كل شيء؛ بل أخرجوا أفعال عباده من الملائكة والأنبياء والجن والإنس عن تعلق قدرته ومشيتته وتكوينه لها، ونفوا لأجلها حقائق ما أخبر به عن نفسه وأخبر به رسوله من صفات كماله ونعوت جلاله؛ وحرفوا لأجلها النصوص عن مواضعها، وأخرجوها عن معانيها وحقائقها بالرأي المجرد الذي حقيقته أنه زُبالة الأذهان، ونخالة الأفكار، وعفارة الآراء، ووساوس الصدور، فملئوا به الأوراق سواداً، والقلوب شكوكاً، والعالم فساداً!

وكل من له مُسَكَّة من عقل يعلم أن فساد العالم وخرابه إنما نشأ من تقديم الرأي على الوحي، والهوى على العقل، وما استحکم هذان الأصلان الفاسدان في قلب إلا استحکم هلاكه، وفي أمة إلا فسد أمرها أتم فساداً!

فلا إله إلا الله؛ كم نُفِي بهذه الآراء من حق، وأثبت بها من باطل، وأميت بها من هدى، وأحيى بها من ضلالة! وكم هدم بها من معقل الإيمان، وعمر بها من دين الشيطان!

وأكثر أصحاب الجحيم هم أهل هذه الآراء، الذين لا سمع لهم ولا عقل، بل هم شر من الحُمُر، وهم الذين يقولون يوم القيامة: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك ١٠].

النوع الرابع: الرأي الذي أحدثت به البدع، وغيّرت به السُنن، وعم به البلاء، وتربّى عليه الصغير، وهرم فيه الكبير.

فهذه الأنواع الأربعة من الرأي الذي اتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمّه وإخراجه من الدين.

والنوع الخامس: ما ذكره أبو عمر بن عبد البر عن جمهور أهل العلم: أن الرأي المذموم في هذه الآثار عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن أصحابه والتابعين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أنه القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون، والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات، ورد الفروع بعضها على بعض قياساً، دون ردها على أصولها والنظر في عللها واعتبارها، فاستعمل فيها الرأي قبل أن

ينزل، وفرعت وشققت قبل أن تقع، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن، قالوا: وفي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل السنن، والبعث على جهلها، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ومن كتاب الله عزَّجَلَّ ومعانيه، واحتجوا على ما ذهبوا إليه بأشياء...

ثم ذكر من طريق أسد بن موسى ثنا شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عمر قال: لا تسألوا عما لم يكن؛ فإني سمعت عمر يلعن من يسأل عما لم يكن.

ثم ذكر من طريق أبي داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي^(١).

فأهل الباطل جاءوا بأصول عقلية، هم ابتدئوها ابتداءً، هذه الأصول العقلية رتبوا عليها قواعد، ورتبوا لها نتائج، وما تفرع عن الباطل فهو باطل.

وقول المصنّف: «يقولون على الله وفي الله - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً - وفي كتابه بغير علم».

عَدَّ اللهُ عَزَّجَلَّ المحرمات في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

فجعل القول على الله عزَّجَلَّ أخطر من الشرك؛ فقال العلماء: إن الله تعالى

(١) «إعلام الموقعين عن رب العالمين» (١/ ٥٤-٥٦).

في هذه الآية تدرّج في المحرمات من الأدنى إلى الأعلى، فكان أعلاها وأخطرها: أن نتقول على الله تعالى بغير علم، فالذي يخوض بفكره في ذات الله تعالى يكون قد وقع في أشد الأمور خطرًا.

قال ابن القيم: «قال الله تعالى في المحرم لذاته: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾، ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿وَالْأَنفَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾، ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿وَأَنْ تَشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُزَلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾، ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، فهذا أعظم المحرمات عند الله وأشدّها إثماً؛ فإنه يتضمن الكذب على الله، ونسبته إلى ما لا يليق به، وتغيير دينه وتبديله، ونفي ما أثبتته، وإثبات ما نفاه، وتحقيق ما أبطله، وإبطال ما حقّقه، وعداوة من والاه، وموالاته من عاداه، وحُب ما أبغضه، وبغض ما أحبه، ووصفه بما لا يليق به في ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله؛ فليس في أجناس المُحرّمات أعظم عند الله منه ولا أشدّ إثماً، وهو أصل الشرك والكفر، وعليه أسست البدع والضلالات، فكل بدعة مضلة في الدين أساسها القول على الله بلا علم، ولهذا اشتد نكير السلف والأئمة لها، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذروا فتنّهم أشد التحذير وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا مثله في إنكار الفواحش والظلم والعدوان؛ إذ مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد»^(١).

قال ابن القيم: «فذنوب أهل البدع كلها داخلة تحت قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١]»^(١).

وقول المصنف: «أما بعد: وفقنا الله وإياكم لما فيه طاعته، وجنبنا وإياكم ما فيه سخطه، واستعملنا وإياكم عمل العارفين به، الخائفين منه، إنه المسئول ذلك».

فيه تأكيد على أنه لا بُدَّ من العلم والعمل معاً.

وفي هذا المعنى يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «أهل القرآن هم العالمون به، العاملون بما فيه، وإن لم يحفظوه، وأما من حفظه ولم يفهمه ولم يعمل بما فيه فليس من أهله»^(٢).

قال بعض السلف: «كنّا نستعين على حفظ العلم بالعمل به».

وقال بعض السلف أيضاً: «العلمُ يهتف بالعمل، فإن أجابه حلَّ، وإلا ارتحل»^(٣).

فالعَمَلُ به من أعظم أسباب حِفْظِهِ، وثباته، وترك العمل به إضاعة له.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ عَرَفَ ما أمر الله به، وما نهى عنه، وعمل بذلك؛

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٣٧٥).

(٢) «زاد المعاد» (١/ ٣٢٧).

(٣) «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٧٠٧ رقم ١٢٧٤).

فهو الولي لله وإن لم يقرأ القرآن كله، وإن لم يُحسِّن أن يُفتي الناس، ويقضي بينهم»^(١).

قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «لا تتم العبادة إلا بالخوف والرجاء، فبالخوف ينكف عن المعاصي، وبالرجاء يُكثِر من الطاعات»^(٢).



(١) «مختصر الفتاوى المصرية» (١/ ٥٥٩).

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (٣/ ٦٦).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

أوصيكم ونفسي بَتَقْوَى الله العظيم، ولزوم السُّنة [والجماعة]^(١).

فقد عَلِمْتُمْ ما حَلَّ بِمَنْ خالفها، وما جاء فيمن اتبعها، [فإنه]^(٢) بلغنا عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّجَلَّ ليدخل العبد الجنة بالسنة يَتَمَسَّكُ بها»^(٣).

الشرح

الحث على التمسك بالسُّنة والتحذير من البدع هو وصية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ووصية السلف الصالح من بعده؛ مِنَ الصَّحابة والتابعين وتابعي التابعين وَمَنْ جاء بعدهم.

(١) ما بين المعقوفتين موجودة في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥)، و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٧).

(٢) ما بين المعقوفتين موجودة في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥)، و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٨).

(٣) تخريج الحديث: أورده المصنف -الإمام أحمد- هنا بلاغاً (٣/ ٣٩).

وأخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (١/ ٣٤٣-٣٤٤/ رقم ٢١٥) عن أبي حفص عمر بن محمد بن رجاء، قال: حدثنا أبو أيوب عبد الوهاب بن عمرو بن المحور، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغانى، قال: أخبرنا أبو صالح، كاتب الليث، قال: حدثني الليث، قال: حدثني محمد بن عجلان، عن عبد الملك بن مسلم اللخمي، من أهل الشام، قال: بلغني أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ اللهَ لَيَدْخِلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ بِالسُّنَّةِ يَتَمَسَّكُ بِهَا».

وأورده الشاطبي في الاعتصام (٥١ / ١) وعزاه إلى ابن وهب مرسلاً.

وسند ابن بطة ضعيف لإرساله، وفيه أبو صالح المصري عبد الله بن صالح كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، كما في «تقريب التهذيب» (٥٠١ / ١).

«وقال ابن حبان: كان في نفسه صدوقاً، إنما وقعت المناكير في حديثه من قبل جار له، فسمعتُ ابن خزيمة يقول: كان له جار كان بينه وبينه عداوة، كان يضع الحديث على شيخ أبي صالح، ويكتبه بخط يشبه خط عبد الله ويرميه في داره بين كتبه، فيتوهم عبد الله أنه خطه، فيحدث به». كما في «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» للذهبي (٤ / ١٢٢ / رقم ٤٣٨٨).

وقال ابن حبان: هو منكر الحديث جداً، يروي عن الأثبات ما ليس من أحاديث الثقات. كما في «البدور المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير» لابن الملقن (٣ / ٤٤٢).

وله شاهد من مسند عائشة وزيد بن أرقم وأنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

فأما حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فأخرجه الدارقطني في «الأفراد» (ص ١١٤ / برقم ٥٢)، ومن طريقه: ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ١٩٩ - ٢٠٠ / برقم ٣١٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠ / ١٤٥)، والرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» (٢ / ٢٤٢) من طريق محمد بن حماد المصيصي، عن سعيد بن رحمة، عن محمد بن شبيب بن شابور، عن عمر مولى غفرة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا السُّنَّةُ؟ فَقَالَ: حُبُّ أَبِيكَ وَصَاحِبِهِ».

قال الدارقطني: «هذا حديث غريب من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وهو غريب من حديث عمر مولى غفرة، عن هشام، لم نكتبه إلا عن هذا الشيخ، بهذا الإسناد».

وعمر مولى غفرة هو: ابن عبد الله المدني، ضعيف، وكان كثير الإرسال، كما في «تقريب التهذيب» (١ / ٧٢١)، وفيه: سعيد بن رحمة، قال ابن حبان: «لا يجوز أن يحتج به لمخالفته الأثبات» كما في «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» (٣ / ١٩٩ / رقم ٣١٧٥ / ت: ٣٧١٤).

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير من حديث البشير النذير» (٢/٣٢٣/رقم ٨٦٠٣)، ورمز له بالضعف، وضمَّف إسناده المناوي عند شرحه في «التيسير بشرح الجامع الصغير» (٢/٧٩٦)، وضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٦/٢٥٠-٢٥٢/رقم ٢٧٢٧).

وأما حديث زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فروي على وجهين:

الوجه الأول: أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (١/٣٠٨-٣٠٩) من طريق عمر بن إبراهيم الهاشمي، عن موسى بن يسار، عن أبي معن الهمداني، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِي وَثَبَتَ نَجَاً، وَمَنْ أَفْرَطَ مَرَقَ، وَمَنْ خَالَفَ هَلَكَ».

الوجه الثاني: أخرجه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٤/٢٨٦/برقم ٧٤٤) من طريق ابن بطة المتقدم موقوفاً على زيد بن أرقم. وفي سنده عمر بن إبراهيم الهاشمي أحد المتروكين.

«قال الدارقطني: كان كذاباً يضع الحديث. وقال ابن حبان: روى عن الثقات ما لم يحدثوا به قط، لا يجوز الاحتجاج بخبره. وقال أبو بكر الخطيب: كان غير ثقة، يروي المناكير عن الأثبات». كما في «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (٢/٢٠٤/رقم ٢٤٣٧).

وأما حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩/١٦٨/برقم ٩٤٣٩) من طريق أبي جعفر النفيلي، حدثني عاصم بن سعيد، عن معبد بن خالد، عن أنس بن مالك قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْبَبَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ».

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١/٥٨/برقم ٨) من طريق كثير بن عبيد، ومحمد بن المصنف الحمصي، عن بقية بن وليد، عن عاصم... به.

وأخرجه ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (ص ١٥٢ / برقم ٥٢٧).

وأخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (١ / ٢١٠ / برقم ٥١) من طريق داود بن رُشيد، ثنا بقية بن الوليد، عن عاصم بن سعيد، حدثني ابنُ أنس، عن أنس... به.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢ / ١٩٦ / برقم ١٦٠٥) من طريق إسحاق بن راهويه، قال: حدثنا بقية ابن الوليد... به.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤ / ٤٤٦ / برقم ٤٥٦٠) من طريق نعيم بن حماد، قال: حدثنا بقية، عن عياض بن سعيد المازني، قال: حدثني سعيد بن خالد بن أنس بن مالك، عن أنس بن مالك... به.

ونعيم بن حماد صدوق يخطئ كثيرًا، فقيه عارف بالفرائض، كما قال الحافظ في «تقريب التهذيب» (١ / ١٠٠٦). فخالف الثقات عن بقية بن الوليد في رواية العقيلي.

الطريقان: عاصم بن سعيد عن معبد بن خالد، عن أنس. وعاصم بن سعيد، عن خالد بن أنس، عن أنس محفوظان؛ لرواية الثقات عنهما.

لكن معبد بن خالد، وخالد بن أنس مجهولان؛ كما قال ابن حجر في «تقريب التهذيب» (١ / ٩٥٧)، و«لسان الميزان» (٢ / ٣٧٣).

وعاصم بن سعيد قال عنه العقيلي: «مجهول بالنقل». يُنظر: «لسان الميزان» (٤ / ٣٦٨).

فعلى ما سبق: فإنَّ هذا الحديث لا يصحُّ.

قال الحافظ ابن حجر: «خالد بن أنس عن أنس بن مالك لا يُعرف، وحديثه منكر جدًّا». «لسان الميزان» (٢ / ٣٧٣).

خُلاصة الحكم: فعلى ضوء ما سبق أن الحديث لا يصحُّ لفظه، لكن معناه صحيح.

فعن العرياض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١) قال: «وعظنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون. فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودّع فأوصنا. قال: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبِشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَئِى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَظُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(٢).

فوصية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه ولأمته من بعدهم هي أن يَتَمَسَّكُوا بِمَا سَنَّهُ مِنْ أَحْكَامٍ وَتَشْرِيعَاتٍ أَشَدَّ التَّمَسُّكِ، وَأَنْ يَحْذَرُوا الْإِبْتِدَاعَ فِي الدِّينِ، وَحَكَّمَ عَلَى تِلْكَ الْمُحَدَّثَاتِ بِالضَّلَالِ وَالْإِنْحِرَافِ عَنِ الطَّرِيقِ الَّذِي رَسَمَهُ.

وقد رسم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ رَكِيزَتَيْنِ أُسَاسِيَتَيْنِ فِي هَذَا الدِّينِ؛ هُمَا:

١- الاتباع.

(١) العرياض بن سارية السلمى، أبو نجيع، صحابي مشهور من أهل الصُّفَّة، مات سنة خمس وسبعين للهجرة، وقيل قبل ذلك. «الإصابة» (٤٦٦/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١٢٦/٤، ١٢٧)، وأبو داود (١٣/٥، ١٥/رقم: ٤٦٠٧)، والترمذي (٤٤/٥/رقم: ٢٦٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في المقدمة (١٦/١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٩/١)، والحاكم في «المستدرک» (٩٦/١)، وصححه ووافقه الذهبي، والأجري في «الشریعة» (٤٦، ٤٧)، والدارمي (٤٤، ٤٥).

وقال الألباني: سنده صحيح، وصحَّحه جماعة؛ منهم: الضياء المقدسي في «اتباع السنن واجتناب البدع». انظر: «مشكاة المصابيح» (٥٨/١/رقم: ١٦٥).

٢- ترك الابتداع.

ولقد سار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى هذه الوصية النبوية وَعَمِلُوا بِهَا، فلم يَحِيدُوا عَنْ سُنَّةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل عَمِلُوا بِهَا وَنَقَلُوهَا لِلأمة المحمدية من بعدهم، كما سَمِعُوهَا مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكذلك فَقَدَ كَانُوا أَشَدَّ النَّاسِ تَمَسُّكًا بِسُنَّتِهِ، وَأَشَدَّهُمْ مُحَارَبَةً لِلإبتداع فِي الدِّينِ، وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا صَلَاحُهُمْ وَفَلَاحُهُمْ وَنَجَاتُهُمْ، وَلَنْ يَصْلَحَ آخِرُ هَذِهِ الأمة إِلَّا بِمَا صَلَحَ أَوَّلُهَا.

وَمِنَ الْمُؤَسَفِ أَنْ بَعْضًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ قَدْ اخْتَلَّتْ عَنْدهُمْ كِلَتَا الرِّكَيزَتَيْنِ؛ فَتَرَكُوا الْإِتْبَاعَ وَالْإِقْتِدَاءَ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ حَتَّى أَصْبَحَتْ السَّنَةُ عَنْدهُمْ أَمْرًا مُسْتَغْرَبًا مُسْتَنْكَرًا؛ لَجَهْلِهِمْ بِهَا وَبُعْدِهِمْ عَنْهَا، وَاسْتَبَدَلُوا بِذَلِكَ الْبِدْعَ الَّتِي لَا أَصْلَ لَهَا وَلَا دَلِيلَ عَلَيْهَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاتَّخَذُوهَا دِينًا يَدِينُونَ بِهِ؛ فَانْعَكَسَتْ بِذَلِكَ الْمَوَازِينُ لَدَيْهِمْ، فَأَصْبَحُوا يَرَوْنَ الْحَقَّ بَاطِلًا وَالْبَاطِلَ حَقًّا، وَالْمَعْرُوفَ مَنكَرًا وَالْمَنكَرَ مَعْرُوفًا، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِكَوْنِهِمْ لَمْ يَعْرِفُوا مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمَهُ، وَلَا مِنَ الدِّينِ إِلَّا رَسْمَهُ، بِسَبَبِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ قِلَّةِ الْعِلْمِ، وَعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالسُّنَّةِ.

فَإِنَّ هَؤُلَاءَ مِنْ وَصِيَةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ يَتَّبِعُوا وَلَا يَتَّبِعُوا.

وَالْبِدْعَةُ تَكُونُ:

- إِمَّا بِإِعْتِقَادِ خِلَافِ الْحَقِّ، الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ وَأَنْزَلَ بِهِ كِتَابَهُ، وَهَذِهِ هِيَ الْبِدْعَةُ الْإِعْتِقَادِيَّةُ، أَوِ الْقَوْلِيَّةُ، وَمِنْشِئُوهَا مِنَ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلا عِلْمٍ، وَهَذَا

من أعظم المحرمات، بل هو - كما يقول ابن القيم - أعظمها؛ كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

- وإما أن تكون بالتعبد لله تعالى بما لم يشرعه من الأوضاع والرسوم المحدثه في الدين، كما قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

وفي الحديث: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة».

وقد وردَ عن الإمام أحمد عدة نصوص في الحث على اتباع السنة؛ ومنها قوله: «أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والافتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة، وترك الخصومات والجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراء والجدال والخصومات في الدين».

والسنة عندنا: آثار رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والسنة تفسر القرآن، وهي دلائل القرآن، وليس في السنة قياس، ولا تُضربُ لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول، ولا الأهواء، إنما هي الاتباع وترك الهوى^(١).

وقال أيضاً: «الاتباع: أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، ثم هو بعدُ مع التابعين مُخير»^(٢).

(١) «السنة» للالكاني (١/١٥٦).

(٢) «إيقاظ همم أولي الأبصار» (ص ١١٣).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

«فَأَمْرُكُمْ^(١) أَلَّا تُؤْثِرُوا عَلَى الْقُرْآنِ شَيْئًا؛ فَإِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَمَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِهِ فَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ فَغَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَمَا فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ [فَغَيْرُ مَخْلُوقٍ^(٢)]، وَمَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَتِلَاوَةُ النَّاسِ، وَكَيْفَمَا قُرِئَ، وَكَيْفَمَا يُوصَفُ؛ فَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ^(٣)».

فَمَنْ قَالَ: مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَمَنْ لَمْ يُكْفِرْهُ فَهُوَ كَافِرٌ».

الشرح

يُؤْمِنُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ، وَأَنَّ هَذَا كَلَامُ اللَّهِ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ مَسْمُوعَيْنِ، وَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَسْمَعُهُ جِبْرِيلُ، وَجِبْرِيلُ أَبْلَغُهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ الْكَلَامَ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ.

وَجَاءَ أَهْلُ الْبَاطِلِ فَأَنْكَرُوا وَقَالُوا: إِنَّ كَلَامَ اللَّهِ مَخْلُوقٌ، وَجَاءَ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ حِكَايَةٌ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ، أَوْ: عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ، وَزَعَمَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ.

(١) في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥): (وَأَمْرُكُمْ)، و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٨).

(٢) ما بين معقوفتين من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥).

(٣) عبارة: (وما في المصاحف، وتلاوة الناس، وكيفما قرئ، وكيفما يوصف؛ فهو كلام الله غير مخلوق)، ساقطة من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥).

ونصوصُ القرآن واضحة بأنه كلامه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

فهذا الكلام كلامه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، منه بدأ، تكلم به حقيقةً، وثبتت صفة الكلام لله عَزَّوَجَلَّ كما أثبتنا لنفسه، وكما أثبتنا له رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لكلامه صوتٌ، كما جاء في النصوص، وأنه بحرف وصوت مسموعين، وأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يتكلم بما شاء، متى شاء، كيف شاء سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأن القرآن كلامُ الله تعالى غيرُ مخلوق.

فالقرآن كلام الله، ليس ككلام البشر، وقد توعد الله من وصف القرآن بأنه كلام البشر، توعدّه بالنار، فقال تعالى: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ۖ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: ٢٥-٢٦].

فإن كان كلام البشر مخلوقاً لهم، فكلام الله ليس مخلوقاً له، إنما هو صفةٌ من صفاته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقد تولّى كِبَرُ مسألة القول بخلق القرآن: الجهمية والمعتزلة النفاة للصفات.

وادّعاء القول بأن القرآن مخلوق، هو جرم عظيم وذنب كبير؛ لسببين:

الأول: أن هذا الادّعاء قولٌ على الله بغير علم، وجعل الله القول عليه بغير علم فوق الشُّرك، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُزَلِّ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

فجعل القول على الله بلا علم فوق الشرك.

الثاني: أنه كذب على الله، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠]؛ فهو متوعد بأن يسود وجهه يوم القيامة، نعوذ بالله.

ومعنى افتراء الجهمية والمعتزلة هذا: أن الله لم يكن قبل ذلك متكلماً، ثم تكلم، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

ومذهب أئمة الحديث والسنة: أن الله تعالى لم يزل متكلماً، إذا شاء، ومتى شاء، وكيف شاء، وهو يتكلم بصوت يُسمع، وأن نوع الكلام قديم، وإن لم يكن الصوت المعين قديماً.

وقد أثبت الله الكلام لنفسه، خلافاً لما يعتقد الضالون، فقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وكذلك أثبت لنفسه في الآخرة بعد دخول أهل الجنة؛ فعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي نَعِيمِهِمْ إِذْ سَطَعَ لَهُمْ نُورٌ، فَرَفَعُوا رُءُوسَهُمْ، فَإِذَا الرَّبُّ قَدْ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِهِمْ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ...» الحديث^(١).

وبوّب البخاري في «صحيحه» على ذلك فقال: «باب كلام الرب تبارك وتعالى مع

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٤)، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٩٨) باختلاف يسير، والبخاري - كما في «مجمع الزوائد» للهيتمي - (١٠١/٧) واللفظ له.

أهل الجنة»^(١)، وقال لأهل النار: ﴿قَالَ أَخْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ [المؤمنون: ١٠٨].

وهذه مسألة من كُبريات مسائل باب الصفات؛ فأكبرُ مسألتين في باب الأسماء والصفات ركز عليها أعداء الإسلام تركيزاً شديداً:

- مسألة العلو.

- ومسألة الكلام.

لأنهم إذا أبطلوا كون القرآن كلام الله؛ أبطلوا حقيقة الوحي، وإذا أبطلوا علو الله تعالى؛ أبطلوا وجوده، فهذه غايتهم وهدفهم الذي يريدون أن يصلوا إليه.

لأن أعظم ركيزتين لدئ الفلاسفة هما:

- أن العلم مصدره الإنسان.

وفي هذا تكذيب للوحي.

- وأن المعلومات والعلوم محصورة في المحسوس المشاهد.

وفي هذا إنكار للغيب، وأعظم الغيب هو الله سبحانه وتعالى.

فلذلك وقفوا وقفة خبيثة، وهجموا هجمة شرسة ضد هاتين الصفتين، فإذا

كنا نقول: إنهم يزعمون أن العلوم مصدرها الإنسان، ونحن نقول: إن العلم الشرعي مصدره الوحي، فعندما يلغي هؤلاء أن الله تكلم حقيقة، ويشككون في أن هناك وحياً، وقالوا: هذه عبارة محمد؛ أو عبارة جبريل، وأن الله لم يتكلم

(١) «صحيح البخاري» (٩/ ١٥١).

حقيقة؛ لأنهم إذا أسقطوا الوحي وقطعوا عليك طريق الوحي؛ فسيتساوى قول محمد مع قول أي بشر من الناس.

فتسلط أعداء الله على باب الصفات من أجل أن يشككوا في كلام الله، ويشككوا في وجود الله، وذلك بإنكارهم بأن يكون القرآن كلام الله حقيقة، وإنكارهم لعلو الله عزَّجَلَّ.

فوقف أهل السنة موقفًا عظيمًا صلبًا، حتى إنه كما هو معلوم في زمن فتنة القول بخلق القرآن، فقام المأمون وهو كان من المعتزلة ويتبنى قول المعتزلة، فعذب من عذب من العلماء، وفصلهم عن وظائفهم وسجنهم وقام بتعذيبهم؛ لأجل أن يرفع هذا الشعار: أن القرآن مخلوق، وأنه ليس كلام الله حقيقة.

صفة الكلام تأتي - من حيث الأهمية - بعد صفة العلو لله سبحانه وتعالى؛ لذلك اهتم بها أئمة السلف، وأكدوا على ثبوتها لله تعالى حقيقة، وأوردوا في ذلك أدلة كثيرة، ودفعوا شبهات المعطلة من الجهمية والمعتزلة ومن دار في فلأكلهم، القائلين بأن الله خلق القرآن في غيره، وردوا كذلك على الكلاية الذين قالوا: القرآن حكاية عن كلام الله، وردوا أيضًا على الأشاعرة الذين قالوا: القرآن عبارة عن كلام الله.

فالمُعطلة أرادوا بقولهم هذا: إسقاط قيمة الوحي؛ ليصبح لدى الناس خلل في اتباع الوحي، فأهل السنة يؤمنون بأن أول مصدر للتشريع هو وحي الله تعالى إلى رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أي: كلامه بحروفه ومعانيه، وأن الله تعالى قاله بحرف وصوت.

ومن أركان الإيمان الستة: الإيمان بالكتب التي أنزلها الله، كما دلَّ على ذلك قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦].

وكذلك جاء في حديث جبريل عَلَيْهِ السَّلَام، وفيه: «ما الإيمان، قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورُسُله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر؛ خيره وشره»^(١).
ومن الإيمان بالكتب: الإيمان بأن القرآن كلام الله عَزَّوَجَلَّ.
والقرآن في الأصل: مصدر: قرأ قراءة وقرأنا.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿٧﴾ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧-١٨]؛ أي: قراءته، فهو مصدر على وزن فعلان - بالضم - كالغفران والشكران^(٢).
وفي الاصطلاح هو: «كلام الله المُنزَّل على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، المُعْجَز بلفظه ومعناه، المكتوب في المصاحف، المنقول إلينا بالتواتر، المُتَعَبَّد بتلاوته، المَبْدُوء بسورة الفاتحة، المُخْتَم بسورة الناس»^(٣).

والقرآن كلام الله، وهو صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ عَزَّوَجَلَّ، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ

(١) أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ومسلم (٨) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: «لسان العرب» (١/ ١٢٩)، و«مناهل العرفان» للزرقاني (١/ ٧).

(٣) انظر: «مناهل العرفان» (١/ ١٠-١٣)، و«مباحث في علوم القرآن» لمتاع القطان (ص ٢٠-٢١).

الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجَرَهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴿[التوبة: ٦٠].

وروي عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْزُضُ نَفْسَهُ فِي الْمَوْسِمِ؛ فَيَقُولُ: أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؛ لِأُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي»^(١).

وَالَّذِي عَلَيْهِ إِجْمَاعُ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ: أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ حُرُوفُهُ وَمَعَانِيهِ، مُنْزَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَذْهَبُ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَثِمَتِهَا وَخَلَفِهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ الْقُرْآنَ مِنْ جِبْرِيلَ، وَجِبْرِيلُ سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ»^(٢).

ثم قال: «الآثار متواترة عنهم -أي: عن الصحابة والتابعين- بأنهم كانوا يقولون: القرآن كلام الله، ولمَّا ظهر مَنْ قال: إنه مخلوق، قالوا ردًّا لكلامه: إنه غير مخلوق، ولم يريدوا بذلك أنه مُفْتَرَى، كما ظنه بعض الناس؛ فإن أحدًا من المسلمين لم يَقُلْ: إنه مُفْتَرَى، بل هذا كفر ظاهر يَعْلَمُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ، وَإِنَّمَا قَالُوا: إنه مخلوق خَلَقَهُ اللَّهُ فِي غَيْرِهِ، فَرَدَّ السَّلَفُ هَذَا الْقَوْلَ، كَمَا تَوَاتَرَتِ الْآثَارُ عَنْهُمْ

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥)، وابن ماجه (٢٠١)، والحاكم (٦٦٩/٢)

وصححه، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال في «المجمع» (٦/٣٥): «رجاله ثقات».

(٢) «مجموع الفتاوى» (٥/٢٣٣).

بذلك، وصنفوا في ذلك مصنفات متعددة، وقالوا: «منه بدأ وإليه يعود».

وأول مَنْ عُرِفَ أنه قال (مَخْلُوق): الجَعْد بن دِرْهَم وصاحبه الجَهْم بن صفوان.

وأول مَنْ عُرِفَ أنه قال (هو قَدِيم): عبد الله بن سعيد بن كلاب، ثم افترق الذين شاركوه في هذا القول؛ فمنهم مَنْ قال: الكلام معنى واحد قائم بذات الرَّبِّ، ومعنى القرآن كله والتوراة والإنجيل وسائر كتب الله وكلامه هو ذلك المعنى الواحد الذي لا يتعدد ولا يتبعض، والقرآن العربي لم يتكلم الله به، بل هو مخلوق خلقه في غيره.

وقال جُمهورُ العقلاء: هذا القول معلوم الفساد بالاضطرار؛ فإنه من المعلوم بصريح العقل أن معنى (آية الكرسي) ليس معنى (آية الدين)، ولا معنى ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ معنى ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾؛ فكيف بمعاني كلام الله كله في الكتب المنزلة وخطابه لملائكته وحسابه لعباده يوم القيامة وغير ذلك من كلامه؟!

ومنهم مَنْ قال: هو حروف، أو حروف وأصوات قديمة أزلية لازمة لذاته لم يزل ولا يزال موصوفاً بها.

وكلا الحزبين يقول: «إن الله تعالى لا يتكلم بمشيئته وقدرته، وإنه لم يزل ولا يزال يقول: يا نوح، يا إبراهيم، يا أيها المزمّل، يا أيها المدثر، ولم يقل أحد من السلف بواحد من القولين، ولم يقل أحدٌ من السلف: إنَّ هذا القرآن عبارة

عن كلام الله، ولا حكاية له، ولا قال أحد منهم: إن لفظي بالقرآن قديم أو غير مخلوق، فضلاً عن أن يقول: إن صوتي به قديم أو غير مخلوق؛ بل كانوا يقولون بما دلَّ عليه الكتاب والسنة من أن هذا القرآن كلام الله، والناس يقرءونه بأصواتهم، ويكتبونه بمدادهم، وما بين اللوحين كلام الله، وكلام الله غير مخلوق»^(١).

وأما المعتزلة والجهمية فقالوا: القرآن كلام الله مخلوق؛ فهم أضافوا الكلام إلى الله من باب إضافة الوصف، على حد قولهم: (ناقة الله).

ومن المتفلسفة من يزعم أن المعاني والحروف تأليفه؛ لكنها فاضت عليه كما يفيض العلم على غيره من العلماء.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وَالَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ: أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ، وَإِنَّمَا قَالَ السَّلَفُ: «مِنْهُ بَدَأَ»؛ لِأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ - مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ - كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّهُ خَلَقَ الْكَلَامَ فِي الْمَحَلِّ. فَقَالَ السَّلَفُ: «مِنْهُ بَدَأَ»؛ أَي: هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ؛ فَمِنْهُ بَدَأَ، لَا مِنْ بَعْضِ الْمَخْلُوقَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [الزمر: ١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي﴾ [السجدة: ١٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ﴾ [سبأ: ٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ [النحل: ١٠٢].

وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: «إِلَيْهِ يَعُودُ»: أَنَّهُ يُرْفَعُ مِنَ الصُّدُورِ وَالْمَصَاحِفِ؛ فَلَا يَبْقَى فِي الصُّدُورِ مِنْهُ آيَةٌ وَلَا مِنْهُ حَرْفٌ، كَمَا جَاءَ فِي عِدَّةِ آثَارٍ^(١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ حَقِيقَةً، لَا كَلَامَ غَيْرِهِ» فَيُرِيدُ بِهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: أَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ حَقِيقَةً، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِكَلَامِ جَبْرِيلَ، وَلَا كَلَامِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ الْقَوْلِ بِأَنَّهُ حِكَايَةٌ عَنِ كَلَامِ اللَّهِ أَوْ عِبَارَةٌ» يُشِيرُ بِهِ إِلَى الْكُلَابِيَّةِ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّهُ حِكَايَةٌ، وَإِلَى الْأَشَاعِرَةِ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّهُ عِبَارَةٌ، فَالْكُلَابِيَّةُ وَالْأَشَاعِرَةُ مُتَّفَقُونَ عَلَى أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا لَيْسَ كَلَامُ اللَّهِ، بَلْ هُوَ إمَّا حِكَايَةٌ أَوْ عِبَارَةٌ.

فَالْأَشَاعِرَةُ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ عَبَّرَ عَنْ كَلَامِهِ النَّفْسِيِّ بِحُرُوفٍ وَأَصْوَاتٍ مَخْلُوقَةٍ. وَالْكُلَابِيَّةُ يَقُولُونَ: إِنَّ الْقُرْآنَ مَعْنَى قَائِمٌ بِذَاتِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَا يُسْمَعُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَالْحُرُوفُ وَالْأَصْوَاتُ حِكَايَةٌ لَهُ وَدَالَةٌ عَلَيْهِ، كَمَا يَحْكِي الصَّدَى كَلَامَ الْمُتَكَلِّمِ.

وَقَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَلْ إِذَا قَرَأَهُ النَّاسُ أَوْ كَتَبُوهُ فِي الْمَصَاحِفِ لَمْ يَخْرُجْ بِذَلِكَ عَنْ أَنْ يَكُونَ كَلَامُ اللَّهِ حَقِيقَةً؛ فَإِنَّ الْكَلَامَ إِنَّمَا يُضَافُ حَقِيقَةً إِلَى مَنْ قَالَهُ مُبْتَدِئًا، لَا إِلَى مَنْ قَالَهُ مُبَلِّغًا مُؤَدِّيًا».

يُرِيدُ بِهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ الْقُرْآنَ -وإن حُفِظَ فِي الصُّدُورِ، أَوْ تُلِيَ

بالألسن، أو كُتِبَ في المصاحف، أو سُمِعَ بالآذان؛ فإنَّ ذلك لا يُخرجه عن كونه كلامَ الله، وإن بلغه الرسولُ المَلَكِي جبريلُ للرَّسولِ البشريِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبلغه نبينا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأُمَّتِهِ، فإنَّ الكلامَ إنما يُصَافُ حقيقةً إلى مَنْ قاله مُبتدئاً، لا إلى مَنْ قاله مُبلِّغاً مُؤدِّياً.

قال العلامةُ ابنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: «هو كلامُ الله؛ حُرُوفُهُ وَمَعَانِيهِ»: هذا مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ. قالوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ بِحُرُوفِهِ وَمَعَانِيهِ.

وقوله: «ليس كلامُ الله الحُرُوفُ دون المعاني». وهذا مذهبُ المعتزلةِ وَالْجَهْمِيَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْكَلَامَ لَيْسَ مَعْنًى يَقُومُ بِذَاتِ اللَّهِ، بَلْ هُوَ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ؛ كَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالنَّاقَةِ وَالْبَيْتِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فَلَيْسَ مَعْنًى قَائِماً فِي نَفْسِهِ، فَكَلَامُ اللَّهِ حُرُوفٌ خَلَقَهَا اللَّهُ عَزَّجَلَّ، وَسَمَّاها كَلَامًا، كَمَا خَلَقَ النَّاقَةَ، وَسَمَّاها نَاقَةَ اللَّهِ، وَكَمَا خَلَقَ الْبَيْتَ، وَسَمَّاها بَيْتَ اللَّهِ.

وَلِهَذَا كَانَ الْكَلَامُ عِنْدَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ هُوَ الْحُرُوفُ؛ لِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ عِنْدَهُمْ عِبَارَةٌ عَنْ حُرُوفٍ وَأَصْوَاتٍ خَلَقَهَا اللَّهُ عَزَّجَلَّ، وَنَسَبَهَا إِلَيْهِ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا.

قوله: «ولا المعاني دون الحُرُوف»: وَهَذَا مَذْهَبُ الْكَلَابِيَّةِ وَالْأَشْعَرِيَّةِ؛ فَكَلَامُ اللَّهِ عِنْدَهُمْ مَعْنًى فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ خَلَقَ أَصْوَاتًا وَحُرُوفًا تَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى؛ إِمَّا عِبَارَةً أَوْ حِكَايَةً.

واعلم أَنَّ ابْنَ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ ذَكَرَ أَنَّنَا إِذَا أَنْكَرْنَا أَنَّ اللَّهَ يَتَكَلَّمُ فَقَدْ أَبْطَلْنَا الشَّرْعَ وَالْقَدْرَ.

أَمَّا الشَّرْعُ؛ فَلِأَنَّ الرِّسَالَاتِ إِنَّمَا جَاءَتْ بِالْوَحْيِ، وَالْوَحْيِ كَلَامٌ مُبَلَّغٌ إِلَى
الْمُرْسَلِ إِلَيْهِ، فَإِذَا نَفَيْنَا الْكَلَامَ انْتَفَى الْوَحْيُ، وَإِذَا انْتَفَى الْوَحْيُ انْتَفَى الشَّرْعُ.



قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

ثم من بعد كتاب الله: سُنَّةُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والحديث عنه، وعن المهديين أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [والتابعين من بعدهم]^(١)، والتصديق بما جاء به الرسل، واتباع [السنة نجاة]^(٢) وهي التي نقلها أهل العلم كابراً عن كابر.

الشرح

بعدما بيّن المصنف رَحِمَهُ اللهُ المصدر الأول من مصادر التشريع الذي هو القرآن الكريم، ذكر هنا المصدر الثاني من مصادر التشريع، ألا وهو سُنَّةُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلم يُمْتَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا وقد علم الأمة كل ما تحتاج إليه من أمر دينها، فقد بين ووضح حتى أنه في حجة الوداع أشهد الناس فقال: «اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ بَلَّغْتُ، فقالوا: بلى، فكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرفع أصبعه السبابة إلى السماء فيقول: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللهم اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ. ثلاثاً»^(٣).

فقد بَلَّغَ الرسالة، وأدَّى الأمانة، ونصح الأمة، وقد قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارُهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ»^(٤).

(١) ما بين معقوفتين موجودة في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥).

(٢) ما بين المعقوفتين مأخوذ من «مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٩)، وفي «الطبقات»: (سنة النجاة).

(٣) انظر: صحيح البخاري (٤٤٠٦)، وصحيح مسلم (١٦٧٩)، ومسند الإمام أحمد (٢٠٣٨٦)، وسنن الدارمي (١٩٥٧).

(٤) تقدم تخريجه (٧٠) من حديث العرياض بن سارية رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ.

ويقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ؛ أَي: واجبا عليه «أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ»^(١).

هذا كلامه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أخبر أنه قد بين ووضح وبلغ، فهل يُعقل أنه ترك هذا الباب ولم يوضح ما يجب فيه، ولم يبين ما يجب اعتقاده فيه؟ هذا مُحَال.

وأصحابه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شهدوا بأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد علمهم وبلغهم وأفهمهم أمور دينهم؛ حتى يقول أبو ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَقَدْ تَرَكْنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا يُحَرِّكُ طَائِرٌ جَنَاحِيهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا أَذَكَّرْنَا مِنْهُ عِلْمًا»^(٢). بمعنى: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُبين لهم كل شيء.

وقال عمرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ، حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ»^(٣)؛ أَي: تحدَّث من بدء الخليقة إلى دخول الناس إلى الجنة وإلى النار. «حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ».

ويقول الإمام أبو عبد الله محمد بن أبي زَمِين (ت: ٣٩٩هـ): «اعلم -رحمك الله- أن السنة دليل القرآن، وأنها لا تدرك بالقياس، ولا تؤخذ بالعقول، وإنما

(١) انظر: صحيح مسلم (١٨٤٤)، وسنن ابن ماجه (٣٩٥٦)، وسنن النسائي (٤١٩١)، ومسند الإمام أحمد (٦٧٩٣).

(١) انظر: مسند الإمام أحمد (٢١٣٦١)، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط في حاشية المسند (٣٥/٢٩٠): حديثٌ حَسَن.

(٢) انظر: صحيح البخاري، كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، برقم (٣١٩٢).

هي في الاتباع للأئمة، ولما مشى عليه جمهور هذه الأمة»^(١).

ويقول الإمام أبو نصر السجزي (ت: ٤٤٤هـ): «ولا خلاف بين العقلاء في أن سنة رسول الله ﷺ لا تُعَلَّم بالعقل، وإنما تُعَلَّم بالنقل»^(٢).

وقال: «... فكل مُدَّعٍ للسنة يجب أن يُطَالَب بالنقل الصحيح بما يقوله، فإن أتى بذلك عِلْمٌ صدِّقه، وقُبِلَ قوله، وإن لم يتمكن من نقل ما يقوله عن السلف، علم أنه مُحدث زائغ»^(٣).

وقال أبو المظفر السمعاني (٤٨٩هـ): «... فلا بُدَّ من تعرُّف ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، وليس طريق معرفتنا إلا النقل، فيجب الرجوع إلى ذلك...»^(٤).

وأجمع سلف الأمة وأئمتها على وجوب الأخذ بسنة المصطفى ﷺ، والتمسك بها في كل الجوانب، واتباع ما جاء به ﷺ اعتقادًا وقولًا وعملاً، والتحذير من مخالفة السنة والابتداع فيها وتقديم الهوى والرأي عليها.

فقد بعث الله ﷻ تبارك وتعالى رسوله ﷺ بالرسالة الجامعة الخاتمة، ألا وهي «رسالة الإسلام» التي ارتضاها عزَّجَلْ لتكون دينًا ومنهاجًا يسير عليه الجن

(١) «أصول السنة» (ص ٢٠).

(٢) «الرد على من أنكر الحرف والصوت» (ص ٩٩).

(٣) «الرد على من أنكر الحرف والصوت» (ص ١١).

(٤) «الانتصار لأهل الحديث» (ص ١٦٥).

والإنس في حياتهم الدنيا؛ حتى يتم لهم صلاح معاشهم الذي هم فيه، ومعادهم الذي سيصرون إليه.

ولقد شاء تَبَارَكَ وَتَعَالَى أن يجعل لهذه الرسالة مصدرين للتلقي؛ هما:

١- القرآن الكريم.

٢- السنة النبوية.

فالقرآن الكريم هو المصدر التشريعي الأول في الإسلام، وهو كلام الله المنزل على رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بواسطة جبريل عَلَيْهِ السَّلَام.

والسنة هي المصدر الثاني؛ لأنها مبينة لأحكامه، موضحة لإبهامه، ومخصصة لعمومه، ومقيدة لإطلاقه، وشارحة لأحكامه وأهدافه.

قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُّوْنَ﴾ [النحل: ٤٤].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما خُصَّ بالوحي المتلو -وهو القرآن الكريم-، كذلك خُصَّ بالوحي غير المتلو -وهو السُّنة- التي لا مندوحة عن اتباعها.

قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه»^(١).

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة (٥/١٠ ح ٤٦٠٤)، وأحمد في «المسند» (٢/٢٤٣).

وبناءً على ذلك: فإن القرآن والسنة هما المنهلان العظيمان اللذان تستقي منهما الأمة المسلمة عقيدتها وشريعتها، وكل ما فيه صلاح شئونها في دنياها وآخرتها، وهما المنهاج والنبراس الذي سار عليه السلف من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم، في طاعتهم واتباعهم للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذلك لاعتقادهم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد جاء بهذين الأصلين وحيًا من عند الله عزَّ وجلَّ، كما أنه أمر باتباعهما والأخذ بما فيهما اعتقادًا وقولًا وعملاً.

قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

فهم من هذا المنطلق التزموا وتمسكوا بالقرآن والسنة، وتلقوها بالقبول والتسليم والإيمان والتعظيم، فأحلوا حلالهما، وحرّموا حرامهما، واتخذوا منهما منهجًا لجميع شئونهن وأحوالهن، يرجعون إليه امتثالًا لنداء الله حيث قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

قال ابن القيم: «إن الناس أجمعوا أن الرد إلى الله سبحانه هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الرد إليه نفسه في حياته، وإلى سُنَّته بعد وفاته»^(١).

ومن هذين الأصلين -الكتاب والسنة- استقى السلف المسلك القويم والمنهج السليم الذي ساروا عليه في طاعتهم واتباعهم لرسولهم ونبيهم محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

وهذا المنهج يُمكن تلخيصه في النقاط الرئيسية التالية:

أولاً: اتِّباع القرآن الكريم:

فالقرآن الكريم هو كلام الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وحيًا بواسطة جبريل عليه السلام، والذي تولى الله سبحانه وتعالى حفظه بقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

كما جعله نظامًا ومنهجًا يهتدي به عباده المؤمنون؛ كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

ولقد اعتنى السلفُ بكتاب الله عزَّ وجلَّ، فحفظوه في صدورهم ومصاحفهم، وصاروا يتلونه آناء الليل وأطراف النهار، وينفذون أحكامه وشرائعه جيلًا بعد جيل في جميع جوانب حياتهم الفردية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، وغيرها من الأمور الدنيوية والأخروية.

كما تفرغ عبر القرون ثلثة من خيارهم لدراسته وتفسيره، واستنباط أحكامه، ومعرفة ناسخه ومنسوخه، ومُحكِّمه ومتشابهه، والاعتبار بدعوته وقصصه، ووعظه وإرشاداته وأمثاله.

وهذا الموقف من السلف الصالح يُمثِّل مظهرًا من مظاهر التأسي والافتداء بما كان عليه النبي ﷺ، كما يُعدُّ تطبيقًا عمليًا لما أوصى به النبي ﷺ أمته؛ حيث قال: «تركْتُ فيكم ما لن تضلُّوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله...».

ثانيًا: اتباع سنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والعمل بها:

فلقد أوجب الله على العباد طاعة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واتباعه، ولقد عمل السلف بما أوجبه الله تعالى فأخذوا بسنة نبيهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعملوا بها أمرًا ونهيًا وخبرًا، فكانت أقواله وأفعاله وتقريراته هي المصدر الثاني بعد كتاب الله عز وجل الذي تستقي منه الأمة أحكامها وتشريعاتها في شتى شئون حياتها.

ويعتقد السلف أن للسنة استقلاليتهما في تشريع الأحكام، وهي كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام، فالأحكام التي سكّت القرآن عن بيان حكمها وورد في السنة بيانها، فإن السلف يعملون بهذه الأحكام يأخذون بها، ولا يرون أن هناك تعارضًا البتة بين الأصلين.

كما يعتقد السلف أن علاقة السنة بالمصدر الأول الذي هو القرآن تسير وفق الأوجه الثلاثة التالية:

١ - أن تكون السنة موافقة للقرآن من كل وجه، فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها، وذلك مثل الأحاديث التي تفيد وجوب الصلاة والزكاة والحج والصوم من غير تعرّض لشرائطها وأركانها.

٢ - أن تكون بيانًا لما أريد بالقرآن وتفسيرًا له، وذلك مثل الأحاديث التي فصلت أحكام وهيئات الصلاة والصيام والحج والبيوع والمعاملات التي وردت مجملة في القرآن، وهذا القسم هو أغلب ما في السنة وأكثرها ورودًا.

٣ - أن تكون موجبة لحكم سكّت القرآن على إيجابه، أو محرمة لما سكّت عن تحريمه، كالأحاديث التي أثبتت حرمة الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها،

وأحكام الشفعة، وغير ذلك.

فالسنة الصحيحة لا تخرجُ عن هذه الضوابط، كما أنها لا تعارض القرآن بوجه ما، فما كان منها زائداً على القرآن فهو تشريع مُبتدأ من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تجب طاعته فيه، ولا تحلُّ معصيته، وليس هذا تقديمًا لها على كتاب الله؛ بل امثال لما أمر الله به من طاعة رسوله التي أمر الله بها على جهة الاستقلال؛ فقال تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢].

وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

فهذه الطاعة المأمورون بها هي طاعة مختصة به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويجب علينا العمل بها.

فالسلف يؤمنون «بأن الله سبحانه نصب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منصب المبلغ المبين عنه، فكل ما شرعه للأمة فهو بيان منه عن الله أن هذا شرعه ودينه، ولا فرق بين ما يُبلغه عنه من كلامه المثلُّو، ومن وحيه الذي هو نظيرُ كلامه في وجوب الاتباع، ومُخالفة هذا كمُخالفة هذا»^(١).

فعلى سبيل المثال: فإن الله أمرنا بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان، ثم جاء البيان عن رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمقادير ذلك وصفاته وشروطه، فوجب على الأمة قبوله؛ إذ هو تفصيل لما أمر الله به، كما يجب علينا قبول الأصل المُفصل، وهكذا أمر الله سبحانه بطاعته وطاعة رسوله، فإذا أمر

(١) «إعلام الموقعين» (٢/ ٣٠٧، ٣٠٨).

الرسول بأمر، كان تفصيلاً وبياناً للطاعة المأمور بها، وكان فرض قبوله كفرض قبول الأصل المفصل، ولا فرق بينهما.

والبيان من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَقْسَام:

أحدها: بيان نفس الوحي بظهوره على لسانه بعد أن كان خفياً.

الثاني: بيان معناه وتفسيره لمن احتاج إلى ذلك؛ كما بين أن الظلم المذكور في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، هو الشرك، وأن الحساب اليسير هو العرض، وأن الخيط الأبيض والأسود هما بياض الليل وسواد النهار.

الثالث: بيانه بالفعل، كما بين أوقات الصلاة للسائل بفعله.

الرابع: بيان ما سئل عنه من الأحكام التي ليست في القرآن فنزل القرآن ببيانها، كما سئل عن قذف الزوجة، فجاء القرآن باللعان ونظائره.

الخامس: بيان ما سئل عنه بالوحي وإن لم يكن قرآناً، كما سئل عن رجل أحرم في جبة بعدما تضمخ بالخلق، فجاء الوحي بأن ينزع عنه الجبة ويغسل أثر الخلق.

السادس: بيانه للأحكام بالسنة ابتداءً من غير سؤال، كما حرم عليهم لحوم الحمر، والمتعة، وصيد المدينة، ونكاح المرأة على عمتها وخالتها، وأمثال ذلك.

السابع: بيانه للأمة جواز الشيء بفعله هو له، وعدم نهيه عن التأسى به.

الثامن: بيان جواز الشيء بإقراره لهم على فعله وهو يشاهده، أو يعلمهم يفعلونه.

التاسع: بيانه إباحة الشيء عفوًا بالسكوت عن تحريمه وإن لم يأذن فيه نطقًا.

العاشر: أن يحكم القرآن بإيجاب شيء أو تحريمه أو إباحته، ويكون لذلك الحكم شروط وموانع وقيود وأوقات مخصوصة وأحوال وأوصاف، فيحيل الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى رِسُولِهِ فِي بَيَانِهَا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، فَالْحِلُّ مَوْقُوفٌ عَلَى شُرُوطِ النِّكَاحِ، وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ، وَحُضُورِ وَقْتِهِ، وَأَهْلِيَةِ الْمَحَلِّ^(١).

ومن هذا المفهوم والتصور الواضح لأهمية السنة ومكانتها ودورها في التشريع؛ انطلقت أفعال السلف مترجمة لهذا التصور، فكان من تلك الأفعال: أن اعتنى السلف بالسنة، فتضافرت جهود العلماء من لدن الصحابة والتابعين على حفظ السنة والعناية بها وصيانتها، فحظيت منذ ذلك الحين بسياج من الحماية منقطع النظير، وقد اتبع الصحابة في ذلك كل سبيل يحفظ للسنة نورها وصفاءها، وكان من ذلك: التحري والتثبت في روايتها؛ خشية الوقوع في الخطأ؛ وخوفًا من أن يتسرب إليها التصحيف والتحريف؛ بل إن بعضهم فضل الإقلال من الرواية.

قال ابن قتيبة: «كان عمرٌ شديد الإنكار على من أكثر الرواية، أو أتى بخبر الحكم لا شاهد له عليه، وكان يأمرهم بأن يقلوا من الرواية؛ يريد بذلك ألا

(١) «أعلام الموقعين» (٢/ ٣١٤-٣١٥).

يَتَسَعَّ الناس فيها، ويدخلها الشوب، ويقع التدليس والكذب من المنافق والفاجر والأعرابي.

وكان كثير من جلة الصحابة وأهل الخاصة برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كأبي بكر والزيبر وأبي عبيدة والعباس بن عبد المطلب يُقْلون الرواية عنه؛ بل كان بعضهم لا يكاد يروي شيئاً؛ كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة^(١).

ولقد تبعهم مَنْ بَعْدَهُمْ من التابعين وَمَنْ بَعْدَهُمْ على ذلك. وكما احتاط السلف في التحديث، احتاطوا وثبتوا كذلك في قبول الأخبار عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال الذهبي: «كان أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أول من احتاط في قبول الأخبار، فروى ابنُ شهاب عن قبيصة بن ذؤيب: أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تُورث، فقال: لا أجدُ لك في كتاب الله شيئاً، وما علمتُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر لك شيئاً، ثم سأل الناس، فقام المغيرة وقال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعطيها السدس. فقال: هل معك غيرك؟، فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك؛ فأنفذَ لها أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

واستشار عمرُ بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الناس في إِملاص المرأة^(٢)، فقال المغيرة بن شعبة: شهدتُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قضى فيه بغرة عبد أو أمة.

(١) كتاب «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة الدينوري (ص ٣٠).

(٢) هو أن تزلق الجنين قبل وقت الولادة. «النهاية» (٤/ ٣٥٦).

فقال عمر: اتني بمن يشهد معك. قال: فشهد له محمد بن مسلمة^(١).

وحدث لعمر مثل هذه الحادثة مع كثير من الصحابة؛ منهم أبي بن كعب وأبو موسى. وفي رواية: قال عمر لأبي موسى: «أما إني لم أتهمك، ولكن خشيت أن يقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(٢).

وعن علي رضي الله عنه قال: «كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعتني الله بما شاء منه، وإذا حدثني عنه غيري استحلفتُهُ، فإذا حلف لي صدقته...»^(٣).

وهذا الثبوت من الصحابة رضي الله عنهم كان الحامل لهم عليه هو ألا يسترسل الناس في رواية الحديث، ويتساهلوا فيه من غير تحرُّ وتبُّت كافٍ فيَقَعُوا في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث شعروا أو لم يشعروا، ويدلُّك على ذلك قول عمر بن الخطاب لأبي موسى الأشعري: «أما إني لم أتهمك، ولكن خشيت أن يقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وهذه الشواهد عن ثلاثة من الخلفاء الراشدين تترجم حرصهم وجهودهم في المحافظة على السنة بألا يشوبها ما ليس منها.

وقد تتابعت الجهود من الصحابة ومن جاء بعدهم على حفظ السنة وحمايتها،

(١) أخرجه مسلم (١١١/٥-١١٢).

(٢) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (٩٦٤/٢).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/١)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة (١/٤٤٦/ح ١٣٩٥).

إلى أن قُعِدَت القواعدُ، ووُضِعَت الضوابط التي يعرف بها قوة الحديث أو وهنه، وكان من تلك الضوابط: علم إسناد الحديث، فقد اعتُنِيَ بهذا الجانب منذ وقت مبكر، واهتم به العلماء حتى جعلوه من الدِّين.

قال عبدُ الله بن المُبارك^(١): «الإِسْنَادُ من الدِّين، لولا الإِسْنَادُ لقال من شاء ما شاء».

وقال: «بيننا وبين القومِ قوائمٌ؛ يعني: الإِسْنَادُ^(٢)».

ولقد اشتغل علماء الحديث بنقد الرواة وبيان حالهم، ومن تقبل روايته ومن لا تقبل، من خلال دراسة الراوي سيرة وتاريخاً ومعتقداً وسلوكاً، ولم تأخذهم في ذلك لومة لائم.

وقد قيل لـ يحيى بن سعيد القطان: «أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة؟!»

فقال: لأن يكون هؤلاء خصمي أحب إليّ من أن يكون خصمي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ يقول: لِمَ لَمْ تَذُبْ الكذب عن حديثي؟^(٣).

وهذه لمحة وإشارة لما بذله السلفُ من جهود في حفظ السنة والذبَّ عنها؛

(١) عبد الله بن المبارك المروزي، الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، كان ثقةً، مأموناً، حُجَّةً، كثير

الحديث، مات سنة (١٨١ هـ). «تهذيب التهذيب» (٥/ ٣٨٢-٣٨٩).

(٢) «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» للدكتور: مصطفى السباعي (ص ٩٢).

(٣) «السنة ومكانتها» (ص ٩٣).

لتبقى مَنهلاً صافياً تستقي منه الأمة أمور دينها ودنياها وآخرتها؛ حتى يتحقق لها اتباع رسولها محمد ﷺ الذي أمر الله بالافتداء به والسير على نهجه والطاعة له في كل ما جاء به ﷺ.

ثالثاً: ثم يلي الكتاب والسنة - فيما يجب التسليم له من أصول - : ما كان في معناهما بدليل جامع، والمراد بذلك: الإجماع والقياس الجلي الذي لا يُصادم النص الشرعي.

قال الشافعي: «الحجة: كتاب الله وسنة رسوله ﷺ واتفاق الأئمة».

وقال أيضاً: «والعلم طبقات، الأولى: الكتاب والسنة الثابتة ثم الإجماع فيما ليس في كتاب ولا سنة».

الثالثة: أن يقول الصحابي فلا يُعلم له مُخالف من الصحابة.

الرابعة: اختلاف الصحابة.

الخامسة: القياس^(١).



(١) «أعلام الموقعين» (٢/٢٤٨).

قال المصنف رحمه الله:

واحدروا رأي جهم؛ فإنه صاحب رأي وكلام^(١) وخصومات.

الشرح

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ظهر جهم بن صفوان من ناحية المشرق من ترمذ، ومنها ظهر رأي جهم؛ ولهذا كان علماء السنة والحديث بالمشرق أكثر كلامًا في رد مذهب جهم من أهل الحجاز، مثل إبراهيم بن طهمان، وخارجة ابن مصعب، ومثل عبد الله بن المبارك، وأمثالهم، وقد تكلم في ذمهم مالك وابن الماجشون، وغيرهما، وكذلك الأوزاعي، وحماة بن زيد وغيرهم»^(٢).

وقد ظهر الجهم في آخر دولة بني أمية، وقد قُتل في بعض الحروب^(٣) سنة (١٢٨هـ).

اسمه وكُنْيته ونسبه^(٤):

اتفق جميع من ذكره على اسمه واسم أبيه، وأنه (جهم بن صفوان)^(٥)، إلا

(١) لفظة: «وكلام»، غير موجودة في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٥١/١٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٨٢/١٣).

(٤) من كتاب «مقالات الجهم بن صفوان وأثرها على الفرق الإسلامية».

(٥) انظر على سبيل المثال: «تاريخ الطبري» (٣٣٠/٧)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١١/١٦٠ -

١٦١)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٤٣٩/٩)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (١/٤٢٦).

أن بعضهم أضافوا (ال) قبل اسمه، فجعلوه «الجهم بن صفوان»^(١). والأمر في هذا واسع، حيث إن بعض الأسماء العربية تجوز فيها إضافة (ال) قبلها، مثل (حسن) و(الحسن)، و(حسين) و(الحسين).

ولم يُذكر نسبُه بعد أبيه، ولعل السبب في ذلك أن الجهم كان من العجم، ومن المعروف عنهم -إلى يومنا هذا- أنهم لا يهتمون بحفظ أنسابهم كما هو موجود عند العرب.

إلا أن يوسف بن موسى^(٢)، ذكر أن الجعد بن درهم هو أبو الجهم أو جده، حيث قال: «أتعرف الجعد؟ هو أبو الجهم أو جده (شكَّ الراوي) الذي شك في الله أربعين صباحاً»^(٣).

ولا شكَّ أن هذا ليس بصحيح، فهو قول شاذُّ يخالف أقوال جميع العلماء الآخرين؛ حيث اتفقوا على أن الجعد شيخ الجهم، وليس أباً له.

ويمكن أن تُحمَل كلمة (الأبوة) على غير معناها الحقيقي، فلعله قصد أن الجهم أخذ عن الجعد ولازمه ملازمة الابن لأبيه، والله أعلم.

كما اتفق جميع مَنْ ذَكَرَ كنيته على أنها «أبو محرز»^(٤)، ويظهر أنه كان

(١) مثل الذهبي في «تاريخ الإسلام» حوادث ووفيات سنة (١٢١-١٤٠/ص ٦٥).

(٢) هو: يوسف بن موسى بن راشد القطان، أبو يعقوب الكوفي، من شيوخ البخاري والترمذي. وثقه غير واحد من أهل العلم، توفي سنة (٢٠٣هـ). انظر: «تهذيب التهذيب» (٤/٤٦٢).

(٣) «السنة» للخلال (٨٨/٥)، و«الرد على الجهمية» لابن بطة (٢/١٢١).

(٤) انظر على سبيل المثال: «تاريخ الطبري» (٧/٣٣٠)، و«الفصل» لابن حزم (٤/٢٩٩)، و«لسان الميزان» لابن حجر (٢/٣٩٩).

مشهورًا بهذه الكنية؛ لأنه لما قُتِلَ صاح الناس: «قُتِلَ أبو محرز»^(١).

بلدّه ونِسْبَتُهُ^(٢):

كان الجهمُ بنُ صفوانَ من الموالي، حيث ذكرت بعض المصادر أنه مولى لبني راسب، ولا يوجد خلاف في هذا^(٣). والأغلب في الولاء أنه ولاء عتق، وقد يكون ولاء إسلام.

والراسبي: «بفتح الراء وسكون الألف وكسر السين المهملة وفي آخرها باء موحدة»^(٤)، إما نسبة إلى بني راسب، «وهي قبيلة نزلت البصرة...، وراسب هو: ابن ميدغان بن مالك بن نصر بن الأزد، بطن من الأزد»^(٥)، أو إلى: راسب بن الخزرج بن جدة بن جرم بن ريان، رجل جاهلي، بنوه بطن من جرم من القحطانية.

وهذا الثاني هو الذي رجّحه ابن الأثير؛ حيث قال: «يُنسَب إليه جهم بن صفوان، رأس الجهمية»^(٦).

(١) «تاريخ الطبري» (٧/ ٣٣٠).

(٢) كتاب «مقالات الجهم بن صفوان وأثرها على الفرق الإسلامية» (١/ ٧٠-٧٤).

(٣) انظر: «تاريخ الطبري» (٧/ ٣٣٠)، و«الفصل» لابن حزم (٤/ ٢٩٦)، و«تاريخ الإسلام»

للذهبي (حوادث ووفيات سنة ١٢١-١٤٠) (ص ٦٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٩/

٤٣٩)، و«لسان الميزان» لابن حجر (٢/ ٣٥٠).

(٤) «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير (٧/ ٢).

(٥) «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير (٧/ ٢).

(٦) «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير (٧/ ٢).

واختلف العلماء في بلده، فنسبه ابنُ حزم، والذهبي، وابن حجر وجماعة^(١) إلى (سمرقند)^(٢).

وقال مقاتل بن سليمان، وأبو إسماعيل الهروي، وعبد القادر الجيلاني وفخر الدين الرازي، والمقرئزي وغيرهم^(٣) أنه من (أهل ترمذ)^(٤).

كما نقل اللالكائي من كتاب ابن أبي حاتم عن أبي معاذ خلف بن سليمان البلخي أنه قال: «كان جهم على معبر ترمذ^(٥)، وذكر الصفدي أن بدعته ظهرت في ترمذ^(٦)».

وهذا الذي جزم به شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً؛ حيث قال: «ثم ظهر جهم

(١) انظر: «الفصل» لابن حزم (٢٩٦/٤)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (٤٢٦/١)، و«لسان الميزان» لابن حجر (٣٤٩/٢).

(٢) سَمَرْقَنْد: بلد معروف في بلاد ما وراء النهر، وتقع شمال مدينة (ترمذ). انظر: «معجم البلدان» للحموي (٦٦/٣). ومدينة سمرقند تقع حالياً في أوزبكستان.

(٣) «الإبانة» لابن بطة، كتاب «الرد على الجهمية» (٨٧-٨٩/٢)، و«ذم الكلام وأهله» للهروي (١٢٠/٥)، و«الغنية» للجيلاني (ص ١١٨)، و«اعتقاد فرق المسلمين والمشركين» للرازي (ص ١٠٣)، و«الخطط» للمقرئزي (٣٤٦/٢).

(٤) تَرْمِذ: بكسر التاء على المشهور، وقيل بفتحها، وقيل بضمها، مدينة مشهورة راكبة على نهر جيحون من جانبه الشرقي. انظر: «معجم البلدان» للحموي (٤٤٠/١). وتقع حالياً بين حدود أوزبكستان وأفغانستان.

(٥) «شرح أصول الاعتقاد» (٤٢٤/٣).

(٦) «الوافي بالوفيات» (١٩٠-١٩١).

ابن صفوان من ناحية المشرق، من ترمذ^(١).

وتردّد ابن كثير في نسبته، فقال: إنه (الخزري)^(٢)، وقيل: الترمذي^(٣).

ولم أقف على من نسبه إلى (الخزر) غير ابن كثير^(٤).

ونسبه السمعاني^(٥) إلى مدينة بلخ^(٦)، كما نُسبَ إلى الكوفة^(٧)، وإلى مرو^(٨).

ونقل الخلال بسند فيه مجاهيل عن الإمام أحمد أنه قال: سمعت بعض ولد

ساسان يقول: سمعت جهماً يقول: «أنا من حران من قدار»^(٩).

ويلاحظ أن أكثر هذه المدن متقاربة بعضها من بعض، مثل: ترمذ، وسمرقند،

(١) «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (١٩ / ٣٠١).

(٢) الخزر: هو بلاد الترك خلف باب الأبواب، المعروف بالدريند، وهو اسم إقليم أيضاً، كما هو اسم

مملكة. انظر: «معجم البلدان» للحموي (٢ / ٢٣١). وهو يقع حالياً في وسط روسيا.

(٣) «البداية والنهاية» (٩ / ٤٠٥).

(٤) قال الدكتور ياسر قاضي: ربما وقع هنا خطأ مطبعي، وأراد أن يقول إنه (جزري) الأصل،

فإذا كان هذا، فلعله التبس عليه أمر الجعد، فهو الذي كان جزري الأصل. انظر: «ذم الكلام

وأهله» للهروي (٥ / ١٢٠).

(٥) انظر: «الأنساب» للسمعاني (١ / ٤٧٨).

(٦) بلخ: مدينة مشهورة بخراسان، بينها وبين ترمذ اثنا عشر فرسخاً. انظر: «معجم البلدان» (١ /

٣٧٨). وتقع حالياً في أفغانستان.

(٧) انظر: «شرح أصول الاعتقاد» للالكائي (٣ / ٤٣٤).

(٨) انظر: «الغنية» للجيلاني (ص ١١٨).

(٩) «السنة» للخلال (٥ / ٨٣).

وبلخ، فكلها في شمال شرقي خراسان.

«والذي يظهر أنه ولد في سمرقند، ثم انتقل إلى ترمذ، وذلك أن بعض المصادر ذكرت أنه نُفِيَ إلى ترمذ^(١)، والعادة أن الرجل لا يُنْفَى إلى بلده، ثم إن أكثر المصادر نسبته إلى سمرقند.

فالجمع بين النسبتين أن يُقال: إنه من سمرقند، ولكن نشأ في ترمذ، لذلك ظهرت بدعته فيها؛ كما صرح بذلك غير واحد من أهل العلم^(٢).
نشأته^(٣):

لم تذكر كتب التاريخ معلومات عن نشأته، ولا عن أبويه أو طفولته، ولكن بالاستقراء بعض المدن التي زارها.

فمما سبق: علمنا أن له علاقة بمدينتي سمرقند وترمذ، بل ظهر أول أمره في ترمذ^(٤)، ونفي إليها^(٥).

وذكر عنه أنه أقام ببلخ مدة من الزمن، يصلي في مسجد مقاتل بن سليمان ويتناظر معه^(٦)، وأنه زار الكوفة ولقي شيخه الجعد.....

(١) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٩/ ٤٠٥).

(٢) «مقالات الجهم بن صفوان» ١ / ٧٢-٧٣.

(٣) كتاب «مقالات الجهم بن صفوان وأثرها على الفرق الإسلامية» (١/ ٧٦-٨٢).

(٤) «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ٧٣)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١١/ ١٩٠-١٩١).

(٥) «البداية والنهاية» لابن كثير (٩/ ٤٠٥).

(٦) نفس المصدر (٩/ ٤٠٥).

أول ما لقيه هناك^(١).

كما نعلم من سيرته مع الحارث بن سريج أنه ذهب إلى مرو^(٢)، حيث قُتِلَ هناك.

ولم أجد مَنْ نَصَّ على تاريخ بدء دعوته، ولكن ذكر شيخ الإسلام أن «ظهور جهم (كان) بخراسان في خلافة هشام بن عبد الملك»^(٣)، يعني: بين سنتي (١٠٥-١٢٠).
عِلْمُهُ^(٤):

عاش الجهم بن صفوان في فترة مُبكرة من تاريخ الإسلام، حيث كان التابعون والعلماء متوافرين، ولكنه أعرض عن العلم تمامًا، وأثر علم الكلام والفلسفة على علم الكتاب والسنة.

وقد شهد غير واحد من أهل العلم على جهله، وعلى أنه لم يجالس العلماء قط:

فقال عبد العزيز بن أبي سلمة: «إن كلام جهم صفة بلا معنى، وبناء بلا أساس، ولم يُعَد قط من أهل العلم».

(١) نفس المصدر (٩/٤٠٥).

(٢) مَرَوْ: وتُعرف بمرو الشاهجان، أشهر مدن خراسان وقصبتها، يتخللها أنهار كثيرة. انظر: «معجم البلدان» للحموي (٤/٢٠٣). وتقع حاليًا في تركمنستان.

(٣) «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٢٠/٣٠٢).

(٤) كتاب «مقالات الجهم بن صفوان» (١/٩٥).

ولقد سُئل جهم عن رجل طَلَّق امرأته قبل أن يَدْخُلَ بها، فقال: عليها العدة.

فخَالَفَ كتابَ الله بجَهله، وقال سبحانه: ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ

فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ [الأحزاب: ٤٩] ^(١).

وقال أيوب بن أبي تميمة: «كان جهم - فيما بلغنا - لا يُعرَفُ بفقهِه ولا ورع ولا صلاح، أُعْطِيَ لسانًا منكرًا فكان يجادل ويقول برأيه» ^(٢).

وقال مُقاتل بن سليمان: «إِنْ جَهْمًا وَاللَّهُ مَا حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ قَطُّ، وَلَا جَالِسُ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّمَا كَانَ رَجُلًا أُعْطِيَ لِسَانًا» ^(٣).

وقال الذهبي - ونقله عنه الحافظ ابن حجر - : «وما علمته روى شيئًا» ^(٤).

ولم يكن الجهم مُعرَضًا عن علم الوحي فحسب، بل كان مقبلاً على علم الكلام، ناظرًا فيه، داعية إليه.

ذكر ابنُ أبي حاتم عن أبي معاذ خلف بن سليمان البلخي أنه قال: «كان جهم على معبر ترمذ، وكان رجلًا كوفي الأصل، فصيح اللسان، لم يكن له علم ولا مجالسة الأهل العلم، كان تكلم كلام المتكلمين...» ^(٥).

(١) «خلق أفعال العباد» للبخاري (ص ١١).

(٢) ذكره شيخ الإسلام في «التسعينية» (١/ ٢٤٠).

(٣) «السنة» للخلال (٥/ ٨٥)، و«مسائل الإمام أحمد» لأبي داود (ص ٢٦٩)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (١٣/ ١٦١)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٦٠/ ١٢٠).

(٤) «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٢٦)، و«لسان الميزان» (٢/ ٣٤٩).

(٥) «شرح أصول الاعتقاد» للالكائي (٣/ ٤٢٤).

ويكفي للدلالة على موقفه من العلم موقفه من كتاب الله عزَّ وجلَّ.

فقد قال أبو نعيم البلخي: «كان رجل من أهل مرو صديقاً لجهم (وفي رواية: وكان خاصاً به)، ثم قطعه وجفاه (وفي رواية: ثم تركه وجعل يهتف بكُفْرِهِ)، ف قيل له: لم جَفَوْتَهُ؟ فقال: جاء منه ما لا يحتمل، قرأت عليه يوماً آية كذا وكذا -نسيها الراوي- فقال: ما كان أظرف محمداً (وفي رواية زيادة: حين قالها)، فاحتملتُها. ثم قرأ سورة طه، فلما قال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، قال: أما والله لو وجدتُ سبيلاً إلى حُكْمِها، لحكمتها من المصحف، فاحتملتها. ثم قرأ القصص، فلما انتهى إلى ذكر موسى قال: ما هذا؟ ذكر قصة في موضع فلم يتمها، ثم ذكر هاهنا فلم يتمها، ثم رمى بالمصحف من حجره برجليه، فوثب عليه».

وفي رواية: «جمع يديه ورجليه ثم دفع المصحف، ثم قال: أي شيء هذا؟ ذكره هاهنا فلم يتم ذكره، وذكره ثم فلم يتم ذكره».

وفي رواية ثالثة: «دفع المصحف بيديه جميعاً من حجره، فرمى به أبعد ما يقدر عليه، ودفعه برجله»^(١).

ولأجل هذه الأفعال القبيحة وغيرها، نُسِبَ أهل العلم إلى الكفر والزندقة. ومع هذا الجهل المُرَكَّب، كتب جهم كتاباً في بيان عقيدته والرد على مقاتل ابن سليمان، فذكر ابن عساكر أن مقاتل بن سليمان كان يقص في جامع مرو،

(١) «خلق أفعال العباد» للبخاري (ص ٢٠)، والرواية الثانية في «الرد على الجهمية» لابن بطة (٢ / ٩٢). قال الألباني في «مختصر العلو» (ص ١٩٢): وسنده صحيح.

فقدم عليه جهم وجلس إليه، ثم وقعت العصبية بينهما، فوضع كل واحد منهما على الآخر كتابًا ينقُض على صاحبه^(١).

كما ذكرت بعض المصادر أنه أَلَفَ كتابًا في نفي الصفات - ولعله هو الكتاب نفسه في الرد على مقاتل، أو كتاب آخر -^(٢).

كما ذكر عبد الله بن أحمد أثرًا فيه إشارة إلى أن الجَهْم كان يُؤَلَّف في خراسان، ويُرسَل كتاباته إلى الآخرين يدعو إلى مقالاته^(٣).

وقد كتب بعض أتباعه كلامه كذلك، فقال الإمام أحمد: «كتب إليّ ذاك المغازلي بكتاب فيه كلام جهم»^(٤).

وذكر في ترجمة إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أنه كان قدريًا جهميًا، وأنه أعطى نعيم بن حماد كتابًا فيه رأي جَهْم، فدفَع إليه كتاب جهم، فمزقه نُعَيْم وطَرَحَه^(٥).

وكان الجهم يقف في المساجد ويدعو الناس إلى قوله في التعطيل:
فَرَوِي عن مكي بن إبراهيم أنه قال: «رأيتُه في مسجد بلخ، يقول بتعطيل الله

(١) «تاريخ دمشق» (٦٠ / ١٢٠). وَيَغْلِبُ على الظن أن كتابه هذا كان في الصفات، حيث خالفه مُقَاتِل في هذه المسألة.

(٢) «الغنية» للجيلاني (ص ١١٨).

(٣) انظر: «كتاب السنة» (١ / ١٨٣).

(٤) «السنة» للخلال (٥ / ١٤٥).

(٥) انظر: «الكامل» لابن عدي (١ / ٢٢١)، وفي «التهذيب»: لابن حجر أن إبراهيم هذا توفي سنة (١٨٤ هـ). «تهذيب التهذيب» (١ / ٨٤).

عن عرشه، وأن العرش منه خال»^(١).

وقيل: إن واصل بن عطاء أرسل حفص بن سالم إلى ترمذ لمناظرة جهم بن صفوان، فناظره «فقطعه»، فرجع إلى قول أهل الحق - يقصد المعتزلة -، فلما عاد حفص إلى البصرة، رجع جهم إلى قول الباطل»^(٢).

وقد ثبت أن الجهم خالف أهل السنة في مسائل كثيرة، أوصلها الإمام أحمد إلى سبعين مسألة.

نقل الخلال عن إسحاق بن عيسى البار أنه قال: «قدم علينا رجل من صور، معرف بالصوري، متكلم، حسن الهيئة كأنه راهب، فأعجبنا أمره، ثم إننا لقي سائلاً فجعل يقول لنا: الإيمان مخلوق، والزكاة مخلوقة، والحج مخلوق، والجهاد مخلوق. فجعلنا لا ندري ما نرد عليه، فأتينا عبد الوهاب الوراق، فقصصنا عليه أمره، فقال: ما أدري ما هذا؟ اتوا أبا عبد الله أحمد بن حنبل، فإنه جهبذ هذا الأمر.

قال: فأتينا أبا عبد الله، فأخبرناه بما أخبرنا عبد الوهاب من المسائل التي ألقاها علينا. فقال لنا أبو عبد الله: هذه مسائل الجهم بن صفوان، وهي سبعون مسألة، اذهبوا فاطردوا هذا من عندكم»^(٣).

(١) «تاريخ الإسلام» للذهبي - حوادث سنة (١٢١-١٤٠هـ) (ص ٦٧).

(٢) «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة» للقاضي عبد الجبار (ص ١٩٣)، و«المنية والأمل» لابن المرتضى (ص ١٩).

(٣) انظر: «السنة» (٩٣/٥).

إذا ثبت أن الجهم ابتدع أقوالاً كثيرة، ولكن الذي وصلنا منه أقل من هذا بكثير، والله تعالى حَكَمَ بالغة في ذلك، والله أعلى وأعلم.

ومما نعرف عنه أنه كان رجلاً فصيحاً:

فَعَن مُقَاتِلُ أَنَّهُ قَالَ فِي الْجَهْمِ: «إِنَّمَا كَانَ رَجُلًا أُعْطِيَ لِسَانًا»^(١).

ونقل اللالكائي عن كتاب ابن أبي حاتم، عن أبي معاذ خلف بن سليمان البلخي أنه قال: «كان جهم على معبر ترمذ، وكان رجلاً كوفي الأصل، فصيح اللسان»^(٢).

وقال أيوب بن أبي تميمة: «كان جهم فيما بلغنا لا يعرف بفقهِ ولا ورع ولا صلاح، أُعْطِيَ لِسَانًا مُنْكَرًا، فَكَانَ يَجَادِلُ وَيَقُولُ بِرَأْيِهِ»^(٣).

ووصفه غير واحد من أهل العلم بأنه كان ذا أدبٍ ونظيرٍ وذكاء، وفكرٍ وجدالٍ ومِرَاءٍ^(٤).

وهذا النوع من دُعاة الضلال وصفهم شيخ الإسلام في هذه الفتوى بقوله: «أوتوا ذكاءً وما أوتوا زكاءً، وأعطوا فهوماً وما أعطوا علوماً، وأعطوا سمعاً وأبصاراً وأفئدةً» ﴿فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا

(١) «الرد على الجهمية» لابن بطة (٢/ ٩٠)، و«مسائل أحمد» لأبي دواد (ص ٢٦٩).

(٢) «شرح أصول الاعتقاد» (٣/ ٤٢٤).

(٣) ذكره شيخ الإسلام في «التسعينية» (١/ ٢٤٠).

(٤) «الوافي بالوفيات» للصفدي (١١/ ١٦٠-١٦١)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (حوادث سنة

يَجْمَحِدُونَ بِتَايَتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿[الأحقاف: ٢٦]﴾.

هذا، وقد ذكرت بعض المصادر أن جهماً كانت له زوجة تدعو إلى القول بخلق القرآن، اسمها زهرة، كما ترك ولداً نهَجَ نهجه، وكان من الدعاة إلى خلق القرآن، وهو محمد بن الجهم بن صفوان.

قال أبو إسماعيل الهروي: «إن جهماً كان يدعو إليه (يعني: القول بخلق القرآن) الرجال، وامراته زهرة تدعو إليه النساء، حتى استهويًا خلقاً من خلق الله كثيراً»^(١).

وعن مكِّي بن إبراهيم أنه قال: «دخلت امرأة جهم على امرأتي أم إبراهيم -وكانت امرأة ديدانية تبدو أسنانها-، فقالت: يا أم إبراهيم، إن زوجك هذا الذي يحدث عن العرش، العرش، من نجره؟ فقالت لها: نجره الذي نجر أسنانك هذه!»^(٢).

وعن الأصمعي أنه قال: «قدمت امرأة جهم، فقال رجل عندها: الله على عرشه، فقالت: محدودٌ على محدود».

فقال الأصمعي: هي كافرةٌ بهذه المقالة»^(٣).

وكان لابنه محمد منصب عند الخليفة العباسي المأمون، فذكر الكتاني:

(١) «ذم الكلام وأهله» (٥/١٢٠).

(٢) «الرد على الجهمية» لابن بطة (٣/١٨٩).

(٣) «مختصر العلو للذهبي» اختصار: الألباني (ص ١٧٠/أثر: ١٨٩).

«وكان الناس في ذلك الزمان في أمر عظيم، ومنع الفقهاء والمحدثون والمذكرون والدعاءون من القعود في الجامعين ببغداد، وفي غيرهما من سائر المواضع، إلا بشرًا المريسي، ومحمد بن الجهم بن صفوان (وفي نسخة زيادة: الذي به تُعرَف الجهميّة)، ومن كان موافقًا لهما على مذهبهما، فإنهم كانوا يقعدون ويجتمع الناس إليهم، فيعلمونهم الكفر والضلال»^(١).

وكان محمدٌ هذا يحضر مجالس المأمون ويدعو إلى بدعته، ويُناظر من حضر مجالس المأمون من علماء أهل السنة^(٢).

وقد ذكِرَ هذا الرجل في بعض المصادر الأخرى^(٣).

وكان أتباعه في حياته محدودين، فقد ذكر ابن كُلاب في كتابه «الصفات»: أنه لم يكن للجهم سوى خمسين أتباعه، وقيل: بل رجلاً فقط^(٤).
شَيْخُهُ وسلسلة إسناد مقالاته^(٥):

اشتهر بين العلماء أن الجهم كان تلميذًا للجعد بن درهم، ومن خاصّته،

(١) «كتاب الحيدة» (ص ٤).

(٢) انظر: نفس المصدر (ص ٥، ٣٦، ١٢٣).

(٣) انظر: «تأويل مختلف الحديث» لابن قُتيبة (ص ٤٥، ٥٠)، حيث قال عنه: «ثم نصير إلى محمد بن الجهم البرمكي، فنجد مصحفه كتب أرسطاطاليس، في الكون والفساد والكيان، وحدود المنطق بها، يقطع دهره ولا يصوم شهر رمضان؛ لأنه - فيما ذكر - لا يقدر على الصوم...».

(٤) نقله من كتاب ابن فورك شيخ الإسلام في «درء التعارض» (٦ / ١٩٤)، بينما في «مجموع الفتاوى» (٥ / ٣٢٠): «قيل: إنهما رجلاً فقط».

(٥) كتاب «مقالات الجهم بن صفوان وأثرها على الفرق الإسلامية» (١ / ٧٦-٨٢).

بحيث لم يشتهر بين تلاميذ الجعد سواه.

قال البخاري: «قال قتيبة بن سعيد: بلغني أن جهماً كان يأخذ الكلام من الجعد بن درهم»^(١). فالجعد إذن هو الشيخ الأساسي للجهم بن صفوان.

وذكر بعض المؤرخين أن الجهم لقي الجعد في الكوفة، بعدما هرب الجعد من بني أمية، حيث نصّ ابن كثير أن الجعد «أقام بدمشق حتى أظهر القول بخلق القرآن، فطلبته بنو أمية فهرب منهم فسكن الكوفة، فلقه فيها الجهم بن صفوان، فتقلّد هذا القول منه»^(٢).

يقول شيخ الإسلام: «فإن جهماً أول من ظهرت عنه بدعة نفي الأسماء والصفات، وبألغ في نفي ذلك، فله في هذه البدعة مزية المبالغة في النفي والابتداء بكثرة إظهار ذلك والدعوة إليه، وإن كان الجعد بن درهم قد سبقه إلى بعض ذلك»^(٣).

وبيّن شيخ الإسلام أن: «... أصل قولهم هذا مأخوذ من المشركين والصابئة من البراهمة والمتفلسفة ومبتدعة أهل الكتاب الذين يزعمون أن الرب ليس له صفة ثبوتية أصلاً»^(٤).

(١) «خلق أفعال العباد» للبخاري (ص ٨)، وذكره كذلك السمعاني في «الأنساب» (١/ ٤٦٨).

(٢) «البداية والنهاية» (٩/ ٤٠٥).

(٣) «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (١٢/ ١١٩).

(٤) «مجموع فتاوى ابن تيمية» (١٠/ ٩٧).

وذكر في موضع آخر أن إسناد جَهْم في مقالاته متلقًى من الصابئة الفلاسفة،
والمشركين البراهمة، واليهود السحرة^(١).

مَقْتَلُهُ^(٢):

تاريخ قتله: قُتِلَ الجهم بن صفوان يوم الثلاثاء، التاسع عشر من شهر
جمادى الآخرة، سنة ثمانٍ وعشرين ومائة من الهجرة.

ويؤخذ يوم وتاريخ قتله من الأحداث التي صاحبت القتال الذي حصل بين
الحارث بن سريج ونصر بن سيار، فنعلم أن القتال بدأ يوم الاثنين، ٢٨ جمادى
الآخرة، ١٢٨ هـ^(٣)، واستمر القتال إلى اليوم الثاني، حيث انهزم فريق الحارث،
ودخل سلم معسكره، وأسرَ الجهمَ وقتله في ذلك اليوم.

مكانُ قتله: قُتِلَ بخراسان، خارج سور مدينة مرو، على شط نهر بلخ. لأن
معسكر الحارث كان خارج سور مدينة مرو، ولما انهزم الحارث، دخل سلم
معسكره وأسر فيه الجهم بن صفوان، ثم قتله سلم على شط النهر^(٤).

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٥١/٦).

(٢) كتاب «مقالات الجهم بن صفوان» (١٠٩-١١٥).

(٣) ذكر هذا التاريخ الطبري في «تاريخه» (٣٣٣/٧)، وابن الأثير في «الكامل» (٣٤٨/٤).

(٤) «تاريخ الطبري» (٣٣٥/٧)، وكذلك نقل الزركلي من كتاب «الحور العين»: أن الجهم قُتِلَ
في مرو على شط نهر بلخ. انظر: «الأعلام» (١٤١/٢).

وذكر المكان أيضًا: اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٣٤٤/١)، والأشعري في
«مقالات الإسلاميين» (ص ٢٨٠)، والشهرستاني في «الملل والنحل» (٧٣/١).

بَدَعَ الْجَهْمُ:

إن جهم بن صفوان -كغيره من أهل البدع- لم يُعْطِ الكتاب والسنة حقهما، بل استدل بآيات متشابهات، وأول القرآن على غير تأويله^(١)، وحرفه عن مواضعه.

ولا غرو في ذلك، فإنه كان يزعم أن القرآن مخلوق، وهو قول يتوصل به إلى إنكار الوحي، والخط من علو مرتبة القرآن وهيبته في النفس؛ لذا بنى مقالته في الصفات على آيات ثلاث فقط، وأهمل الآلاف من الآيات المحكمات، وأوّل هذه الآيات المُتشابهات على غير تأويلها.

يقول الإمام أحمدُ عنه أنه: «وجد ثلاث آيات في كتاب الله عَزَّجَلَّ من المتشابهة: قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣]، وقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]. فبنى أصل كلامه على هذه الثلاث الآيات، ووضع دين الجهمية...، وتأول كتاب الله على غير تأويله»^(٢).

ويكفي للدلالة على موقفه من الكتاب العزيز:

ما رواه غير واحد من علماء السلف بأسانيدهم عن أبي نعيم البلخي أنه

(١) انظر كلام الإمام أحمد هذا في «الرد على الجهمية» (ص ١٠٨).

(٢) «الرد على الجهمية» (ص ١٠٢ - ١٠٨)، ورواه ابن بطة في «الإبانة»، كتاب «الرد على الجهمية» (٢/ ٨٧ - ٨٩)، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه.

قال: «كان رجلٌ من أهل مرو صديقًا لجهم (وفي رواية: وكان خاص به)، ثم قطعه وجفاه (وفي رواية: ثم تركه، وجعل يهتف بكفره)، ف قيل له: لِمَ جَفَوْتَهُ؟

فقال: جاء منه ما لا يحتمل، قرأتُ عليه يوما آية كذا وكذا -نسيها الراوي-، فقال: ما كان أظرف محمدًا (وفي رواية زيادة: حين قالها)، فاحتملتُها.

ثم قرأ سورة طه فلما قال: ﴿الرَّحْنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، قال: أما والله لو وجدتُ سبيلاً إلى حَكِّها، لحككتُها من المصحف، فاحتملتُها.

ثم قرأ القصص، فلما انتهى إلى ذكر موسى قال: ما هذا؟ ذكر قصة في موضع فلم يتمها، ثم ذكرها هاهنا فلم يتمها، ثم رمى بالمصحف من حجره برجليه، فوثب عليه.

وفي رواية: «جمع يديه ورجليه ثم دفع المصحف، ثم قال: أي شيء هذا؟ ذكره هاهنا فلم يتم ذكره، وذكره ثم فلم يتم ذكره».

وفي رواية ثالثة: «دفع المصحف بيديه جميعاً من حجره، فرمى به أبعد ما يقدر عليه، ودفعه برجله»^(١).

بل تجاسر على القول بأن القرآن غير محفوظ.

فعن زر بن صالح السدوسي أنه قال: «لَقِيتُ جَهْمًا فَقُلْتُ: هل نطق الربُّ؟

(١) «خلق أفعال العباد» للبخاري (ص ٢٠)، و«الرد على الجهمية» لابن بطة (٩٢/٢)، و«السنّة» لعبد الله بن أحمد (١/١٩٧). قال الألباني في «مختصر العلو» (ص ١٩٢): وسنده صحيح. وقد سبق ذكره.

قال: لا.

قلت: فينطق؟

قال: لا.

فقلت: فمن يقول ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾، ومن يرد عليه، و ﴿لِلَّهِ الْوَحْدُ الْقَهَّارُ﴾

[غافر: ١٦]؟

فقال: لا أدري، زادوا في هذا القرآن ونقصوا^(١).

فالقرآن عنده كلام مخلوق مُبَدَّل محرف، فما عسى يكون قيمته عنده

حيثئذ؟!

وإذا كان هذا موقفه من كلام رب البرية، هل يحتاج بعد ذلك لبيان موقفه

من كلام أصدق البشرية ورسول رب الأرض والسماوات؟

ولقد نَصَّ الإمامُ أحمدُ على: أن الجهم... كَذَبُ بأحاديث رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

ولمَّا بلغ الإمامُ أحمدُ قول أحدهم: «لو ترك أصحابُ الحديث عشرة

أحاديث -يعني: التي في الرؤية-، قال أحمد: كأنه نزع إلى رأي جهم^(٣). وفيه

(١) «ذم الكلام وأهله» للهرابي (٥/١٢٧/أثر: ١٤٥٣)، وذكره شيخ الإسلام في «التسعينية»

(١/٢٤١).

(٢) «الرد على الجهمية والزنادقة» (ص ١٠٤).

(٣) «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/٤٥٥).

إشارة إلى أن الجهم كان ينكر الأحاديث.

ولم يُعرف عنه استشهاد واحد منه بحديث رسول الله -صحيح أو ضعيف أو موضوع- للمقالات التي ذهب إليها.

ويُدل على جهله المركب: شهادة علماء الحديث فيه.

فقد سئل جهم عن رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها، فقال: عليها العدة^(١)، وهذا جهل واضح بكتاب الله تعالى؛ إذ يقول سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّوهنَّ عَلَيْهِنَّ وَسِرِّهِنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩].

وشهد عليه علماء الحديث أنه لا يُعرف بفقهِ ولا ورع ولا صلاح^(٢)، وعرف عنه أنه لم يجالس العلماء، ولا روى شيئاً من الأحاديث^(٣).

والذي يُعرض عن المصدرين الأساسيين سيقع حتماً في مخالفة السلف الصالح وإجماع المسلمين، كما نصّ غير واحد من علماء الإسلام على ذلك.

وقد بين كثير من العلماء مخالفة جهم لإجماع المسلمين^(٤)، بل ومخالفة

(١) «خلق أفعال العباد» للبخاري (ص ١١).

(٢) ذكره شيخ الإسلام في «التسعينية» (١/ ٢٩٠).

(٣) «السنة» للخلال (٥/ ٨٥)، و«مسائل الإمام أحمد» لأبي داود (ص ٢٩٩)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (١٣/ ١٩١)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٠/ ١٢٠).

(٤) «ميزان الاعتدال» للذهبي (١/ ٤٣٦)، و«لسان الميزان» لابن حجر (٢/ ٣٤٩).

جماهير العقلاء من الأولين والآخرين^(١).

فهذه الأمور - أعني: الإعراض عن الكتاب والسنة وسلف الأمة - يجتمع فيها جميع أهل البدع على خلاف بينهم في درجة ومستوى مخالفتهم لهذه الأصول^(٢).

غير أن الذي ابتدعه جهم بن صفوان واختص به من بين سائر الفرق قبله هو معارضة النصوص بما يزعم أنه عقل.

فقد بين ابن القيم: «أن الجهمية هم أول من عارض السمعيات بالعقليات من بين الطوائف؛ فالشيعة، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، مع أنهم ابتعدوا عن النور الذي كان عليه أوائل الأمة، إلا أنهم لم يفارقوه بالكلية، بل كانوا للنصوص مُعْظِّمين، وبها مستدلين، ولها على العقول والآراء مقدمين، ولم يدع أحد منهم أن عنده عقليات تعارض النصوص، وإنما أتوا من سوء الفهم للنصوص، فلما كثرت الجهمية في أواخر عصر التابعين، كانوا هم أول من عارض الوحي بالرأي...، وأولهم شيخهم الجعد بن درهم...»، إلى أن قال: «... وأصل طريقهم أن الذي أخبرت به الرسل قد عارضه العقل، وإذا تعارض العقل والنقل، قدمنا العقل. قالوا: نحن أنصار العقل، الداعون إليه، المخاصمون له، المتحاكمون إليه...» إلخ^(٣).

(١) انظر مثلاً: «رد الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٢٣)، و«الشرعية» للأجري (١/ ٢٣٢)،

و«مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٥/ ٤).

(٢) انظر: «درء التعارض» لابن تيمية (٣/ ٥١).

(٣) انظر: «الصواعق المرسله» (٣/ ١٠٧-١٠٩).

وقال ابنُ تَيْمِيَّةَ: «ومعلوم أن عصر الصحابة وكبار التابعين لم يكن فيه من يُعَارِضُ النصوص بالعقليات، فإن الخوارج والشيعة حدثوا في آخر خلافة علي، والمرجئة والقدرية حدثوا في أواخر عصر الصحابة، وهؤلاء كانوا ينتحلون النصوص ويستدلون بها على قولهم، لا يدعون أنهم عندهم عقليات تُعارض النصوص. ولكن لما حدثت الجهمية في أواخر عصر التابعين، كانوا هم المعارضين للنصوص برأيهم، ومع هذا فكانوا قليلين مقموعين في الأمة، وأولهم الجعد بن درهم...»^(١).

كما ذكر ابنُ القيم أن جميع الفرق الإسلامية قبل الجهمية، إذا تُؤملت أصولهم، وجدت أنها كلها متفقة على تقديم الوحي على العقل، فلم يُؤسسوا مقالاتهم على ما أسسها المتكلمون، من تقديم عقولهم على نصوص الوحي^(٢).

ويؤيد هذا ما حكاه الشهرستاني والصَّفدي عن الجهم أنه مُوافق للمعتزلة في إيجاب المعارف بالعقل قبل ورود الشرع^(٣).

(١) انظر: «درء التعارض» (٥/ ٢٤٤).

(٢) انظر: «الصواعق المرسلّة» لابن القيم (٣/ ٨٢١).

(٣) «الملل والنحل» (١/ ٧٤)، و«الوافي بالوفيات» (١١/ ١٩٠-١٩١).

وهذه الجُملة تحتل معاني عِدَّة:

الأول: القول بالتحسين والتقبيح العقليين، كما هو قولُ المعتزلة.

الثاني: وجوب معرفة الله تعالى بالعقل، بمعنى: أن مَنْ لم يعرف الله قبل ورود الشرع فهو آثمٌ ويستحق العذاب. وهذا هو أقوى الاحتمالات؛ لأن مسألة وجوب معرفة الله تعالى، أهر

كَمَا يَدُلُّ عَلَىٰ مِنْهَجِهِ هَذَا: مقالاته الكثيرة التي ليس عليها أدنى دليل لا من الكتاب ولا من السُّنة، بل كلها مبنية على ما يزعم أنه أصول عقلية، وهي في الحقيقة أصول يُونَانِيَّة جَاهِلِيَّة.

فمثلاً: قَوْلُهُ فِي الْإِيمَانِ، وَأَنَّهُ مُجَرَّدُ الْمَعْرِفَةِ، وَأَخَذَهُ بِدَلِيلِ الْأَعْرَاضِ وَحُدُوثِ الْأَجْسَامِ، وَإِنْكَارِهِ مَا وَرَدَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَإِنْكَارِهِ الشَّفَاعَةِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَالصِّرَاطِ، وَإِنْكَارِهِ لِلْمَلَائِكَةِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ عَقَائِدِهِ، يَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً بِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَهْتَمُّ بِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَا يَعْطِي لِهَما وَزْنَ، بَلْ جَمِيعُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ مَبْنِيَّةٌ عَلَىٰ أَصُولٍ فَاسِدَةٍ وَأَقْوَالٍ مُسْتَوْرَدَةٍ.

فشأن جهم كشأن مَنْ بَعْدَهُ مِنْ أَرْبابِ الْكَلَامِ الْمُتَّبِعِينَ لَهُ، «ومعلوم أن أئمة الجهمية النفاة والمعتزلة وأمثالهم من أبعد الناس عن العلم بمعاني القرآن والأخبار وأقوال السلف، وتجد أئمتهم من أبعد الناس عن الاستدلال بالكتاب والسنة.

=

عقلي أم شرعي؟ من أشهر مسائل علم الكلام.

الثالث: أن هذه الجملة تشير إلى منهج جهم العام في تقديم العقل على النقل. وهذا - وإن كان أضعف من الاحتمال الأول والثاني - إلا أنه لازمه.

الرابع: حصول معرفة الله تعالى بالعقل، بمعنى: أن معرفة الله تعالى أمر عقلي. وهذا الرابع - وإن كان يقول به الجهم - إلا أنه ليس مراد الشهرستاني، بدليل أنه قال: «إن جَهْمًا «موافق للمعتزلة» في هذا الأمر، مخالف للأشعرية، كما يدل السياق على ذلك.

فالأشاعرة وأفقوا المعتزلة في قولهم إن معرفة الله تعالى أمر عقلي، ولكنهم خالفوهم في وجوب المعرفة: هل هو شرعي أم عقلي؟ فثبت أن هذا المعنى الرابع ليس مرادًا للشهرستاني، والله أعلم.

ولإنما عمدتُهم في الشرعيات على ما يظنونه إجماعاً، مع كثرة خطئهم فيما يظنونه إجماعاً، وليس بإجماع، وعمدتُهم في أصول الدين على ما يظنونه عقليات، وهي جهليات»^(١).

فخلاصة القول: إن الجهم كان يدعو لأمر؛ منها:

١ - إنكار الأسماء والصفات.

فالجهم بن صفوان أنكر الأسماء والصفات.

٢ - قوله بأن الإيمان هو المعرفة.

فقد كان في مسائل الإيمان على الإرجاء يقول: «إن الإيمان هو مُجرد المعرفة»^(٢).

٣ - القول بفناء الجنة والنار.

كذلك كان يدعو للقول بفناء الجنة والنار معاً.

٤ - القول بالجبر في باب القدر.

فقد كان كذلك جبرياً في باب القدر، يقول: «إن العبد مجبور»^(٣).

والمُعْتَزلة كانوا في الصفِّ المقابل إذ ذاك؛ لأنهم يقولون بمقالة القدرية؛

(١) من كلام شيخ الإسلام في «درء التعارض» (٢٩ / ٧).

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٧ / ٦).

(٢) انظر: «الملل والنحل» (٨٥ / ١).

أي: إنكار قدرة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأما الجَهْم فهو يُنكر قدرة العبد، ويقول: إن العبد مجبور على فعله، والناس في القدر ثلاثة: إما أن يكونوا قدرية، أو جبرية، أو أهل السنة والجماعة.

فالجبرية الذين يُنكرون قدرة العبد ويقولون: إن العبد مجبور على فعله، وهذا قول الجهمية، أتباع جهم.

والقدرية الذين يقولون: إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ليس له قدرة ولا تصرف في فعل العبد، وإنما العبد هو الذي يخلق فعل نفسه، وليس لله تعالى قدرة أو تصرف في فعل العبد، فهم في مقابل الجهمية إذ ذاك.

فهذه أشهر ما عند الجهم من المقالات، ومقالات الجهم كان لها أتباعها، وكان أتباعها في المشرق جهة خراسان.

لذلك كان أئمة السنة في المشرق أقوالهم وآثارهم أكثر في مسائل الجهمية من العلماء في الشام، أو العلماء في الحجاز، أو علماء السنة كذلك في مصر وغيرها؛ لأن ظهور المقالة كان في جهة المشرق جهة خراسان.

ولذلك كان تأثر الأحناف بهذه المقالة أكثر من تأثر غيرهم في ذلك الحين، حتى أن بشرًا المريسي كان من الحنفية، ولذلك أبو يوسف تلميذ أبي حنيفة عنف بشرًا وحاكمه على مقولته هذه.

فكان تأثر الأحناف بهذه المقالة باعتبار أن ظهورها كان في المشرق، وكان لمذهب أبي حنيفة قبول في ذلك الاتجاه؛ أي: في خراسان.

فالمُعْتَزَلَة في ذلك الحين لم يكونوا بَعْدُ قد تَأَثَّرُوا بمقالة الجهمية في نفي الصفات، ولذلك فإن العلماء إِذَا نَسَبُوا هذه المقالة قالوا: مقالة الجهمية.

ومقالة التَّجْهَم تشمل: أتباع الجهم (الجهمية)، والمعتزلة، والكلابية، والأشاعرة، والماتريدية.

إذن كما أن أهل الإرجاء خمسة، فإن أهل التَّجْهَم خمسة؛ فلذلك لفظ الجهميَّة تارة يراد به معنى عامًّا يشمل كل من قال بنفي الصفات، فيدخل في ذلك أتباع الجهم، والمعتزلة، والكلابية، والأشاعرة، والماتريدية، وتارة يراد به الجهمية المَحْضَة.

فَعَلَى المعنى الأول يقسمونهم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الغالية أتباع الجهم.

القسم الثاني: المعتزلة.

القسم الثالث: الصفاتية.

أو يقسمونهم إلى ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: الغالية، ويُراد بهم أتباع الجهم؛ لأن هؤلاء يقولون بإنكار جميع الأسماء والصفات، لا يثبتون اسمًا، فالجهم يقول: «إن الله لا يسمَّى بشيء»^(١).

(١) انظر: «العرش» للذهبي (١/ ٧٨).

وهناك قول آخر يقول فيه: «إن الله يسمَّى باسمين فقط: الخالق، والقادر»^(١)؛ لأنه يزعم أن هذين الاسمين ليس فيهما تشبيه، باعتبار أنه جبري، فبالتالي يرى أن القدرة أمر يختص له الخالق، وأن العبد لا قدرة له ولا اختيار، فيقول: لأن الله تعالى يتفرد بالخلق والقدرة، فبالتالي لا تشبيه في هذين الاسمين؛ فلا مانع من ذلك.

فهو تارة يقول: إن الله لا يسمَّى بشيء، وتارة يُجيز اسمين فقط وهما الخالق والقادر، وأما الصفات فإنه ينفيها جميعاً؛ فلذلك يُقال عنهم: الغالية.

والدرجة الثانية: وهم المعتزلة، وتعطيهم أقل درجة؛ لأنهم يقتصرُونَ على نفي الصفات، ويثبتون الأسماء، وإن كان ينبغي أن تفهم أن إثباتهم للأسماء إنما هو إثبات شكلي؛ لأنهم يثبتون ألفاظها وينفون معانيها، وهم يقولون: سميع بلا سمع، ويثبتون الأسماء إثباتاً شكلياً وينفون الصفات.

الدرجة الثالثة: وهم الصفاتية، وإذا قيل: الصِّفَاتِيَّة، فإن هذا المصطلح يعني الكلابية، والأشاعرة، والماتريدية.

وهؤلاء ينقسمون إلى قسمين:

القسم الأول: الكلابية، ومعهم قدماء الأشاعرة، وإثباتهم أكثر من إثبات المتأخرين، فهم يثبتون الصفات ما عدا الصفات الاختيارية، صفات الأفعال مثل: النزول، والاستواء، والغضب، والرضا، والضحك، وغير ذلك، هذه يحرِّفونها، وأما الصفات الذاتية فإنهم يثبتونها.

(٢) انظر: «العرش» للذهبي (١/ ٨٢).

القسم الثاني: متأخرو الأشاعرة؛ لأن الأشاعرة ينقسمون إلى قسمين: متقدمين، ومتأخرين.

فمن طبقة الجويني ومن بعده كالغزالي والرازي، إلى يومنا هذا، هؤلاء هم المتأخرون الذين يقولون بإثبات سبع صفات فقط، ونفي ما عدا السبع. ولذلك لو جمعت بين كتاب للبيهقي وكتاب للجويني أو الغزالي أو الرازي، تجد أن إثبات البيهقي - وهو من قدماء الأشاعرة - أكثر بكثير مما عند الجويني أو الغزالي أو الرازي؛ لأن المتأخرين كانوا أكثر قرباً إلى المعتزلة؛ فلذلك هم في النفي أكثر، أما المتقدمون من الأشاعرة فكانوا أقرب إلى أهل السنة؛ فلذلك كان إثباتهم أكثر.

فهذا من حيث إطلاق لفظ الجهمية، فتارة يراد به جميع من قال بنفي الصفات، فلفظ الجهمية كلفظة الإرجاء، يشمل عدداً من الفرق وهي خمسة، كما أن الإرجاء خمسة. فإذا قيل الجهمية على هذا، فإن المقصود به المقالة، وفرق بين المقالة والفرقة، فالمقالة قد يشترك فيها أكثر من طائفة، والفرقة تختص بطائفة معينة لها عدد من الأقوال والمقالات.

وقد استمرت مقالات الجهمية حتى القرن الخامس الهجري تقريباً، وكانوا يذكرون أنه ما يزال منهم في المشرق من يقول بمقالتهم، وكان آخر ما ذكر في ذلك أنها كانت في نهاوند إلى أن تلاشت ودخل أتباعها في الأشعرية، هذا آخر ما ذكر عن تاريخ الجهمية، فهذا يعني أنه كان لهم وجود.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

[وأما الجهمية^(١)]، فقد أجمع من أدركنا من أهل العلم [أنهم قالوا]^(٢):
الجهمية افرقت ثلاث فرق: فقالت طائفة منهم: القرآن كلام الله [وهو]^(٣)
مخلوق. وقالت طائفة: القرآن كلام الله، وسكتت، وهي الواقعة الملعونة^(٤).
وقال بعضهم: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة.

فكل هؤلاء جهمية كفار يُستتابون، فإن تابوا وإلا قُتلوا^(٥) وأجمع من
أدركنا من أهل العلم أن من هذه مقالته -إن لم يتب- لم يناكح، ولا يجوز
قضاؤه، ولا تؤكل ذبيحته^(٦).

الشرح

ويمكن تفصيل القول في هذه المسألة من خلال النقاط الآتية:

- (١) ما بين معقوفتين من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥)، و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٩).
 - (٢) ما بين معقوفتين من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥).
 - (٣) ما بين معقوفتين من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٥).
 - (٤) في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٦) و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٩): «وقال بعضهم: القرآن كلام الله، وسكت، وهم الواقعة».
 - (٥) نص عبارة كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٦): «فهؤلاء كلهم جهمية».
 - (٦) نص عبارة كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٦): «وأجمعوا على أن من كان هذا قوله، فحكمه إن لم يتب، لم تحل ذبيحته ولا تجوز قضاياه».
- وفي «مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٦٧): «وأجمعوا على أن من هذا قوله فحكمه -إن لم يتب- لم تحل ذبيحته حتى يتوب، ولا يناكح، ولا يجوز قضاؤه».

النقطة الأولى: تاريخ هذه المقالة:

أول من قال هذه المقالة في الإسلام الجعد بن درهم، فضَحَّى به خالد بن عبد الله القسري يوم أضْحَى، فإنه خطب الناس فقال في خطبته: «ضحوا أيها الناس، تقبل الله ضحاياكم فإني مُضَحٌّ بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليمًا، تعالى الله عما يقول الجعد علوًّا كبيرًا. ثم نزل فذبحه». وكان ذلك في زمن التابعين فشكروا ذلك.

وأخذ هذه المقالة عنه جهم بن صفوان، وقتله بخراسان سلم بن أحوز، وإليه نُسِبَت هذه المقالة التي تسمى «مقالة الجهمية»، وهي نفي صفات الله تعالى، فإنهم يقولون: إن الله لا يُرَى في الآخرة ولا يُكَلَّم عباده، وأنه ليس له علم ولا حياة ولا قدرة، ونحو ذلك من الصفات، ويقولون: القرآن مخلوق.

ووافق الجهم على ذلك المعتزلة أصحاب عمرو بن عُبيد، وضموا إليها بدعًا أخرى في القدر وغيره، لكن المعتزلة يقولون: إن الله كَلَّمَ موسى حقيقة وتكلم حقيقة، لكن حقيقة ذلك عندهم أنه خلق كلامًا في غيره؛ إما في شجرة؛ وإما في هواء، وإما في غير ذلك من غير أن يقوم بذات الله عندهم كلام ولا علم ولا قدرة ولا رحمة ولا مشيئة ولا حياة ولا شيء من الصفات.

النقطة الثانية: أقسام الجَهْمِيَّة في هذه المسألة:

والجهمية ينقسمون إلى قسمين من حيث التصريحُ بحقيقة هذا القول من

القسم الأول: تارة يَبْوَ حون بحقيقة القول، فيقولون: إن الله لم يكلم موسى تكليمًا، ولا يتكلم.

القسم الثاني: وتارة لا يُظهِرُونَ هذا اللفظ لما فيه من الشناعة المخالفة لدين الإسلام واليهود والنصارى، فيقرون باللفظ، ولكن يقرنونه بأنه خلق في غيره كلامًا.

وقد تولى كبر مسألة القول بخلق القرآن: الجهمية والمعتزلة النفاة للصفات.

وادّعاء القول بأن القرآن مخلوق، هو جرم عظيم وذنب كبير؛ لسببين:

الأول: أن هذا الادّعاء قولٌ على الله بغير علم، وجعل الله القول عليه بغير علم فوق الشرك، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

فجعل القول على الله بلا علم فوق الشرك.

الثاني: أنه كذب على الله، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ أَلْقَيْتُمَا تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وَجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠].

فهو متوعدٌ بأن يسودَّ وجهه يوم القيامة، نعوذ بالله.

ومعنى افتراء الجهمية والمعتزلة هذا: أن الله لم يكن قبل ذلك متكلمًا، ثم تكلم، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

النقطة الثالثة: قول أهل السنة في المسألة:

مذهب أئمة الحديث والسنة: أن الله تعالى لم يزل متكلمًا، إذا شاء، ومتى شاء، وكيف شاء، وهو يتكلم بصوت يُسمع، وأن نوع الكلام قديم، وإن لم يكن الصوت المُعين قديمًا.

وقد أثبت الله الكلام لنفسه، خلافًا لما يعتقده الضالون، فقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وكذلك أثبت لنفسه في الآخرة بعد دخول أهل الجنة؛ فعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ إِذْ سَطَعَ لَهُمْ نُورٌ فَرَفَعُوا أَبْصَارَهُمْ، فَإِذَا الرَّبُّ جَلَّ جَلَالُهُ قَدْ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ...». الحديث^(١).

وبَوَّبَ البخاري في «صحيحه» على ذلك فقال: «باب كلام الرب تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مع أهل الجنة»^(٢).

وقال لأهل النار: ﴿قَالَ أَحْسَرُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨].

«فأئمة الدين كلهم متفقون على ما جاء به الكتاب والسنة، واتفق عليه سلف الأمة، من أن الله كلم موسى تكليمًا، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق، كما

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٤)، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٩٨) باختلاف يسير، والبرار -

كما في «مجمع الزوائد» للهيتمي - (١٠١/٧) واللفظ له.

(٢) «صحيح البخاري» (١٥١/٩).

تواترت به الأحاديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن الله علماً وقُدرة ونحو ذلك.

وأما إطلاق القول بأن الله لم يُكلم موسى؛ فهذه مناقضة لنص القرآن، فهو أعظم من القول بأن القرآن مخلوق، وهذا - بلا ريب - يُستتاب، فإن تاب وإلا قتل، فإنه أنكر نص القرآن، وبذلك أفتى الأئمة والسلف في مثله، والذي يقول: القرآن مخلوق؛ فهو في المعنى موافق له؛ فلذلك كَفَره السلف.

ومعنى كلام هؤلاء السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: إن من قال: أن كلام الله مخلوق، خلقه في الشجرة أو غيرها كما قال هذا الجهمي المعتزلي المسئول عنه؛ كان حقيقة قوله أن الشجرة هي التي قالت لموسى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ [طه: ١٤].

ومن قال هذا مخلوق قال ذلك، فهذا المخلوق عنده كفرعون الذي قال: أنا ربكم الأعلى، كلاهما مخلوق، وكلاهما قال ذلك، فإن كان قول فرعون كفراً فقول هؤلاء أيضاً كفر.

ولا ريب أن قول هؤلاء يُثَوِّلُ إلى قول فرعون، وإن كانوا لا يفهمون ذلك، فإن فرعون كذب موسى فيما أخبر به: من أن ربه هو الأعلى، وأنه كَلَّمه، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَكْفُرُونَ ابْنِ لِي صَرِّحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كُذَّابًا﴾ [غافر: ٣٦-٣٧].

وهو قد كَذَّب موسى في أن الله كَلَّمه، ولكن هؤلاء يقولون: إذا خلق كلاماً في غيره صار هو المتكلم به، وذلك باطلٌ وضلالٌ من وجوه كثيرة:

أحدها: أن الله سبحانه أنطق الأشياء كلها نطقاً مُعْتَادًا، ونطقاً خارجاً عن المعتاد، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٦٥].

وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴿فصلت: ٢٠-٢١﴾.

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤].

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨].

وقد ثبت أن الحصى كان يُسَبِّح في يد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن الحجر كان يسلم عليه، وأمثال ذلك من إنطاق الجمادات، فلو كان إذا خلق كلاماً في غيره كان هو المتكلم به كان هذا كله كلام الله تعالى، ويكون قد كلم من سمع هذا الكلام كما كلم موسى بن عمران، بل قد ثبت أن الله خالق أفعال العباد، فكل ناطق فالله خالق نطقه وكلامه، فلو كان متكلماً بما خلقه من الكلام لكان كل كلام في الوجود كلامه، حتى كلام إبليس والكفار وغيرهم، وهذا تقوله غلاة الجهمية كابن عربي وأمثاله، يقولون:

وكل كلام في الوجود كلامه سواء علينا نثره ونظامه

وهكذا أشباه هؤلاء من غلاة المُشَبِّهة الذين يقولون: إن كلام الأدميين غير

مخلوق، فإن كل واحد من الطائفتين يجعلون كلام المخلوق بمنزلة كلام الخالق، فأولئك يجعلون الجميع مخلوقاً وأن الجميع كلام الله، وهؤلاء يجعلون الجميع كلام الله وهو غير مخلوق، ولهذا كان قد حصل اتصال بين شيخ الجهمية الحلولية وشيخ المشبهة الحلولية بسبب هذه البدع وأمثالها من المنكرات المخالفة لدين الإسلام سلط الله أعداء الدين، فإن الله يقول: ﴿وَلْيَنْصُرِكَ اللَّهُ مِنْ يُنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ الْأَمُورِ) [الحج: ٤٠-٤١]. وأي معروف أعظم من الإيمان بالله وأسمائه وآياته؟ وأي منكر أعظم من الإلحاد في أسماء الله وآياته؟

الوجه الثاني: أن يقال لهؤلاء الضالين: ما خلقه الله في غيره من الكلام وسائر الصفات وإنما يعود حكمه على ذلك المَحَل لا على غيره، فإذا خلق الله في بعض الأجسام حركة أو طعمًا أو لونًا أو ريحًا؛ كان ذلك الجسم هو المتحرك المتلون المطعوم، وإذا خلق بمحل حياة أو علمًا أو قدرة أو إرادة أو كلامًا؛ كان ذلك المَحَل هو الحي العالم القادر المُريد المتكلم، فإذا خلق كلامًا في الشجرة أو في غيرها من الأجسام كان ذلك الجسم هو المتكلم بذلك الكلام، كما لو خلق فيه إرادة أو حياة أو علمًا، ولا يكون الله هو المتكلم به، كما إذا خلق فيه حياة أو قدرة أو سمعًا أو بصرًا؛ كان ذلك المَحَل هو الحي به والقادر به والسميع به والبصير به، فكما أنه سبحانه لا يجوز أن يكون متصفاً بما خلقه من الصفات المشروطة بالحياة وغير المشروطة بالحياة، فلا يكون هو

المتحرك بما خلقه في غيره من الحركات، ولا المصوت بما خلقه في غيره من الأصوات، ولا سمعه ولا بصره وقدرته ما خلقه في غيره من السمع والبصر والقدرة؛ فكذا لا يكون كلامه ما خلقه في غيره من الكلام، ولا يكون متكلمًا بذلك الكلام.

الوجه الثالث: أن الاسم المشتق من معنى لا يتحقق بدون ذلك المعنى، فاسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة وأفعال التفضيل، يمتنع ثبوت معناها دون معنى المصدر التي هي مشتقة منه، والناس متفقون على أنه لا يكون متحرك ولا متكلم إلا بحركة وكلام، فلا يكون مريد إلا بإرادة، وكذلك لا يكون عالم إلا بعلم، ولا قادر إلا بقدرة، ونحو ذلك.

ثم هذه الأسماء المشتقة من المصدر إنما يُسمَّى بها من قام به مسمى المصدر، فإنما يسمى بالحي من قامت به الحياة، وبالمتحرك من قامت به الحركة، وبالعالم من قام به العلم، وبالقادر من قامت به القدرة، فأما من لم يقم به مسمى المصدر فيمتنع أن يسمى باسم الفاعل ونحوه من الصفات، وهذا معلوم بالاعتبار في جميع النظائر، وذلك لأن اسم الفاعل ونحوه من المشتقات هو مُرَكَّب يدل على الذات وعلى الصفة، والمركب يمتنع تحققه بدون تحقق مفرداته، وهذا كما أنه ثابت في الأسماء المشتقة فكذا في الأفعال، مثل: تكلم وكلم ويتكلم، وعلم ويعلم، وسمع ويسمع، ورأى ويرى، ونحو ذلك، سواء قيل أن الفعل مشتق من المصدر، أو المصدر مشتق من الفعل، لا نزاع بين الناس أن فاعل الفعل هو فاعل المصدر، فإذا قيل: كلم أو علم، أو تكلم أو

تعلم؛ ففاعل التكليم والتعليم هو المُكَلِّم والمُعَلِّم، وكذلك التعلم والتكلم، والفاعل هو الذي قام به المصدر الذي هو التكليم والتعليم، والتكَلُّم والتَعَلُّم، فإذا قيل: تَكَلَّمَ فلان أو كلم فلان فلانًا، ففلان هو المتكلم والمُكَلِّم.

فقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

وقوله: ﴿تِلْكَ أَرْسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وقوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

يقتضي أن الله هو المُكَلِّم، فكما يمتنع أن يقال: هو المتكلم بكلام قائم بغيره؛ يمتنع أن يُقال: كَلَّمَ بكلام قائم بغيره، فهذه ثلاثة أوجه^(١):

أحدها: أنه يلزَمُ الجهمية على قولهم أن يكون كل كلام خلقه الله كلامًا له؛ إذ لا معنى لكون القرآن كلام الله إلا كونه خلقه، وكل مَنْ فعل كلامًا ولو في غيره كان مُتَكَلِّمًا به عندهم، وليس للكلام عندهم مدلولٌ يَقُومُ بذات الرب تعالى لو كان مدلولًا قائمًا يَدُلُّ لكونه خلق صوتًا في محل، والدليل يجب طرده؛ فيجب أن يكون كل صوت يخلقه له كذلك، وهم يُجَوِّزون أن يكون الصوت المخلوق على جميع الصفات، فلا يبقى فرقٌ بين الصوت الذي هو كلام الله تعالى على قولهم، والصوت الذي هو ليس بكلام.

(١) قوله: «فهذه ثلاثة أوجه»، يعني: ما تقدم، وقد لخصها فيما يأتي وزاد عليها وجهين آخرين كان ينبغي أن يُصرح بزيادتها.

الثاني: أن الصفة إذا قامت بِمَحَلٍّ؛ كالعلم والقدرة والكلام والحركة؛ عاد حُكْمُهُ إِلَى ذَلِكَ الْمَحَلِّ، ولا يعود حُكْمُهُ إِلَى غَيْرِهِ.

الثالث: أنه مُشْتَقُّ الْمَصْدَرِ مِنْهُ اسْمُ الْفَاعِلِ وَالصِّفَةُ الْمَشْبَهَةُ بِهِ وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَلَا يُشْتَقُّ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا كُلُّهُ بَيِّنٌ ظَاهِرٌ، وَهُوَ مَا يُبَيِّنُ قَوْلَ السَّلَفِ وَالْأُئِمَّةِ: أَنَّ مَنْ قَالَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ كَلَامًا فِي غَيْرِهِ؛ لَزِمَهُ أَنْ يَكُونَ حُكْمُ التَّكْلِيمِ عَائِدًا إِلَى ذَلِكَ الْمَحَلِّ لَا إِلَى اللَّهِ.

الرابع: أن الله أَكَّدَ تَكْلِيمَ مُوسَى بِالْمَصْدَرِ فَقَالَ: (تَكْلِيمًا).

قال غير واحدٍ من العلماء: التوكيد بالمصدر ينفي المجاز؛ لئلا يظن أنه أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولًا، أَوْ كُتِبَ إِلَيْهِ كِتَابًا؛ بَلْ كَلِمَهُ مِنْهُ إِلَيْهِ.

والخامس: أن الله فَضَّلَ مُوسَى بِتَكْلِيمِهِ إِيَّاهُ عَلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ لَمْ يُكَلِّمْهُ، وَقَالَ: ﴿وَمَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ [الشورى: ٥١]. الآية. فكان تَكْلِيمُ مُوسَى مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ.

وقال: ﴿قَالَ يَمْوَسَّىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمَتِي﴾ [الأعراف: ١٤٤].

وقال: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوشَعَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَءَايَيْنَا دَاوُدَ ذُبُورًا ﴿١٧٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٣-١٦٤].

والوحي: هو ما نَزَّلَهُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْأَنْبِيَاءِ بِلَا وَاسِطَةٍ، فَلَوْ كَانَ تَكْلِيمُهُ

لموسى إنما هو صوت خلقه في الهواء؛ لكان وحي الأنبياء أفضل منه؛ لأن أولئك عرفوا المعنى المقصود بلا واسطة، وموسى إنما عرفه بواسطة، ولهذا كان غُلاة الجهمية من الاتحادية ونحوهم يدَّعون أن ما يحصل لهم من الإلهام أفضل مما حصل لموسى بن عمران، وهذا من أعظم الكفر باتفاق المسلمين.

ولما فهم السلف حقيقة مذهب هؤلاء وأنه يقتضي تعطيل الرسالة؛ فإن الرسل إنما بُعثوا ليلغوا كلام الله، بل يقتضي تعطيل التوحيد، فإن من لا يتكلم ولا يقوم به علم ولا حياة هو كالموات، بل من لا تقوم به الصفات فهو عَدَم مَحْض؛ إذ ذات لا صفة لها إنما يمكن تقديرها في الذهن لا في الخارج، كتقدير وجود مطلق لا يتعين ولا يتخصَّص.

فكان قول هؤلاء مُضَاهِيًا لقول المُتفلسفة الدهرية الذين يجعلون وجود الرب وجودًا مطلقًا بشرط الإطلاق لا صفة له، وقد علم أن المطلق بشرط الإطلاق لا يوجد إلا في الذهن، وهؤلاء الدهرية ينكرون أيضًا حقيقة تكليمه لموسى، ويقولون: إنما هو فَيَضُّ فاض عليه من العقل الفَعَّال، وهكذا يقولون في الوحي إلى جميع الأنبياء، وحقيقة قولهم: إن القرآن قول البشر، لكنه صدر عن نفس صافية شريفة!

وإذا كانت المعتزلة خيرًا من هؤلاء، وقد كَفَر السلف من يقول بقولهم، فكيف هؤلاء؟!

وكلامُ السَّلف والأئمة في مثل هؤلاء لا يُحْصَى:

قال حرب بن إسماعيل الكرماني: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: «ليس

بين أهل العلم اختلافٌ أن القرآن كلام الله، وليس بمخلوق، وكيف يكون شيء من الربِّ -عزَّ ذكره- مخلوقاً؟ ولو كان كما قالوا؛ لَزِمَهُمْ أن يقولوا: عِلْمُ الله وقدرته ومشيتته مخلوقة، فإن قالوا ذلك؛ لَزِمَهُمْ أن يقولوا: كان الله -تبارك اسمه- ولا علم ولا قدرة ولا مشيئة، وهو الكفر المحض الواضح.

لم يزل الله عالماً متكلماً، له المشيئة في خَلْقِهِ، والقرآن كلام الله وليس بمخلوق، فمن زعم أنه مخلوق فهو كافر.

وهذه المسألة في أصول أهل الإيمان والسُّنة التي فارقوا بها الجهمية من المعتزلة والفلاسفة ونحوهم، والكلام عليها مبسوط في غير هذا الموضع، والله أعلم^(١).

النقطة الرابعة: مسألة القول: لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق:

أصل النزاع في المسألة:

مسألة خلق القرآن حدثت في زمن مِحْنَةِ الجهمية والفتنة المشهورة، فهي وليدة هذه الفتنة، ومنها نشأ النزاع فيها: هل الإيمان مخلوق أم لا؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ لما سئل: «هل الإيمان مخلوق أم غير مخلوق؟»

فالجواب: أن هذه المسألة نشأ النزاع فيها لما ظهرت محنة الجهمية في

(١) «مجموعة الرسائل والمسائل» لابن تيمية (١/ ٤٧٤).

القرآن: هل هو مخلوق أم غير مخلوق؟ وهي محنة الإمام أحمد وغيره من علماء المسلمين، وقد جرت بها أمور يطول وصفها هنا.

لكن لما ظهر القول بأن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأطفأ الله نار الجهمية المعطلة؛ صارت طائفة يقولون: إن كلام الله الذي أنزله مخلوق، ويُعبّرون عن ذلك باللفظ، فصاروا يقولون: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة، أو تلاوتنا أو قراءتنا مخلوقة، وليس مقصودهم مجرد كلامهم وحركاتهم؛ بل يدخلون فيه نفس كلام الله الذي نقرؤه بأصواتنا وحركاتنا.

وعارَضَهُم طائفة أخرى فقالوا: ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة.

فَرَدَّ الإمام أحمد على الطائفتين وقال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق؛ فهو جهمي. ومن قال: غير مخلوق؛ فهو مبتدع.

وتكَلَّمَ الناس حينئذٍ بالإيمان، فقالت طائفة: الإيمان مخلوق، وأدرجوا في ذلك ما تكلم الله به من الإيمان مثل قول: «لا إله إلا الله»، فصار مُقتضى قولهم أن هذه الكلمة مخلوقة، ولم يتكلم الله بها، فَبَدَعَ الإمام أحمد هؤلاء، وقال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»^(١).

أَفَيَكُونُ قول «لا إله إلا الله» مخلوقاً؟

ومُرَّاده أن من قال: إن ألفاظنا وتلاوتنا وقراءتنا للقرآن مخلوقة؛ كان

(١) رواه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥).

مقتضى كلامه أن الله لم يتكلم بالقرآن الذي أنزله. وأن القرآن المنزل ليس هو كلام الله^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وإذا قال: الإيمان مخلوق أو غير مخلوق؟ قيل له: ما تريد بالإيمان؟» أتريد شيئاً من صفات الله وكلامه، كقول «لا إله إلا الله» و«إيمانه» الذي دلّ عليه اسمه المؤمن، فهو غير مخلوق، أو تريد شيئاً من أفعال العباد وصفاتهم، فالعباد كلهم مخلوقون، وجميع أفعالهم وصفاتهم مخلوقة، ولا يكون للعبد المحدث المخلوق صفة قديمة غير مخلوقة، ولا يقول هذا من يتصور ما يقول، فإذا حصل الاستفسار والتفصيل ظهر الهدى وبان السبيل، وقد قيل: أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء، وأمثالها مما كثر فيه تنازع الناس بالنفي والإثبات إذا فصل فيها الخطاب، ظهر الخطأ من الصواب.

والواجب على الخلق أن ما أثبتته الكتاب والسنة أثبتوه، وما نفاه الكتاب والسنة نفوه، وما لم ينطق به الكتاب والسنة لا بنفي ولا إثبات استفصلوا فيه قول القائل: فمن أثبت ما أثبتته الله ورسوله، فقد أصاب، ومن نفى ما نفاه الله ورسوله فقد أصاب، ومن أثبت ما نفاه الله أو نفى ما أثبتته الله فقد لبس دين الحق بالباطل، فيجب أن يفصل ما في كلامه من حق أو باطل، فيتبع الحق ويترك الباطل، وكل من خالف الكتاب والسنة فإنه مخالف أيضاً لصريح المعقول، فإن العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح، كما أن المنقول عن

(١) «مجموع الفتاوى» (٦٥٥/٧).

الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَا يَخَالَفُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَظُنُّ تَنَاقُضَ ذَلِكَ، وَهَؤُلَاءِ مِنَ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦].

ونسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم من الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً^(١).

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: من قال: الإيمان مخلوق؛ كَفَرَ، ومن قال: غير مخلوق؛ ابْتَدَعَ. فقليل: بالوقف مطلقاً، وقيل: أقواله قديمة وأفعاله مخلوقة.

قال ابن حمدان في «نهاية المُبتدئين»: وهو أصح، ونقله عن ابن أبي موسى وغيره. ونقل الإمام الحافظ ابن رجب في طبقات الأصحاب في ترجمة الحافظ عبد الغني المقدسي - قدس الله روحه - ما لفظه: قال: رُوِيَ عن إمامنا أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: من قال: الإيمان مخلوق؛ فهو كافر، ومن قال: قديم؛ فهو مُبْتَدِع.

قال الحافظ عبد الغني: وإنما كَفَرَ من قال بخلقه؛ لأن الصلاة من الإيمان، وهي تشتمل على قراءة وتسبيح وذكر الله عَزَّجَلَّ ومن قال بخلق ذلك كَفَرَ، وتشتمل على قيام وقعود وحركة وسكون، ومن قال بقديم ذلك ابْتَدَعَ. انتهى بحروفه، والله تعالى المُوفق^(٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٦٦٤).

(٢) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٤٤٦).

وأما مسألة: هل اللفظ بالقرآن مخلوق أو لا؟ هل يجوز أن يقول القائل:
لفظي بالقرآن مخلوق؟

فاللفظ يأتي بمعنى (التلفُّظ)، ويأتي بمعنى (المَلْفُوظ)؛ هل هو الملفوظ
الخارج، أو حركة اللسان التلفظ؟

فمعلوم أنه إن أريد الأول وهو التلفظ: فالتلفظ من أفعال العبد، وأفعال
العباد مخلوقة.

وإن عني باللفظ الملفوظ: فالملفوظ هو القرآن.

لهذا صارت الكلمة مُحْتَمِلَةً، واستعمال المحتملات في العقيدة بدعة؛ فإنه
لا يجوز أن تستعمل مثل هذه العبارة التي قد تحتل شيئاً آخر؛ فيفهم الناس
منها فهماً غير سليم.

ولهذا كان الإمام أحمد يقول: «مَنْ قال: لفظي بالقرآن مخلوق؛ فهو مبتدع،
ومن قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق؛ فهو مبتدع أيضاً؛ لأنها تحتل هذه
وهذه، وقد سكت السلف عن الإطلاق؛ لأنَّ الألفاظ المحتملة فيما يتصل
بذات الله جَلَّ وَعَلَا أو صفاته أو أفعاله أو أمور العقيدة والغيبيات لا يجوز
استعمالها، ويُنْهَى عنها.

ولهذا قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ:

وَعَلَيْكَ بِالتَّفْصِيلِ وَالتَّبَيُّنِ فَالْإِطْلَاقُ وَالْإِجْمَالُ دُونَ بَيَانٍ

قَدْ أَفْسَدَا هَذَا الْوُجُودَ وَخَبَّطَا الْأَذْهَانَ وَالْأَرْأَاءَ كُلَّ زَمَانٍ^(١)

ومعلوم أنه ثمَّ فرق ما بين التلاوة وبين المتلو، وما بين الدراسة والمدْرُوس، وما بين القراءة والمقروء، فكما قال أئمة السلف: الصوت صوت القاري، والكلام كلام الباري جَلَّ وَعَلَا، فالجهة مُنْفَكَّة لا تلازم بين التلاوة والمتلو؛ لأن التلاوة فعل العبد، والمتلو كلام الله جَلَّ وَعَلَا، ولهذا بدَّع السلف من قال: لفظي بالقرآن مخلوق؛ لأن كلمة (لفظي) تحتل أن يكون المراد (التلفُّظ) الذي هو عمل العبد؛ فتكون الكلمة صحيحة، وأما (المَلْفُوظ) فهو كلام الحق جَلَّ وَعَلَا فليس بمخلوق.

لذا استعمل هذه اللفظة بعض أهل البدع والاعتزال والجهمية ليستروا قولهم بخلق القرآن؛ فاستعملوا قولاً محتملاً حتى لا يقعوا في المسألة والعقاب.

وقد رأى الإمام أحمد وبعض الأئمة أنه لا يُقال: اللفظ بالقرآن مخلوق، ولا يقال: غير مخلوق؛ لأن الكلام هنا محتمل، فعندما يقول القائل: لفظي بالقرآن مخلوق، فهل يقصد به القرآن الذي هو كلام الله تعالى، أو يقصد فعل المخلوق؟

فإن قال: اللفظ بالقرآن غير مخلوق، فقد لا يقصد هنا كلام الله تعالى، وإنما يقصد كلامه هو، وهذا خطأ؛ لأن نطق الإنسان مخلوق، فالمسألة تكون

(١) انظر: «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية» لابن القيم.

محتملة، فمن هذا الباب باب منع الإمام أحمد والأئمة من أهل السنة أن يُقال: لفظي القرآن مخلوق أو غير مخلوق؛ لأن هذا اللفظ محتمل.

بينما يُنص الإمام البخاري وبعض أهل السنة على أن اللفظ بالقرآن الذي هو نطق الإنسان مخلوق، فإذا فَصَّلُوا وَبَيَّنُوا أنه إذا قصد النطق فهذا مخلوق، وإذا قصد الأصل الذي هو كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المَلْفُوظُ، فهذا غير مخلوق.

وحدثت في هذه المسألة فتنة للبخاري، أثارها عليه شيخه محمد بن يحيى الذهلي، ودافع عنه ابن القيم في كتابه «الصواعق»، وقال: إن البخاري في هذه المسألة قَعَدَ وَبَيَّنَ وَوَضَّحَ وَفَصَّلَ في هذه المسألة، وتشنيع الذهلي عليه هذا من باب الغيرة والحسد الذي بين الشيخ وتلميذه؛ لأن البخاريَّ تفوق عليه.

فالمسألة مَحَلَّ خلاف، مثل مسألة «الاسم والمسمى»؛ لأن المخرج فيهما واحد؛ لأن كلتا المسألتين تعودان إلى صفة الكلام، والكلام: صفة من صفات الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى غير مخلوق، وبناء على ذلك ترتَّب خلاف في مسألة «اللفظ» وفي مسألة «الاسم والمسمى»؛ لأن أسماء الله تعالى من كلامه، والقرآن من كلامه عَزَّ وَجَلَّ، فحصل خلاف في هذه المسألة بناءً على ذلك.

«وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في رَجُلٍ قال: إن الله لم يكلم موسى تكليمًا، وإنما خلق الكلام والصوت في الشجرة، وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ سمع من الشجرة لا من الله، وأن الله عَزَّ وَجَلَّ لم يُكَلِّمْ جبريل بالقرآن، وإنما أخذه من اللوح المحفوظ، فهل هو على الصواب أم لا؟

فأجاب: الحمد لله، ليس هذا على الصواب، بل هذا ضالٌّ مُفْتَرٍ كاذب باتفاق سلف الأمة وأئمتها، بل هو كافر يجب أن يُسْتَأَب فإن تاب وإلا قتل، وإذا قال: لا أكذب بلفظ القرآن وهو قوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾؛ بل أقر بأن هذا اللفظ حق لكن أنفي معناه وحقيقته، فإن هؤلاء هم الجهمية الذين اتفق السلف والأئمة على أنهم من شر أهل الأهواء والبدع حتى أخرجهم كثير من الأئمة عن الثنتين والسبعين فرقة.

وهذه المسألة في أصول أهل الإيمان والسُّنَّة التي فارقوا بها الجهمية من المعتزلة والفلاسفة ونحوهم، والكلام عليها مبسوط في غير هذا الموضع، والله أعلم^(١).



(١) المصدر: «مجموعة الرسائل والمسائل» لابن تيمية (١/ ٤٧٤).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والإيمان قولٌ وعمل، يزيد وينقص، زيادته إذا أحسنت، ونقصانه إذا أسأت.

الشرح

هذه المسألة يُوردها العلماء ضمن مسائل الأسماء، ويحسن تناول هذه المسألة من خلال الجوانب الآتية:

الجانب الأول: الجانب اللغوي.

المعنى اللغوي لكلمة «آمن»: الإيمان مصدر: آمَنَ يُؤْمِنُ إيمانًا، فهو مؤمن. فيرى جمع من أهل اللغة أن الإيمان في اللغة معناه: التصديق. وقد حكوا الإجماع على ذلك؛ قال الأزهرى: «واتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن الإيمان معناه التصديق»^(١).

واستدلُّوا لذلك بقوله تعالى حكاية عن إخوة يوسف لأبيهم: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧]. فقالوا: معناه: ما أنت بمُصدق لنا^(٢).

أما علماء السلف^(٣) فيقولون: إن الإيمان يأتي في اللغة لمعنيين؛ هما:

أ- بمعنى: صدق به، وذلك إذا عُدِّي بالباء؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا آمَنَ

(١) «تهذيب اللغة» (٥/٥١٣).

(٢) «لسان العرب» لابن منظور، مادة: آمَن (٢٣/١٣).

(٣) «شرح العقيدة الأصفهانية» لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١٤٣).

الرَّسُولُ يَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ۖ ﴿البقرة: ٢٨٥﴾ الآية؛ أي: صدق الرسول^(١).

ب- وبمعنى: أقرَّ له، وذلك إذا عُدِّي باللام؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾، وقوله تعالى: ﴿فَعَاثَ لَهُ لُوطٌ﴾ [العنكبوت: ٢٦].

وقد اعترض السلف على حصر أهل اللغة لمعنى الإيمان بالتصديق فقط، وقالوا: «إن الإيمان، وإن كان يتضمن التصديق، فليس هو مجرد التصديق، وإنما هو الإقرار^(٢) والطمأنينة أيضًا^(٣)».

واستدل السلف لقولهم بالأمور التالية:

أولاً: إن الترادف التام ممتنع بين التصديق والإيمان من عدة وجوه، يوضحها الجدول التالي:

التصديق	الإيمان
- أما كلمة (صدق) فلا تتضمن معنى الأمن والأمانة.	- إن كلمة (آمن) تتعدى بالباء وباللام، وقد تقدم التمثيل لذلك.
- أما لفظ (التصديق) فيستعمل في كل مخبر عن مشاهد أو غيب، فمن قال: السماء فوقنا، قيل له: صدقت.	- إن كلمة (آمن) تتضمن ثلاثة معانٍ هي: الأمن، والتصديق، والأمانة.
	- إن لفظ الإيمان لا يستعمل إلا في

(١) «تفسير القرطبي» (٣/ ٤٢٥).

(٢) الإقرار: مُتضمن لمعنيين؛ هما: قول القلب الذي هو التصديق. وعمل القلب الذي هو الانقياد. «مجموع الفتاوى» (٧/ ٦٣٨-٦٣٩).

(٣) «الصبارم المسلول» لابن تيمية (ص ٥١٩).

التصديق	الإيمان
- أما لفظ التصديق ضده التكذيب فقط.	الخبر عن الغائب؛ لأن فيه أصل معنى الأمن والائتمان، وهذا إنما يكون في الخبر عن الغائب، فلا يُقال لمن قال طلعت الشمس: آمناً له، وإنما يقال: صدقناه؛ ولهذا لم يأت في القرآن وغيره لفظ (آمن له) إلا في الخبر عن الغائب. - إن لفظ الإيمان ضده الكفر، والكفر لا يختص بالتكذيب فقط؛ بل هو أعم منه؛ إذ يمكن أن يكون مخالفة ومعاداة بلا تكذيب، ومع ذلك يسمى كفراً، كما لو قال شخص: أنا أعلم أنك صادق، ولكن لا أتبعك بل أعاديك وأبغضك وأخالفك، فهذا كفر أعظم. - أما كلمة (صدق) فلا تتعدى باللام فلا يقال: صدق له، إنما يقال: صدق به، فهي تتعدى بالباء وبأنفسها، فيقال: صدقه.

وبهذا يتبين عدم الترادف التام بين اللفظين، وأن الإيمان ليس التصديق فقط^(١)، كما أن الكفر ليس التكذيب فقط.

ثانيًا: من المعلوم أن كلام الله وشرعه إنما هو خبر وأمر.

فالخبر: يستوجب تصديق الخبر.

والأمر يستوجب الانقياد له والاستسلام، وهو عمل في القلب، جماعه: الخضوع والانقياد للأمر، وإن لم يفعل المأمور به.

فإذا قوبل الخبر بالتصديق، والأمر بالانقياد، فقد حصل أصل الإيمان في القلب وهو «الطمأنينة والإقرار» فإن اشتقاقه من الأمن الذي هو القرار والطمأنينة، وذلك إنما يحصل إذا استقر في القلب التصديق والانقياد.

فلو فُسر الإيمان بالتصديق فقط، كما قال أهل اللغة، فإن التصديق إنما يعرض للجزء الأول من الشرع فقط الذي هو الخبر، ولا يعرض للجزء الثاني وهو الأمر، لأن الأمر ليس فيه تصديق من حيث هو أمر.

ومن المعلوم أن إبليس لم يكفر بسبب عدم تصديقه، فإنه سمع أمر الله فلم يكذب رسولاً، ولكن لم ينقد للأمر ولم يخضع له، واستكبر عن الطاعة فصار كافراً، قال تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]. فسماه الله كافراً، وسلب عنه وصف الإيمان لاستكباره وعدم انقياده لأمر الله له بالسجود لآدم.

(١) انظر: «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣٨٠-٣٨١).

لازمُ القول بأن الإيمان مُجَرَّد التصديق فقط:

وهذا موضع زاع فيه خلق من الخلف خيّل لهم أن الإيمان ليس في الأصل إلا التصديق، ثم يرون مثل إبليس وفرعون ممن لم يصدر عنه تكذيب، أو صدر عنه تكذيب باللسان لا بالقلب وكفره من أغلظ الكفر فيتحيرون.

ومثل هؤلاء القوم لو أنهم هُذوا لما هُدي إليه السلف الصالح لعلّموا أن الإيمان قول وعمل، أعني: في الأصل قولاً في القلب، وعملاً في القلب، فإن الإيمان بحسب كلام الله ورسالته - وكلام الله ورسالته يتضمن أخباره وأوامره - ، فيصدق القلب أخباره تصديقاً يوجب حالاً في القلب بحسب المصدق به، والتصديق هو من نوع العلم والقول، وينقاد لأمره ويستسلم، وهذا الانقياد والاستسلام هو من نوع الإرادة والعمل، ولا يكون مؤمناً إلا بمجموع الأمرين، فمتى ترك الانقياد كان مُستكبراً؛ فصار من الكافرين وإن كان مصداقاً؛ لأن الكفر أعمُّ من التكذيب، فالكفر يكون تكذيباً وجهلاً، ويكون استكباراً وظلماً، ولهذا لم يُوصَف إبليس إلا بالكفر والاستكبار دون التكذيب، ولهذا كان كفر مَنْ يعلم مثل اليهود ونحوهم من جنس كفر إبليس، وكان كفر من يجهل مثل النصارى ونحوهم ضلالاً وهو «الجهل» ألا ترى أن نفرًا من اليهود جاءوا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسألوه عن أشياء، فأخبرهم، فقالوا: نشهد أنك نبي، ولم يتبعوه، وكذلك هرقل وغيره، فلم ينفعهم هذا العلم وهذا التصديق.

ألا ترى أن من صدّق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله، وقد تضمنت خبراً وأمرًا، فإنه يحتاج إلى مقام ثانٍ، وهو تصديق خبر الله وانقياده لأمر الله،

فإذا قال: «أشهد أن لا إله إلا الله» فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره والانقياد لأمره. «وأشهد أن محمدًا رسول الله» تضمّنت تصديق الرسول فيما جاء به من عند الله.

فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار.

فلما كان التصديق لا بُدَّ منه في كلا الشهادتين - وهو الذي يتلقى الرسالة بالقبول - ظن من ظن أنه أصل لجميع الإيمان، وغفل عن أن الأصل الآخر لا بُدَّ منه وهو الانقياد، وإلا فقد يُصدَّق الرسول ظاهرًا وباطنًا ثم يمتنع من الانقياد للأمر؛ إذ غايته في تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه كإبليس^(١).

ثالثًا: ما استدل به أهل اللغة على أن معنى الإيمان في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ هو التصديق، غير مُسَلَّم.

إذ يرى علماء السلف أن تفسيرها بـ«أقررت» أقرب من تفسيرها بـ«صدقت»؛ وذلك لأن لفظ «آمن» متى عُدي باللام يكون بمعنى «أقر» وليس بمعنى «صدق»؛ إذ لا يكون بمعنى صدق إلا إذا عُدي بالباء أو بنفسه.

الجانب الثاني: المعنى الشرعي للإيمان:

تنوّعت عبارات السلف في تعريف الإيمان:

١ - فتارة يقولون: الإيمان قول وعمل.

(١) «الصارم المسلول» (ص ٥١٩-٥٢٠) بتصرف.

٢- وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية.

٣- وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية واتباع سنة^(١).

٤- وتارة يقولون: الإيمان: قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن أورد التعريفات الثلاثة الأول: «وكل هذا صحيح»^(٣).

وعَلَّلَ ذلك بقوله^(٤): «فمن قال: إن الإيمان قول وعمل؛ فمرداه: قول اللسان والقلب، وعمل القلب والجوارح».

وقول اللسان وعمل الجوارح معروفان.

وأما المقصود من قول القلب: فهو إقراره ومعرفته وتصديقه.

وأما عمله: فهو انقياده لما صدق به.

ومن عبَّرَ عن الإيمان بهذا التعريف ليس مراده كل قول أو عمل، وإنما المراد: ما كان مشروعاً من الأقوال والأعمال.

كما أن تعبير بعض السلف بهذه العبارة في تعريف الإيمان إنما جاء في

(١) هذه التعريفات الثلاثة أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «الإيمان». انظر: ص ١٦٢.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٦/٦٤٢).

(٣) كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١٦٢).

(٤) كلام شيخ الإسلام نقلته بتصرف من كتابه «الإيمان» (ص ١٦٢-١٦٣).

معرض الرد على المرجئة^(١) الذين جعلوه قولاً فقط، فقال بعض السلف ردّاً عليهم: بل قول وعمل^(٢).

وأما من عرّفه بقوله: هو قول وعمل ونية، فمقصوده بزيادة لفظ «نية»: أن القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان.

وأما العمل فقد لا يفهم منه النية فزاد ذلك^(٣).

وأما من عرفه بأنه: قول وعمل ونية واتباع سنة، فقد زاد لفظة «اتباع سنة»؛ لأن ذلك كله لا يكون محبوباً لله إلا باتباع السنة^(٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد سُئل سهل بن عبد الله التستري عن

(١) المرجئة: هم الذين أرجئوا العمل عن مسمى الإيمان، وهم خمس طوائف سيأتي ذكرهم.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الناس لهم في مسمى الكلام والقول عند الإطلاق أربعة أقوال:

١- فالذي عليه السلف والفقهاء والجمهور أنه يتناول اللفظ والمعنى جميعاً.

٢- وقيل: بل مسماه اللفظ، والمعنى ليس جزء مسماه؛ بل هو مدلول مسماه، وهذا قول كثير من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم، وطائفة من المنتسبين إلى السنة، وهو قول النحاة؛ لأن صناعتهم متعلقة بالألفاظ.

٣- وقيل: مسماه هو المعنى، وإطلاق الكلام على اللفظ مجاز؛ لأنه دال عليه، وهذا قول ابن كلاب ومن اتبعه.

٤- وقيل: بل هو مشترك بين اللفظ والمعنى، وهو قول بعض المتأخرين من الكلابية، ولهم قول ثالث يروى عن أبي الحسن: أنه مجاز في كلام الله، حقيقة في كلام الآدميين. كتاب «الإيمان» (ص ١٦٢).

(٣) كتاب «الإيمان» (ص ١٦٣).

(٤) كتاب «الإيمان» (ص ١٦٣).

الإيمان ما هو؟، فقال: قول وعمل ونية واتباع سنة.

لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر.

وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق.

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة^(١).

وأجمع التعاريف الواردة وأشملها هو: أن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

وهذا التعريف هو الذي يُمَيِّز قول السلف في مُسمّى الإيمان عن قول غيرهم من الفرق^(٢)؛ ولهذا كان هذا التعريف هو أجمع التعاريف الواردة عن

(١) كتاب «الإيمان» (ص ١٦٣).

(٢) الذين خالفوا السلف في مُسمّى الإيمان هم:

أ- المُرجئة بطوائفهم الخمس:

١- الجهمية: وقالوا: الإيمان هو معرفة القلب فقط؛ أي: المعرفة الفطرية التي هي المعرفة بربوبية الله.

٢- الأشاعرة: وقالوا: الإيمان هو التصديق فقط؛ أي: التصديق بما جاء به النبي ﷺ من عند الله.

٣- المأثرية: وقولهم في الإيمان مثل قول الأشاعرة.

٤- الكرامية: قالوا: الإيمان قول باللسان فقط.

٥- مُرجئة الأحناف (أو: مُرجئة الفقهاء): قالوا: الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان. وهو قول الكلاية.

وكل هذه الطوائف الخمسة أخرجت العمل عن الإيمان.

السلف وأكثرها دقة في بيان قولهم.

الجانب الثالث: دلالة اسم الإيمان:

تحدد دلالة اسم «الإيمان» بحسب سياق الكلام الذي تستعمل فيه هذه اللفظة؛ فلفظ «الإيمان» إما أن يستعمل:

١- مُطلقاً: أي: يُذكر مطلقاً عن لفظ «العمل» و«الإسلام».

٢- أو مقيداً: فتارة يُقرن بالعمل الصالح، وتارة يُقرن بالإسلام.

فإذا استُعمل مُطلقاً: «فجميع ما يحبه الله ورسوله من أقوال العبد وأعماله الباطنة والظاهرة يدخل في مسمى الإيمان عند عامة السلف والأئمة -من الصحابة والتابعين وتابعيهم-، الذين يجعلون الإيمان قولاً وعملاً، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ويدخلون جميع الطاعات -فرضها ونفلها- في مسماه»^(١).

ويلاحظ هنا أن لفظ «الإيمان» على هذا الاستعمال يكون مرادفاً للفظ «العبادة» والعبادة كما هو معروف هي: اسم جامع لكل ما يُحبه الله ويرضاه من

ب- الخَوَارِج: قالوا: الإيمان قول واعتقاد وعمل، ولكنهم يُكفِّرون مَنْ أَخْلَ بشيء من هذه الثلاثة، ويقولون بأنه كافر في الدنيا وفي الآخرة، خالد في النار.

ج- الْمُعْتَرِلة: وقالوا بقول الخوارج، إلا أنهم يقولون: إنه في الدنيا في منزلة بين منزلتين؛ بمعنى: أنه ليس بمؤمن ولا كافر، واتفقوا معهم في باقي الأمور.

انظر تفاصيل هذه الأقوال في: كتاب «الإيمان» لابن تيمية، والجزء السابع من «مجموع الفتاوى»، و«شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣٧٣-٣٩٢)، وكتاب «النبوات» (ص ١٩٩).

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٦٤٢).

الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة.

ومن استعمال الشارع للفظ الإيمان بهذا المعنى ما جاء في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ: بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَامَةٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).

فالإيمان في هذا الحديث شَمِلَ جميع أمور الدين بما في ذلك أمور الإسلام.

ومن هذا الاستعمال أيضًا ما جاء في حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَايَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمْرُهُمْ: بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ» الحديث^(٢).

فلفظ الإيمان استعمل في الحديث مطلقاً فدخل فيه الأمور الظاهرة مع أنها من أمور الإسلام كما جاء في حديث جبريل المشهور.

وأما إذا استعمل اسم الإيمان مقيداً؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٧]، وقوله: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا

(١) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧).

يَتَّقُونَ ﴿[يونس: ٦٣].

وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث جبريل المشهور: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»^(١).

فهنا قد يقال: إنه متناول لذلك، وإن عطف ذلك عليه من باب عطف الخاص على العام؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]. وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧] الآية.

وقد يُقال: إن دلالة الاسم تنوعت بالافراد والاقتران كلفظ (الفقير والمسكين)، فإن أحدهما إذا أُفرد تناول الآخر، وإذا جُمع بينهما كانا صنفين: كما في آية الصدقة، ولا ريب أن فروع الإيمان مع أصوله كالמעطوفين، وهي مع جميعه كالبعض مع الكل^(٢).

قلتُ: إن القول بأن عطف ذلك عليه من باب عطف الخاص على العام ينطبق على الآية، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾، وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣].

والقول بأن دلالة الاسم تنوعت بالافراد والاقتران ينطبق على حديث جبريل؛ حيث ذكر الإسلام والإيمان؛ فأصبح كل واحد منهما يختص بأمور

(١) أخرجه بهذا اللفظ: مسلم (٨)، وأخرجه البخاري (٥٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/٦٤٧-٦٤٨).

معينة، فالإسلام اختص بالأمور الظاهرية، والإيمان اختص بالأمور الاعتقادية الباطنية.

«فلفظُ الإسلام والإيمان إذا أفرد كل واحد من الاسمين دخل في مسمى الآخر؛ إما تضمناً وإما لزوماً، ودخوله فيه تضمناً أظهر، وكون أحدهما لا يدخل في الآخر عند الاقتران لا يدل على أنه لا يدخل فيه عند انفراد الآخر، وهذه قاعدة جليلة من أحاط بها زالت عنه إشكالات كثيرة أشكلت على كثير من الناس»^(١).

خُلاصَةُ الْقَوْلِ:

إن اسم الإيمان إذا أفرد: تناول جميع أمور الدين الظاهرة والباطنة كما في حديث الشُّعْب.

وإذا اقترن اسم الإيمان مع الإسلام: دل الإيمان على الأمور الباطنة، ودل الإسلام على أمور الدين الظاهرة كما في حديث جبريل.

وإذا اقترن العمل مع الإيمان: فهو من باب عطف الخاص على العام^(٢)؛

(١) مجموع الفتاوى (٧/٦٤٧-٦٤٨).

(٢) قال شارح الطحاوية: «اعلم أن عطف الشيء على الشيء يقتضي المغايرة بين المعطوف

والمعطوف عليه مع الاشتراك في الحكم الذي ذكر لهما، والمغايرة على مراتب:

أعلاها: أن يكونا متباينين ليس أحدهما هو الآخر، ولا جزءاً منه، ولا بينهما تلازم، كقوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]. وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٣]، وهذا هو الغالب.

كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾.

الجانب الرابع: أقوال الناس في مُسَمَّى الإيمان:

اختلفَ الناس في مسألة مُسَمَّى الإيمان:

فهناك مَنْ قال: «إن الإيمان قول واعتقاد وعمل، يزيد وينقص»^(١).

وهناك مَنْ قال: «إن الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن لا يزيد ولا ينقص»^(٢).

وهناك مَنْ قال: «إن الإيمان هو المعرفة»^(٣).

ويليه: أن يكون منهما تلازم، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكُنُوا لِلْحَقِّ غَافِقُونَ﴾ [البقرة: ٤٢]. وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢].

الثالث: عطف بعض الشيء عليه؛ كقوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]. وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ﴾ [الأحزاب: ٧].

وفي مثل هذا وجهان:

أحدهما: أن يكون داخلاً في الأول، فيكون مذكوراً مرتين.

والثاني: أن عطفه عليه يقتضي أنه ليس داخلاً فيه هنا، وإن كان داخلاً فيه منفرداً؛ كما قيل في لفظ «الفقراء والمساكين» ونحوهما، تنوع دلالته بالافراد والاقتران.

الرابع: عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفتين، كقوله تعالى: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ [غافر: ٣]. «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣٨٧-٣٨٨).

(١) انظر: «كتاب الإيمان» للقاسم بن سلام (ص ١٠، ٤٤).

(٢) انظر: «التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع» (ص ٤٣)، و«الملل والنحل» (١/ ١٤١).

(٣) انظر: «السنة» لعبد الله بن أحمد (١/ ٣٠٥).

وهناك مَنْ قال: «إن الإيمان قول اللسان»^(١).

وهناك مَنْ قال: «إن الإيمان هو التصديق»^(٢).

وهناك مَنْ قال: «إن الإيمان هو التصديق والقول»^(٣).

هذه جُملة أقوال، والمسألة تحتاج إلى شيء من البيان والتوضيح والبسط. ونأتي أولاً إلى قول أهل السنة - وهو ما أورده المصنف هنا - حيث قال: «والإيمان قولٌ وعمل، يزيد وينقص، زيادته إذا أحسنت، ونقصانه إذا أسأت».

فإن الناظر إلى هذا الإنسان باعتبار ما يجب عليه تجاه ما أخبر الله به وما أمر الله تعالى به؛ فنصوص الشرع لا تخرج عن أمرين: إما أخباراً، وإما أوامراً، فالأخبار حقها التصديق، بأن تُصدق بها، والأوامر حقها أن تعمل بها، كما جاء في الحديث: «فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»^(٤).

فأنت مأمور بالاتباع، وأن تعمل بهذه الأوامر بحسب ما يأتي من حكم عليها، فهذه الأمور - أي: الوحي - تأتي لهذا الإنسان، وأول ما تأتي إليه في

(١) انظر: «الإيمان» لابن تيمية (ص ٣٠٣)، و«الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم» (١/ ٢٤٠).

(٢) انظر: «رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت» (ص ٢٧٣).

(٣) انظر: «الفقه الأكبر» (ص ٥٥)، و«لوامع الأنوار البهية» (١/ ٤١٦).

(٤) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧)، وأحمد (٩٧٨٠).

باطنه؛ لأنه لا بُدَّ وأن يعلم أن الصلاة مثلاً ركنٌ من أركان الإسلام، ثم إذا جئت إلى الصلاة تجد أن منها فرائض ومنها نوافل، ثم إن هذه النوافل منها سنن رواتب ومنها غير ذلك، فهذا أول ما يُقَابَله بالعلم.

فإذَنْ هذا الإيمان سيُخَاطَب هذا الباطن في الإنسان، وأول ما يُخَاطَب: أن يُصَدِّق بما أخبر الله به. والثاني: أن ينقادَ لأمر الله، فلا بُدَّ أن يحصل الانقياد والتسليم لأوامر الله، فليس لك حق الاعتراض بأن تقول: لا؛ بدل خمس صلوات نجعلها ثلاثة، أو نجعلها ستة، فهي خمس صلوات في اليوم الليلة لا بُدَّ من أدائها في أوقاتها، فأصبح عليه أن يُصَدِّق، وعليه أن ينقاد.

ومَعْلُوم أن هنا ثلاثة جوانب:

الجانب الأول: القلب.

والقلب يشمل أمرين: جانب العلم، وجانب الإرادة.

والجانب الثاني: جانب اللسان.

والجانب الثالث: جانب الجوارح.

فهناك قولُ القلب، وعمل القلب، وقول اللسان، وعمل اللسان، وهناك عمل الجوارح فهذه خمسة.

فإذا جئت إلى قول القلب؛ فهذا هو العلم الذي هو التصديق، فعليه أن يعلم هذه الأشياء ويصدق بها، هذا الواجب الأول على القلب، والقلب هو الباطن، والباطن مجموع الأمرين، وهذه هي العقيدة.

لذلك قال المُصنّف: «الإيمان قولٌ وعمل»، فالقول هنا: هو العلم والتصديق، تعلم وتُصدق، هذا واجبٌ على الإنسان لكي يكون مؤمناً، وهذا وحده لا يكفي، فلو قال قائل: أنا أعلم أن الصلوات خمس، وهي كذا وكذا، وهيئتها كذا، لكن لن أصلي، فهو بهذا لا يكون مؤمناً؛ إذ لا بُد من الجانب الثاني.

والجانب الثاني: هو انقياد القلب، فهذه الإرادة لا بُد أن تنقاد لهذه الأخبار وهذه الأوامر، ولذلك يأتي عمل القلب، والقلب أعماله كثيرة، منها مثلاً: الإخلاص، والمحبة، والخوف، والرجاء، والتوكل، والإنابة، والخشية، والتقوى، ولذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما ذكر التقوى قال: «التَّقَوَّى هَاهُنَا، التَّقَوَّى هَاهُنَا، التَّقَوَّى هَاهُنَا، يُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثًا»^(١)، فهذه أعمال القلوب، وهي التي تنطلق إلى سائر الجوارح.

وأما قول اللسان وعمل اللسان: فقول اللسان جعله العلماء النطق بالشهادتين؛ لأن هذا هو الفيصل بين الإسلام والكفر، «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»^(٢).

فأول ما يدخل الإنسان في الإسلام يُطَالَب -بعد تطهره- بالنطق بالشهادتين، فهذا يُسمّيه العلماء: قول اللسان، فجعلوه في النطق بالشهادتين.

(١) رواه مسلم (٢٥٦٤)، وأحمد (٨٧٢٣) واللفظ لأحمد.

(٢) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٠).

وأما عمل اللسان: فمنه قراءة القرآن وتلاوته، وذكر الله عَزَّجَلَّ، والتسبيح،
والتهليل هذا كله عمل اللسان.

وأما أعمال الجوارح: فمنها الركوع والسجود والصوم والجهاد وغض
البصر، وغيرها، فهذه أعمال الجوارح، وهذا كله هو الذي يُسمى إيمانًا عند
أهل السنة.

وأما قول المصنف: «يزيد وينقص».

فأهل السنة يؤمنون أن الإيمان يزيد وينقص، ومن الأدلة على ذلك:

أولاً: أدلة زيادة الإيمان ونقصانه من القرآن^(١).

لقد جاء في كتاب الله عَزَّجَلَّ نصوص كثيرة تدل على زيادة الإيمان ونقصانه،
وأن أهله متفاضلون فيه بعضهم أكمل إيمانًا من بعض، فمنهم السابق
بالخيرات، ومنهم المقتصد، ومنهم الظالم لنفسه، ومنهم المؤمن، ومنهم
المسلم، ليسوا في الدين سواء في مرتبة واحدة؛ بل فضل الله بعضهم على
بعض، ورفع بعضهم فوق بعض درجات.

وقبل الشروع في ذكر هذه الأدلة القرآنية الدالة على زيادة الإيمان ونقصانه
أودُّ التنبيه على نقطة هامة، وهي:

أن كل دليل دلَّ على زيادة الإيمان فهو يدلُّ على نقصانه، وكذا العكس، فما

(١) «زيادة الإيمان ونقصانه، وحكم الاستثناء فيه» للدكتور: عبد الرزاق البدر (ص ٣٥).

دل على نقصان الإيمان فهو يدل على زيادته، فالآيات التي أوردها هنا وظهرها الدلالة على زيادة الإيمان فقط، فهي تدل على نقص الإيمان باللزوم؛ وذلك لأن الزيادة تستلزم النقص؛ ولأن ما جاز عليه الزيادة جاز عليه النقص؛ ولأن الزيادة لا تكون إلا عن نقص.

ولهذا فإننا نجد أهل العلم كثيرًا ما يستشهدون بأدلة زيادة الإيمان على نقصانه، وكذا العكس؛ للأسباب المتقدمة، وتأمل -مثالًا على ذلك- صَنِيعَ البخاري في «صحيحه» فقد أورد بعض الآيات المصروفة بزيادة الإيمان في باب زيادة الإيمان ونقصانه، مستدلًا بها على الزيادة والنقصان معًا.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «إن كان قبل زيادته -أي الإيمان- تأمًا، فكما يزيد كذا ينقص»^(١).

فمن الأدلة:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤].

(١) رواه الخلال في «السنة» (٢/ ٦٨٨/ رقم: ١٠٣٠).

وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢].

وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ وَقَوْمَهُمْ﴾ [محمد: ١٧].

ثانياً: الأدلة من السنة على زيادة الإيمان ونقصانه:

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزِينِي الزَّانِي حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(١).

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ: بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»^(٢).

ففي هذا الحديث: «بيان أن الإيمان الشرعي اسم لمعنى ذي شعب وأجزاء،

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

(٢) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥)، وهذا لفظ مسلم.

له أعلى وأدنى، فالاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بأكملها، والحقيقة تقتضي جميع شعبها، وتستوفي جملة أجزائها، كالصلاة الشرعية لها شُعَب وأجزاء، والاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بأكملها، والحقيقة تقتضي جميع أجزائها وتستوفيها^(١).

وهذه الشعب متفاوتة، وليست على درجة واحدة في الفضل، بل بعضها أفضل من بعض، كما هو ظاهر لفظ الحديث في قوله: «أعلاها»، وقوله: «أدناها»، فشُعَب الإيمان منها ما يزُول الإيمان بزوالها إجماعاً؛ كشعبة الشهادتين، ومنها ما لا يزول بزوالها إجماعاً؛ كترك إمطة الأذى عن الطريق، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتاً عظيماً، منها ما يقرب من شعبة الشهادتين، ومنها ما يقرب من شعبة إمطة الأذى^(٢).

وقال الشيخ العلامة ابن سعدي بعد ذكره لحديث أبي هريرة: «وهذا صريح في أن الإيمان يزيد وينقص بحسب زيادة هذه الشرائع والشعب، واتصاف العبد بها أو عدمه، ومن المعلوم أن الناس يتفاوتون فيها تفاوتاً كثيراً، فَمَنْ زَعَمَ أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ فقد خَالَفَ الْحِسَّ، مع مُخَالَفَتِهِ لِنُصُوصِ الشَّرْعِ كما ترى^(٣).

حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ»^(٤).

(١) «معالم السنن» للخطابي (٧/٤٣-٤٤).

(٢) «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز (ص ٣٢٢).

(٣) «التوضيح والبيان لشجرة الإيمان» (ص ١٤).

(٤) أخرجه أحمد (١٢٣٨٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٠٤٠١)، وابن حبان في «صحيحه»

فهذا الحديث دليلٌ على أن مَنْ لا أمانة له، فقد نقص فيه شيء من واجبات هذا الدين، فيذهب عنه كمال الإيمان الواجب وتمامه، ويكون بذلك مؤمناً ناقص الإيمان^(١).

يُوضَّح الاستدلال بهذا الحديث ويُبينه: ما جاء عن عروة بن الزبير رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قَالَ: «ما نقصت أمانة عبد قط إلا نقص إيمانه»^(٢). فنقص الأمانة في العبد دليلٌ على نقص الإيمان وضعفه فيه.

ولهذا لما سُئِلَ الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ مَرَّةً عَنْ نَقْصَانِ الْإِيمَانِ احتج بهذا.

قال الفضل بن زياد: سمعت أبا عبد الله -وسُئِلَ عن نقص الإيمان-، فقال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: «مَا انْتَقَصَتْ أَمَانَةُ رَجُلٍ إِلَّا نَقَصَ إِيْمَانُهُ»^(٣).

حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ

(١٩٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨)، وقال البغوي: «هذا حديث حسن».

وصحَّحه الألباني في تحقيقه لكتاب «الإيمان» لابن تيمية (ص ٢١).

(١) انظر: «الفتاوى» (١١/٦٥٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١/١٢) وفي «الإيمان» (ص ٦)، وعبد الله في «السنة»

(١/٣٦٨)، والخلال في «السنة» (ق ١٥٩/ب)، والآجري في «الشرعية» (ص ١١٨)،

والبيهقي في «الشعب» (١/١٩٧)، وابن بطة في «الإبانة» (رقم: ١١٤١).

(٣) رواه الخلال في «السنة» (رقم: ٧٨٩)، والآجري في «الشرعية» (ص ١١٨)، وابن بطة في

«الإبانة» (رقم: ١١٤٨).

فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١).

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَرَاتِبَ إنْكَارِ الْمُنْكَرِ، وَأَنَّهُ حَسَبِ الْإِسْتِطَاعَةِ؛ فِيمَا أَنْ يَغْيِرَ بِالْيَدِ أَوْ بِاللِّسَانِ أَوْ بِالْقَلْبِ، بِمَعْنَى: يَكْرَهُهُ بِقَلْبِهِ، وَهَذِهِ الْمَرَاتِبُ الثَّلَاثُ لِلْإِنْكَارِ يَقُومُ بِهَا الْمَكْلَفُ عَلَى قَدْرِ إِسْتِطَاعَتِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَرْتَبَةَ الْآخِرَةَ بِإِسْتِطَاعَةِ جَمِيعِ الْمَكْلَفِينَ، فَمَنْ رَأَى الْمُنْكَرَ وَلَمْ يَكْرَهُهُ بِقَلْبِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ مُنْكَرٌ فَإِنْ هَذَا يَكُونُ عَلَامَةً عَلَى ضَعْفِ إِيْمَانِهِ.

وَقَدْ احْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنَقْصَانِهِ وَتَفَاضُلِ أَهْلِهِ فِيهِ النَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِ» فَبَوَّبَ لَهُ بِ«بَابِ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ»^(٢).

وَابْنُ مَنْدَهٍ فِي كِتَابِ «الْإِيمَانِ» فَقَالَ: «ذَكَرَ خَبْرٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ»^(٣). ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَبَوَّبَ لَهُ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِمُسْلِمٍ» بِ«بَابِ بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ...»^(٤).

(١) رواه مسلم (٢٢/٢) - نووي.

(٢) «سنن النسائي» (١١/٨).

(٣) «الإيمان» لابن منده (٣٤١/٢).

(٤) «شرح صحيح مسلم» للنووي (٢١/٢). وانظر: «مجموعة الرسائل والمسائل» لابن تيمية

ثالثًا: أقوال السلف الصالح في زيادة الإيمان ونقصانه^(١):

لقد جاء عن السلف الصالح آثار كثيرة قرَّروا فيها ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حَجَج ودلالات على زيادة الإيمان ونقصانه، فبينوا رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَنَّ الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وكثرة العبادة والمُداومة عليها، وينقص باللهو والغفلة والمعصية والتقصير في فعل الطاعة، بل لقد حكى إجماعهم واتفاقهم على ذلك غير واحد من أهل العلم.

قال يحيى بن سعيد القطان: «ما أدركت أحدًا من أصحابنا، إلا على سُنَّتِنَا في الإيمان، ويقولون: الإيمان يزيد وينقص»^(٢).

وقال الإمام عبد الرزاق الصنعاني رَحِمَهُمُ اللَّهُ: «لقيت اثنين وستين شيخًا...، فذكر عددًا منهم، ثم قال: كلهم يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص»^(٣).

وقال الإمام أبو عُبَيْد القاسم بن سَلَّام: «هذه تسمية من كان يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص...، فسمى أكثر من مائة وثلاثين رجلًا من أهل العلم من الصحابة وغيرهم...، ثم قال: هؤلاء كلهم يَقُولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وهو قول أهل السنة، والمعمول به عندنا»^(٤).

(١) «زيادة الإيمان ونقصانه» (ص ١٠٦-١٠٧).

(٢) رواه ابن هاني في «مسائل الإمام أحمد» (٢/ ١٦٢)، وذكر نحوه الذهبي في «السير» (٩/ ١٧٩) في ترجمة يحيى بن سعيد.

(٣) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٥/ ٩٥٨/ رقم: ١٧٣٧).

(٤) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٢/ ٨١٤/ رقم: ١١١٧)، وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب «الإيمان» (ص ٢٩٣-٢٩٥).

وقال إمامُ أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ: «أجمع سبعون رجلاً من التابعين وأئمة المسلمين وفقهاء الأمصار على أن السنة التي تُوفي عليها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...، فَذَكَرَ أُمُورًا؛ منها: الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية»^(١).

وقال أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللهُ: «لَقِيتُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالْأَمْصَارِ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَخْتَلِفُ فِي أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ»^(٢).

رابعاً: الأقوال المُخَالِفة لقول أهل السنة والجماعة في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه.

القول الأول: قول من قال: «الإيمان يزيد» وتوقف في النقصان.

جاء عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه روايتان، قال في إحداهما: «إن الإيمان يزيد» أما النقصان فتوقف فيه، وطلب من السائل أن يَكْفَ عن السؤال عنه؛ لأنه لم يجد عليه دليلاً من كتاب الله.

(١) رواه ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٢٢٨)، وابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (١ / ١٣٠) بلفظ: «أجمع تسعون... إلخ».

(٢) ذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١ / ٤٧)، والزَّيْدِي في «إتحاف السادة المتقين» (٢ / ٢٥٦) وعزواه للالكائي في «السنة»، وصحَّحاً إسناده.

قلت: وهو في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي -المطبوع- (٥ / ٨٨٩ / رقم: ١٥٩٧) بنحوه، وليس فيه: «يزيد وينقص»، فلعل هذه اللفظة سقطت من المطبوع، أو أن الحافظ والزبيدي اطلعاً على نُسخة اشتملت على ما حَكَاهُ.

أما الرواية الأخرى: فقد جاءت عنه من طرق مُتَعَدِّدة صحيحة، قال فيها: «إن الإيمان يزيد وينقص»، كقول أهل السنة والجماعة سواء^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكان بعضُ الفقهاء من أتباع التابعين لم يوافقوا في إطلاق النقصان عليه؛ لأنهم وجدوا ذكرَ الزيادة في القرآن، ولم يجدوا ذكر النقص، وهذا إحدى الروايتين عن مالك»^(٢).

القول الثاني: قول من قال: «الإيمان يزيد ولا ينقص».

وهذا قول طائفة من الأشاعرة، رواية عن أبي حنيفة، والغسانية، والنجارية، والإباضية.

أما قول الطائفة من الأشاعرة: فقد أشار إليه البغدادي في «أصول الدين»، فقال: «وأما من قال: إنه التصديق»^(٣) بالقلب، فقد مَنَعُوا من النقصان فيه، واختلفوا في زيادته، فمنهم من مَنَعَهَا، ومنهم مَنَ أجازها»^(٤).

وأما الرواية عن أبي حنيفة: «أن الإيمان يزيد ولا ينقص»، فقد ذكرها غير واحد ممن كتب في المقالات، من طريق غسان وغيره عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ.

قال الأشعري: «فأما غسان وأكثر أصحاب أبي حنيفة، فإنهم يحْكُون عن

(١) انظر: «زيادة الإيمان ونقصانه» (ص ٢٧٧-٢٩٠)، وقد ناقش هذا القول بالتفصيل.

(٢) «الفتاوى» (٧/ ٥٠٦).

(٣) القول بأن الإيمان هو التصديق هو قول الأشاعرة.

(٤) «أصول الدين» (ص ٢٥٢).

أسلافهم أن الإيمان هو الإقرار والمَحَبَّةُ لله والتعظيم له والهيبة منه، وترك الاستخفاف بحقه، وأنه يزيد ولا ينقص»^(١).

وقال الزبيدي: «حكى غسان وجماعة من أصحاب أبي حنيفة: أنه يزيد ولا ينقص»^(٢).

وأما الغَسَّانية: فقد ذكر البغدادي عن الغَسَّانية، وهم أتباع غسان المرجي، أن من أقوالهم: «إن الإيمان يزيد ولا ينقص»، ثم قال: «وزعم غسان هذا في كتابه أن قوله في هذا الكتاب كقول أبي حنيفة»^(٣).

وأما النجارية: فلهم أصول باطلة جائبوا فيها الحق وفارقوه؛ منها: قولهم: «إن الإيمان يزيد ولا ينقص»، وقد حكى ذلك عنهم غير واحد ممن كتب في مقالات الفرق؛ كالأشعري والإسفراييني والبغدادي وغيرهم»^(٤).

وأما الإباضية: فقد ذكر أبو محمد عبد الله بن حميد السالمي من الإباضية في كتابه «مشارك أنوار العقول»: «الإيمان بالمعنى الشرعي الذي هو أداء الواجبات مطلقاً ليس ينقص نظراً إلى إيمان كل مؤمن، فإنه في ذاته غير

(١) «مقالات الإسلاميين» (ص ١٣٩).

(٢) «إتحاف السادة المتقين» (٢/ ٢٥٦).

(٣) «الفرق بين الفرق» (ص ٢٠٣). وانظر: «مقالات الإسلاميين» للأشعري (ص ١٣٩)، و«التبصير في الدين» للإسفراييني (ص ٩٨)، و«الفرق بين الفرق» للبغدادي (ص ٢٠٣).

(٤) انظر: «مقالات الإسلاميين» (ص ١٣٦)، و«التبصير في الدين» (ص ١٠١)، و«الفرق بين الفرق» (ص ٢٠٨) و«الفتاوى» لابن تيمية (٧/ ٥٤٦).

متفاوت بالنسبة إلى إيمان غيره»^(١).

القول الثالث: قول من قال: «الإيمان لا يزيد ولا ينقص».

وقد قال بهذا القول طوائف كثيرة من أهل الكلام والإرجاء، والتجهم.

وممن نُسب له هذا القول: أبو حنيفة وأصحابه:

فقد اشتهر عن الإمام أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - وغفر له - أنه يقول بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، واستفاض هذا عنه، بحيث لا يدع مجالاً للشك أو التردد في نسبته إليه، ويُمكن أن أبرز أهم الأسباب المؤكدة لصحة نسبة هذا القول إليه في النقاط التالية:

١ - إن عامة كتب الفرق والمقالات تنسب هذا القول إليه، كـ«المقالات» لأبي الحسن الأشعري، و«الفرق بين الفرق» للبغدادى، و«الملل والنحل» للشهرستاني، وغيرها^(٢).

٢ - إن الكتب المؤلفة في العقيدة، والمنسوبة إلى أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ، تذكر هذا القول، كـ«الفقه الأكبر»، و«كتاب العالم والمتعلم»، و«الوسيطين - الصغير والكبير»، و«الوصية»، و«رسالته إلى البتي»^(٣).

(١) «مشارك الأنوار» (ص ٣٥-٣٦).

(٢) «المقالات» (ص ١٣٩)، و«الفرق بين الفرق» (ص ٢٠٣)، ونقله عنه الزبيدي في «الإتحاف» (٢/ ٢٦٥)، و«الملل والنحل» (١/ ١٤١).

(٣) انظر: «فيض الباري» للكشميري (١/ ٥٩).

وهذه الكتب إن لم يصح نسبتها جميعاً إليه، فلا بُد أن يصح نسبة بعضها أو واحد منها على أقل تقدير إليه، وعلى كلٍّ: إن لم يصح لا هذا ولا ذاك؛ فإن هذه الكتب مطبوعة متداولة، وقد احتفى بها الأحناف شرحاً ونشرًا ونقلًا، فهي عند عامتهم مُسَلَّم بما فيها، وقد شرح بعضها شروح مطولة عديدة، ونقل منها نقولً متكاثرة، واعتمد على ما فيها من عقائد^(١).

وممن قال بهذا القول: الجهمية:

ومن مَقُولَاتِهِمُ الفاسدة وآرائِهِمُ المنحرفة زعمهم: «أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ولا يتفاضل أهله فيه».

قال الأشعري: «وزعمت الجهمية أن الإيمان لا يتبعَّض، ولا يتفاضل أهله فيه»^(٢).

وقال الشهرستاني: «قال -أي: الجهم-: والإيمان لا يتبعَّض؛ أي: لا ينقسم إلى عَقْد وقول وعمل، قال: ولا يتفاضل أهله فيه، فإيمان الأنبياء وإيمان الأمة على نمط واحد؛ إذ المعارف لا تتفاضل»^(٣).

وجَهِمُّ وأتباعه إنما قالوا بهذا القول؛ لأن الإيمان عندهم مُجَرَّد التصديق، فمن صَدَّق بقلبه فهو عندهم مؤمن كامل الإيمان وإن تكَلَّمَ بالكفر، وسب الله

(١) انظر: «زيادة الإيمان ونقصانه» (ص ٣١٨-٣١٩).

(٢) «المقالات» (ص ١٣٢).

(٣) «الملل والنحل» (١/ ٨٨).

ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَخِرَ بالدين، وَأَحْلَ المحرمات، وفعل غير ذلك من الأمور التي هي كُفْر بواح.

والتصديق عندهم يتساوى فيه العباد، ولا يقبل الزيادة والنقصان، فهو إما أن يُعَدَم وإما أن يُوجَد، ولا يقبل التبعض، فإذا ذهب بعضه ذهب كله، ولا يتفاضل الناس فيه، فإيمان الملائكة والأنبياء والصديقين، وإيمان فُسَّاق الأمة وأهل الخَنَا والفجور سواء^(١).

وممن قال بهذا القول: الخوارج والمعتزلة:

ذهبت الخوارج والمعتزلة مذهب أهل السنة والجماعة في تعريف الإيمان من حيث إنه شامل للأعمال والأقوال والاعتقادات، إلا أنهم فارقوا أهل السنة والجماعة بقولهم: «إن الإيمان كُلُّ واحد لا يتجزأ، إذا ذهب بعضه ذهب كله، وأنه لا يقبل التبعض».

ومن هنا كان الإخلال بالأعمال وارتكاب الكبائر عندهم مُخْرِجًا من الإيمان كلية، على خلاف بينهم في تسميته كافراً، فالخوارج قطعوا بكفره، ونازعهم المعتزلة في الاسم وقالوا: نحن لا نُسَمِّيه مؤمناً ولا كافراً، وإنما هو في منزلة بين المنزلتين؛ أي: بين منزلة الإيمان والكفر، وإن كانوا قد اتفقوا جميعاً أنه يوم القيامة خالد مُخَلَّد في نار جهنم^(٢).

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٧/ ٥٨٢).

(٢) انظر: «الفتاوى» (٧/ ٢٢٣، ٢٥٧)، و«شرح العقيدة الأصفهانية» لابن تيمية (ص ١٣٧).

قال شيخ الإسلام: «قالت الخوارج والمعتزلة: قد علمنا يقيناً أن الأعمال من الإيمان، فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان، وإذا زال بعضه زال جميعه؛ لأن الإيمان لا يتبعض، ولا يكون في العبد إيمان ونفاق، فيكون أصحاب الذنوب مُخَلَّدِينَ في النار؛ إذ كان ليس معهم من الإيمان شيء»^(١).

وأصلُ غَلَطِ هؤلاء ومنشأ ضلالهم - كما قال شيخ الإسلام -: «أنهم ظنوا أن الشخص الواحد لا يكون مستحقاً للثواب والعقاب، والوعد والوعيد، والحمد والذم، بل إما لهذا وإما لهذا؛ فأحبطوا جميع حسناته بالكبيرة التي فعلها، وقالوا: الإيمان هو الطاعة، فيزول بزوال بعض الطاعة، ثم تنازعوا: هل يخلفه الكفر على القولين، ووافقتهم المرجئة والجهمية على أن الإيمان يزول كله بزوال شيء منه، وأنه لا يتبعض ولا يتفاضل فلا يزيد ولا ينقص، وقالوا: إن إيمان الفساق كإيمان الأنبياء والمؤمنين»^(٢).

فهذه الشبهة هي التي أفسدت على هؤلاء قولهم؛ بل وعلى جميع المرجئة.

كما قال شيخ الإسلام: «وإنما أوقع هؤلاء كلهم - أي: المرجئة بأقسامهم - ما أوقع الخوارج والمعتزلة في ظنهم أن الإيمان لا يتبعض؛ بل إذا ذهب بعضه ذهب كله، ومذهب أهل السنة والجماعة أنه يتبعض، وأنه ينقص، ولا يزول جميعه»^(٣).

(١) «الفتاوى» (٤٨/١٣).

(٢) «شرح العقيدة الأصفهانية» (ص ١٣٧-١٣٨). وانظر: «الفتاوى» (٤٠٤/٧).

(٣) «شرح العقيدة الأصفهانية» (ص ١٤٣-١٤٤).

وقال شيخ الإسلام: «وجماع شبهتهم في ذلك: أن الحقيقة المُرَكَّبَة تزول بزوال بعض أجزائها؛ كالعشرة، فإنه إذا زال بعضها لم تبق عشرة، وكذلك الأجسام؛ كالسكنجيين^(١)، إذا زال أحد جُزئيه خرج عن كونه سكنجيين، قالوا: فإذا كان الإيمان مركَّبًا من أقوال وأعمال ظاهرة وباطنة؛ لَزِمَ زواله بزوال بعضها»^(٢).

وممن قال بهذا القول: الأشاعرة والماتريدية:

فقد ذهب جمهورُ الأشاعرة وجميعُ الماتريدية إلى: «أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص»؛ لَشُبِّهِ عقلية وأدلة نظرية، وذهب بعض الأشاعرة إلى: «أن الإيمان يزيد وينقص»^(٣).

قال الزبيدي: «وقال أبو حنيفة وأصحابه: لا يزيد الإيمان ولا ينقص، واختاره أبو منصور الماتريدي، ومن الأشاعرة إمامُ الحرمين، وجمع كثير»^(٤).

وقال ابن أبي شريف الحنفي: «وهذا القول -أي: أن الإيمان لا يزيد

(١) السَّكَنَجِيُّونَ: شرابٌ مركَّب من حامض وحُلُو -مُعَرَّب- فارسيته: سركا انكبين. انظر: «المعجم الوسيط» (١/٤٤٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/٥١١).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/١٤٨)، و«فتح الباري» لابن حجر (١/٤٦)، و«عمدة القاري» للنعيني (١/١٣٦) و«تحفة القاري» للكاندهلوي (ص ٤٤)، و«مجموع شروح البخاري» (١/١١٢)، و«النبراس شرح العقائد» (ص ٤٠٢)، و«المسامرة شرح المسامرة» (ص ٣٦٧)، و«أصول الدين» للبغدادي (ص ٢٥٢)، و«أصول الدين» للبيدوي (ص ١٥٣)، و«الاقتصاد» للغزالي (ص ٢٠٨)، و«المواقف» للإيجي (ص ٣٨٨)، و«الإنصاف» للباقلاني (ص ٨٦)، و«الإرشاد» للجويني (ص ٣٣٥) وغيرها.

(٤) «إتحاف السادة المتقين» (٢/٢٥٦).

ولا ينقص - اختاره من الأشاعرة: إمام الحرمين وجمع كثير، وذهب عامتهم - أي: أكثر الأشاعرة - إلى زيادته ونقصانه^(١).

وقال الفرهاري: «مذهب الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ والمتكلمين من أهل السنة: أنه لا يزيد ولا ينقص»^(٢).

فالماتريدية لهم قول واحد في المسألة، وهو: أن الإيمان غير قابل للزيادة والنقصان.

وأما الأشاعرة فلهم في المسألة قولان: فجمهورهم على أنه لا يقبل الزيادة والنقصان، وذهب بعضهم إلى أنه يقبلهما، والأشاعرة يعرفون الإيمان بأنه التصديق وحده، فلا يدخل فيه القول والعمل، فبحثهم هنا هو في التصديق: هل يقبل الزيادة والنقصان أو لا؟

فالذين قالوا: لا يزيد ولا ينقص؛ فبناء على أن الإيمان هو التصديق اليقيني غير القابل للتفاوت، فإن نقص فنقصه شك وكفر، ولشبهه أخرى.

ومن قال منهم: يزيد وينقص؛ فللقطع بأن تصديق آحاد الأمة ليس كتصديق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واختاره النووي، وعزاه التفتازاني في «شرح العقائد» لبعض المحققين، وقال في «المواقف»: إنه الحق^(٣).

(١) «المسامرة» (ص ٣٦٧).

(٢) «النبراس شرح العقائد» (ص ٤٠٢).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٤٢)، و«شرح العقائد النسفية» للتفتازاني (ص ١٢٦)،

خامسًا: ثمرة الخلاف في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه.

إن مسائل الأسماء والأحكام لها تناولٌ مُعَيَّن لدى الفِرَق، وهذه مسائل يطول شرحها، لكن لعل ما أشرنا إليه يُبين ما مدى صفاء عقيدة أهل السُّنة، وأن الإيمان عندهم: قولٌ واعتقادٌ وعملٌ، يزيد وينقص، زيادته بالطاعات، ونقصانه بالمعاصي.

وزيادة الإيمان ونقصانه أمر يراه الإنسان من نفسه، فقد يكون حاله اليوم من الإيمان أحسن من حاله في الأمس، أو قد يكون حاله في الأمس أحسن من حاله في هذا اليوم، فالإيمان فيه زيادة ونقص، فيزيد إلى ما شاء الله، وينقص أحيانًا حتى يزول هذا الإيمان، ولا يبقى منه شيء، ويُصبح الرجل مؤمنًا ويُمسي كافرًا.



قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

ويُخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام، [فإن تاب رجع إلى الإيمان]^(١)، ولا يُخرجه من الإسلام شيء إلا الشرك بالله العظيم، أو يرد فريضة من فرائض الله عَزَّوَجَلَّ جاحداً بها، فإن تركها كسلاً أو تهاوناً^(٢)؛ كان في مشيئة الله؛ إن شاء عَذَّبَهُ، وإن شاء عفا عنه.

الشرح

القول: إن الإيمان يزيد وينقص في اعتقاد أهل السنة والجماعة، يترتب عليه بعض الأمور في مسائل الأحكام، فهذه المسألة مُرتبطة بمسألتين:

الأولى: حُكم مُرتكب الكبيرة:

فالقول بزيادة الإيمان ونقصانه له تعلُّق بمسألة حُكم مرتكب الكبيرة، فأهل السنة لا يَرون تكفير مرتكب الكبيرة دون الشرك الأكبر، ويقولون: إن صاحب الكبيرة مؤمن بإيمانه، فاسق بمعصيته؛ فلا يسلبون عنه اسم الإيمان بالكلية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وهم -أهل السنة- في باب الأسماء والأحكام والوعد والوعيد وَسَطٌ بين الوَعِيدَةِ الذين يَجعلون أهل الكبائر من

(١) ما بين معقوفتين من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٦)، و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٧٠).

(٢) في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٦): «فإن تركها تهاوناً بها وكسلاً».

المسلمين مُخَلَّدِينَ فِي النَّارِ، وَيُخْرَجُونَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْكُلِّيَّةِ، وَيُكَذِّبُونَ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَيْنَ الْمُرْجئة الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِيْمَانُ الْفُسَّاقِ مِثْلُ إِيْمَانِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْأَعْمَالُ الصَّالِحَاتِ لَيْسَتْ مِنَ الدِّينِ وَالْإِيْمَانِ، وَيُكَذِّبُونَ بِالْوَعِيدِ وَالْعِقَابِ بِالْكُلِّيَّةِ.

فَيُؤْمِنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِأَنْ فَسَّاقَ الْمُسْلِمِينَ مَعَهُمْ بَعْضُ الْإِيْمَانِ وَأَصْلُهُ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ جَمِيعُ الْإِيْمَانِ الْوَاجِبِ الَّذِي يَسْتَوْجِبُونَ بِهِ الْجَنَّةَ، وَأَنَّهُمْ لَا يُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ؛ بَلْ يَخْرُجُ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، أَوْ مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْخَلَ شَفَاعَتَهُ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ^(١).

فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا يُوجِبُونَ الْعَذَابَ فِي حَقِّ كُلِّ مَنْ أَتَى كَبِيرَةً، وَلَا يَشْهَدُونَ لِمُسْلِمٍ بَعَيْنِهِ بِالنَّارِ لِأَجْلِ كَبِيرَةٍ وَاحِدَةٍ عَمِلَهَا، بَلْ يَجُوزُ عِنْدَهُمْ أَنَّ صَاحِبَ الْكَبِيرَةِ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِلَا عَذَابٍ؛ إِمَّا لِحَسَنَاتٍ تَمْحُو كَبِيرَتَهُ مِنْهُ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ، وَإِمَّا لِمَصَائِبَ كَفَّرَتْهَا عَنْهُ، وَإِمَّا لِدُعَاءٍ مُسْتَجَابٍ مِنْهُ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ فِيهِ، وَإِمَّا لَغَيْرِ ذَلِكَ^(٢).

فَهُمْ بِذَلِكَ قَدْ تَوَسَّطُوا بَيْنَ الْمَفْرُطِينَ مِنَ الْمُرْجئة الَّذِينَ قَالُوا: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيْمَانِ ذَنْبٌ، كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ طَاعَةٌ، وَبَيْنَ الْوَعِيدِيَّةِ (الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزَلَةِ)؛ فَالْخَوَارِجُ يَقُولُونَ: هُوَ كَافِرٌ فِي الدُّنْيَا، وَالْمُعْتَزَلَةُ يَقُولُونَ: هُوَ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٧٤-٣٧٥).

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٧٩-٤٨٣).

الْمَنْزِلَتَيْنِ، وَيَتَّفَقُونَ عَلَى أَنَّهُ فِي الْآخِرَةِ خَالِدٌ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ.

«ولما كان دَيْدَنُ أَهْلِ السَّنةِ هُوَ التَّمَسُّكُ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْقَوْلُ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ وَأَدَّى إِلَيْهِ؛ فَقَدْ جَاءَ قَوْلُهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ وَسَطًا بَيْنَ إِفْرَاطِ الْخَوَارِجِ وَأَهْلِ الْإِعْتِزَالِ وَتَقْرِيطِ أَهْلِ الْإِرْجَاءِ»^(١).

فَالْإِيمَانُ عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَعَقِيدَةٌ، وَلَكِنَّهُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، وَعِنْدَهُمْ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَرَكَ وَاجِبًا؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ خَارِجًا مِنَ الدِّينِ.

وَالْمُعْتَزِلَةُ لَا يُدْخِلُونَهُ فِي الْكُفْرِ، وَالْخَوَارِجُ يُدْخِلُونَهُ فِي الْكُفْرِ وَيُخْرِجُونَهُ مِنَ الدِّينِ، أَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ فَهَمْ يَقُولُونَ: هُوَ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ: لَا مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ.

فَالْمُعْتَزِلَةُ قَالُوا: إِنَّ أَصْحَابَ الْكِبَائِرِ لَا مُسْلِمُونَ وَلَا كُفَّارٌ، بَلْ هُمْ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ، وَاتَّفَقُوا مَعَ الْخَوَارِجِ فِي الْحُكْمِ الْأُخْرَوِيِّ عَلَى صَاحِبِ الْكِبِيرَةِ: أَنَّهُ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ.

وهذه أول بدعة ظهرت في الإسلام، وإنما أحدثوا هذا المعتقد من سوء فهمهم للقرآن، فلم يقصدوا معارضته، لكن فهموا منه ما لم يدل عليه؛ فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب^(٢).

(١) «وسطية أهل السنة بين الفرق» (رسالة دكتوراه) لمحمد باكريم (ص ٣٣٣)، دار الراية،

الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٠/١٣).

وأما الإيمان عند المرجئة: فشيءٌ واحد لا يتفاوت؛ بل إيمان أفسق الناس مثل إيمان جبريل بلا فرق، وإيمان أهل السماء وأهل الأرض عندهم سواء، ولا يكون زائداً ولا ناقصاً، وأخرجوا جميع الأعمال من الإيمان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «تنازع الناس في الأسماء والأحكام؛ أي: في أسماء الدين، مثل: مُسْلِمٍ ومُؤْمِنٍ وكافرٍ وفاسقٍ، وفي أحكام هؤلاء في الدنيا والآخرة، فالمُعْتَزِلَةُ وافقوا الخوارج على حُكْمِهِمْ في الآخرة دون الدنيا؛ فلم يَسْتَحِلُّوا مِنْ دِمَائِهِمْ وأموالهم ما استَحَلَّتْهُ الخوارجُ، وفي الأسماء أحدثوا المَنْزِلَةَ بين المَنْزِلَتَيْنِ، وهذه خاصَّةُ المُعْتَزِلَةِ التي انفردوا بها، وسائرُ أقوالهم قد شاركهم فيها غيرُهم»^(١).

وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ وَالَّذِينَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ.

فجاء اعتقاد أهل السنة والجماعة وسط بين هؤلاء وهؤلاء؛ فالإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية؛ فتوسطوا بذلك بين المرجئة الذين أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان، والخوارج والمعتزلة الذين أنكروا زيادة الإيمان ونقصانه.

فهم وَسَطٌ بَيْنَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ، وَبَيْنَ الْمُرْجئةِ وَالْجَهْمِيَّةِ.

«وَأَهْلُ السُّنَّةِ نَقَاوَةُ الْمُسْلِمِينَ، فَهُمْ خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ»^(٢)، وَأَسْعَدُ النَّاسِ

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٨/١٣).

(٢) من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن أهل السنة، كما في «منهاج السنة» (٥/١٥٨).

بالحقُّ وأرحمهم بالخلق؛ فإنَّهم لم يُكفِّروا أهلَ القِبْلَةِ بارتكابِ الكبائرِ، وإنَّما قالوا: مرتكب الكبيرة مؤمنٌ ناقصُ الإيمانِ، فهو مؤمنٌ بإيمانه وفاسقٌ بمعصيته؛ فلم يُعطوه الإيمانَ المطلقَ، ولم يسلبوه مطلقَ الإيمانِ، ولم يحكموا على الفاسقِ بأنَّه مُخلَّدٌ في النارِ يومَ القيامةِ، بل قالوا: إنَّ مُرتكبي الكبائرِ من أهلِ القِبْلَةِ في مشيئةِ الله يومَ القيامةِ؛ إن شاء عَفَا عنهم وأدخلهمُ الجنَّةَ بلا عذابٍ، وإن شاء عَذَّبهم على قَدَرِ ذنوبِهِم، ثمَّ أدخلهمُ الجنَّةَ؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

ومن المعلوم: أنَّ أهل السنة يرون أنَّ الإيمان قول وعمل؛ قول القلب وقول اللسان، وعمل القلب، وعمل اللسان، وعمل الجوارح، ويريدون بقول القلب: التصديق الذي هو العِلْم.

والعقيدة يُراد بها: الباطن، والباطن في أصله هو مجموع الأمرين؛ أي: مجموع الفكر والنَّظر الذي يكون في العقل، ومجموع الإرادة والعمل الذي يكون في الصَّدر، فلا بُدَّ للقلب من واجبين؛ هما: «جانب العلم، وجانب العمل»، ففي باب الإيمان لا بُدَّ من العلم بالله، وهذا قول القلب، ولا بُدَّ من عمل القلب الذي هو «الإقرار والانقياد»، ومن ذلك: الحُب والرَّجاء والخوف والتقوى والإنابة...

وكالإيمان بكتاب الله؛ فهو إمَّا أخبار وإما أوامر، فالأخبار حقُّها التصديق، والأوامر حقُّها العمل.

وعليه لكي نكون مؤمنين بالله: أن نكون مُصَدِّقِينَ أَوَّلًا بما أخبر، ثم مُتَّبِعِينَ لما أَمَرَ به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ونجمع بين قول القلب الذي هو العِلْم، وقول اللسان الذي هو النُّطق بالشهادتين.

وقد تعارف العلماء على أن المقصود بقول اللسان: هو النطق بالشهادتين، كما قال رسولنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»^(١).

وعمل القلب: هو الأعمال القلبية التي مجموعها «الإقرار والانقياد»، ومن ذلك: الحب والخوف والرجاء والإنابة والتقوى...

وعمل اللسان: الطاعات اللسانية؛ من ذكر الله وقراءة القرآن والدعوة إلى الله، ونحو ذلك.

وعمل الجَوَارِح: هو المعلوم من أركان الإسلام؛ من صلاة وصيام وحج، وسائر الطاعات التي تكون مُتَعَلِّقَةً بالبدن.

ثم أهل السنة يَرَوْنَ أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيُنْقُصُ؛ فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ: بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).

فعلى هذا؛ فإن كل الطاعات تُسَمَّى إيماناً؛ فالصلاة تسمى إيماناً؛ فعن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبَلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى، أَوْ صَلَّاهَا، صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ. فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رَجَالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]»^(٢).

قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «أهل الذنوب مؤمنون مُذنبون، وقد سَمَّى الله تعالى العمل إيماناً، وقال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ يريد: صلاتكم إلى بيت المقدس»^(٣).

والوضوء يُسَمَّى إيماناً؛ ففي الحديث: «الطَّهْرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»^(٤)؛ أي: نصف الإيمان؛ لأنه نصف الصلاة.

وهكذا، فكل الطاعات تسمى إيماناً.

(١) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٨٦)، ومسلم (٥٢٥).

(٣) «موطأ مالك» (١/ ٢٥٥ - الأعظمي).

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٣).

والإيمانُ شُعْبٌ، كما سبق في الحديث، ومن شُعب الإيمان ما لو زالت
لزال الإيمان؛ فمثلاً (لا إله إلا الله) لو زالت لزال إيمان العبد.

وهناك شُعبة لو زالت لَمَا زال الإيمان؛ كإمالة الأذني، فإن لم يفعل العبد
ذلك ما زال إيمانه، ولكن قد يكون هذا نقصاً في الإيمان، فعلى هذا قال
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أدناها»، و«أعلاها»، فهي شُعبٌ متفاوتة، وبقدر التزام العبد بتلك
الطاعات يكون ذلك سبباً في زيادة إيمانه، والعكس بالعكس.

وفي المقابل: فالكفر شُعبٌ، وكل المعاصي تُسمَّى كفرًا، وإن كان هناك
كفر دون كفر، إلا أن كل معصية فهي شُعبة من شُعب الكفر.

فأهل السنة يَفترقون عن غيرهم بمسائل مهمة؛ ومنها: أن الإيمان يزيد
وينقص؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

ومن الأدلة على زيادة الإيمان: قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي
قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤].

وقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا زَادَهُمْ هُدًى وَآثَانَهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧].

ومن الأدلة على نقصان الإيمان: عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:
«خرج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أضْحَى أو فطر إلى المصلّى، فمر على
النساء، فقال: يا معشر النساء تصدّقن؛ فإني أريتكن أكثر أهل النار. فقلن: وبِمَ
يا رسول الله؟ قال: تُكثرن اللعن، وتكفرن العشير، ما رأيتُ من ناقصات عقل
ودين أذهبَ لِلْبَّ الرجل الحازم من إحداكن. قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا

يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل. قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تُصلِّ ولم تُصم؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان دينها^(١).

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النِّقْصَانَ يَقَعُ فِي الدِّينِ (الإيمان)، كما يقع في العقل.

ثم أهل السنة يستثنون في الإيمان؛ لأن الإيمان هو فعل كل الواجبات، ولا يدَّعي إنسان أنه قد فعل كل الواجبات، فلا يُزَكِّي نفسه، فيصح إذن الاستثناء في الإيمان لا على سبيل الشك، وإنما على سبيل عدم تركية النفس، فيقول: أنا مؤمن إن شاء الله.

وكذلك يرى أهل السنة أن العبد قد يجتمع فيه إيمان وكفر، وقد يجتمع فيه إيمان ونفاق، وإن كان هناك كفر دون كفر، ونفاق دون نفاق.

فتجد الرجل يصلي ويصوم، وقد يكذب ويسرق، فهذا إن دل فإنما يدل على أنه قد يجتمع فيه الإيمان وشُعبة من شُعب الكفر؛ لذا تراه على جملة من الطاعات، وكذلك يكون متلبساً بجملة من المعاصي، فيجتمع فيه الإيمان والكفر غير المخرج من الملة (أي: كفر دون كفر).

ولذلك كان الصَّحابة يخشون على أنفسهم النفاق؛ فعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يسأل حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو أمين سرِّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشَدُّكَ اللَّهُ، هَلْ سَمَّانِي

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤) واللفظ له، ومسلم (٧٩).

لك رَسُولُ اللَّهِ؟. يعني: في المنافقين! فيقول: لا، ولا أَزْكِي بعدك أحدًا»^(١).

فالنفاق على نوعين: أكبر وأصغر.

فالأكبر: هو الكفر التام الذي يُبْطِنُه صاحبه.

والأصغر: بأن يكون في قلب صاحبه مادة إيمان ومادة كفر؛ وعلى حسب قُربه من أحدهما يُختم له به؛ نسأل الله العافية من الكفر والنفاق، ونسأله الوفاة على الإيمان.

والمسألة الثانية: مسألة مراتب الدين.

«فقد ثبت في «الصحيح»: أَنَّ جَبْرِيلَ لما جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صُورَةِ أَعْرَابِي وَسَأَلَهُ عَنِ الْإِسْلَامِ قَالَ: «الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالتَّبَعْتَ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ؛ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ. قَالَ: فَمَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ. ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». فجعل هذا كُلَّهُ مِنَ الدِّينِ.

فحديث جبريل هذا تَضَمَّنَ مراتبَ الدين، وهي: (الإسلام، والإيمان، والإحسان)، وفيه خَصَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالإسلام بالأمور الظاهرة، وَخَصَّ الإيمان بالأمور الباطنة، وجعل الإحسان مجموعَ الأمرين؛ لأن الإحسان في

(١) أخرجه ابنُ أبي شيبة في «مصنفه» (٤٨١/٧)، والخَلَّال في «السُّنَّة» (١٣١٤).

اللغة: الإلتقان، والمراد هنا: إلتقان الظاهر والباطن.

والإسلام يطلق أحياناً ويُراد به جميع الدين، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ
الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَإِيسَاءُ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٩].

ويُطلق تارة ويُراد به: الأمور الظاهرة، كما في هذا الحديث حيث قال:
«الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله...»، إلخ.

والإيمان كذلك يُطلق ويُراد به جميع الدين، كما في حديث: «الإيمان بُضِعَ
وَسَبْعُونَ شُعْبَةً...».

ويُطلق الإيمان ويراد به: الأمور الباطنة، كما هنا في حديث جبريل؛ حيث
قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورأسله...».

فلفظ الإسلام والإيمان إذا ذُكرا معاً افترقا؛ فصار للإسلام معنى خاص،
وللإيمان معنى خاص، كما هنا في حديث جبريل عَلَيْهِ السَّلَام؛ فالإسلام خاص
بالأعمال الظاهرة، والإيمان خاص بما يتعلق بأعمال القلوب.

أما إذا ذُكر الإسلام وحده أو الإيمان وحده؛ فإن أحدهما يدخل في الآخر؛
لهذا يقول أهل العلم: «إنهما إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا».

فالإيمان عند أهل السنة والجماعة: هو عملٌ بالأركان، وقولٌ باللسان،
وتصديقٌ بالجنان، ويدخل فيه الإسلام؛ يكون قولاً باللسان وعملاً بالأركان
وتصديقاً بالجنان؛ إذا ذكر وحده»^(١).

(١) انظر: «المتقى من فتاوى الفوزان» أول المجلد الثاني، أول فتاوى الإيمان.

ففيما يتعلق بدخول الإنسان إلى هذا الدين متى ينتقل في مراتب الدين؛ لأن مراتب الدين ثلاثة: الإسلام، الإيمان، الإحسان، فهي عبارة عن ثلاث دوائر، أول دائرة فيه هي الإسلام، ثم هناك دائرة أضيق منها هي الإيمان، ويعني هذا الضيق أن من هو مؤمن هو مسلم، ولكن ليس بالضرورة من كان مسلمًا أن يكون مؤمنًا، ثم تأتي الدائرة الأضيق وهي دائرة الإحسان؛ لأن الإحسان فحواه ومعناه أن تتقن الظاهر والباطن، فعندما أقول: أحسنت؛ بمعنى: أتقنت، فالإحسان إتقان الظاهر والباطن، فإذا أتقن الظاهر والباطن فهذه مرتبة عليا، فكل مسلم مؤمن مسلم، ولكن ليس كل مؤمن مُحسِنًا، قد يكون مُحسِنًا وقد لا يكون مُحسِنًا، فهذه عقيدة أهل السنة والجماعة في هذه المسألة.

كما أنه مرتبط بتفاضل الناس في إيمانهم، وتفاضل درجاتهم في الآخرة، إلى غير ذلك من المسائل ذات الصلة.

وقول المصنف: «فإن تركها كسلًا أو تهاونًا كان في مشيئة الله؛ إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه».

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ: «الإيمان مُرَكَّبٌ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، والقول قسمان: قول القلب، وهو: اعتقاده؛ وقول اللسان، وهو: التكلم بكلمة الإسلام؛ والعمل قسمان: عمل القلب، وهو: قصده، واختياره، ومحبته، ورضاه، وتصديقه؛ وعمل الجوارح، كالصلاة، والزكاة، والحج، والجهاد، ونحو ذلك من الأعمال الظاهرة؛ فإذا زال تصديق القلب، ورضاه، ومحبته لله، وصدقه، زال الإيمان بالكلية؛ وإذا زال شيء من

الأعمال، كالصلاة، والحج، والجهاد، مع بقاء تصديق القلب، وقبوله، فهذا محل خلاف، هل يزول الإيمان بالكلية إذا ترك أحد الأركان الإسلامية، كالصلاة، والحج، والزكاة، والصيام، أو لا يزول؟ وهل يكفر تاركه أو لا يكفر؟ وهل يفرق بين الصلاة، وغيرها، أو لا يفرق؟

فأهل السنة مُجمِعُونَ على أنه لا بُدَّ من عمل القلب، الذي هو: مُحَبَّتُهُ، ورضاه، وانقياده؛ والمرجئة تقول: يكفي التصديق فقط، ويكون به مؤمناً؛ والخلاف، في أعمال الجوارح، هل يكفر، أو لا يكفر؟ واقع بين أهل السنة؛ والمعروف عند السلف: تكفير مَنْ ترك أحدَ المباني الإسلامية، كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج.

والقول الثاني: أنه لا يكفر إلا مَنْ جَحَدَهَا.

والثالث: الفرق بين الصلاة وغيرها.

وهذه الأقوال معروفة.

وكذلك المَعَاصِي والذُّنُوب، التي هي فعل المَحْظُورَات، فَرَقُوا فيها: بين ما يصادم أصل الإسلام، ويُنَافِيهِ، وما دون ذلك؛ وبين ما سَمَّاهُ الشَّارِعَ كُفْرًا، وما لم يُسَمَّهُ؛ هذا ما عليه أهل الأثر، المتمسكون بسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأدلة هذا مبسطة في أماكنها^(١).

وتعد الصلاة من أهم العبادات وأوجبها وأفرضها، ومسألة «ترك الصلاة»

(١) «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (١/٤٧٩).

لها أحوال بينها العلماء، ومن تلك الأحوال:

مَنْ ترك الصلاة متعمداً حتى خرج وقتها، فهذه الصورة من صور الترك وردَ في السُّنة والآثار ما يُبيِّن حُكمَهَا، ومن ذلك:

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»^(١).

وفي «المُسْنَد»: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»^(٢).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرَكَ الصَّلَاةَ»^(٣).

وقال عُمرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ»^(٤).

وقال عبد الله بن شقيق رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَا يَزُونَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكَهُ كُفْرًا غَيْرَ الصَّلَاةِ»^(٥).

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٦٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٣٦٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٢٣). وانظر: «التلخيص الحبير» (٢/ ١٤٨). وقال الألباني في «صحيح الترغيب» (٥٦٩): حسن لغيره.

(٣) رواه مسلم (٨٢)، وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ الْفَرَقَ بَيْنَ الْكُفْرِ الْمَعْرُوفِ بِأَلٍ، وَالْكُفْرِ الْمُنْكَرِ فِي «الْاِقْتِضَاء» (ص ٢٠٧).

قُلْتُ: الْكُفْرُ الْمَعْرُوفُ هُوَ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ الْمَعْهُودُ فِي أَلْفَاظِ الشَّارِعِ وَالسُّنَّةِ الصَّحَابَةِ.

(٤) رواه مالك في «الموطأ» (٣٩/١)، وعبد الرزاق (١٢٥/٣) وغيرهما.

و«حَظٌّ»: نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، فَلَا حَظٌّ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ.

(٥) رواه الترمذي (٣٧٠/٧) وغيره.

وهذا القول قال به جُملة من العلماء من عصر الصحابة إلى يومنا هذا، ومن النقول الواردة في ذلك:

قال أبو محمد بن حزم: «وقد جاء عن عمر، ومعاذ، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاذ بن جبل، وأبي هريرة، وغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أن من ترك صلاة فرض واحدة متعمداً حتى يخرج وقتها فهو كافر مُرتد^(١)»^(٢).

وقال الحافظ المنذري: «وقد ذهب جماعة من الصحابة ومن بعدهم إلى تكفير من ترك الصلاة متعمداً لتركها حتى يخرج جميع وقتها؛ منهم: عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، ومعاذ بن جبل، وجابر بن عبد الله، وأبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ومن غير الصحابة: أحمد بن حنبل، وإسحاق ابن راهويه، وعبد الله بن المبارك، والنخعي، والحكم بن عتيبة، وأيوب السخيتاني، وأبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وغيرهم»^(٣).

قال ابن رجب: «ظاهر كلام أحمد وغيره من الأئمة الذين يرون كفر تارك الصلاة: أن من تركها كَفَرَ بخروج الوقت عليه، ولم يعتبروا أن يُستتاب، ولا أن يُدعى إليها، وعليه يدل كلام المتقدمين من أصحابنا، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بين

(١) جاء التنصيص على التكفير بترك صلاة واحدة عند: عبد بن حميد (٣/٢٤/رقم: ١٠٤١)، ولكن سندها ضعيف من أجل الصَّنْعَانِي عُمَرُ بْنُ زَيْدٍ.

(٢) «المُحَلَّى» (٢/٢٤٢).

(٣) «الترغيب والترهيب» (١/٣٩٤).

الرجل وبين الكفر ترك الصلاة»^(١).

واختاره كُفْرَه أَيْضًا: ابن حبيب من المالكية، والعز بن عبد السلام من الشافعية^(٢)، وغيرهما. ولفيف من أئمة الدعوة السلفية المباركة^(٣)، ومن آخرهم العلامة الجليل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ^(٤)، والشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين، والشيخ عبد الرزاق عفيفي، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، والشيخ عبد الله بن غديان، والشيخ عبد الله بن قعود^(٥)، وغيرهم كثير^(٦).

بل أفتى العلماء بأنَّ من أخر الصلاة وفوتها عن وقتها الذي أمر الله بإيقاعها فيه عمدًا لم يقبلها الله منه بعد خروج وقتها، ولا تصحُّ منه، ولا تبرأ ذمته منها. وقال ابن حزم: «من تعمَّد ترك الصَّلَاة حتى خرج وقتها، فهذا لا يقدر على قضائها أبدًا، فليكثر من فعل الخير وصلاة التطوُّع؛ ليثقل ميزانه يوم القيامة، وليتُبَّ وليستغفر الله عَزَّجَلَّ»^(٧).

(١) حاشية العنقري على «الروض المربع» (١/١٢٢) وحاشية ابن قاسم على «الروض» أيضًا (١/٤٢٥).

(٢) انظر: «الدرر السنية» (٤/١٠٣).

(٣) انظر: «الدرر السنية» (٨/١٨٨).

(٤) انظر: حاشية على «فتح الباري» (٢/٢٧٥).

(٥) وفتاواهم بمجلة «البحوث» وغيرها لا تُحصَر.

(٦) «الإنباه إلى حكم تارك الصلاة» لعبد الله بن مانع الروقي (ص ٤٧-٤٩).

(٧) «المحلى» (٢/٢٣٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «تارك الصلاة عمداً لا يشرع له قضاؤها، ولا تصحُّ منه، بل يكثر من التطوُّع، وكذا الصوم، وهو قول طائفة من السلف؛ كأبي عبد الرحمن صاحب الشافعي، وداود وأتباعه، وليس في الأدلة ما يُخالف هذا بل يوافقه»^(١).

وقال ابن رَجَب: «المَعذُورُ إِنَّمَا أَمَرَهُ بِالْقَضَاءِ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ قَضَاءَهُ كَفَّارَةً لَهُ، وَالْعَامِدُ لَيْسَ الْقَضَاءُ كَفَّارَةً لَهُ؛ فَإِنَّهُ عَاصٍ تَلْزِمُهُ التَّوْبَةُ مِنْ ذَنْبِهِ بِالِاتِّفَاقِ...، وَالْعَامِدُ لَمْ يَأْتِ نَصٌّ بِأَنَّ الْقَضَاءَ كَفَّارَةٌ لَهُ، بَلْ وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهِ النَّظَرُ؛ لِأَنَّهُ عَاصٍ آثَمَ يَحْتَاجُ إِلَى تَوْبَةٍ، كَقَاتِلِ الْعَمَدِ، وَحَالِفِ الْيَمِينِ الْغَمُوسِ...، وَقَدْ نَصَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ: عَلَى أَنَّ الْمَصْلِي لَغَيْرِ الْوَقْتِ كَالتَّارِكِ لِلصَّلَاةِ فِي اسْتِثْنَائِهِ وَقْتَهُ، فَكَيْفَ يُؤَمَّرُ بِفَعْلِ صَلَاةٍ حَكَمَهَا حُكْمُ تَرْكِ الصَّلَاةِ؟...، وَلَا يُعْرَفُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي وَجُوبِ الْقَضَاءِ عَلَى الْعَامِدِ شَيْءٌ، بَلْ وَلَمْ أَجِدْ صَرِيحًا عَنِ التَّابِعِينَ أَيْضًا فِيهِ شَيْئًا، إِلَّا عَنِ النَّخَعِيِّ، وَقَدْ وَرَدَتْ آثَارٌ كَثِيرَةٌ عَنِ السَّلَفِ فِي تَارِكِ الصَّلَاةِ عَمْدًا أَنَّهُ لَا تُقْبَلُ مِنْهُ صَلَاةٌ، كَمَا رُوِيَ عَنِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٢).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ مُقَرَّرًا لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: «مَا وَقْتُهُ أَوْسَعُ مِنْ فَعْلِهِ كَالصَّلَاةِ، فَعِلُهُ فِي وَقْتِهِ شَرْطٌ فِي كَوْنِهِ عِبَادَةً مَأْمُورًا بِهَا، فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمَرَ بِهِ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ، فَلَا تَكُونُ عِبَادَةٌ عَلَى غَيْرِهَا...، فَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي الْوَقْتِ، فَتَرَكُهُ

(١) «الاختيارات» (ص ٣٤).

(٢) «فتح الباري» (٥/ ١٣٣-١٣٩).

المأمورَ حتَّى فات وقته لم يُمكن فعله بعدَ الوقت شرعاً؛ ولهذا لا يُمكن فعل الجمعة بعد خروج وقتها، ولا الوقوف بعرفة بعد وقته....، ولا مشروع إلا ما شرَّعه الله ورُسُوله، وهو سبحانه ما شرع فعل الصلاة والصَّيام والحج إلا في أوقات مُختصة به، فإذا فاتت تلك الأوقات لم تكن مشروعة، ولم يشرع الله سبحانه فعل الجمعة يوم السبت، ولا الوقوف بعرفة في اليوم العاشر، ولا الحج في غير أشهره.

ومن آخر صلاة النهار فصلاً بالليل، أو صلاة الليل فصلاً بالنهار، فهذا الذي فعله غير الذي أمر به، وغير ما شرعه الله ورُسُوله، فلا يكون صحيحاً ولا مقبولاً....، والله سبحانه قد جعل لكل صلاة وقتاً محدوداً الأول والآخر، ولم يأذن في فعلها قبل دخول وقتها، ولا بعد خُرُوج وقتها، والمفعول قبل الوقت وبعده أمرٌ غير المشروع، فلو كان الوقت ليس شرطاً في صِحَّتِها؛ لكان لا فرق في الصَّحة بين فعلها قبل الوقت وبعده؛ لأنَّ كلتا الصَّلَاتين صلاًها في غير وقتها، فكيف قبلت من هذا المفرَّط بالتفويت، ولم تقبل من المفرط بالتعجيل؟!!

وقد أمر الله سبحانه المسلمين حال مواجهة عدوِّهم أن يُصلُّوا صلاة الخوف، فيقصروا من أركانها، ويفعلوا فيها الأفعال الكثيرة، ويستدبروا فيها القبلة، ويسلمون قبل الإمام، بل يصلُّون رجالاً وركباً، حتَّى لو لم يُمكنهم إلا الإيماء، أتوا بها على دوابِّهم إلى غير القبلة في وقتها، ولو قبلت منهم في غير وقتها وصحَّت، لجاز لهم تأخيرها إلى وقت الأمن وإمكان الإتيان بها، وهذا

يدل على أنها بعد خروج وقتها لا تكون جائزة ولا مقبولة منهم مع العذر الذي أصابهم في سبيله وجهاد أعدائه، فكيف تُقبل من صحيح مُقيم لا عذر له البتة وهو يسمع داعي الله جهرة، فيدعها حتى يخرج وقتها، ثم يصلها في غير الوقت؟! وكذلك لم يفسح في تأخيرها عن وقتها للمريض؛ بل أمره أن يُصلي على جنبه بغير قيام ولا ركوع ولا سجود إذا عجز عن ذلك، ولو كانت تقبل منه وتصح في غير وقتها، لجاز تأخيرها إلى زمن الصُّحَّة.

فأخبرونا: أيُّ كتابٍ أو سُنَّةٍ أو أثرٍ عن صاحب نطق بأن من أخر الصلاة وفوتها عن وقتها الذي أمر الله بإيقاعها فيه عمداً يقبلها الله منه بعد خروج وقتها، وتصح منه، وتبرأ ذمته منها، ويثاب عليها ثواب من أدَّى فريضته؟! هذا والله ما لا سبيل لكم إليه البتة، حتَّى تقوم الساعة، ونحن نُوجد لكم عن أصحاب رسول الله مثلما قلناه وخلاف قولكم.

فصل: في قول أبي بكر الصديق الذي لم يُعلم أن أحداً من الصحابة أنكره عليه:

قال عبد الله بن المبارك: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن زيد: أن أبا بكر قال لعمر بن الخطاب: «إني مُوصيك بوصية إن حفظتها: إنَّ الله حقاً بالنهار لا يقبله بالليل، وحقاً بالليل لا يقبله بالنهار...».

فهذا أبو بكر قال: إنَّ الله لا يقبل عمَل النهار بالليل، ولا عمل الليل بالنهار، ومن يُخالفنا بهذه المسألة يقولون بخلاف هذا صريحاً، وأنَّه يقبل صلاة العشاء الآخرة وقت الهاجرة، ويقبل صلاة العصر نصف النهار...، فهذا قول أبي بكر،

وعمر، وابنه عبد الله، وسعد بن أبي وقاص، وسلمان الفارسي، وعبد الله بن مسعود، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وبديل العقيلي، ومحمد بن سيرين، ومطرف بن عبد الله، وعمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وغيره»^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «تارك الصلاة عمداً لا يُشْرَعُ له قضاؤها، ولا تصحُّ منه، بل يكثر من التطُّوع، وكذا الصوم، وهو قول طائفة من السلف؛ كأبي عبد الرحمن صاحب الشافعي، وداود وأتباعه، وليس في الأدلة ما يُخالف هذا بل يوافق»^(٢).

وقال ابنُ حزم: «من تعمَّد تركَ الصَّلَاةِ حتى خرج وقتها، فهذا لا يقدر على قضاائها أبداً، فليكثر من فعل الخير وصلاة التطُّوع؛ ليثقل ميزانه يوم القيامة، وليتُبَّ وليستغفر الله عَزَّجَلَّ»^(٣).

وقال ابنُ رجب: «المعذور إنما أمره بالقضاء؛ لأنَّه جعل قضاءه كفارة له، والعامد ليس القضاء كفارة له؛ فإنه عاصٍ تلزمه التوبة من ذنبه بالاتفاق...، والعامد لم يأتِ نصٌّ بأن القضاء كفارة له، بل ولا يُدَلُّ عليه النظر؛ لأنَّه عاصٍ آثم يحتاج إلى توبة، كقاتل العمد، وحالف اليمين الغموس...، وقد نصَّ الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله: على أن المصلي لغير الوقت كالتارك للصلاة في استنابته وقتله، فكيف يؤمر بفعل صلاة حكمها حكم ترك الصلاة؟...»

(١) «الصَّلَاةُ وحكم تاركها» (ص ٧٣-٨٠).

(٢) «الاختيارات» (ص ٣٤).

(٣) «المحلى» (٢/ ٢٣٥).

ولا يُعرَف عن أحد من الصَّحابة في وجوب القضاء على العامد شيء، بل ولم
أجد صريحًا عن التابعين أيضًا فيه شيئًا، إلا عن النخعي، وقد وردت آثارٌ كثيرة
عن السَّلف في تارك الصلاة عمدًا أنَّه لا تقبل منه صلاة، كما رُوي عن الصَّدِّيق
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).



(١) «فتح الباري» (٥/١٣٣-١٣٩).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وأما المعتزلة المَلْعُونَةُ^(١): فقد أجمع مَنْ أدركنا من أهل العلم أنهم يُكْفَرُونَ بالذنب، ومن كان منهم كذلك فقد زعم أن آدم كان كافرًا، وأن إخوة يوسف حين كذبوا أباهم يعقوب كانوا كافرين، وأجمعت المعتزلة أن من سرق حبة فهو كافر تَبَيَّنَ منه امرأته، ويستأنف الحج إن كان حج؛ فهؤلاء الذين يقولون بهذه المقالة كُفَّار لا يُنَاكِحُونَ ولا تُقْبَلُ شهادتهم^(٢).

الشرح

ذهبت الخوارج والمعتزلة مذهب أهل السنة والجماعة في تعريف الإيمان إلى أنه شامل للأعمال والأقوال والاعتقادات، إلا أنهم فارقوا أهل السنة والجماعة بقولهم: إن الإيمان كُلُّ واحد لا يتجزأ؛ إذا ذهب بعضه ذهب كله، وأنه لا يقبل التبعض.

ومن هنا كان الإخلال بالأعمال وارتكاب الكبائر عندهم مُخْرِجًا من الإيمان كلية، على خلاف بينهم في تسميته كافرًا، فالخوارج قطعوا بكفره،

(١) كلمة «الملعون» غير مذكورة في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٦)، ولا «مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٧١).

(٢) في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٦)، و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٧١) العبارة: «وحكمهم ألا يُكَلِّمُوا، ولا تؤكل ذبائحهم حتى يتوبوا». بدلًا من: «لا يُنَاكِحُونَ، ولا تقبل شهادتهم».

ونازعهم المعتزلة في الاسم وقالوا: نحن لا نُسَمِّيه مؤمناً ولا كافراً، وإنما هو في منزلة بين المنزلتين؛ أي: بين منزلة الإيمان والكفر، وإن كانوا قد اتفقوا جميعاً أنه يوم القيامة خالد مُخَلَّد في نار جهنم^(١).

قال شيخ الإسلام: «قالت الخوارج والمعتزلة: قد علمنا يقيناً أن الأعمال من الإيمان، فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان، وإذا زال بعضه زال جميعه؛ لأن الإيمان لا يتبعض ولا يكون في العبد إيمان ونفاق، فيكون أصحاب الذنوب مخلصين في النار؛ إذ كان ليس معهم من الإيمان شيء»^(٢).

وأصلُ غلط هؤلاء ومنشأ ضلالهم - كما قال شيخ الإسلام -: «أنهم ظنوا أن الشخص الواحد لا يكون مستحقاً للثواب والعقاب والوعد والوعيد والحمد والذم؛ بل إما لهذا وإما لهذا؛ فأحبطوا جميع حسناته بالكبيرة التي فعلها، وقالوا: الإيمان هو الطاعة، فيزول بزوال بعض الطاعة.

ثم تنازعوا: هل يخلفه الكفر على القولين، ووافقتهم المرجئة والجهمية على أن الإيمان يزول كله بزوال شيء منه، وأنه لا يتبعض ولا يتفاضل، فلا يزيد ولا ينقص، وقالوا: إن إيمان الفساق كإيمان الأنبياء والمؤمنين»^(٣).

فهذه الشبهة هي التي أفسدت على هؤلاء قولهم، بل وعلى جميع المرجئة؛

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٧/٢٢٣، ٢٥٧)، و«شرح العقيدة الأصفهانية» لابن تيمية (ص ١٣٧).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٣/٤٨).

(٣) «شرح العقيدة الأصفهانية» (ص ١٣٧-١٣٨). وانظر: «مجموع الفتاوى» (٧/٤٠٤).

كما قال شيخ الإسلام: «وإنما أوقع هؤلاء كلهم -أي: المرجئة بأقسامهم- ما أوقع الخوارج والمعتزلة في ظنهم أن الإيمان لا يتبعض؛ بل إذا ذهب بعضه ذهب كله، ومذهب أهل السنة والجماعة أنه يتبعض، وأنه ينقص ولا يزول جميعه»^(١).

وقال شيخ الإسلام: «وجماعُ شُبْهَتِهِمْ في ذلك: أن الحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها؛ كالعشرة، فإنه إذا زال بعضها لم تَبْقَ عشرة، وكذلك الأجسام؛ كالسَّكَنَجِيِّينَ، إذا زال أحدُ جزئيه خرج عن كونه سَكَنَجِيِّينَ، قالوا: فإذا كان الإيمان مركبًا من أقوال وأعمال ظاهرة وباطنة؛ لزم زواله بزوال بعضها»^(٢).



(١) «شرح العقيدة الأصفهانية» (ص ١٤٣، ١٤٤).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٥١١).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وأما الرافضة: فقد أجمع من أدركنا من أهل العلم أنهم قالوا: إن علي بن أبي طالب أفضل من أبي بكر الصديق، وأن إسلام علي كان أقدم من إسلام أبي بكر؛ فمن زعم أن علي بن أبي طالب أفضل من أبي بكر فقد ردَّ الكتاب والسنة؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ ﴿فَقَدَّمَ اللهُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ﴾^(١).....

(١) وفي «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١/ ٤٣٤):

حدثنا الحسن: قتنا لؤلؤ بن عبد الله أبو بكر العوفي قال: نا محمد بن عبد الرحمن، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن جدِّه، عن علي في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾، قال: «محمد رسول الله ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ أبو بكر، ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ عمر، ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ عثمان بن عفان، ﴿تَرَبَّيْتُمْ زُكَّاءً سَجَدًا﴾ علي بن أبي طالب، ﴿يَتَتَّبِعُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ طلحة والزبير، ﴿سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ عبد الرحمن بن عوف وسعد، ﴿ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوَرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْجٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ فَكَازَرَهُ فَاسْتَظْلَمَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ﴾ المؤمنون المحبون لهم، ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ﴾ المُبْغِضُونَ لهم، ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال السيوطي في «الدر المنثور» (٧/ ٥٤٤): «وأخرج ابن مردويه والقلطي وأحمد بن محمد الزُّهري في فضائل الخلفاء الأربعة والشيرازي في الألقاب، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ أبو بكر ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ عمر ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ عثمان ﴿تَرَبَّيْتُمْ زُكَّاءً سَجَدًا﴾ علي ﴿يَتَتَّبِعُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ طلحة والزبير ﴿سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وأبو عبيدة بن الجراح، ﴿مَثَلُهُمْ فِي التَّوَرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْجٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ فَكَازَرَهُ﴾، بأبي بكر ﴿فَاسْتَظْلَمَ﴾ بعمر ﴿فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ﴾ بعثمان ﴿يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ

[ولم يقدم علياً]^(١)، وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن الله قد اتخذ صاحبكم خليلاً، ولا نبي بعدي»، ومن زعم أن إسلام علي أقدم من إسلام أبي بكر فقد كذب^(٢)؛ لأن أول من أسلم

الكفار بعلي «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» جميع أصحاب مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقال السمعاني في «التفسير» (٥/ ٢١٠): «وقوله: ﴿يُصِيبُ الزَّرَّاعُ﴾ أي: الحُرَّات. وهذا كله ضرب مثل النبي وأصحابه، وذكر صفتهم وما قَوَّى الله بهم النبي ونصره بهم. وعن جعفر بن مُحَمَّد الصادق قال: «وَالَّذِينَ مَعَهُ» أبو بكر «أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ» عمر «رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ» عثمان «تَرَبَّيْتُمْ رُكْعًا سَجْدًا» علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «يَتَّبِعُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا» العشرة. وقوله: «كَزَّرَجَ» مُحَمَّد «أَخْرَجَ شَطْرَهُ» أبو بكر «فَنَازَرَهُ» بعمر «فَاسْتَقْلَطَ» عثمان «فَاسْتَوَى عَلَى شَوْقِيهِ» بعلي -رضي الله عنهم أجمعين-، وهذا قول غريب ذكره النقاش، والمُختار والمشهور هو القول الأول، أن الآية في جميع أصحاب النبي من غير تعيين، وعليه المفسرون. قال الإمام الزبير بن أحمد بن سليمان الزبيري الشافعي المتوفى سنة (٣١٧هـ): «أخير هذه الأمة بعد نبيها -صلوات الله عليه وسلامه- أبو بكر الصديق ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم علي المرتضى -رضوان الله عليهم-، وهم الخلفاء الراشدون المهديون بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال الله تعالى: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَبَّيْتُمْ رُكْعًا سَجْدًا يَتَّبِعُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيبَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْجٍ أَخْرَجَ شَطْرَهُ» هو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَنَازَرَهُ» أبو بكر الصديق، «فَاسْتَقْلَطَ فَاسْتَوَى» عمر بن الخطاب، «يُصِيبُ الزَّرَّاعُ» عثمان بن عفان، «لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ» هو علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. كذلك قال المفسرون. انظر: «جمهرة عقائد أئمة السلف» (ص ٢٩١).

(١) ما بين معقوفتين من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧).

(٢) في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧)، و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (

[أبو بكر]^(١)، وهو يومئذ ابنُ خمس وثلاثين سنة، وعلي ابن سبع سنين لم تجرِ عليه الأحكام والفرائض والحدود.

الشرح

أما الشيعةُ فشعارهم الطعن في سائر الصحابة -عدا بعض آل البيت-، وغلاتهم من السبئية والبيانية وغيرهم قد حَكَم علماء الإسلام عليهم بالردة والخروج من الدين بالكلية.

والإمامية منهم ادَّعت رِدَّة أكثر الصحابة بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومقالة الشيعة حدثت في خلافة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣٥-٤٠هـ)، لكن أصحابها كانوا مُخْتَفِينَ بقولهم لا يظهرونه لعلي وشيعته، بل كانوا ثلاث طوائف.

الطائفة الأولى: الغلاة: المُدَّعون لإلهية علي، وهؤلاء لما ظهر عليهم أحرقهم بالنار، فإنه خرج ذات يوم فسجدوا له، فقال لهم: ما هذا؟ فقالوا: أنت هو. قال: من أنا؟ قالوا: أنت الله الذي لا إله إلا هو. فقال: وَيَحْكُم هذا كفر فارجعوا عنه وإلا ضربت أعناقكم، فصنعوا به في اليوم الثاني والثالث كذلك، فأخبرهم ثلاثة أيام؛ لأن المرتد يستتاب ثلاثة أيام، فلما لم يَرْجِعُوا أمر بأخاديد من نار فخذت عند باب كندة، وقذفهم في تلك النار، ورُوي عنه أنه قال:

(١) ما بين معقوفتين من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧)، و«مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٧١).

وفي «الطبقات» عبارة: «عبد الله بن عثمان عتيق ابن أبي قحافة».

لَمَّا رَأَيْتُ الْأَمْرَ أَمْرًا مُنْكَرًا أَجَجْتُ نَارِي وَدَعَوْتُ قَنْبَرًا

والطائفة الثانية: السَّابَّةُ: الَّذِينَ يَسُبُّونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَإِنْ عَلِيًّا لَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ طَلَبَ ابْنَ السُّودَاءِ الَّذِي بَلَغَهُ ذَلِكَ عَنْهُ، وَقِيلَ: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَهُ فَهَرَبَ مِنْهُ إِلَى أَرْضِ قَرْقِيسِيَا؛ أَيِ: مَا تَسْمَى الْيَوْمَ (قَرْغِزِيَا).

والطائفة الثالثة: الْمُفَضَّلَةُ: الَّذِينَ يُفَضِّلُونَهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَمَرَ بِجَلْدِهِمْ، فَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «فَلَا أُوتِي بِأَحَدٍ يُفَضِّلُنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلَّا ضَرَبْتَهُ حَدَّ الْمَفْتَرِي».

وقد تواتر عنه أنه كان يقول على منبر الكوفة: «خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر ثم عمر». روي هذا عنه من أكثر من ثمانين وجهًا. ورواه البخاري^(١) وغيره.

قال الهَرَوِيُّ: «وَأَمَّا فَتْنَةُ قَصَبِ السَّلَفِ -أَيِ: الرَّفْضِ- فَإِنَّ الْكُوفَةَ دَارَهَا الَّتِي حَرَفْتَهَا، ثُمَّ طَارَ فِي الْأَفَاقِ شَرُّهَا، وَاسْتَطَارَ فِيهَا ضَرَرُهَا، وَإِنَّمَا هَاجَتْهَا أَحْلَامٌ فِيهَا ضَيْقٌ، وَأَشْرَبَتْهَا قُلُوبٌ فِيهَا حَمَقٌ، وَلَهَا عُرُوقٌ خَفِيَّةٌ، السَّلَامَةُ لِلْقُلُوبِ فِي تَرْكِ إِظْهَارِ بَعْضِهَا، وَأَرْبَابُهَا أَحْمَقُ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى، عَرَضَتْ تَسَاوِي بَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ أَخَذَتْ تَفْضِيلُهُ عَلَيْهِمَا وَتَخَاصُمُهُمَا وَتَضْلِيلُهُمَا وَتَوَلِيَهُ حَقَّهُمَا، ثُمَّ جَاءَتْ تَعْدِلُهُ بِالْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَشْرِكُهُ فِي

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب فضائل أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب حدثنا الحميدي وعبد الله (٥/٧).

وحي السماء، ثم خطأت جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ في نزوله، فخلَّت الأمة من النبوة، وأحوجتها إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم ادعت له الإلهية، ثم ادعتها لولده.

قال الإمام الْمُطَّلِبِي: «لو كانوا دوابَّ لكانوا حُمُرًا، ولو كانوا طيْرًا لكانوا رَحْمًا»^(١).

فاستظهرت بهؤلاء الغالية أرباب القلوب المريضة، فتظاهرت على قصب السلف الذين هم الناقلون، وفيهم قانون الدِّين والمِلَّة، فهؤلاء الذين قالوا في السلف الصالح بالقول السيئ أرادوا القدح في الناقل؛ لأن القدح في الناقل إبطال المنقول، فأرادوا إبطال الشرع الذي نقلوا، وإنما تعلقوا بعلي بن أبي طالب تسلحًا.

ومنذ أن ظهر التشيع واليهود^(٢) والمجوس^(٣) يُوقِدُونَ ناره تحت دعوى أن للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصيًا هو علي بن أبي طالب، ولكن الصحابة تماثلوا على ظلمه وكتمان الوصية -على حدِّ زعمهم الكاذب-.

«ولم يزل التشيع يتطور بتطرفه وتشيعه، حتى صار ملجأ لكل من يريد أن يحارب الإسلام والمسلمين، فقد دخل في الرافضة أهل الزندقة والإلحاد من النصيرية والإسماعيلية، وأمثالهم من الملاحدة القرامطة، وغيرهم ممَّن كان

(١) «منهاج السنة» (١/٣٠٧-٣٠٨)، و«مجموع الفتاوى» (١٣/٣٣-٣٤).

(٢) انظر كتاب: «بذل المجهود في إثبات مشابهة الرافضة لليهود» لعبد الله الجميلي.

(٣) انظر كتاب: «وجاء دور المجوس» لعبد الله الغريب.

بخراسان والعراق والشام وغير ذلك»^(١).

«ولم يزل الرِّفْضُ يبتعد بأهله عن الدين والعقل والفطرة إلى يومنا هذا»^(٢).

والمَسَائِلُ المتعلقة بالمفاضلة بين أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يذكرها العلماء دائماً توطئةً لمسائل الخلافة والإمامة.

ومسألة تفضيل أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على باقي الصحابة، ويدخل فيها كذلك مسألة تفضيل عثمان على علي، أهل السنة يعتقدون فيها بأن خير هذه الأمة بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو بكر وعمر وعثمان، ثم علي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح، ثم بعد ذلك يأتي بقية العشرة، ثم يأتي بعد هذا أهل بدر، ثم يأتي بعد ذلك أهل بيعة شجرة الرضوان، ثم بعد ذلك يأتي أهل الفتح -فتح مكة-، ثم بعد ذلك يتوالى الفضل بحسب أقدمية ذلك الذي أسلم من الصحابة. وسيأتي مزيد بيان لهذه المسألة في شرح كلام المُصَنِّفِ المتعلق بها.

وقول المُصَنِّفِ عن الرافضة: «وأما الرافضة؛ فقد أجمع من أدركنا من أهل العلم أنهم قالوا: إن علي بن أبي طالب أفضل من أبي بكر الصديق، وأن إسلام علي كان أقدم من إسلام أبي بكر».

روى الإمام أحمد بسنده عن ابن سيرين قال: «أول من أسلم من الرجال

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/٥٢٨).

(٢) «شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري» (١/١٠).

أبو بكر، وأول من أسلم من النساء خديجة»^(١).

وروى عن إبراهيم قال: «أول من أسلم أبو بكر»^(٢).

وروى الخلال بسنده عن ابن عطاء، عن أبيه، قال: «أول من أسلم من الرجال أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٣).

قال السَّخَاوي: «وجمع ابنُ عبدِ البر بين الاختلاف في ذلك بالنسبة إلى أبي بكر وعلي بأن الصحيح أن أبا بكر أول من أظهر إسلامه، ثم روي عن محمد بن كعب القرظي أن عليًا أخفى إسلامه من أبيه أبي طالب، وأظهر أبو بكر إسلامه؛ ولذلك شبه علي الناس. ونحوه قول شيخنا في قول عمار: «رأيتُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر»^(٤)، مراده: ممن أظهر إسلامه، وإلا فقد كان حينئذ جماعة ممن أسلم، لكنهم كانوا يُخفُونه من أقاربهم.

وكذا قال ابن إسحاق: أول من آمن خديجة، ثم علي.

(١) «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١/٢٢٧/ رقم: ٢٧٢).

(٢) «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١/٢٢٧/ رقم: ٢٧٣).

(٣) «السنة» للخلال (٢/٣٧٧/ رقم: ٥٢٣).

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٦٠).

وفي هذا الحديث: يُخْبِرُ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -وكان من السابقين الأولين في الإسلام-: أنه رأى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يكن أسلم معه إلا خمسة أعبيد، يعني: خمسة من العبيد المملوكين حينئذ، وامرأتان وأبو بكر، وكان أبو بكر هو أوَّل من أسلم من الرجال الأحرار البالغين.

قال: فكان أول ذكر آمن، وهو ابن عشر سنين، ثم زيد، فكان أول ذكر أسلم بعد علي، ثم أبو بكر فأظهر إسلامه ودعا إلى الله، فأسلم بدعائه عثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة؛ فكان هؤلاء النفر الثمانية أسبق الناس بالإسلام.

وقيل -فيما نقله أبو الحسن المسعودي عن بعضهم-: أولهم إسلامًا بلال؛ لحديث عمرو بن عبسة الماضي.

وقد جمع ابنُ الصلاح بين هذه الأقوال فقال: والأورع أن يُقال: أول من أسلم من الرجال الأحرار أبو بكر، ومن الصبيان علي، ومن النساء خديجة، ومن الموالى زيد، ومن العبيد بلال. وهو أحسن ما قيل؛ لاجتماع الأقوال به.

على أنه قد سبق به ما عدا بلالاً، فذكر ابن قتيبة: أن إسحاق ابن راهويه ذكر الاختلاف في أول من أسلم، فقال: الخبر في كل ذلك صحيح، أما أول من أسلم من النساء فخديجة، وأما أول من أسلم من الرجال فأبو بكر، وأما أول من أسلم من الموالى فزيد، وأما أول من أسلم من الصبيان فعلي^(١).



(١) «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» (٤/ ١٢٥-١٢٦).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

ونؤمن بالقضاء والقدر، خيره وشره، وحلوه ومُرّه، [مِنَ اللهِ] ^(١).

الشرح

قوله: «ونؤمن بالقضاء والقدر»:

تعددت الأقوال في الفرق بين القضاء والقدر:

القول الأول: ذهب بعض العلماء إلى أن القضاء والقدر مترادفان.

وهذا موافق لقول بعض أئمة اللغة الذين فسروا القدر بالقضاء.

قال الفيروزآبادي: «القدر: القضاء والحكم» ^(٢).

القول الثاني: وذهب آخرون من العلماء إلى التفريق بينهما، ولكن اختلفوا

في أيهما أعم وأسبق؟

فمنهم من ذهب إلى أن القضاء سابق على القدر، فقال:

القَضَاءُ: هو ما عَلِمَهُ اللهُ وحكم به في الأزل.

والقَدَرُ: هو وجود المخلوقات موافقة لهذا العلم والحكم.

قال الحافظ ابن حجر: «قال العلماء: القضاء: هو الحكم الكلي الإجمالي

(١) ما بين معقوفتين من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧)، و«مختصر

الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٧٢).

(٢) «القاموس المحيط» (ص ٥٩١).

في الأزل. والقدر: جزئيات ذلك الحكم وتفصيله»^(١).

وقال في موضع آخر: «القضاء: الحكم بالكلييات على سبيل الإجمال في الأزل. والقدر: الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكلييات على سبيل التفصيل»^(٢).

وقال الجرجاني: «القدر: خروج الممكنات من العدم إلى الوجود، واحدًا بعد واحد، مطابقًا للقضاء. والقضاء: في الأزل، والقدر: فيما لا يزال.

والفرق بين القدر والقضاء: هو أن القضاء: وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة. والقدر: وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها»^(٣).

ومن العلماء فريق آخر عكس هذا القول، فجعلوا القدر سابقًا على القضاء:

فالقدر: هو الحكم السابق الأزلي.

والقضاء: هو الخلق.

قال الراغب الأصفهاني: «والقضاء من الله تعالى أخص من القدر؛ لأنه الفصل بين التقدير، فالقدر: هو التقدير. والقضاء: هو الفصل والقطع.

(١) «فتح الباري» (١١/٤٧٧).

(٢) «فتح الباري» (١١/١٤٩).

(٣) «التعريفات» (ص ١٧٤).

وقد ذَكَرَ بعضُ العلماء أن القدر بمنزلة المُعَدِّ للكيل، والقضاء بمنزلة الكيل، ويشهد لذلك قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٢١]، وقوله: ﴿كَانَ عَلَى رَيْكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١]، وقوله: ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [البقرة: ٢١٠]؛ أي: فُصِّل، تنبيهًا أنه صار بحيث لا يمكن تلافيه»^(١).

القول الثالث: ومن العلماء من اختار أنهما بمعنى واحد إذا افترقا، فإذا اجتمعا في عبارة واحدة؛ صار لكل واحد منهما معنى.

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «القدر في اللغة بمعنى: التقدير، قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾ [المرسلات: ٢٣].

وأما القضاء، فهو في اللغة: الحُكم.

ولهذا نقول: إن القضاء والقدر مُتَبَايِنَانِ إن اجتمعا، ومترادفان إن تفرقا؛ على حد قول العلماء: هما كلمتان: إن اجتمعتا افترقتا، وإن افترقتا اجتمعتا. فإذا قيل: هذا قَدَرُ الله؛ فهو شامل للقضاء، أما إذا ذكرا جميعًا؛ فلكل واحد منهما معنى.

فالتقدير: هو ما قدره الله تعالى في الأزل أن يكون في خَلْقِهِ.

وأما القضاء: فهو ما قضى به الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير، وعلى هذا يكون التقدير سابقًا.

فإن قال قائل: متى قلنا: إن القضاء هو ما يقضيه الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير، وإن القدر سابق عليه إذا اجتمعا؛ فإن هذا يُعَارِضُ قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]؛ فإن هذه الآية ظاهرها أن التقدير بعد الخلق؟

فالجواب على ذلك من أحد وجهين:

إما أن نقول: إن هذا من باب الترتيب الذِّكْرِي لا المَعْنَوِي، وإنما قدّم الخلق على التقدير لتناسب رءوس الآيات.

ألم تر إلى أن موسى أفضل من هارون، لكن قدم هارون عليه في سورة طه في قوله تعالى عن السحرة: ﴿فَأَلْقَى السَّحَرَةُ سُجُودًا قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ هَارُونَ وَمُوسَى﴾ [طه: ٧٠]؛ لتناسب رءوس الآيات.

وهذا لا يدل على أن المتأخر في اللفظ متأخر في الرتبة.

أو نقول: إن التقدير هنا بمعنى: التسوية؛ أي: خلقه على قدر معين؛ كقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى﴾ [الاعلى: ٢]؛ فيكون التقدير بمعنى التسوية.

وهذا المعنى أقرب من الأول؛ لأنه يُطَابِقُ تمامًا لقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى﴾؛ فلا إشكال^(١).

والخلاصة: أن الخطب في هذه المسألة يسير جدًا، وليس وراءها كبير فائدة، ولا تتعلق بعمل ولا اعتقاد، وغاية ما فيها اختلاف في التعريف، ولا دليل

(١) «شرح العقيدة الواسطية» (٢/ ١٨٩).

من الكتاب والسنة يفصل فيها، والمهم هو الإيمان بهذا الركن العظيم من أركان الإيمان، والتصديق به.

قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ -بعد أن ذَكَرَ أن القدر هو التقدير السابق، وأن القضاء هو الخلق-، قال: «جماع القول في هذا الباب -أي: القضاء والقدر-: أنهما أمران لا ينفك أحدهما عن الآخر؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس، والآخر بمنزلة البناء، فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه»^(١) انتهى.

وقال الشيخ عبد الرَّحْمَنِ المحمود: «لا فائدة من هذا الخلاف؛ لأنه قد وقع الاتفاق على أن أحدهما يُطْلَق على الآخر...، فلا مُشَاخَّة من تعريف أحدهما بما يدل عليه الآخر»^(٢).

وعلى المسلم أن يَتَيَقَّنَ أن كل شيء بقضاء الله وقدره، فالآجال والأعمار والذوات والأشخاص والصفات والحركة والسكون والأفعال وكل شيء قد قضاه الله وقدره وكتبه في اللوح المحفوظ.

قال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

فلا بُدَّ للمسلم أن يؤمن بقضاء الله وقدره في كل شيء، وأن الله قد علم

(١) «معالم السنن» (٢/ ٣٢٣).

(٢) «القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة» (ص ٤٤).

الأشياء قبل كونها، وكتبها في اللوح المحفوظ، وأراد كل شيء في هذا الوجود قضاءً وقدرًا، وخلق كل شيء في هذا الوجود.

والإيمان بالقدر أحد أركان الإيمان الستة، وقد ورد ذكر القدر في القرآن.

ومنه: ما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتُهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨].

القَدَرُ في اللغة: التقدير، وهو مصدر، يقال: قَدَرْتُ الشيءَ أَقْدُرُهُ قَدْرًا وَقَدْرًا؛ إذا أَحَطْتُ بمقداره، والقَدَرُ: وقتُ الشيءِ أو مكانه المَقْدَرُ له، وَيُطْلَقُ القَدَرُ عَلَى القضاء الذي يقضي به الله على عِبَادِهِ، وجمعه أقدارٌ^(١).

قال الأزهري: «قال الليث: القَدَرُ: القضاء الموفق، يقال: قَدَّرَ اللهُ هذا تقديرًا، قال: وإذا وافق الشيءُ الشيءَ قلتَ: جاء قَدْرُهُ»^(٢).

وَقَدَّرَ اللهُ تَعَالَى هُوَ: تَعَلَّقَ عِلْمُهُ وَإِرَادَتُهُ أَزَلًا بِالْكَائِنَاتِ كُلِّهَا قَبْلَ وُجُودِهَا؛ فَلَا حَدِيثَ إِلَّا وَقَدَّرَهُ اللهُ تَعَالَى؛ أَي: سَبَقَ بِهِ عِلْمُهُ وَتَقَدَّمَتْ بِهِ إِرَادَتُهُ؛ فَكُلُّ حَدِيثٍ فَهُوَ حَدِيثٌ عَلَى وَفْقِ مَا سَبَقَ بِهِ عِلْمُ اللهِ وَمَضَتْ بِهِ إِرَادَتُهُ.

والإيمان بالقَدَرِ رُكْنٌ عَظِيمٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، لَا يَصِحُّ إِيمَانُ الْمُسْلِمِ إِلَّا بِتَحْقِيقِهِ، وَقَدْ انْعَقَدَ إِجْمَاعُ السَّلَفِ قَاطِبَةً وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أُمَّةِ السَّنَةِ الْعَدُولِ

(١) انظر: «لسان العرب» لابن منظور (٥٥/١١)، و«المعجم الوسيط» (٧١٨/٢)، و«فتح

الباري» لابن حجر (١١٨/١).

(٢) «تهذيب اللغة» (٣٧/٩).

الأثبات على وجوب الإيمان بالقدر، وأن الأمور كُلُّها: خيرها وشرُّها، نفعها وضَرُّها بتقدير الله تعالى.

قال عبدُ الغني المقدسي رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَجْمَعَ أئِمَّةُ السلفِ مِنْ أَهْلِ الإسلامِ على الإيمانِ بالقدرِ خيرِه وشرِّه، حُلُوهُ ومُرُّه، قَلِيلُهُ وكَثِيرُهُ، بقضاءِ الله وقَدَرِهِ، لا يكونُ شيءٌ إِلَّا بإرادته، ولا يجري خيرٌ وشرٌّ إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ، خَلَقَ مَنْ شاءَ للسعادةِ واستعمله بها فضلاً، وَخَلَقَ مَنْ أَرَادَ للشقاءِ واستعمله به عدلاً؛ فهو سرُّ استأثر به، وعِلْمٌ حَجَبَهُ عن خَلْقِهِ، ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣].

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩] ^(١).

وأكد ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللهُ هذا الإجماع بقوله: «وَأَمَّا السلفُ والأئمةُ كما أنهم مُتَّفِقُونَ على الإيمانِ بالقدر، وأنه ما شاءَ كان وما لم يشأْ لم يكن، وأنه خالقُ كُلِّ شيءٍ مِنْ أفعالِ العبادِ وغيرِها، وَهُمْ مُتَّفِقُونَ على إثباتِ أمرِهِ ونَهْيِهِ، ووَعْدِهِ ووَعِيدِهِ، وأنه لا حُجَّةَ لِأَحَدٍ على الله في تركِ مأمورٍ ولا فعلِ محظورٍ؛ فَهُمْ أَيْضًا مُتَّفِقُونَ على أَنَّ اللهَ حَكِيمٌ رَحِيمٌ، وأنه أَحْكَمُ الحاكمين وأَرْحَمُ الراحمين» ^(٢).

(١) «الاقتصاد في الاعتقاد» (ص ١٥١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٨/ ٤٦٦).

والواجب في معرفة القَدَر -الذي هو الإيمانُ بتَقَدُّمِ عِلْمِ الله بما يكون من أسباب الخلق، وصدور جميع المخلوقات عن تقديرٍ منه- يَتَمَحَوَّرُ على أمرين أساسيين؛ وهما:

الأول: وجوبُ الإيمانِ بالقَدَر، والإقرارِ بجميعه، والاعتمادِ في معرفته على الكتاب والسنة، والحذرِ من الاعتمادِ على نظيرِ العقل والقياس المَحْضِ.

الثاني: التسليمُ بقضاءِ الله وقَدَرِهِ، وتركُ التنقييرِ والبحثِ عن القَدَرِ والتعمُّقِ في التفكيرِ فيه والنظر، واجتنابُ السؤالِ عنه والمُنَاطَرَةِ عليه والخصومةِ به؛ «لأنَّ القَدَرَ سِرٌّ مِنْ سِرِّ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؛ بل الإيمانُ بما جَرَتْ به المقاديرُ مِنْ خَيْرٍ أو شَرٍّ واجبٌ على العباد أن يُؤْمِنُوا به، ثمَّ لا يأمنُ العبدُ أن يبحثَ عن القَدَرِ فيُكْذِبَ بمقاديرِ الله الجاريةِ على العباد؛ فيُضِلَّ عن طريقِ الحقِّ...، هذا مذهبُ المسلمين، وليس لأحدٍ على الله عَزَّوَجَلَّ حُجَّةٌ؛ بل لله الحُجَّةُ على خلقه.

قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَاطِلَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩]»^(١).

ولهذا نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التنقييرِ والبحثِ عن القَدَرِ، وعَدَمِ التوقُّفِ عند بابِهِ في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا»^(٢).

وقوله: «خيرهُ وشرهُ»: هذا اللفظُ وَرَدَ في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما سألَهُ

(١) «الشرعية» للأجُرِّي (٢/٧٠٢). وانظر: «الإبانة» لابن بطَّة، الكتاب الثاني: القَدَر (١/٢٤٦).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٩٨)، وأبو نُعَيْم في «الحلية» (٤/١٠٨) من حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً. وهذا الطريقُ حَسَنُهُ ابنُ حجرٍ في «الفتح» (١١/٤٧٧)، وله طُرُقٌ أخرى صحَّحها الألبانيُّ بمجموعها. انظر: «السلسلة الصحيحة» (١/٤٢-٤٦).

جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ عن الإيمان: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»^(١).

والحديث دَلٌّ دلالة ظاهرة على مذهب أهل السنة في إثبات القدر ووجوب الإيمان بجميع المقادير: خيرها وشرها، حلوها ومُرَّها، نفعها وضررها، قليلها وكثيرها، وأنه واقع من الله تعالى على العباد في الوقت الذي أراد أن يقع، لا يتقدم الوقت ولا يتأخر على ما سبق بذلك في علم الله، تجري الوقائع بقضاء الله وقدره، وتحت تصرفه وإرادته؛ فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وما أصاب العبد لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وما تقدم لم يكن ليتأخر، وما تأخر لم يكن ليتقدم؛ فلا مانع لما أعطى ولا مُعطي لما منع، ولا يكون في ملكه إلا ما يريد، وهو سبحانه غير ظلام للعبيد.

وقوله: «وحلوه ومُرَّه».

وجاء في لفظ: «أن تؤمن بالقدر خيره وشره، حلوه ومُرَّه». بزيادة: «حلوه ومُرَّه»، قد جاءت في عدة أحاديث:

فمنها: حديث عمر الطويل في قصة جبريل، وأصل الحديث في «الصحيح»، ولكن هذه الزيادة عند ابن حبان^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٨).

(٢) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٣٩٠ / ١) من حديث عبد الله بن عمر عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وعَلَّقَ عليه الشيخ الالباني في «التعليقات الحسان» (١٦٨): صحيح.

وحديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة^(١)، والبيهقي، والطبراني، وابن أبي عاصم في «السنة»^(٢).

وكذلك في حديث جبريل الطويل، وحديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني في «الأوسط»^(٣)، وحديث عدي بن حاتم عند ابن ماجه^(٤)، وحديث أنس عند ابن النجار^(٥).

وقال الحافظ ابن حجر: «إنها من باب التقرير بالإبدال، يعني: أنها وردت لتأكيد المعنى»^(٦).

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ لَفْظَ «خَيْرُهُ وَشَرُّهُ» أَعْمُ مِنَ «حُلُوهِ وَمَرُّهُ»، فَهُوَ مِنْ بَابِ

(١) «الإيمان» لابن أبي شيبة (١١٩)، وقال الألباني: «صحيح ورجاله ثقات، لكنه في صحيح مسلم من طرق أخرى».

(٢) «تخريج كتاب السنة» (١٧٢)، وقال الألباني: إسناده ضعيف.

(٣) «المعجم الأوسط» للطبراني (١١٢/٣)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن مقاتل إلا عمر، تفرد به محمد بن يعلى».

وأورده ابن الوزير اليماني في «العواصم والقواصم» (٢٩٠/٦)، وقال: رجاله موثقون.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٨٧)، والطبراني (١٧/٨١/رقم: ١٨٢). وانظر: «مجمع الزوائد» (٩/٤٠٦)، والحديث فيه عبد الأعلى بن أبي المساور، وهو متروك.

وقال الألباني: ضعيف جدًا. «ضعيف ابن ماجه» (١٧). وقال أيضًا في «تخريج كتاب السنة» لابن أبي عاصم (١٣٥): إسناده ضعيف جدًا.

(٥) أورده الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٢٨٧/٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٣/٢٠٨)، وأبو طاهر السلفي في «الطيوريات» (٢٩٧).

(٦) «فتح الباري» (١١٨/١).

ذكر الخاص بعد العام، وذلك لأن الخير قد يكون مرًا، والشر قد يكون حلواً.

قال تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وقال ابن القيم: «الفرق بين كون القدر خيراً شراً وكونه حلواً ومرًا؛ قيل: الحلاوة والمرارة تعود إلى مباشرة الأسباب في العاجل، والخير والشر يرجع إلى حسن العاقبة وسوئها، فهو حلو ومر في مبدئه وأوله، وخير وشر في منتهاه وعاقبته، وقد أجرى الله سبحانه سُنَّتَه وعادته أن حلاوة الأسباب في العاجل تعقب المرارة في الآجل، ومرارتها تعقب الحلاوة، فحلوا الدنيا مر الآخرة، ومر الدنيا حلوا الآخرة، وقد اقتضت حكمته سبحانه أن جعل اللذات تُثمر الآلام، والآلام تُثمر اللذات، والقضاء والقدر منتظم لذلك انتظاماً لا يخرج عنه شيء البتة.

والشر مرجعه إلى الآلام وأسبابها، والخير مرجعه إلى اللذات وأسبابها، والخير المطلوب هو اللذات الدائمة، والشر المرهوب هو الآلام الدائمة، فأسباب هذه الشرور وإن اشتملت على لذة ما، وأسباب تلك الخيرات وإن اشتملت على ألم ما، فآلم تعقبه اللذة الدائمة أولى بالإيثار والتحمل من لذة يعقبها الألم الدائم، فلذة ساعة في جنب ألم طويل كلاً لذة، وألم ساعة في جنب لذة طويلة كلاً ألم»^(١).

(١) «شفاء العليل» لابن القيم (٢/ ٧٣٣).

ويجدُرُ التنبيةُ والإشارةُ إلى أَنَّ وَصْفَ الْقَدَرِ بِالشَّرِّ وَاقِعٌ فِي مَفْعُولَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَقْدُورَاتِهِ الْمُتَفَصِّلَةِ عَنْهُ الَّتِي لَا يَتَّصِفُ بِهَا، دُونَ أَعْمَالِهِ الْقَائِمَةِ بِهِ؛ فَأَعْمَالُ اللَّهِ تَعَالَى كُلُّهَا خَيْرٌ وَحِكْمَةٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»^(١).

قال ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «معنى قول السلف: من أصول الإيمان: الإيمان بالقدر خيره وشره، حلوه ومره...: أن القدر لا شَرَّ فيه بوجه من الوجوه، فإنه علم الله وقدرته وكتابه ومشيتته، وذلك خير مَحْضٍ وكَمَالٍ من كل وجه، فالشر ليس إلى الرب تعالى بوجه من الوجوه، لا في ذاته ولا في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله، وإنما يدخل الشر الجزئي الإضافي في المقضي المقدر، ويكون شَرًّا بالنسبة إلى مَحَلٍّ، وخَيْرًا بالنسبة إلى محل آخر، وقد يكون خَيْرًا بالنسبة إلى المحل القائم به من وجه، كما هو شر له من وجه؛ بل هذا هو الغالب.

وهذا كالحقاصص وإقامة الحدود وقتل الكفار، فإنه شَرٌّ بالنسبة إليهم لا من كل وجه؛ بل من وجه دون وجه، وخير بالنسبة إلى غيرهم لما فيه من مصلحة الزجر والنكال، ودفع الناس بعضهم ببعض، وكذلك الآلام والأمراض، وإن كانت شرورًا من وجه، فهي خيراتٌ من وجوه عديدة...

فالخير والشر من جنس اللذة والألم، والنفع والضرر، وذلك في المقضي المُقَدَّر لا في نفس صفة الرب وفعله القائم به، فإن قطع يد السارق شر مؤلم

(١) جزءٌ من حديثٍ أخرجه مسلم (٧٧١).

ضار له، وأما قضاء الرب ذلك وتقديره عليه فعدل خير وحكمة ومصلحة...

في امتناع إطلاق القول نفياً وإثباتاً أن الرب تعالى مُريد للشر وفاعل له، هذا موضع خلاف اختلف فيه مثبتو القدر ونُفَاتُهُ:

فقال النفاة: لا يجوز أن يُقال: إن الله سبحانه يريد للشر، أو فاعل له، قالوا: لا يريد الشر وفاعله شرير، هذا هو المعروف لغةً وعقلاً وشرعاً، كما أن الظالم فاعل الظلم، والفاجر فاعل الفجور ومريده، والرب يتعالى ويتنزه عن ثبوت معاني أسماء السوء له، فإن أسماء كلها حسنى، وأفعاله كلها خير، فيستحيل أن يريد الشر، فالشر ليس بإرادته ولا بفعله، قالوا: وقد قام الدليل على أن فعله سبحانه غير مفعوله، والشر ليس بفعل له، فلا يكون مفعولاً له.

وقابلهم الجبرية فقالوا: بل الرب سبحانه يُريد الشر ويفعله، قالوا: لأن الشر موجود فلا بُد له من خالق، ولا خالق إلا الله، وهو سبحانه إنما يخلق بإرادته، فكل مخلوق فهو مراد له وهو فعله، ووافقوا إخوانهم على أن الفعل عين المفعول، والخلق نفس المخلوق، ثم قالوا: والشر مخلوق له ومفعول؛ فهو فعله وخلقته وواقع بإرادته، قالوا: وإنما لم يُطلق القول إنه يريد الشر ويفعل الشر أدباً لفظياً فقط، كما لا يُطلق القول بأنه رب الكلاب والخنازير، ويُطلق القول بأنه رب كل شيء وخالقه.

قالوا: وأما قولكم أن الشرير يريد الشر وفاعله؛ فجوابه من وجهين:

أحدهما: إنما يمنع ذلك بأن الشرير من قام به الشر، وفعل الشر لم يقم

بذات الرب؛ فإن أفعاله لا تقوم به؛ إذ هي نفس مفعولاته، وإنما هي قائمة بالخلق، وكذلك اشتقت لهم منها الأسماء؛ كالفاجر والفاسق، والمُصَلِّي والحاج والصائم، ونحوها.

الجواب الثاني: أن أسماء الله تعالى توقيفية، ولم يُسمَّ نفسه إلا بأحسن الأسماء، قالوا: والرب تعالى أعظم من أن يكون في ملكه ما لا يريده ولا يخلقه، فإنه الغالبُ غير المغلوب.

وتحقيق القول في ذلك: أنه يمتنع إطلاق إرادة الشر عليه وفعله نفيًا وإثباتًا في إطلاق لفظ الإرادة والفعل من إبهام المعنى الباطل ونفي المعنى الصحيح، فإن الإرادة تُطلق بمعنى المشيئة، وبمعنى المحبة والرضا.

فالأول: كقوله: ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]، وقوله: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقوله: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً﴾ [الإسراء: ١٦].

والثاني: كقوله: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٧]، وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فالإرادة بالمعنى الأول: تستلزم وقوع المراد، ولا تستلزم محبته والرضا به.

وبالمعنى الثاني: لا تستلزم وقوع المراد، وتستلزم محبته، فإنها لا تنقسم؛ بل كل ما أَرَادَهُ من أفعاله فهو محبوب مرضي له، ففرق بين إرادة أفعاله وإرادة مفعولاته، فإن أفعاله خير كلها وعدل ومصلحة، وحكمة لا شر فيها بوجه من الوجوه، وأما مفعولاته فهي مورد الانقسام، وهذا إنما يتحقق على قول أهل

السُّنة أن الفعل غير المفعول، والخلق غير المخلوق، كما هو الموافق للعقول والفطر واللغة ودلالة القرآن والحديث وإجماع أهل السنة، كما حكاه البغوي في «شرح السنة» عنهم، وعلى هذا فهاتان إرادتان ومرادان؛ إرادة أن يفعل ومرادها فعله القائم به، وإرادة أن يفعل عبده ومرادها مفعوله المنفصل عنه، وليساً بمتلازمين، فقد يريد من عبده أن يفعل، ولا يريد من نفسه إعانته على الفعل وتوفيقه له وصرف موانعه عنه، كما أراد من إبليس أن يسجد لآدم ولم يُرد من نفسه أن يعينه على السجود ويوفقه له ويثبت قلبه عليه ويصرفه إليه، ولو أراد ذلك منه لسجدَ له لا محالة، وقوله: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧]. إخباره عن إرادته لفعله لا لأفعال عبيده، وهذا الفعل والإرادة لا ينقسم إلى خير وشر كما تقدم، وعلى هذا فإذا قيل: هو مريد للشر؛ أو هم أنه مُحب له راضٍ به. وإذا قيل: أنه لم يرده؛ أو هم أنه لم يخلقه ولا كونه، وكلاهما باطل.

ولذلك إذا قيل: أن الشر فعله، أو أنه يفعل الشر؛ أو هم أن الشر فعله القائم به، وهذا مُحال، وإذا قيل: لم يفعله، أو: ليس بفعل له؛ أو هم أنه لم يخلقه ولم يكونه، وهذا محال.

فانظر ما في إطلاق هذه الألفاظ في النفي والإثبات من الحق والباطل الذي يتبين بالاستفصال والتفصيل، وأن الصواب في هذا الباب: ما دل عليه القرآن والسنة من أن الشر لا يُضاف إلى الرب تعالى، لا وصفاً ولا فعلاً، ولا يسمى باسمه بوجه من الوجوه، وإنما يدخل في مفعولاته بطريق العموم؛ كقوله تعالى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۝١﴾ من شرِّ ما خلق ﴿[الفلق: ١-٢]﴾. ف «ما» هاهنا موصولة

أو مصدرية، والمصدر بمعنى المفعول؛ أي: من شر الذي خلقه، أو: من شر مخلوقه، وقد يحذف فاعله، كقوله حكاية عن مؤمني الجن: ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ يَمَنُ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠].

وقد يُسند إلى محله القائم به، كقول إبراهيم الخليل: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ﴿٧٦﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٧٨-٨٠].

وقول الخضر: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [الكهف: ٧٩].

وقال في بلوغ الغلامين: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا﴾ [الكهف: ٨٢].

وقد جمع الأنواع الثلاثة في الفاتحة في قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦-٧].

والله تعالى إنما نسب إلى نفسه الخير دون الشر، فقال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦].

وأخطأ من قال: المعنى: بيدك الخير والشر؛ لثلاثة أوجه:

أحدها: أنه ليس في اللفظ ما يدل على إرادة هذا المحذوف؛ بل ترك ذكره قصداً أو بيانا أنه ليس بمراد.

الثاني: أن الذي بيد الله تعالى نوعان: فضل وعدل؛ كما في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَتْ لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءُ

اللَّيْلِ وَالنَّهَارَ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْفَيْضُ - أَوْ الْقَبْضُ - يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ^(١). فالفضل لإحدى اليدين، والعدل للأخرى، وكلاهما خير لا شر فيه بوجه.

الثالث: أن قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»^(٢) كالتفسير للآية، ففَرَّقَ بين الخير والشر، وجعل أحدهما في يدي الرب سبحانه، وقطع إضافة الآخر إليه مع إثبات عموم خلقه لكل شيء^(٣).

فجميع الخلق مربوبون لله، واقعون تحت قدرته ومشيتته، لا يخرجون عن ذلك بأي حال من الأحوال.

الإيمان بالقدر خيره وشره، هو أصلٌ مِنْ أَصُولِ اعتقادِ أهل السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ، وركنٌ مِنْ أركان الإيمان.

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ أَهَمَّ مَا يَجِبُ معرفته على الْمُكَلَّفِ النَّبِيلِ - فضلاً عن الفاضل الجليل - ما وَرَدَ في القضاء والقَدَرِ والحِكْمَةِ والتَّعْلِيلِ، فهو مِنْ أَسْنَى المقاصد، والإيمانُ به قُطْبُ رَحَى التَّوْحِيدِ ونِظامه، ومبدأ الدِّينِ المُبِينِ وخِتامه، فهو أحدُ أركان الإيمان وقاعدة أساس الإحسان التي يَرْجِعُ إليها، ويدور في

(١) أخرجه البخاري (٧٤١١)، ومسلم (١٩٣).

(٢) أخرجه مسلم (٧٧١).

(٣) «شفاء العليل» لابن القيم (٧٣٣/٢).

جميع تصاريفه عليها، فالعدل قوام الملك، والحكمة مظهر الحمد، والتوحيد متضمن لنهاية الحكمة وكمال النعمة، ولا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير؛ فبالقدرة والحكمة ظهر خلقه وشرعه المبين؛ ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] ^(١).

وهو عند أهل السنة والجماعة: قدرة الله وعلمه ومشيئته وخلقته وكتابته، فلا تتحرك ذرةٌ فما فوقها إلا بمشيئته وعلمه وقدرته ^(٢).

ومن أدلة القدر:

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢].

وقوله جلَّ وعَلَا: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ١-٢].

وحديث جبريل لما سأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الإيمان، فقال له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ» ^(٣).

ونحن نعلم أن كل ما في هذا الكون مسخرٌ ومخلوقٌ من الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾.

(١) مقدمة كتابه «شفاء العليل» (ص ٣).

(٢) انظر: «شفاء العليل» لابن القيم (ص ١١٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٨).

ونحن نؤمن بأن الإيمان بالقدر ركنٌ من أركان الإيمان، والقدر له أربع مراتب:

المرتبة الأولى: العلم.

والمرتبة الثانية: الكتابة.

والمرتبة الثالثة: المشيئة.

والمرتبة الرابعة: الخلق.

* فالمرتبة الأولى: العلم.

فيجب أن تعلم وتوقن بأن الله سُبحانه وتعالى عَلِمَ الأشياء قبل خلقها، وعلم ما سيكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون، فالله سُبحانه وتعالى قد أحاط بكل شيءٍ علماً، ولذلك لما ذكر الله تعالى الخلق استدل به على العلم والقدرة: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾، ثم قال بعدها: ﴿لِنَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً﴾ [الطلاق: ١٢].

فتأمل السياق في الحديث عن الخلق: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ هذا حديث عن الخلق، لكنه دلالة على أمرين؛ هما: القدرة والعلم.

فالخلق دليل على القدر، فكيف يخلق من لا يقدر، فهل الذي لا يقدر يستطيع أن يخلق؟ فيما أنه هو الخالق فهو قادر، وكيف يخلق ما لا يعلم؟ فبالتالي استشهد بخلقه على قدرته وعلى علمه؛ لذلك قال: ﴿لِنَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١﴾.

فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِلْمُ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ خَلْقِهَا، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَعْلَمُ مَا سَيَكُونُ، بَلْ مَا لَمْ يَكُنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ.

فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِنْدَمَا ذَكَرَ أَصْحَابُ النَّارِ قَالَ عَنْهُمْ: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُمْ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]، فَلَوْ أُخْرِجَ أَهْلُ النَّارِ مِنَ النَّارِ وَعَادُوا إِلَى الدُّنْيَا لَعَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ.

فإذن؛ يَعْلَمُ مَا لَمْ يَكُنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ، فَعِلْمُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَنْكَرَهُ الْقَدَرِيَّةُ، فَأَنْكَرُوا عِلْمَ اللَّهِ السَّابِقَ، فَزَعَمَ الْقَدَرِيَّةُ الْأَوَائِلُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ قَبْلَ وَقُوعِهَا، فَهَذَا أَوَّلُ حَالِ الْقَدَرِيَّةِ، ثُمَّ إِنْ الْقَدَرِيَّةُ بَعْدَ ذَلِكَ تَرَاجَعُوا عَنْ إنْكَارِ الْعِلْمِ السَّابِقِ وَأَثْبَتُوا الْعِلْمَ السَّابِقَ، وَلَكِنْ أَنْكَرُوا قُدْرَةَ اللَّهِ فِي فِعْلِ الْعَبْدِ، فَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِلْمُ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهَا.

* وَالْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ: الْكِتَابَةُ.

فَعِنْدَمَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ كُلَّ شَيْءٍ، فَأَمَرَهُ بِكِتَابَةِ كُلِّ شَيْءٍ، كَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. قَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» الْحَدِيثُ (١).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٧٠٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٠٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢١٥٥)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٢١٥٥).

* والمرتبة الثالثة: المَشِيئَةُ.

فَالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا قَالَ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]،
فمَشِيئَةُ الله عَزَّوَجَلَّ نافذة وتامة وواقعة، ولا يقع في هذا الكون ما لا يشاء
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

* والمرتبة الرابعة: الخَلْقُ.

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، وكَمَا قَالَ تَعَالَى:
﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦]، فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَالِقُ الْأَشْيَاءِ.
فإِذَنْ؛ لَا بُدَّ أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنْ مِنْ مَرَاتِبِ الْقَدْرِ: الْعِلْمُ السَّابِقُ، وَأَنَّ اللَّهَ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِيْقَانِ بِذَلِكَ وَاعْتِقَادِ ذَلِكَ، وَأَنَّ
الَّذِي قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ.

وَأَمَّا أَنْوَاعُ التَّقْدِيرِ:

فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ أَقْسَامَ التَّقْدِيرِ الْخَمْسَةَ، وَأَوْضَحَهَا بِأَدْلِيَّهَا، وَهِيَ بِاخْتِصَارٍ:
التَّقْدِيرُ الْأَوَّلُ: تَقْدِيرُ الْمَقَادِيرِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ.
وَهُوَ التَّقْدِيرُ الْعَامُ الشَّامِلُ لِكُلِّ شَيْءٍ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ
بَعْضِ الْأَدْلَةِ عَلَيْهِ.

التَّقْدِيرُ الثَّانِي: تَقْدِيرُ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شِقَاوَةَ الْعِبَادِ وَسَعَادَتِهِمْ وَأَرْزَاقِهِمْ
وَأَجَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ قَبْلَ خَلْقِهِمْ.

وَهُوَ تَقْدِيرٌ ثَانٍ بَعْدَ التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ، فَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

«قيل: يا رسول الله، عَلِمَ أهلُ الجَنَّةِ من أهل النار؟ فقال: نَعَمْ. قيل: فَفِيمَ يَعْمَلُ العاملون؟ قال: كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(١).

التقدير الثالث: الْمُتَعَلِّقُ بِالْجَنِّينَ وهو في بطن أمه.

وهو تقدير شقاوته وسعاده، ورزقه وأجله وعمله؛ فعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لِيُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ؛ فَيَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ؛ بَكْتَبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِي أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»^(٢).

التقدير الرابع: التَّقْدِيرُ فِي لَيْلَةِ الْقَدَرِ.

قال الله تعالى: ﴿حَمْدٌ ﴿١﴾ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَكَةٍ ﴿٣﴾ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ ﴿٤﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٥﴾ أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٦﴾﴾

[الدخان: ١-٥].

(١) أخرجه البخاري (٧٥٥١)، ومسلم (٢٦٤٩) واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

قال أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ: «يُقَدَّرُ أَمْرُ السَّنَةِ كُلِّهَا فِي لَيْلَةِ الْقَدَرِ».

وهذا هو الصَّحِيحُ: أَنَّ الْقَدْرَ مَصْدَرٌ: قَدَرَ الشَّيْءُ يَقْدُرُهُ قَدْرًا، فَهِيَ لَيْلَةُ الْحُكْمِ وَالتَّقْدِيرِ.

التَّقْدِيرُ الْخَامِسُ: التَّقْدِيرُ الْيَوْمِيُّ.

قال تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩].

قال مجاهدٌ والكلبيُّ وعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَأَبُو مَيْسَرَةَ وَعَطَاءٌ وَمِقَاتِلٌ: «مِنْ شَأْنِهِ: أَنْ يُحْيِيَ وَيُمِيتَ، وَيَرْزُقَ وَيَمْنَعُ، وَيَنْصُرَ، وَيُعْزِ وَيُذِلَّ، وَيَفْكَ عَانِيًا، وَيَشْفِي مَرِيضًا، وَيَجِيبُ دَاعِيًا، وَيُعْطِي سَائِلًا، وَيَتُوبَ عَلَى قَوْمٍ، وَيَكْشِفُ كَرْبًا، وَيَغْفِرَ ذَنْبًا، وَيَضَعُ أَقْوَامًا، وَيَرْفَعُ آخَرِينَ. دَخَلَ كَلَامُهُمْ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ...».

إِلَى أَنْ قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَهَذَا تَقْدِيرٌ يَوْمِيٌّ، وَالَّذِي قَبْلَهُ تَقْدِيرٌ حَوْلِيٌّ، وَالَّذِي قَبْلَهُ تَقْدِيرٌ عُمْرِيٌّ عِنْدَ تَعَلُّقِ النَّفْسِ بِهِ، وَالَّذِي قَبْلَهُ كَذَلِكَ عِنْدَ أَوَّلِ تَخْلِيْقِهِ، وَكَوْنِهِ مُضْغَةً، وَالَّذِي قَبْلَهُ تَقْدِيرٌ سَابِقٌ عَلَى وَجُودِهِ، لَكِنْ بَعْدَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالَّذِي قَبْلَهُ تَقْدِيرٌ سَابِقٌ عَلَى خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ التَّقَادِيرِ كَالْتَفْصِيلِ مِنَ التَّقْدِيرِ السَّابِقِ، وَفِي ذَلِكَ الدَّلِيلُ عَلَى عِلْمِ الرَّبِّ وَقُدْرَتِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَزِيَادَةُ التَّعْرِيفِ لِمَلَائِكَتِهِ وَعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِنَفْسِهِ وَأَسْمَائِهِ»^(١).

(١) «شفاء العليل» (ص ٣١-٤٩).

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ: «واعلم أنَّ مذهبَ أهلِ الحقِّ إثباتُ القَدَرِ، ومعناه: أنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَّرَ الأشياءَ في القَدَمِ، وَعَلِمَ سُبْحَانَهُ أَنَّهَا ستقع في أوقاتٍ معلومة عنده عَزَّوَجَلَّ، وعلى صفاتٍ مَخْصُوصَةٍ؛ فهي تقع على حسب ما قَدَّرَهَا عَزَّوَجَلَّ، وأنكرت القدرية هذا، وزعمت أنه عَزَّوَجَلَّ لم يُقَدِّرْهَا، ولم يتقدم علمه عَزَّوَجَلَّ بها، وأنها مُستأنفة العلم، أي: إِنَّمَا يَعْلَمُهَا سُبْحَانَهُ بعد وقوعها، وكذبوا على الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَجَلَّ عن أقوالهم الباطلة علواً كبيراً-.

وسُمِّيت هذه الفرقة «قدرية»؛ لإنكارهم القَدَر؛ قال أصحابُ المَقالات من الْمُتَكَلِّمِينَ: وقد انقرضت القدريةُ القائلون بهذا القول الشَّنِيع الباطل، ولم يبقَ أحدٌ من أهل القِبلة عليه، وصارت القدريةُ في الأزمان المتأخرة تعتقد إثبات القَدَر، لكن يقولون: الخيرُ من الله، والشرُّ من غيره»^(١).

والمؤمن يؤمنُ بكل ما قضاه الله عَزَّوَجَلَّ وقَدَّرَه؛ خيراً أو شراً، حُلواً أو مرأاً، فهو يؤمن به ويرضى به من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ثم قد علم الله ما العباد عاملون، وإلى ما هم سائرون، ولا يخرجون من علم الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يكون في الأرضين ولا في السموات إلا ما علم الله عَزَّوَجَلَّ، وهذا قد تقدَّم بأنه أحد مراتب القدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولا خالق مع الله عَزَّوَجَلَّ.

فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خالقُ كُلِّ شيء، فكذب القدرية الذين قالوا: إن العبد يخلق

(١) «شرح النووي على مسلم» (١/١٥٤).

فعله؛ فالعبد لا يخلق فعله، والله تعالى خالق كل شيء، لكن الله عَزَّوَجَلَّ شاء وأراد عَزَّوَجَلَّ أن يكون لهذا العبد فعل، وأن يكون لهذا العبد مشيئة، وذلك الفعل وتلك المشيئة لا تخرج عن كونها خلق الله عَزَّوَجَلَّ، ولا تخرج عن إرادة الله ومشيئته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ونؤمن مع ذلك أن الله تعالى جعل للعبد اختيارًا وقُدرة بهما يكون الفعل، والاعتقاد أن الله تعالى أرسل ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾.

ولولا أن فعل العبد يقع بإرادته واختياره ما بطلت حجته جَلَّ وَعَلَا على الناس بإرسال رسله.



قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وأن الله خلق الجنة قبل الخلق، وخلق لها أهلاً، ونعيمها دائم، ومن زعم أنه يبيد من الجنة شيء فهو كافر.

الشرح

على المسلم الإيمان بالجنة والنار، فهما يدخلان ضمن الإيمان باليوم الآخر الذي هو أصل من أصول الإيمان، فمن أركان الإيمان: الإيمان باليوم الآخر وما يكون فيه من البعث؛ أي: أن الله يبعث الأجساد ويحاسب الخلائق، والإيمان بالميزان والصراط والجنة والنار، فمن أنكر وجود الجنة أو أنكر النار كفر؛ لأنه مكذب لله.

قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة: ٢٥].

وقال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ﴾ [فاطر: ٣٦].

فمن أنكر الجنة أو النار فقد كذب الله، ومن كذب الله كفر.

قول المصنف: «قَبْلَ الْخَلْق».

يشير المصنف هنا إلى قول أهل السنة والجماعة: أن الجنة والنار الآن مخلوقتان دائمتان لا تفنيان.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «يذكر السلف في عقائدهم أن الجنة والنار مخلوقتان، ويذكر من صنف في المقالات أن هذه مقالة أهل السنة والحديث

قاطبة لا يختلفون فيها.

قال أبو الحسن الأشعري في كتاب «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين»: «جُملة ما عليه أصحاب الحديث وأهل السُّنة: الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من عند الله، وما رواه الثقات عن رسول الله، لا يَرُدُّون من ذلك شيئاً....، ويُقرون أن الجنة والنار مخلوقتان».

قال ابن القيم بعد أن ساق كلام الأشعري: «والمقصود حكايته عن جميع أهل السنة والحديث أن الجنة والنار مخلوقتان»^(١).

أدلتهم:

وقد دل على ذلك من القرآن:

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۖ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ۚ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ ۖ﴾

[النجم: ١٣-١٥]. وقد رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى، ورأى عندها جنة المأوى. كما في «الصحيحين» من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قصة الإسراء، وفي آخره: «ثُمَّ انْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى نَافَتِي سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى، فَغَشِيَهَا الْوَانُ لَا أَدْرِي مَا هِيَ؟ قَالَ: ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا جَنَابُذُ اللَّوْلُؤِ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ»^(٢).

وفي «الصحيحين» من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ

(١) «حادي الأرواح» (ص ١١-١٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٦٤)، ومسلم (١٦٣)، واللفظ للبخاري.

كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ،
فَيَقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وفي «المسند» و«صحيح الحاكم» وابن حبان وغيرهم، من حديث البراء
ابن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خرجنا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنْ
الْأَنْصَارِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ، وَفِيهِ: فَيَنَادِي مَنَادٌ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ صَدَقَ
عَبْدِي، فَأَفْرَسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبَسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، قَالَ:
فَيَأْتِيهِ مِنْ رُوحِهَا وَطِيبِهَا...»^(٢) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وفي «الصحيحين» من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ،
وَلَنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ، أَنَّهُ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِيهِ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٨٧/٤، ٢٨٨، ٢٩٥، ٢٩٧)، وأبو داود (٣٢١٢، ٤٧٥٣،
٤٧٥٤)، والنسائي (٧٨/٤)، وابن ماجه (١٥٤٨، ١٥٤٩)، والحاكم (٩٣/١/رقم: ١٠٧)،
وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة»- (٤٥٩/٢)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٤)،
والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (رقم: ٢١، ٤٣)، وغيرهم. من طريق زاذان، عن البراء بن
عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... فذكره.

والحديث صححه: أبو عوانة وابن منده والحاكم والبيهقي وابن القيم وغيرهم.
قال ابن القيم في «الروح» (ص ٩١): «هذا حديث ثابت مشهور مستفيض، صححه جماعة
من الحفاظ، ولا نعلم أحدا من أئمة الحديث طعن فيه، بل رَوَّاهُ فِي كُتُبِهِمْ وَتَلَقَّوهُ بِالْقَبُولِ،
وجعلوه أصلاً من أصول الدين في عذاب القبر ونعيمه، ومسألة منكر ونكير، وقبض
الأرواح وصعودها إلى بين يدي الله، ثم رجوعها إلى القبر».
(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٨)، ومسلم (٢٨٧٠)، واللفظ لمسلم.

الرَّجُلِ - لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؟، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا^(١).

وفي «صحيح أبي عوانة الإسفراييني» و«سنن أبي داود» من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطويل في قبض الروح: «ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ الْجَنَّةِ، وَبَابٌ مِنَ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا كَانَ مَنْزِلَكَ لَوْ عَصَيْتَ اللَّهَ تَعَالَى أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ هَذَا، فَإِذَا رَأَى مَا فِي الْجَنَّةِ قَالَ: رَبِّ عَجِّلْ قِيَامَ السَّاعَةِ كَيْمَا أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي، فَيُقَالُ: اسْكُنْ...»^(٢).

وفي «مسند البزار» وغيره من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَازَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا دُفِنَ الْإِنْسَانُ وَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَهُ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ، فَأَقْعَدَهُ فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ - يَعْنِي: مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؟، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُونَ لَهُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُونَ: هَذَا كَانَ مَنْزِلَكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذَا آمَنْتَ بِهِ فَهَذَا مَنْزِلَكَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: اسْكُنْ...»^(٣). وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠)، واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» - كما في «إتحاف المهرة» - (٤٥٩/٢)، وأبو داود (٤٧٥٣). ولعل هذا لفظ أبي عوانة في «صحيحه»، والحديث تقدّم الكلام عليه مختصراً.

(٣) أخرجه أحمد (٤-٣/٣) والبزار - كما في «كشف الأستار» - (رقم: ٨٧٢)، وابن أبي عاصم

وفي «صحيح مسلم» عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... فَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَتْ: ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ»^(١).

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُهُ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُ أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ، حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأْخُرْتُ»^(٢).

وفي «الصحيحين» واللفظ للبخاري، عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ:

في «السنن» (رقم: ٨٦٥)، والطبري في «تفسيره» (٢١٤ / ١٣)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (رقم: ٣١)، من طريق عباد بن راشد البصري، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري ... فذكره.

وقد تفرد به عباد، وهو صدوق له أوهام، عن خاله داود بن أبي هند مرفوعاً. وقال البرزالي: «لا نعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وهذا من أغرب ما كان يسأل عنه الحسين وابن معمر».

وقد حُوِّلَ عباد، خالفه مسلمة بن علقمة فأوقفه.

فرواه عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: ... فذكر نحوه من حديث عباد ابن راشد، ولم يرفعه.

(١) أخرجه مسلم (٩٠١)، وهو عند البخاري أيضاً (٩٩٧، ١١٥٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٨)، ومسلم (٩٠٧).

قال: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَادْكُرُوا اللَّهَ. فقالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئاً في مقامك، ثم رأيناك تكعكت. فقال: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ عَنْقُودًا، وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُمُ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا، وَأُرَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَظْفَعَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ. قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: بِكُفْرِهِنَّ. قيل: أيكفرن بالله؟ قال: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ»^(١).

وفي «صحيح البخاري» عن أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاة الخسوف قال: «قَدْ دَنَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ، حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا، لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ: أَيُّ رَبٍّ، وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ -حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ-، قُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا: حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، لَا أَطْعَمَتَهَا، وَلَا أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ»^(٢).

والمُعْتَزِلَةُ أَنْكَرُوا خَلْقَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ الْآنَ، فقالوا: الجنة والنار لم تُخْلَقَا بَعْدُ، ولكن سوف يخلقهما الله تعالى يوم القيامة، أما الآن فلا توجد جنة ولا نار.

وقال المَلْطِطِي فِي «التَّنْبِيهِ وَالرَّدِّ»: «وَمِنْ فُضَائِحِ الْفُوطِي وَيَدْعُهُ قَوْلُهُ: إِنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ لَيْسَتَا بِمَخْلُوقَتَيْنِ الْآنَ، وَإِنْ كُلٌّ مِنْ قَالٍ إِنَّهُمَا مَخْلُوقَتَانِ الْآنَ فَهُوَ كَافِرٌ!

(١) أخرجه البخاري (٧١٢)، ومسلم (٩٠٧).

(٢) رقم (٩٠٤) (٩).

وهذا القول منه زيادة منه على ضلالة المعتزلة؛ لأن المعتزلة لا يُكفرون من قال بوجودهما، وإن كانوا ينكرون وجودهما الآن^(١).

قال عبد القاهر البغدادي: «الفضيحة السابعة من فضائح الفوطي: قوله بتكفير من قال إن الجنة والنار مخلوقتان، وأخلافه من المعتزلة شكوا في وجودها اليوم، ولم يقولوا بتكفير من قال إنهما مخلوقان، والمثبتون لخلقهما يكفرون من أنكرهما، ويقسمون بالله تعالى أن من أنكرهما لا يدخل الجنة ولا ينجو من النار»^(٢).

شبهتهم:

سبب هذا القول إن المعتزلة يُعملون عقولهم في مقابلة النصوص، فيعارضون النصوص بعقولهم، وهذا من جهلهم ومن ضلالهم، فهم يقولون: لو قلنا إن الجنة والنار مخلوقتان الآن لصار خلقهما عبثاً؛ لأنهما مخلوقتان وليس فيهما أحد، والعبث مُحال على الله، فتزريها الله نقول: لا توجد جنة ولا نار الآن؛ لكن يخلقهما الله يوم القيامة حين ينتفع المؤمنون بالجنة ويكون الكفرة في النار.

ويُجاب عليهم:

أولاً: قولكم هذا من أ بطل الباطل؛ لأن الله تعالى أثبتهما، ونحن نصدق الله

(١) «التنبيه والرد» (ص ٣١).

(٢) «الفرق بين الفرق» (ص ١٤٩). وانظر: «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق

الهالكين» (ص ٢٣، ٣٨).

ونؤمن بالله، فقد أخبر تعالى أنهما موجودتان:

قال عن الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وقال عن النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤].

فهي مُرَصَّدة مُعَدَّة مُهَيَّاة.

ثانيًا: أن خلق الجنة وخلق النار الآن وإعدادهما أبلغ في الزجر والتشديد، فإذا علم العاصي أن النار معدة الآن صار أبلغ في الزجر، وإذا علم المطيع أن الجنة معدة صار أبلغ في الشوق.

ثالثًا: نقول: من قال: إن خلقهما الآن عَبَثٌ؟ فالجنة فيها الولدان، وفيها الحور، وأرواح المؤمنين تتنعم في الجنة، وأرواح الشهداء تنعم فيها، كما جاء في الحديث: «أرواح الشهداء في حواصل طير خضر، تسرح في الجنة وترد أنهارها، وتأكل من ثمارها، حتى يرجعها الله إلى أجسادها».

والمؤمن إذا مات نُقِلَتْ رُوحُهُ إِلَى الجنة عَلَى هيئة نسمة طائر يعلق في الجنة حتى يرجعه الله إِلَى جسده يوم يبعثون.

ونعلم أن المؤمن يفتح له باب إِلَى الجنة، فيأتيه من نعيمها، والكافر يُفْتَحُ له باب إِلَى النار، فيأتيه من حرها وسمومها.

إذن؛ هناك حِكْمَةٌ وفائدة من خلقهما الآن، فهذا من جَهْلِ المعتزلة وضلالهم، حيث إنهم عارضوا النصوص بأفهامهم وآرائهم الفاسدة.

وقول المصنف: «وخلق لها أهلاً».

يذكر غير واحد من العلماء هذه المسألة بعينها في كتب الاعتقاد؛ ومن هؤلاء الإمام الطحاوي؛ حيث يقول: «وقد علم الله تعالى فيما لم يزل عدد من يدخل الجنة، وعدد من يدخل النار، جملة واحدة، فلا يزداد في ذلك العدد ولا ينقص منه، وكذلك أفعالهم فيما علم منهم أن يفعلوه»^(١).

قَالَ ابْنُ أَبِي الْعَزْ رَحْمَةُ اللَّهِ - شارح «العقيدة الطحاوية» - : «قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥]، ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠].

فالله تعالى موصوف بأنه بكل شيء عليم أزلاً وأبدًا، لم يتقدم علمه بالأشياء جهالة ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقعَد وقعدنا حوله، ومعه مخرصة، فنكس رأسه فجعل ينكت بمخرصته ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَمَكُثُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَالَ: اْعْمَلُوا فكل مُيسَّر لما خلق له، أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة، ثُمَّ قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (١/ ٣١٧).

وَأَنفَى ﴿٥﴾ وَصَدَقَ بِالْحَقِّ ﴿٦﴾ فَسَيَّرَهُ لِلْعُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ يَخِلْ وَاسْتَفْزِ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحَقِّ ﴿٩﴾ فَسَيَّرَهُ لِلْعُسْرَى ﴿[الليل: ٥-١٠]﴾^(١). خَرَّجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ^(٢).

وقد أنكر الفلاسفة علم الله سبحانه وتعالى بالجزئيات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وقد يقولون: إنه تعالى يعلم الكلّيات دون الجزئيات؛ فإنه إنما يعلمها على وجه كلي ويقولون مع ذلك: إنه يعلم نفسه ويعلم ما يفعله.

وقولهم: يعلم نفسه ومفعولاته حق؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]، لكن قولهم مع ذلك: إنه لا يعلم الأعيان المعينة جهل وتناقض، فإن نفسه المقدسة معينة، والأفلاك معينة، وكل موجود معين؛ فإن لم يعلم المعينات؛ لم يعلم شيئاً من الموجودات؛ إذ الكلّيات إنما تكون كليّات في الأذهان لا في الأعيان، فمن لم يعلم إلا الكلّيات لم يعلم شيئاً من الموجودات، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهؤلاء المتفلسفة الدهرية عندهم أن الله لا يفعل شيئاً بمشيئته، ولا يجيب دعاء الداعي، بل ولا يعلم الجزئيات، ولا يعرف هذا الداعي من هذا الداعي، ولا يعرف إبراهيم من موسى من محمد وغيرهم

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧).

(٢) «شرح العقيدة الطحاوية» (١/٣١٧).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٢/٥٩٥).

بأعيانهم من رسله؛ بل منهم من ينكر علمه مطلقاً، كأرسطو وأتباعه، ومنهم من يقول: إنما يعلم الكليات، كابن سينا وأمثاله»^(١).



قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وخلق النار قبل خلق الخلق، وخلق لها أهلاً، وعذابها دائم.

الشرح

المسألة الأولى: وجود النار في الحياة الدنيا.

ويَدُلُّ على ذلك: من القرآن:

قد ذكر الله تعالى في كتابه في مواضع كثيرة يتعسر حدها ويفوت عدها ووصفها، وأخبر بها على لسان نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونعتها فقال -عز من قائل-^(١):
قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤].

وقال: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١].

وقال: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ [الكهف: ٢٩].

وقال: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٢].

وقال: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ [الفرقان: ١١].

وقال تعالى: ﴿أَغْرِقُوا فَأَدْخِلُوا نَارًا﴾ [نوح: ٢٠].

ومن السنة:

ما ورد في «الصحيحين» من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) «يقظة أولي الاعتبار» (ص ٥١).

قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وفيهما أيضًا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ النَّارَ، فَلَمْ يَرِ مِنْظَرًا أَفْظَعَ مِنْ ذَلِكَ»^(٢).

وفي البخاري عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». وفيه دلالة على وجودها حال اطلاعه^{(٣)(٤)}.

وفي «الصحيح» (باب صفة النار، وأنها مخلوقة الآن): وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»^(٥).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ، نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٩)، ومسلم (٢٨٦٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧).

(٣) «يقظة أولي الاعتبار» (ص ٥٢).

(٤) هو ضمن الحديث السابق: ورواه البخاري (٣٢٤١، ٥١٩٨، ٦٤٤٩، ٦٥٤٦)، والترمذي

(٢٦٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٥٩).

(٥) أخرجه البخاري (٦٢٩، ٥٣٩).

الزَّهْرِيرِ^(١)؛ أي: مِنْ ذَلِكَ التَّنَفُّسِ.

وعن ابن عباس وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ»^(٢)، وفي رواية: «مِنْ قَوْرِ جَهَنَّمَ»^(٣).
وَكُلُّ ذَلِكَ يَفِيدُ وَجُودَ النَّارِ الْآنَ^(٤).

وفي «مسند أحمد» و«سنن أبي داود والنسائي» من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَلَقَدْ أُذْنِيتِ النَّارَ مِنِّي؛ حَتَّى جَعَلْتُ أَتْقِيهَا خَشْيَةً أَنْ تَغْشَاكُمْ...» الْحَدِيثُ^(٥).

وفي «صحيح مسلم» من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتَ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ^(٦).

المسألة الثانية: مكان النار.

وقد اختلف في هذه المسألة على عدة أقوال^(٧):

- (١) أخرجه البخاري (٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٦)، ومسلم (٦١٧).
- (٢) أخرجه البخاري (٣٢٦١)، ومسلم (٢٢٠٩).
- (٣) أخرجه البخاري (٣٢٦٢، ٥٧٢٦)، ومسلم (٢٢٠٩).
- (٤) «يقظة أولي الاعتبار» (ص ٥٣).
- (٥) أخرجه أحمد (١٥٩ / ٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣ / ١٣٧ - ١٣٨)، وابن خزيمة (٩٠١)، وابن حبان (٢٨٣٨) بسند صحيح.
- (٦) أخرجه مسلم (٤٢٦).
- (٧) ذكر هذه الأقوال صاحب كتاب «يقظة أولي الاعتبار» (ص ٦٢ - ٦٧).

القول الأول: أن مكانها في الأرض تحت الأرض السابعة.

القول الثاني: أن جهنم على الأرض، والله أعلم بموضعها على الأرض.

القول الثالث: أن مكان النار حاليًا تحت الأرض السابعة السفلى، ويوم

القيامة تبرز وتظهر.

قال تعالى: ﴿وَبُرِزَتِ الْجَحِيمُ لِمَن يَرَى﴾ [النازعات: ٣٦]؛ أي: في السماء السابعة

التي تظهر للناس.

القول الرابع: أن مكانها في السماء.

القول الخامس: التوقف في المسألة، وأنه لم يرد نص صريح في مكانها.

وقد استدل من قال إن مكانها في الأرض بأدلة؛ منها:

ما جاء في الحديث: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ

زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجْرُؤْنَهَا»^(١). وتُسَجَّر البحار وتكون جزءًا من جهنم،

نسأل الله السلامة والعافية.

وقد روى الحاكم وصحّحه، ووافقه الذهبي، عن عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال: «إن أكرم خليفة الله عليه أبو القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإن الجنة في السماء

والنار في الأرض»^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٢٨٤٢).

(٢) رواه الحاكم (٤/٦١٢)، والحاثر (٩٣٠ - بغية)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٦).

وروى أبو الشيخ في كتابه «العظمة»: عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «الجنة في السماء السابعة العليا، والنار في الأرض السابعة السفلى»^(١).

وقال ابن رجب في «التخويف من النار»: «الباب الخامس: في ذكر مكان جهنم: روى عطية عن ابن عباس قال: «الجنة في السماء السابعة، ويجعلها الله حيث يشاء يوم القيامة، وجهنم في الأرض السابعة». أخرجه أبو نعيم»^(٢).

وخرَّج ابن منده من حديث أبي يحيى الققات، عن مجاهد قال: قلت لابن عباس: «أين الجنة؟ قال: فوق سبع سموات. قلت: فأين النار؟ قال: تحت سبع أبحر مطبقة»^(٣).

وروى البيهقي بإسناد فيه ضعف، عن أبي الذعراء، عن ابن مسعود قال: «الجنة في السماء السابعة العليا، والنار في الأرض السابعة السفلى، ثم قرأ: ﴿إِنَّ كُنُوبَ الْآثَرَارِ لَفِي عَلَيَيْنَ﴾ [المطففين: ١٨] ﴿إِنَّ كُنُوبَ الْفَجَّارِ لَفِي سِجِّينَ﴾ [المطففين: ٧]». وخرجه ابن منده، وعنده: «فإذا كان يوم القيامة جعلها الله حيث شاء».

وقال محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن بشر بن شغاف، عن عبد الله بن سلام قال: «إن الجنة في السماء، وإن النار في الأرض». خرجه ابن خزيمة وابن أبي الدنيا.

(١) أخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٦٠٠).

(٢) «التخويف من النار» (ص ٦٢).

(٣) عزاه في «الفيض» (٣/ ٣٦٠) لابن عباس، وعزاه لابن منده: ابن رجب في «التخويف من النار» (ص ٧٢).

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن قتادة قال: «كانوا يقولون: إن الجنة في السموات السبع، وإن جهنم في الأرضين السبع».

وروى ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢]. قال: «الجنة في السماء».

وقد استدلل بعضهم لهذا بأن الله تعالى أخبر أن الكفار يعرضون على النار غدوًا وعشيًا؛ يعني: في مدة البرزخ، وأخبر أنه لا تفتح لهم أبواب السماء؛ فدلَّ على أن النار في الأرض.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ كِتَابَ الْفَجَارِ لَفِي سِجِّينٍ﴾.

قال ابن الجوزي في «المنتظم»: «ومما يدل على أن النار في الأرض: حديث أبي هريرة قال: «كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يومًا، فسمعنا وجبة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أتدرون ما هذا؟ قلنا: الله أعلم. قال: هذا حَجَرُ أُرْسِلَ في جهنم منذ سبعين خريفًا، فالآن انتهى إلى قعرها». انفرد بإخراجه مسلم.

فإن قيل: كيف تكون جهنم في الأرض، وقد رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج، فجوابه من وجهين:

أحدهما: أنه رآها في الأرض في طريقه إلى بيت المقدس، وقد رؤينا عن ابن الصامت أنه رُوي على سور بيت المقدس الشرقي يبكي، فقيل له في ذلك، فقال: ها هنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا أنه رأى جهنم.

والثاني: أنه لا يمتنع في القدرة أن يرى جهنم في الأرض وهو في السماء، وقد بدا له المقدس وهو بمكة فوصفه للقوم.

المسألة الثالثة: أبدية النار.

قال ابن أبي العز في «شرح العقيدة الطحاوية»: «وأما أبدية النار ودوامها، فللنَّاس في ذلك ثمانية أقوال:

أحدها: أن مَنْ دَخَلَهَا لا يخرج منها أبد الآباد، وهذا قول الخوارج والمعتزلة.

والثاني: أن أهلها يُعَذَّبُونَ فيها، ثم تنقلب طبيعتهم وتبقى طبيعة نارية يتلذذون بها لموافقتها لطبعهم! وهذا قول إمام الاتحادية ابن عربي الطائي.

الثالث: أن أهلها يُعَذَّبُونَ فيها إلى وقت محدود، ثم يخرجون منها، ويخلفهم فيها قوم آخرون، وهذا القول حكاه اليهود للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأكذبهم فيه، وقد أكذبهم الله تعالى، فقال -عزَّ من قائل-: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَنْيَامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٠-٨١].

الرابع: يخرجون منها، وتبقى على حالها ليس فيها أحد.

الخامس: أنها تفتنى بنفسها؛ لأنها حادثة، وما ثبت حدوثه استحال بقاؤه!

وهذا قول الجهم وشيعته، ولا فرق عنده في ذلك بين الجنة والنار، كما تقدَّم.

السادس: تفتنى حركات أهلها ويصيرون جمادًا، لا يحسون بالأم، وهذا قول أبي الهذيل العلاف.

السابع: أن الله يُخرج منها مَنْ يشاء، كما ورد في الحديث، ثم يُبقِيها شيئاً، ثم يَفنيها، فإنه جعل لها أمدًا تنتهي إليه.

الثامن: أن الله تعالى يُخرج منها من شاء، كما ورد في السنة، ويبقى فيها الكفار، بقاء لا انقضاء له^(١).

وهذا ما دلَّت عليه نصوص الكتاب والسنة، ومن ذلك:

قوله تعالى عن أهل النار: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ۖ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [النساء: ١٦٨-١٦٩].

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ [٦٤] خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الأحزاب: ٦٤-٦٥].

وقوله: ﴿وَمَنْ يَصِصْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

وقوله: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [٧٤] لَا يُفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ [الزخرف: ٧٤-٧٥].

قال ابن أبي العز في «شرح العقيدة الطحاوية»: «وقوله: «لا تفنيان أبدًا ولا تبیدان»: هذا قول جمهور الأئمة من السلف والخلف.

وقال بقاء الجنة وبقضاء النار جماعة من السلف والخلف، والقولان المذكوران في كثير من كتب التفسير وغيرها.

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (١/ ٦٢٤-٦٢٥).

وقال بفناء الجنة والنار: الجهم بن صفوان إمام المعطلة، وليس له سلف قط، لا من الصحابة ولا من التابعين لهم بإحسان، ولا من أئمة المسلمين، ولا من أهل السنة، وأنكره عليه عامة أهل السنة، وكفّروه به، وصاحوا به وبأتباعه من أقطار الأرض. وهذا قاله لأصله الفاسد الذي اعتقده، وهو امتناع وجود ما لا يتناهى من الحوادث! وهو عمدة أهل الكلام المذموم، التي استدلوا بها على حدوث الأجسام، وحدث ما لم يخلُ من الحوادث، وجعلوا ذلك عمدتهم في حدوث العالم.

فرأى الجهم أن ما يمنع من حوادث لا أول لها في الماضي، يمنعه في المستقبل! فدوام الفعل عنده على الرب في المستقبل ممتنع، كما هو ممتنع عنده عليه في الماضي!

وأبو الهذيل العلاف -شيخ المعتزلة- وافقه على هذا الأصل، لكن قال: إن هذا يقتضي فناء الحركات، فقال بفناء حركات أهل الجنة والنار، حتى يصيروا في سكون دائم، لا يقدر أحد منهم على حركة!

وقد تقدم الإشارة إلى اختلاف الناس في تسلسل الحوادث في الماضي والمستقبل، وهي مسألة دوام فاعلية الرب تعالى، وهو لم يزل رباً قادراً فعلاً لما يريد، فإنه لم يزل حياً عليمًا قديرًا، ومن المُحَال أن يكون الفعل مُمتنعًا عليه لذاته، ثم ينقلب فيصير مُمكنًا لذاته من غير تجدد شيء، وليس للأول حد محدود حتى يصير الفعل مُمكنًا له عند ذلك الحد، ويكون قبله ممتنعًا عليه، فهذا القول تصوره كافٍ في الجزم بفساده.

فأما أبدية الجنة، وأنها لا تفتنى ولا تبديد، فهذا مما يعلم بالضرورة أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر به.

قال تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْذُورٍ﴾ [هود: ١٠٨]؛ أي: غير مقطوع، ولا ينافي ذلك قوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾^(١).



(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ٦٢٠-٦٢٢).

قال المُصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ:

وأن أهل الجنة يَرَوْنَ ربهم [بأبصارهم]^(١)، لا محالة.

الشرح

من عقيدة أهل السُّنة والجماعة: أنهم يُؤمنون بأن أهل الإيمان يرون ربهم يوم القيامة، كما وردت الأدلة بذلك.

فمن القرآن:

قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

فقد فُسِّرَت (الحُسْنَى) بالجنة، و(الزيادة) بالنظر إلى وجه الله الكريم.

قال القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ: «وقد ورد هذا عن أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب -في رواية-، وحذيفة وعبادة بن الصامت وكعب بن عجرة وأبي موسى وصهيب وابن عباس -في رواية-، وهو قول جماعة من التابعين، وهو الصحيح في الباب.

وروى مسلم في «صحيحه» عن صُهَيْب، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَتُنْجِنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ:

(١) ما بين معقوفتين مذكورة في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧)، و«مختصر الحجة على تارك المَحَجَّة» (٢/ ٣٧٣).

فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّجَلَّ^(١).

وفي رواية: «ثم تلا: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾^(٢).

قوله تعالى: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥].

فقد فُسر (المزيد) في هذه الآية بأنه النظر إلى الله تعالى، كالأية السابقة.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن المزيد الذي يتفضل الله به على عباده فوق ما يشاءون: هو ظهوره تعالى لهم»^(٣).

وبهذا فُسر الآية ابن جرير الطبري والقرطبي وغيرهما، ودلالاتها على الرؤية كالأية السابقة.

قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ۖ ﴿١٣﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣].

ووجه الاستدلال بالآية على الجواز: ما نقل من أن ﴿نَاظِرَةٌ﴾؛ أي: رائية رؤية بصرية يوم القيامة، كما قال أهل السنة والجماعة.

قال أبو الحسن الأشعري: «قال الله عَزَّجَلَّ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾؛ يعني: مشرقة، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾؛ يعني: رائية، ولا يجوز أن يكون بمعنى (نظر التفكير والاعتبار)؛ لأن الآخرة ليست بدَارِ الاعتِبَارِ، ولا يجوز أن يكون عنى: نظر

(١) أخرجه مسلم (١٨١).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٩٣٥).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٤٠٨/٦).

(الانتظار)؛ لأن النظر إذا ذُكِرَ مع ذكر الوجه فَمَعْنَاهُ: نظر العينين اللتين في الوجه»^(١).

الأدلة من السنة:

أخبر بذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «إِنكُمْ سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر، لا تُضامون في رؤيته»^(٢).

وعن جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنكُمْ سترون ربكم عياناً»^(٣).

قال ابن القيم: «وأما الأحاديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه الدالة على الرؤية فمتواترة، رواها عنه: أبو بكر الصديق، وأبو هريرة، وأبو سعيد الخدري، وجرير بن عبد الله البجلي، وصهيب بن سنان الرومي، وعبد الله بن مسعود الهذلي، وعلي بن أبي طالب، وأبو موسى الأشعري، وعدي بن حاتم الطائي، وأنس بن مالك الأنصاري، وبريدة بن الحُصَيْب الأسلمي، وأبو رزين العقيلي، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وأبو أمامة الباهلي، وزيد بن ثابت، وعمار بن ياسر، وعائشة أم المؤمنين، وعبد الله بن عمر، وعمارة بن ربيعة، وسلمان الفارسي، وحذيفة بن اليمان، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن

(١) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص ١٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، وابن ماجه (١٧٩)، وأحمد في «المسند» (١١١٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٣٥).

العاص وحديثه موقوف، وأبي بن كعب، وكعب بن عجرة، وفضالة بن عبيد، وحديثه موقوف، ورجل من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير مسمى.

فَهَاكَ سياق أحاديثهم من الصحاح والمسانيد والسنن، وتلقها بالقبول والتسليم، وانشرح الصدر، لا بالتحريف والتبديل وضيق العطن ولا تكذب بها، فمن كذب بها لم يكن إلى وجه ربه من الناظرين، وكان عنه يوم القيامة من المحجوبين^(١). ثم ذكر بعد ذلك سياق الأحاديث بكاملها.

* تنبيهات مهمة:

بعد شرح ما يتعلّق بالنص الذي جاء في كلام المصنّف؛ يجدر التنبيه على أمور مهمة تتعلق بمسألة الرؤية، فمسألة رؤية الله عزَّ وجلَّ مُتَشَعِّبَةٌ؛ إذ تشتمل على المسائل الآتية:

- ١- ما يتعلق برؤيته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا عِيَانًا.
 - ٢- ورؤيته جَلَّ وَعَلَا مَنَامًا.
 - ٣- ورؤية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لربه ليلة المعراج.
 - ٤- ورؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة وفي الجنة.
 - ٥- وكذلك رؤية المنافقين والكافرين له جَلَّ جَلَالُهُ يوم القيامة.
- ومسألة رؤية الله يُلْحِقُهَا العلماء بباب الصفات، مع أن البحث في رؤية

(١) «حادي الأرواح» (ص ٢٣١).

العبد لربه وليس العكس، ولكنهم يلحقونها بباب الصفات.

وأعطي نبذة عن هذه المسائل فأقول:

أولاً: رؤية الله في الدنيا يقظة.

رؤية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الدنيا يقظة غير واقعة شرعاً، وغير مُمكنة، وقد اتفقت الأمة على أن الله تعالى لا يراه أحدٌ في الدنيا بعينه، ولم يُتَازَعوا في ذلك، إلا ما شُدَّ من بعض غُلاة الصُّوفية؛ فقد زعموا أنه يجوز رؤية الله في الدنيا، وأنه يَـزُورهم وَيَـزُورونه في الحضرة الإلهية وَيَـزُورونه^(١)، وهؤلاء لا عبرة بخلافهم؛ إذ كله كذب ودَجَل.

وَمَنْ ادَّعى رؤية الله في الدنيا بعيني رأسه فدعواه باطلة باتفاق أهل السنة والجماعة، وهو ضالٌّ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ -في ردِّه على مَنْ زعم رؤية الله في الدنيا يقظة-: «مَنْ قال من الناس: إن الأولياء أو غيرهم يرى الله بعينه في الدنيا فهو مبتدع ضالٌّ، مُخالف للكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة، لا سِيَّما إذا ادَّعوا أنهم أفضل من موسى، فإن هؤلاء يُستتابون، فإن تابوا وإلا قُتلوا»^(٢).

وقد بيَّن رَحِمَهُ اللهُ عِلَّةَ عدم إمكان رؤية الله في الدنيا بالعين، حيث قال: «وإنما لم نَرَهُ في الدنيا لَعَجْزِ أبصارنا، لا لامتناع الرؤيا، فهذه الشمس إذا حُـدِقَ

(١) «المِلل والنَحْل» للشَّهْرِسْتَانِي (١/ ١٠٥).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/ ١٠٤).

الرائي البصر في شعاعها ضعف عن رؤيتها، لا لامتناع في ذات المرئي، بل لعجز الرائي، فإذا كان في الدار الآخرة أكمل الله قُوى الآدميين حتى أطاقهم رؤيته، ولهذا لما تجلّى الله للجبل خَرَّ موسى صَعْقًا، قال: سبحانك تُبّت إليك، وأنا أول المؤمنين بأنّه لا يراك حيّ إلا مات، ولا يابس إلا تدهده، ولهذا كان البشر يعجزون عن رؤية المَلَك في صورته إلّا مَنْ أَيْدَهُ الله، كما أَيْدَ نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

والأدلة التي استند عليها أهل السنة في إجماعهم على عدم وقوع رؤية الله في الدنيا يقظة كثيرة؛ منها:

قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في «صحيح مسلم»: «تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّوَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ»^(٢). فهو صريح في عدم وقوع الرؤية البصرية لأحد من الناس الله جَلَّوَعَلَا في هذه الدار الدنيا حتى ولو كان نبيًّا؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا قد مَنَعَ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَنْ يَرَاهُ، وهو أحد أولي العزم من الرسل، فكيف بمن دونه من سائر المؤمنين؟!

فإن الله جَلَّوَعَلَا لما قال له موسى: ﴿رَبِّ ارْنِيْ اَنْظُرْ اِلَيْكَ﴾ قال: ﴿لَنْ تَرِنِيْ﴾ فمنعه من أن يراه، وفي قوله: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ رُبُّهُمُ الْجَبَلَ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا﴾؛ أي: لما تجلّى الله للجبل تدكدك ولم يثبت، فكيف يثبت البشر الضعيف؟!

(١) «منهاج السنة النبوية» (٢/ ٣٣٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٣١).

ثانياً: رؤية الله عَزَّوَجَلَّ في المنام.

ذهب جمهورُ العلماء إلى جواز رؤية الله في المنام، وأنها قد تقع صحيحة؛ بل ذكر القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ اتفاق العلماء على هذه المسألة؛ فقال: «ولم يختلف العلماء في جواز صحة رؤية الله في المنام»^(١).

وقال الإمام البغوي رَحِمَهُ اللهُ: «رؤية الله في المنام جائزة؛ قال معاذ: عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إني نَعَسْتُ فَرَأَيْتُ رَبِّي»، وتكون رؤيته -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- ظهور العدل والفرج والخصب والخير لأهل ذلك الموضع، فإن رآه فوعد له جنة، أو مغفرة، أو نجاة من النار، فقوله حق، ووعد صدق، وإن رآه ينظر إليه فهو رحمته، وإن رآه مُعْرِضاً عنه فهو تحذير من الذنوب؛ لقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَوَلَيْكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْأَخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ٧٧]، وإن أعطاه شيئاً من متاع الدنيا فأخذه، فهو بلاء ومحن وأسقام تصيب بدنه، يعظم بها أجره، لا يزال يضطرب فيها حتى يُؤديه إلى الرحمة، وحسن العاقبة»^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ومن رأى الله عَزَّوَجَلَّ في المنام فإنه يراه في صورة من الصور بحسب حال الرائي؛ إن كان صالحاً رآه في صورة حسنة، ولهذا رآه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أحسن صورة...»^(٣).

وقال في موضع آخر: «وقد يرى المؤمنُ ربَّه في المنام في صور متنوعة على

(١) «إكمال المُعَلِّم بفوائد مسلم» (٧/ ٢٢٠) ط. دار الوفاء.

(٢) «شرح السنة» (١٢/ ٢٢٧-٢٢٨).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٥/ ٢٥١).

قدر إيمانه و يقينه، فإذا كان إيمانه صحيحاً لم يَرَهُ إلا في صورة حسنة، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يُشبه إيمانه، ورؤيا المنام لها حكم غير رؤيا الحقيقة في اليقظة، ولها تعبير وتأويل لما فيها من الأمثال المضروبة للحقائق...»^(١).

وقال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ عند تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [ص: ٦٩]: «فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «... فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي يَا رَبِّ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي رَبِّ -أَعَادَهَا ثَلَاثًا- فَرَأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيْ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَامِلِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ، فَتَجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ...»، فهو حديث المنام المشهور، ومن جعله يقظة فقد غلط، وهو في السنن من طرق»^(٢).

ثالثاً: رؤية الله عَزَّجَلَّ في الآخرة.

وهذه المسألة تقدّم الحديث عنها في بداية شرح كلام المصنف عن رؤية الله، وقد حاول المعتزلة إنكارها وردّ النصوص الواردة فيها، وقد أجاب أهل السنة على شبههم، وبيّنوا أن رؤية الله في الآخرة جائزة عقلاً وواقعة شرعاً، ولا يرد على هذا قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فقد استدل به المعتزلة على نفي الرؤية مطلقاً، مع أن المراد بالآية ليس نفي الرؤية، وإنما المراد نفي الإدراك؛ لأنها سيقّت مساق المدح، ولو كان المراد

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٩٠).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٧/ ٨١).

نفي الرؤية لما كان في ذلك مدح؛ لأن المعدوم هو الذي لا يُرى، والكمال في إثبات الرؤية هو نفي الإدراك؛ لأن النفي المَحْض لا يأتي في صفات الله، وإنما الذي يأتي هو النفي الذي يستلزم إثبات ضده من الكمال.

فالمعنى: أنه يُرى ولا يحاط به رؤيةً، ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾؛ لكمال عظمته، كما أنه يُعلم ولا يُحاط به علمًا لكمال عظمته، و ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ لكمال قوته واقتداره، وهكذا.

وقد وردَ عن بعض السلف أن الآية تفيد نفي الرؤية في الدنيا:

فذكر ابن كثير: عن إسماعيل بن عُلَية في قول الله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ أنه قال: «هذا في الدنيا».

وقد ذهب الآخرون إلى أن هذا النفي العام لرؤية جميع الأبصار له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُخَصَّصٌ بما ثبت من رؤية المؤمنين له جَلَّ وَعَلَى في الآخرة^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «دَلَّ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ الْمُتَوَاتِرَةُ وَإِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ وَأُئِمَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْأَبْصَارِ عَيْنَانًا، كَمَا يُرَى الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ صَحْوًا، وَكَمَا تُرَى الشَّمْسُ فِي الظُّهيرة، فَإِنْ كَانَ مَا أَخْبَرَ بِهِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْ ذَلِكَ حَقِيقَةً - وَإِنَّ لَهُ وَاللَّهُ حَقَّ الْحَقِيقَةِ - فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَرَوْهُ إِلَّا مِنْ فَوْقِهِمْ؛ لاسْتِحَالَةِ أَنْ يَرَوْهُ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، أَوْ مِنْ خَلْفِهِمْ، أَوْ أَمَامَهُمْ، وَنَحْوَ ذَلِكَ...، فَلَا يَجْتَمِعُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ بَعْدَ الْاطْلَاعِ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ

وَفَهُم مَعَنَاهَا إِنكَارُهَا وَالشَّهَادَةُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَبَدًا»^(١).

أ- رؤية المؤمنين لربهم جلَّ وعَلَا:

بَيَّنَّ المصنَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ هُنَا أَنَّهُ قَدْ دَخَلَ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَكُتِبَ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَدْ رَدَّ أَدِلَّةَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ، وَخَالَفَ مَا عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَإِثْمَتُهَا، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتِبَ وَرُسُلِهِ.

فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَيَخْصُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَزِيدٍ مِنَ الْإِنْعَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ رُؤْيَاهُ جَلَّ وَعَلَا، فَقَدْ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنْ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَا الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ...» الْحَدِيثُ^(٢).

وَسَيَخْصُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ بِأَعْظَمِ نِعْمَةٍ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ بِهَا؛ أَلَا وَهِيَ تَشْرِيفُهُمْ وَإِكْرَامُهُمْ بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرٌ ﴿٢٣﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣].

وَقَالَ تَعَالَى عَنِ الْكَافِرِينَ: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُورُونَ﴾ [المطففين: ١٥].

(١) «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» (ص ٣٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٨٨)، ومسلم (٢٦٧).

قال الإمام الشافعي: «فَدَلَّ هذا على أن المؤمنين لا يُحجبون عنه تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(١).

وقال -جل شأنه-: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥].

فالمزيد هنا هو: النَّظَرُ إِلَى وجه الله عَزَّجَلَّ، كما فسَّره بذلك عليٌّ وأنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقال سبحانه: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

فالحسنى: الجنة، والزيادة: هي النظر إلى وجه الله الكريم، كما فسَّرها بذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّجَلَّ، وهي الزيادة، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾»^(٢).

قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا السَّنة: فقد تواترت الأخبار عن أبي سعيد، وأبي هريرة، وأنس، وجريير، وصهيب، وبلال، وغير واحد من الصحابة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن المؤمنين يرون الله في الدار الآخرة في العرصات، وفي روضات الجنات، جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه. آمين»^(٣).

(١) تفسير ابن كثير: ٣/ ٣٠٩.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦) من حديث صُهَيْب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٠٩).

ب- رؤية الكفار والمنافقين لربهم جَلَّ وَعَلَا:

أما الكفار والمنافقون، فقد ذكر شيخ الإسلام أن الناس قد تنازعوا في ذلك على ثلاثة أقوال؛ فقال: «فأما مسألة رؤية الكفار، فأول ما انتشر الكلام فيها، وتنازع الناس فيها - فيما بلغنا - بعد ثلثمائة سنة من الهجرة، وأمسك عن الكلام في هذا قوم من العلماء، وتكلم فيها آخرون؛ فاختلَفوا فيها على ثلاثة أقوال، مع أنني ما علمت أن أولئك المختلفين فيها تلاعَنُوا ولا تهاجروا فيها؛ إذ في الفرق الثلاثة قوم فيهم فضل، وهم أصحاب سنة».

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: «والأقوال الثلاثة في (رؤية الكفار):

أحدها: أن الكفار لا يرون ربهم بحال؛ لا المظهر للكفر، ولا المسر له، وهذا قول أكثر العلماء المتأخرين، وعليه يدل عموم كلام المتقدمين، وعليه جمهور أصحاب الإمام أحمد وغيرهم.

الثاني: أنه يراه مَنْ أظهر التوحيد من مؤمني هذه الأمة ومنافقيها، وغبرات من أهل الكتاب، وذلك في عرصة القيامة، ثم يحتجب عن المنافقين، فلا يرونه بعد ذلك، وهذا قول أبي بكر بن خزيمة من أئمة أهل السنة، وقد ذكر القاضي أبو يعلى نحوه في حديث إتيانه عَزَّجَلَّ لهم في الموقف؛ الحديث المشهور.

الثالث: أن الكفار يرونه رؤية تعريف وتعذيب؛ كاللص إذا رأى السلطان، ثم يحتجب عنهم؛ لِيَعْظُمَ عذابهم، ويشتد عقابهم، وهذا قول أبي الحسن بن سالم وأصحابه، وقول غيرهم؛ وهم في الأصول متسبون إلى الإمام أحمد بن

حنبل، وإلى سهل بن عبد الله التستري^(١).

وَمَنْ رَجَعَ رُؤْيَا الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ اللَّهُ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «حادي الأرواح»^(٢).

أما أهل الكفر؛ فكما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِيزٍ لَمَحْجُونُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فيُحْجَبُونَ عَنْ رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّجَلَّ، ولا شك أن أعظم عطاء يُعطاه المؤمن: النظرُ إلى وجهه الكريم.

فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَيَتَجَلَّى لعباده المؤمنين وسَيَرُونَهُ، وهذه الرؤية منها ما يكون في عَرَصَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ومنها ما يكون بعد دخولهم الجنة.

فمن عقيدة أهل السنة والجماعة: أن رؤية الله عَزَّجَلَّ ثابتة بنصوص القرآن والسنة، فنؤمنُ بها ونصدقُ بها كما أخبرت بذلك النصوص.

رؤية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبِّهِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ:

بعد اتفاق أهل السنة والجماعة على أن الله تعالى لا يراه أحد في الدنيا يقظة، فقد اختلفوا في رؤية نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبِّهِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ.

ورؤية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لربه في ليلة المعراج وقع الخلاف فيها بين أحد

قولين:

(١) «مجموع الفتاوى» (٦/ ٤٨٦).

(٢) انظر: «حادي الأرواح» (٢٦٢).

الأول: إما إنكار هذه الرؤيا وأنها لم تقع.

الثاني: وإما إثباتها، ولكن على أنها رؤية بالقلب، وليست رؤية بالعين.

فقد حصل الاختلاف بين الصحابة في هذه المسألة، فعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ومن معها لم يشبوا هذه الرؤية.

وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أثبتها، ولكن رواية عند عباس بين أن تكون مطلقة؛ حيث قال: «رأى محمد ربه»، ومقيدة بقوله: «رأى محمد ربه بقلبه»^(١).

والصواب - كما يرى شيخ الإسلام ابن تيمية -: أن الرؤية وقعت بالقلب ولم تقع بالعين.

قال الإمام ابن القيم: «حكى عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب «الرؤية» له: إجماع الصحابة على أنه لم ير ربه ليلة المعراج، وبعضهم استثنى ابن عباس فيمن قال ذلك، وشيخنا - أي: ابن تيمية - يقول: ليس ذلك بخلاف في الحقيقة، فإن ابن عباس لم يقل: رآه بعيني رأسه، وعليه اعتمد أحمد في إحدى الروايتين حيث قال: إنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رآه عَزَّجَلَّ، ولم يقل: بعيني رأسه، ولفظ أحمد لفظ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ويدل على صحة ما قال شيخنا في معنى حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث الآخر: «حِجَابُهُ النُّورُ»^(٢). فهذا النور هو - والله

(١) أخرجه مسلم (١٧٦)، والترمذي (٣٢٨١)، وأحمد (١٩٥٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٩).

أعلم- النور المذكور في حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رَأَيْتُ نُورًا»^(١) (٢).

وهو ما رجَّحه أيضًا شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى»؛ حيث قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولم يتنازعوا إلا في النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصة، مع أن جماهير الأئمة على أنه لم يره بعينه في الدنيا، وعلى هذا دَلَّتْ الآثار الصحيحة الثابتة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصحابة وأئمة المسلمين، ولم يثبت عن ابن عباس ولا عن الإمام أحمد وأمثالهما أنهم قالوا: إن محمدًا رأى ربه بعينه؛ بل الثابت عنهم: إمَّا إطلاق الرؤية، وإمَّا تقييدها بالفؤاد.

وليس في شيء من أحاديث المعراج الثابتة أنه رآه بعينه، وقوله: «أتاني البارحة رَبِّي في أحسن صورة...»^(٣). الحديث الذي رواه الترمذي وغيره، إنما كان بالمدينة في المنام، هكذا جاء مفسرًا»^(٤).

فحملوا الآثار المُطلقة الواردة في الرؤية؛ كأثر ابن عباس: «رأى محمدٌ رَبَّهُ» على الرؤية القلبية، وحملوا الآثار النافية للرؤية؛ كأثر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على الرؤية البصرية؛ لأنه -من خلال التَّبَع- لم يَرِدْ عن أحد منهم أنه قال: رآه بعينه، وعليه فلا تعارض بين هذه النصوص.

(١) أخرجه مسلم (١٧٨).

(٢) «اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية» (٣/١).

(٣) أخرجه الترمذي (٣١٥٧)، وأحمد (٣٣٠٤) وغيرهما، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩).

(٤) «مجموع الفتاوى» (١/١٦٩).

قال المُصَنِّف رَحِمَهُ اللهُ:

وأن الله يُخرج أقوامًا من النار بشفاعته محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

الشرح

جاء في إثبات الشفاعة أحاديث كثيرة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلغت حد التواتر، وصَرَّحت هذه الأحاديث بأنه يدخل النار جملة من أهل الكبائر، من أهل التوحيد، مؤمنون مُوحِّدون، لكن دخلوا النار بذنوب ومعاصي ارتكبوها ولم يتوبوا منها.

أنواع شَفَاعَاتِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم القيامة:

اختلف أهل العلم في عدد شفاعات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم القيامة^(٢)،

(١) هذه الفقرة تقدمت على التي قبلها في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧).

(٢) وقال الرَّمْلِي: «فهو صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشفيع يوم القيامة، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنا أول شافع وأول مشفع»، وله شَفَاعَات:

أعظمها: في تعجيل الحساب والإراحة من هول الموقف حين يفزعون إليه بعد الأنبياء، وهي مختصة به بالإجماع، وهي المراد بالمقام المحمود في قوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، وهو المقام الذي يحمد فيه الأولون والآخرين.

الثانية: في إدخال قوم الجنة بغير حساب ولا عقاب.

قال القاضي عياض والنووي وغيرهما: وهي مختصة به؛ قال بعضهم: والعجب ممن توقف في هذه الخصوصية وقال: لا دليل عليها، إذ الدليل عليها الإجماع على أن هذه الأمور لا تدرك بالعقل ولم يرد النقل إلا في حقه، والأصل العدم والبقاء على ما كان.

الثالثة: في أناس استحقوا دخول النار فلا يدخلونها.

فبعضهم أوصلها إلى عشر شَفَاعَات، وهو الراجح -إن شاء الله-؛ لما تدل عليه الأحاديث الصحيحة وتقوم عليه الأدلة، وهي كما يلي:

الأولى: الشفاعة العظمى: وهي في فصل الموقف بعد دلالة الرسل عليه واعتذارهم عنها.

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أتى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوماً بلحم، فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه، فنهس منها نهسة، فقال: أنا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم ذاك؟ يجمع الله يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون وما لا يحتملون، فيقول بعض الناس لبعض: ألا ترون

قال القاضي عياض وغيره: ويشركه فيها من يشاء الله، وتردد النووي في ذلك؛ قال السبكي: لأنه لم يرد تصريح بذلك ولا بنفيه. قال: وهي في إجازة الصراط بعد وضعه، ويلزم منها النجاة من النار.

الرابعة: في إخراج من أدخل النار من الموحدين وفي قلبه مثقال ذرة من إيمان، وهي مختصة به.

الخامسة: في إخراج من أدخل النار من الموحدين غير هؤلاء، ويشاركه فيها الأنبياء والملائكة والمؤمنون.

السادسة: في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها، وجوز النووي اختصاصها به.

السابعة: في تخفيف العذاب عن بعض الكفار كأبي طالب.

ومن شفاعاته: أنه يشفع لمن مات بالمدينة، رواه الترمذي وصححه، وأن يشفع في التخفيف من عذاب القبر». «غاية البيان شرح زيد ابن رسلان» لمحمد الرملي الأنصاري (ص ١٣).

ما أنتم فيه؟ ألا ترون ما قد بلغكم؟ ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟

فيقول بعض الناس لبعض: ائتوا آدم، فيأتون آدم فيقولون: يا آدم، أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟

فيقول آدم: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته، نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح.

فيأتون نوحًا فيقولون: يا نوح، أنت أول الرسل إلى الأرض، وسمّاك الله عبدًا شكورًا، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟

فيقول لهم: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي، نفسي نفسي، اذهبوا إلى إبراهيم صلى الله عليه وسلم.

فيأتون إبراهيم فيقولون: أنت نبي الله وخليفه من أهل الأرض، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟

فيقول لهم إبراهيم: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، وذكر كذباته، نفسي، نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى.

فيأتون موسى صلى الله عليه وسلم فيقولون: يا موسى، أنت رسول الله، فضلك الله

برسالاته وبتكليمه على الناس، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟

فيقول لهم موسى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإني قتلت نفساً لم أؤمر بقتلها، نفسي نفسي، اذهبوا إلى عيسى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى، أنت رسول الله، وكَلَّمْتَ الناس في المهد، وكلمة منه ألقاها إلى مريم وروح، منه فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟

فيقول لهم عيسى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، ولم يذكر له ذنباً، نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فيأتوني فيقولون: يا محمد، أنت رسول الله، وخاتم الأنبياء، وغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟

فأنطلق فأتي تحت العرش فأقع ساجداً لربي، ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه لأحد قبلي، ثم يقال: يا محمد، ارفع رأسك، سل تعطه، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأقول: يا رب، أمتي أمتي، فيقال: يا محمد، أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من

أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب، والذي نفس محمد بيده، إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة وهجر، أو كما بين مكة وبُصرى»^(١).

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَمَا تَرَى النَّاسَ؟ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، اسْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَهَا، وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطَايَاهُ الَّتِي أَصَابَهَا، وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى، عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ، وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَكَلِمَتُهُ وَرُوحُهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَبْدًا غُفِرَ

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٢) (٣/١٢١٥)، و(٤٤٣٥) (٤/١٧٤٥)، ومسلم (١٩٤) (١/١٨٤)

— (١٨٥)، واللفظ له، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٢٨٦) (٦/٣٧٨)، وأحمد (٩٦٢١)

(٢/٤٣٥)، والترمذي (٢٤٣٤) (٤/٦٢٢).

وأخرجه البخاري أيضًا من حديث أنس بن مالك (٧٠٠٢) (٦/٢٧٠٨)، ومن حديث

ابن عمر (٤٤٤١) (٤/١٧٤٨).

لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ لِي: ارْفَعْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمَنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمَنِيهَا رَبِّي، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمَنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الْخَيْرِ ذَرَّةً^(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٤٤، و٦٩٧٥)، ومسلم (١٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٣٦، و٥٩٤٥)، ومسلم (١٩٨-١٩٩)، وزاد: «فهي نائلة إن شاء الله من

مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً».

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كُلُّ نَبِيٍّ سَأَلَ سُؤلاً - أَوْ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فَاسْتُجِيبَ، فَجَعَلْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ.....

(١) أخرجه البخاري (٥٩٤٦)، ومسلم (٢٠٠).

(٢) وقال النووي: «قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشْفِعٍ».

قال الهروي: «السيد»: هو الذي يفوق قومه في الخير.

وقال غيره: هو الذي يفزع إليه في النوائب والشدائد، فيقوم بأمرهم ويتحمل عنهم مكارههم، ويدفعها عنهم.

وأما قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يوم القيامة» مع أنه سيدهم في الدنيا والآخرة؛ فبسبب التقييد أن في يوم القيامة يظهر سؤده لكل أحد، ولا يبقى مُمَانَع ولا معاند ونحوه، بخلاف الدنيا، فقد نازعه ذلك فيها ملوك الكفار وزعماء المشركين، وهذا التقييد قريب من معنى قوله تعالى: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]، مع أن الملك له سبحانه قبل ذلك، لكن كان في الدنيا من يدعى الملك، أو من يضاف إليه مجازاً، فانقطع كل ذلك في الآخرة.

قال العلماء: وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ» لم يَقُلْه فخراً؛ بل صرح بنفي الفخر في غير مسلم في الحديث المشهور: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»، وإنما قاله لوجهين: أحدهما: امتثال قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١].

والثاني: أنه من البيان الذي يجب عليه تبليغه إلى أمته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه، ويوقروه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما تقتضي مرتبته كما أمرهم الله تعالى.

وهذا الحديث دليل لتفضيله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الخلق كلهم؛ لأن مذهب أهل السنة أن

وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ^(١)»^(٢).

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَاخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وفي هذا الحديث إثبات الشفاعة، وهو ركن من أركان اعتقاد أهل السنة، وهم مجمعون أن تأويل قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ

الآدميين أفضل من الملائكة، وهو أفضل الآدميين وغيرهم.

وأما الحديث الآخر: «لا تفضلوا بين الأنبياء»؛ فجوابه من خمسة أوجه:

أحدهما: أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قاله قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، فلما علم أخبر به.

والثاني: قاله أدباً وتواضعاً.

والثالث: أن النهي إنما هو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضل.

والرابع: إنما نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة، كما هو المشهور في سبب الحديث.

والخامس: أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة فلا تفاضل فيها، وإنما التفاضل

بالخصائص وفضائل أخرى.

ولا بد من اعتقاد التفضيل؛ فقد قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ أَلُمُوسِلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾

[البقرة: ٢٥٣]. «شرح النووي على صحيح مسلم» (٣٧/١٥-٣٨).

(١) قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ»، إنما ذكر الثاني لأنه قد يشفع اثنان فيشفع

الثاني منهما قبل الأول، والله أعلم. «شرح النووي على صحيح مسلم» (٣٧/١٥-٣٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٧٨)، وأبو داود (٤٦٧٣)، وابن حبان من حديث واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

رقم (٦٢٤٢)، ورقم (٦٤٧٥)، بلفظ: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى

قريشاً من كنانة، واصطفى بني هاشم من قريش، واصطفاني من بني هاشم، فأنا سيد ولد آدم

ولا فخر، وأول من تنشق عنه الأرض، وأول شافع وأول مشفع».

والدارمي من حديث جابر بن عبد الله رقم (٤٩) (٤٠/١)، ولفظه: «أنا قائد المرسلين ولا

فخر، وأنا خاتم النبيين ولا فخر، وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر».

مَقَامًا تَحْمُودًا ﴿ [الإسراء: ٧٩]، المقام المحمود هو شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المذنبين من أُمَّتِهِ، ولا أعلم في هذا مخالفاً، إلا شيئاً رويته عن مجاهد، وقد روي عنه خلافه على ما عليه الجماعة، فصار إجماعاً منهم والحمد لله^(١).

الشفاعة الثانية: هي لِمَنْ يصبر على لأواء المدينة^(٢) وشِدَّتْهَا:

وقد جاءت الأحاديث الصحيحة في الترغيب في الصبر على لأواء المدينة وشِدَّتْهَا، وأن ذلك من موجبات شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فمنها:

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأَوَائِهَا^(٣)؛ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا»

(١) «الاستذكار» لابن عبد البر (٢/ ٥٢٠). وانظر: «نظم المتناثر» للكتاني (ص ٢٣٥).

(٢) للمدينة النبوية مكانة كبيرة، فهي مهاجر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومهبط الوحي، ومأرز الإيمان، وهي: سيدة البلدان، وعاصمة الإسلام، ودار السلام، وقد اختارها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دار هجرة ومقام، فعلى المسلم أن يختارها لنفسه ويتقيد فيها بشرع الله عَزَّجَلَّ، وبالأداب الشرعية، والأخلاق الحميدة، وليحذر كل الحذر من المخالفات فيها وفي غيرها، وقد خص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من يصبر على لأوائها وشِدَّتْهَا بشفاعة، وكذلك خص من يموت فيها بشفاعة.

(٣) قال الزرقاني: «قال المازري: «الأواء»: الجوع وشدة المكسب، وضمير «شِدَّتْهَا» يحتمل أن يعود على (الأواء)، ويحتمل أن يعود على (المدينة).

قال الأبي: الحديث خرج مخرج الحث على سُكْنَاهَا، فمن لزم سُكْنَاهَا داخل في ذلك، ولو لم تلحقه لأواء؛ لأن التعليل بالغالب، والمظنة لا يضر فيه التخلف في بعض الصور، كتعليل القصر بمشقة السفر، فإن المَلِكَ يقصر وإن لم تلحقه مشقة لوجود السفر». «شرح الزرقاني على الموطأ» (٤/ ٢٧٣).

أَوْ شَهِيدًا^(١)

(١) قال القاضي عياض: «قوله: «كنتُ له شهيدًا أو شفيعًا يوم القيامة»، كذا جاء في هذا الكتاب، قيل: هو على الشك، ويَبْعُدُ عندي؛ لأن هذا الحديث رواه نحو العشرة من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا اللفظ، وَيَبْعُدُ تطابقهم فيه على الشك، والأشبه أنه صحيح، وأن (أو) للتقسيم، فيكون شهيدًا لبعضهم، شفيعًا للآخرين، أما شهيدًا لمن مات في حياته كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أما أنا شهيد على هؤلاء»، وشفيعًا لمن مات بعده، أو شهيدًا على المطيعين، شفيعًا للعاصين، وشهادته لهم بأنهم ماتوا على الإسلام، ووفوا بما عاهدوا الله عليه. أو تكون (أو) بمعنى (الواو) فيختص أهل المدينة بمجموع الشهادة والشفاعة، وغيرهم بمجرد الشفاعة.

قال: وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين أو للعالمين في القيمة، وعلى شهادته على جميع الأمة، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شهداء أحد: «أنا شهيد على هؤلاء»، فيكون لتخصيصهم بهذا كله مزيد أو زيادة منزلة وحظوة.

قال: وقد يكون (أو) بمعنى (الواو) فيكون لأهل المدينة شفيعًا وشهيدًا، قال: وقد روي: «إلا كنتُ له شهيدًا أو له شفيعًا».

قال: وإذا جعلنا (أو) للشك، كما قاله المشايخ؛ فإن كانت اللفظة الصحيحة (شهيدًا) اندفع الاعتراض؛ لأنها زائدة على الشفاعة المدخرة المعجزة لغيره، وإن كانت اللفظة الصحيحة (شفيعًا) فاختصاص أهل المدينة بهذا مع ما جاء من عمومها وادخارها لجميع الأمة أن هذه شفاعة أخرى غير العامة التي هي لإخراج أمته من النار ومعافاة بعضهم منها بشفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في القيامة، وتكون هذه الشفاعة لأهل المدينة بزيادة الدرجات، أو تخفيف الحساب، أو بما شاء الله من ذلك، أو بإكرامهم يوم القيامة بأنواع من الكرامة؛ كإيوائهم إلى ظل العرش، أو كونهم في روح وعلى منابر، أو الإسراع بهم إلى الجنة، أو غير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعضهم دون بعض، والله أعلم.

«مشارك الأنوار» للقاضي عياض (٢/ ٢٥٨)، و«شرح النووي على صحيح مسلم» (٩/

١٣٦)، و«الديباج على مسلم» للسيوطي (٣/ ٤٠٧)، و«تحفة الأحوذى» للمباركفوري (١٠/

يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وعن يُحْنَس مولى الزبير: أخبره أنه كان جالساً عند عبد الله بن عمر في الفتنة، فأتته مولاة له تسلم عليه، فقالت: إني أردتُ الخروج يا أبا عبد الرحمن، اشتد علينا الزمان، فقال لها عبد الله: اقعدِي لكاع؛ فإني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا»^(٣).

وعن أبي سعيد مولى المهري: أنه جاء أبا سعيد الخدري ليالي الحرّة، فاستشاره في الجلاء من المدينة، وشكا إليه أسعارها وكثرة عياله، وأخبره أن لا صبر له على جهد المدينة ولأوائها، فقال له: «ويحك لا أمرك بذلك، إني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَائِهَا، فَيَمُوت، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا - أَوْ شَهِيدًا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا»^(٤).

وعن أسماء بنت عميس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أنها سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا

(١) أخرجه مسلم (١٣٧٧)، ومالك في «الموطأ» (١٥٦٩)، وأحمد (٦٠٠١).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٧٧).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٧٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٣٧٤)..

يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وعن عامر بن سعد، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ أَنْ يُقَطَعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَبْدُهَا. وَقَالَ: الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَائِهَا وَجْهَهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وعن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ مَرَّ بِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي أَيُوبَ وَهُمَا قَاعِدَانِ عِنْدَ مَسْجِدِ الْجَنَازَةِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: «تَذَكَّرَ حَدِيثًا حَدَّثَنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ عَنِ الْمَدِينَةِ سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ: سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُفْتَحُ فِيهِ فَتَحَاتُ الْأَرْضُ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهَا رِجَالٌ يُصِيبُونَ رَحَاءً وَعِشَاءً وَطَعَامًا، فَيَمُرُّونَ عَلَى إِخْوَانٍ لَهُمْ حُجَابًا أَوْ عُمَارًا فَيَقُولُونَ: مَا يَقِيمُكُمْ فِي لَأَوَاءِ الْعِيشِ وَشِدَّةِ الْجُوعِ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَذَاهِبٌ وَقَاعِدٌ -حَتَّى قَالَهَا مِرَارًا- وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ، لَا يَثْبُتُ بِهَا أَحَدٌ فَيَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا، حَتَّى يَمُوتَ إِلَّا كُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا»^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٢٧١٣٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤٢٨٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٦٣).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٩٨٥) (٤/١٥٣)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/

٣٠٠)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١١٩٢).

الشفاعة الثالثة: الشفاعة لمن يموت بالمدينة^(١).

وقد جاءت الأحاديث الصحيحة في الترغيب في الموت بالمدينة، وأن ذلك من موجبات شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومنها:

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ^(٢)، فَلْيَفْعَلْ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لِمَنْ مَاتَ.....

(١) وقال ابنُ الملقن: «الشفاعة السابعة: وهي الشفاعة لمن مات بالمدينة؛ لما روى الترمذي وصححه، عن ابن عمر: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها؛ فإنني أشفع لمن مات بها». نبّه على هذه والتي قبلها القاضي عياض في الإكمال. وفي «صحيح مسلم» من حديث سعد بن أبي وقاص رفعه: «لا يثبت أحد على لأوائها وجهها إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة». فهذه شفاعة أخرى خاصة بأهل المدينة، وكذلك الشهادة زائدة على شهادته للأمة، وقد قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في شهداء أحد: «أنا شهيد على هؤلاء». «غاية السؤل في خصائص الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لابن الملقن (ص ٢٦٥).

(٢) وقال المناوي: «من استطاع»؛ أي: قدر، «أن يموت بالمدينة»؛ أي: أن يقيم فيها حتى يدركه الموت، «فليمت بها»؛ أي: فليقم بها حتى يموت، فهو تحرّض على لزوم الإقامة بها ليتأتى له أن يموت بها، إطلاقاً للمسبب على سببه؛ كما في قوله: «فَلَا تَمُوتَنَّ إِلَّا وَأَنْتَ مُسْلِمُونَ» [البقرة: ١٣٢]، «فإنني أشفع لمن يموت بها»؛ أي: أخصه بشفاعة غير العامة زيادة في الكرامة، وأخذ منه حجة الإسلام ندب الإقامة بها مع رعاية حرمتها وحرمة ساكنيها.

وقال ابن الحاج: حثه على محاولة ذلك بالاستطاعة التي هي بذل المجهود في ذلك فيه زيادة اعتناء بها، ففيه دليل على تمييزها على مكة في الفضل لإفراده إياها بالذكر هنا.

قال السهودي: «وفيه بُشْرَى للساكن بها بالموت على الإسلام لاختصاص الشفاعة بالمسلمين، وكفى بها مزية، فكل من مات بها فهو مُبَشَّرٌ بذلك، ويظهر أن من مات بغيرها ثم نقل ودفن بها يكون له حظ من هذه الشفاعة، ولم أره نصّاً». «فيض القدير شرح الجامع

بها»^(١).

وعن صفية بنت أبي عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ، فَلْيَفْعَلْ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا»^(٢).

الشفاعة الرابعة: الشفاعة في دخول الجنة بغير حساب.

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَنْتَطِירוْنَ، وَعَلَى

الصغير» للمناوي (٥٣/٦).

وقال المباركفوري: «قوله: «من استطاع»؛ أي: قدر، «أن يموت بالمدينة»؛ أي: يقيم بها حتى يدركه الموت ثمّة، «فليمت بها»؛ أي: فليقم بها حتى يموت، فهو حث على لزوم الإقامة بها، «فإني أشفع لمن يموت بها»؛ أي: أحصه بشفاعتي غير العامة زيادة في إكرامه، قال الطيبي: أمر له بالموت بها، وليس ذلك من استطاعته؛ بل هو إلى الله تعالى، لكنه أمر بلزومها والإقامة بها بحيث لا يفارقها فيكون ذلك سبباً لأن يموت فيها، فأطلق المسبب وأراد السبب، كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾. «تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي» للمباركفوري (٢٨٦/١٠).

(١) أخرجه الترمذي (٣٩١٧) وحسنه، وابن ماجه (٣١١٢)، ولفظه: «فإني أشهد لمن مات بها»، وأحمد (٥٨١٨)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٠١٥)، وفي «صحيح الترمذي» (٣٩١٧)، وفي «صحيح الترغيب» (١١٩٣-١١٩٧)، وفي «السلسلة الصحيحة» (٢٩٢٨).

(٢) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٤٢٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٣)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١١٩٤-١١٩٧).

رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(١).

وعن سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةُ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ - لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ - مُتَمَاسِكُونَ آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»^(٢).

وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةُ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. فَقَامَ عَكَاشَةُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، قَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ. قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ»^(٣).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا تُضِيءُ وَجُوهُهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ الْأَسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمْرَةً عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ. ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني

(١) أخرجه البخاري (٦١٠٧)، ومسلم (٢٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٧٧)، ومسلم (٢١٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٨).

مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»^(١).

الشفاعة الخامسة: الشفاعة فيمن قال «لا إله إلا الله» خالصاً من قلبه.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «قيل: يا رسول الله، من أسعد الناس»^(٢)

(١) أخرجه البخاري (٥٤٧٤)، ومسلم (٢١٦).

(٢) قال العيني: «قوله: «من أسعد الناس» أسعد: أفل، والسعد هو اليمن، تقول منه: سعد يومنا يسعد سعدواً، والسعودة خلاف النحوسة، والسعادة خلاف الشقاوة، تقول منه: سعد الرجل بالكسر، فهو سعيد، مثال سلم فهو سليم، وسعد على ما لم يسم فاعله فهو مسعود، فإن قلت: أسعد هنا من أي الباب؟ قلت: من الباب الثاني، وهو من باب فعل يفعل بالكسر في الماضي والفتح في الغابر، والأول من باب فعل يفعل، بالفتح في الماضي والضم في الغابر، فإن قلت: أفل التفضيل يدل على الشركة، والمشارك والمنافق لا سعادة لهما؟ قلت: أسعد هاهنا بمعنى سعيد؛ يعني: سعيد الناس، كقولهم: الناقص والأشج أعدلا بني مروان؛ يعني: عادلا بني مروان، ويجوز أن يكون على معناه الحقيقي المشهور، والتفضيل بحسب المراتب؛ أي: هو أسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة من الإخلاص المؤكد البالغ غايته، وكثير من الناس يحصل له سعد بشفاعته، لكن المؤمن المخلص أكثر سعادة بها، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشفع في الخلق بإراحتهم من هول الموقف، ويشفع في بعض الكفار بتخفيف العذاب، كما صح في حق أبي طالب، ويشفع في بعض المؤمنين بالخروج من النار بعد أن دخلوها، وفي بعضهم بعدم دخولها بعد أن يستوجبوا دخولها، وفي بعضهم بدخول الجنة بغير حساب، وفي بعضهم برفع الدرجات فيها، فظهر الاشتراك في مطلق السعادة بالشفاعة، وأن أسعدهم بها المؤمن المخلص.

قوله: «بشفاعتك» الشفاعة: مشتقة من الشفع، وهو ضم الشيء إلى مثله، كأن المشفوع له كان فرداً فجعله الشفيع شفعاً بضم نفسه إليه، والشفاعة الضم إلى آخر معاوناً له، وأكثر ما يستعمل في انضمام من هو أعلى مرتبة إلى من هو أدنى.

بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَّا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسَعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ»^(١).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الْخَيْرِ ذَرَّةً»^(٢).

الشفاعة السادسة: الشفاعة في أهل الكبائر من أمته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَايِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(٣).

وقال ابن بطال: فيه دليل على أن الشفاعة إنما تكون في أهل الإخلاص خاصة، وهم أهل التوحيد، وهذا موافق لقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لكل نبي دعوة، وإنني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله تعالى من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً». قلت: هذا الحديث مع غيره من الآيات والأحاديث الواردة في الباب الجارية مجرى القطع دليل على ثبوت الشفاعة». «عمدة القاري» للعيني (٢/ ١٢٧-١٢٨).

(١) أخرجه البخاري (٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤)، ومسلم (١٩٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥-٢٤٣٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر، حتى سمعنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾» [النساء: ٤٨]، قال: إِنِّي أَدَّخَرْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي. قال: فأمسكنا عن كثير مما كان في أنفسنا، ثم نطقنا بعد ورجونا لهم^(١).

وعن أسماء بنت عميس أنها قالت: «يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني ممن تشفع له يوم القيامة. فقال لها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَنْ تَحْمِشُكَ النَّارُ؛ فَإِنْ شَفَاعَتِي لِكُلِّ هَالِكٍ مِنْ أُمَّتِي تَحْمِشُهُ النَّارُ»^(٢).

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب، والمقتصد يدخل الجنة برحمة الله، والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعته محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٣).

وقال جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من لم يكن من أهل الكبائر فما له

غريب، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٤٧٣٩)، وفي «صحيح سنن الترمذي» (٢٤٣٥-٢٤٣٦).

(١) أخرجه أبو يعلى (٥٨١٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٠) (٢/٣٩٨)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (٢٠٠١)، وحسنه الألباني في «ظلال الجنة» (٨٣٠).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٦٧/١٩)، وذكره العراقي في «طرح الشريب في شرح التقريب» (١١١/٣).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٤٥٤) (١١/١٨٩)، وذكره ابن كثير في «التفسير» (٣/٥٥٦)، والشوكاني في «فتح القدير» (٣٥٢/٤).

وللشفاعة»^{(١)(٢)}.

الشفاعة السابعة: الشفاعة في رفع الدرجات.

عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «دخل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أبي سلمة وقد شق بصره، فأغمضه ثم قال: إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قَبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ. فضج ناس من أهله فقال: لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ. ثم قال: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ

(١) قال القاضي عياض: «وقد عُرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ شفاعته نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورغبتهم فيها، وعلى هذا لا يلتفت إلى قول من قال إنه يكره أن يسأل الإنسان الله تعالى أن يرزقه شفاعته محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لكونها لا تكون إلا للمذنبين، فإنها قد تكون - كما قدمنا - لتخفيف الحساب وزيادة الدرجات، ثم كل عاقل معترف بالتقصير محتاج إلى العفو غير معتد بعمله، مشفق من أن يكون من الهالكين، ويلزم هذا القائل ألا يدعوا بالمغفرة والرحمة لأنها لأصحاب الذنوب، وهذا كله خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف».

«شرح النووي على صحيح مسلم» (٣/٣٦)، و«الأذكار» للنووي (ص ٣٠٧)، و«تفسير القرطبي» (١٠/٣١٠)، و«فتح الباري شرح صحيح البخاري» لابن حجر (١١/٤٦٢)، و«طرح التثريب في شرح التقريب» للعراقي (٣/١١١)، و«عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني (٢/١٢٨).

وقال المباركفوري: «فماله وللشفاعة» يعني: لا حاجة له إلى الشفاعة لوضع الكبائر والعفو عنها لعدمها، وأما ما دون الكبائر من الذنوب فيكفرها الطاعات، نعم له حاجة إلى الشفاعة لرفع الدرجات». «تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي» للمباركفوري (٧/١٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي وحسنه (٢٤٣٦)، والطيلالسي (١٦٦٩)، وصححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (٢٤٣٥-٢٤٣٦).

فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنُورْ لَهُ فِيهِ»^(١).

وعن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَنِينِ بَعَثَ أَبَا عَامَرَ عَلَىٰ جَيْشٍ إِلَىٰ أُوطَاسَ، فَلَقِيَ دَرِيدَ بْنَ الصِّمَّةِ فَقَتَلَ دَرِيدَ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامَرَ، فَرُمِيَ أَبُو عَامَرَ فِي رَكْبَتِهِ رَمَاهُ جَشْمِي بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رَكْبَتِهِ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمُّ، مَنْ رَمَاكَ فَأَشَارَ إِلَىٰ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحَقْتَهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ وَلِيًّا، فَاتَّبَعْتَهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي أَلَا تَتُبْتُ؟ فَكَفَ، فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتَهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامَرَ: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَقْرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامَرَ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَارْجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مَرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فَرَاشٌ قَدْ أَثَرَ رَمَالَ السَّرِيرِ بظْهُرِهِ وَجَنْبِيهِ، فَأَخْبَرْتَهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامَرَ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامَرَ. وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ. فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا. قَالَ أَبُو بَرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامَرَ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى»^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٩٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٦٨)، ومسلم (٢٤٩٨).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أنا أعلم الناس بشفاععة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم القيامة، قال: فتذاك الناس عليه فقالوا: إيه يرحمك الله! قال: يقول: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ، لَقِيكَ مُؤْمِنٌ بِي لَا يُشْرِكُ بِكَ»^(١).

الشفاعة الثامنة: الشفاعة للخروج من النار.

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ»^(٢).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يَخْرِجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: الْجَهَنَّمِيِّينَ»^(٣).

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ قَوْمًا يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا، إِلَّا دَارَاتٍ وَجُوهِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»^(٤).

وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يَخْرِجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ»^(٥).

(١) أخرجه أحمد (١٠٤٧٨، و٩٨٥١).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٩٠)، ومسلم (١٩١-١٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٦١٩١)، ومسلم (١٩١).

(٤) أخرجه مسلم (١٩١)، وأخرجه الطيالسي (١٧٠٣) بلفظ: «إِنَّ قَوْمًا يَخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ».

(٥) أخرجه البخاري (٦١٩٨).

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا أَزَالُ أَشْفَعُ لِأُمَّتِي حَتَّى يُقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ فِي قَلْبِهِ وَزَنْ شَعِيرَةً... إِلَى أَنْ قَالَ: فَيُقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْرِجْ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِقْدَارُ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ»^(١).

الشفاعة التاسعة: الشفاعة التي يجتمع فيها الله جَلَّ وَعَلَا والنبيون والملائكة والمؤمنون.

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ، إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا. ثُمَّ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ: لِيَذْهَبْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صُلَيْبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، وَغُبَرَاتٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ، فَيُقَالُ لِلْيَهُودِ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنِ اللَّهِ، فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيُقَالُ: اشْرَبُوا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَى: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيُقَالُ: اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ

(١) أخرجه ابن حجر في «المطالب العالية» (٤٥٧٦) (١٨/٥٨٩).

أَوْ فَاجِرٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَاهُمْ، وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَيْهِ الْيَوْمَ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا، قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَلَا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَبَيَقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسُعْمَةً، فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْجَسْرُ؟ قَالَ: مَدْحَضَةٌ مَرَلَّةٌ، عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِيبٌ، وَحَسَكَةٌ مُفْلَطَحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عُقِيفَاءُ، تَكُونُ بِنَجْدٍ يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحَبًا، فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ، قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمِيذٌ لِلْجَبَّارِ، وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا، فِي إِخْوَانِهِمْ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا، كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، وَيُحَرِّمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ، وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ

ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا.

قال أبو سعيد: فإن لم تصدقوني فاقراءوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ
حَسَنَةً يُضْعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠].

فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي،
فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتَحَشُوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرٍ بِأَفْوَاهِ
الْجَنَّةِ، يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبَثُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبُثُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ
السَّيْلِ، قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ، وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ، فَمَا كَانَ إِلَى
الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ، فَيُخْرِجُونَ كَأَنَّهُمْ
اللُّؤْلُؤُ، فَيُجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِيمُ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ:
هَؤُلَاءِ عَتَقَاءُ الرَّحْمَنِ، أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ، فَيُقَالُ
لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلَهُ مَعَهُ^(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ
الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا:
لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَهَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ
كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ
يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ

(١) أخرجه البخاري (٧٠٠١)، ومسلم (١٨٣).

فِيهَا شَافِعُوهَا أَوْ مُنَافِقُوهَا - شَكَ إِبْرَاهِيمُ -، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيَضْرِبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُحْجِزُهَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعَوَى الرُّسُلُ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانِ؟، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدَرُ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخَطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ الْمُؤْتِقُ بِقِيِّ بِعَمَلِهِ - أَوْ الْمُؤْتِقُ بِعَمَلِهِ -، وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدُلُ، أَوْ الْمُجَازِي، أَوْ نَحْوُهُ، ثُمَّ يَتَجَلَّى، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ، مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحَمَهُ، مِمَّنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، قَدْ امْتَحَشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُشُونَ تَحْتَهُ كَمَا تَنْبُثُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مِنْهُمْ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ، هُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذُكَاوُهَا، فَيَدْعُو اللَّهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوهُ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟، فَيَقُولُ: لَا، وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي رَبُّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاقِيقَ مَا شَاءَ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا

أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، قَدَّمَنِي
إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَسْتَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَائِقَكَ إِلَّا تَسْأَلُنِي
غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ أَبَدًا؟ وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، وَيَدْعُو اللَّهَ،
حَتَّى يَقُولَ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، لَا
أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي مَا شَاءَ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقٍ، فَيَقْدُمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا قَامَ
إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَبَرَةِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ
مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: أَلَسْتَ قَدْ
أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَائِقَكَ إِلَّا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ؟ فَيَقُولُ: وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا
أَغْدَرَكَ!، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، لَا أَكُونَنَّ أَشَقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ
اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ، قَالَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ: تَمَنَّهُ، فَسَأَلَ
رَبَّهُ وَتَمَنَّى، حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيَذْكُرُهُ، يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ، قَالَ
اللَّهُ: ذَلِكَ لَكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ. وفي لفظ: وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ^(١).

وفي «المسند» من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ
الزَّرْعَةُ فِي غُثَاءِ السَّبِيلِ، ثُمَّ يَشْفَعُ الْأَنْبِيَاءُ فِي كُلِّ مَنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
مُخْلِصًا فَيُخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا. قَالَ: ثُمَّ يَتَحَنَّنُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ عَلَى مَنْ فِيهَا، فَمَا يَتْرُكُ
فِيهَا عَبْدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا أَخْرَجَهُ مِنْهَا»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢).

(٢) رواه أحمد (١١٠٩٦). قال الشيخ مقبل: «الحديث بهذا السند حسن». انظر: «الشفاعة»

للوادعي (ص ١١٩).

وعن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ»^(١).

وأخرج الإمام أحمد^(٢) من مسند أبي بكر الصديق في إثبات شفاعة الصالحين والمؤمنين قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُوا الْأَنْبِيَاءَ، قَالَ: فَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الْعِصَابَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْخَمْسَةُ وَالسَّتَّةُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُوا الشُّهَدَاءَ فَيَشْفَعُونَ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (١٨٣).

(٢) رواه أحمد (١٥)، والبخاري (١/١٤٩/٧٦)، وصححه إسناده أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١/٢٩).

(٣) وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: الصَّدِيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ وَالصَّالِحُونَ، أَي: وَكَذَلِكَ الصَّدِيقُونَ يَشْفَعُونَ، الصَّدِيق: عَلَى وَزْنِ فَعِيلٍ، وَهُوَ مَنْ قَوِيَ تَصَدِيقُهُ وَإِيمَانُهُ بِاللَّهِ، فَأَحْرَقَ بِقُوَّةِ تَصَدِيقِهِ الشُّبُهَاتِ وَالشُّهَوَاتِ، وَفِي مَقْدَمَتِهِمُ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَدَرَجَةُ الصَّدِيقِ أَعْلَى مِنَ الشُّهَدَاءِ، كَمَا فِي حَدِيثٍ: «اثْبَتَ أَحَدٌ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ». فَالترتيب مَقْصُودٌ.

ثم درجة الشهداء:

الشَّهِيد: هُوَ الَّذِي بَذَلَ نَفْسَهُ رَحِيصَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ بَذَلَ أَعْلَى مَا يَمْلِكُ وَهِيَ نَفْسُهُ الَّتِي بَيْنَ جَنَبَيْهِ، فَقَاتَلَ أَعْدَاءَ اللَّهِ، لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ.

ثم درجة الصالحين:

الصَّالِحُونَ عَلَى تَفَاوُثِهِمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ:-

١- مِنْهُمْ السَّابِقُونَ، وَهِيَ أَعْلَى الدَّرَجَاتِ، وَهُمْ الَّذِينَ دَاوَمُوا عَلَى الْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ، وَتَرَكُوا الْمَحْرَمَاتِ وَالْمَكْرُوهَاتِ.

٢- وَمِنْهُمْ الْمُقْتَصِدُونَ، وَهُمْ الَّذِينَ اقْتَصَرُوا عَلَى آدَاءِ الْفَرَائِضِ وَتَرَكُوا الْمَحْرَمَاتِ، وَلَمْ يَفْعَلُوا

وكذا حديث أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «يُحْمَلُ النَّاسُ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَادَعُ بِهِمْ جَنَبَتَا الصِّرَاطِ تَقَادَعُ الْفَرَاشِ فِي النَّارِ، قَالَ: فَيُنْجِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ. قَالَ: ثُمَّ يُؤْذَنُ لِلْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ أَنْ يَشْفَعُوا فَيَشْفَعُونَ»^(١).

كما ثبت أيضًا حصولُ شفاعَةِ المؤمنين لإخوانهم قبل يوم القيامة، وذلك في الدنيا، وهي استشفاعهم إلى الله تعالى في الصلاة على من مات منهم بالرحمة والغفران والتجاوز.

فمن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إِلَّا شُفِعُوا فِيهِ»^(٢).

وعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ -أَوْ: بِعُسْفَانَ-، فَقَالَ: يَا كَرِيبُ، انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَإِذَا نَاسٌ قَدِ

النوافل، وقد يفعلون بعض المكروهات.

٣- ومنهم الظالمون لأنفسهم، والظالمون لأنفسهم موحدون مؤمنون، لكنهم قصرُوا في بعض الواجبات، أو فعلوا بعض المحرمات، فهؤلاء عندهم أصلُ الصلاح وأصلُ التقوى، فينفعهم هذا الصلاح والتقوى في عدم الخلود في النار، ولكنهم قد يدخلون النار ويُعَذَّبُونَ، لكن في النهاية مآلهم إلى الجنة والسلامة.

(١) رواه أحمد (٢٠٤٤٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٧).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٦٢/١٠): «رجاله رجال الصحيح».

وقال السيوطي في «البدور السافرة» (٢٥١): «إسناده صحيح».

(٢) رواه مسلم (٩٤٧).

اجْتَمَعُوا لَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَخْرِجُوهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ»^(١).

وتمام الحديث عن ابن ماجه: «مَا مِنْ أَرْبَعِينَ مِنْ مُؤْمِنٍ يَشْفَعُونَ لِمُؤْمِنٍ، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ»^(٢).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُفِرَ لَهُ»^(٣).

الشفاعة العاشرة: الشفاعة في عمه أبي طالب في تخفيف العذاب عنه^(٤).

(١) رواه مسلم (٩٤٨).

(٢) رواه ابن ماجه (١٢١٩)، وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٣) رواه ابن ماجه (١٢١٩).

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (٢٢٨/١): «هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيحين».

وقال العيني في «عمدة القاري» (١٦٧/٨): «إسناده صحيح».

وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه»، وقال الوادعي في «الشفاعة» (ص ٢٨٥):

«رجالهم رجال الصحيح، وهو على شرط الشيخين».

(٤) وقع الخلاف في توجيه هذه المسألة:

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا نص صحيح صريح لشفاعته في بعض الكفار أن يخفف عنه

العذاب؛ بل في أن يُجْعَلَ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، كما في الصحيح أيضًا عن ابن عباس: أن

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو تَالِبٍ، وَهُوَ مُتَمَلِّعٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي

منهما دماغه»... «مجموع الفتاوى» (١١٧/١).

وقال القاضي عياض: «قوله في أبي طالب: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة» على سبيل

عن العباس بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمَلِكُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ؟ قَالَ: هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ^(١) مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

التجوز؛ لأن الله قد نهى عن الاستغفار لمثله، وأَعْلَمَهُ أَنَّهُ لَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ، لَا يَشْفَعُ فِيهِمْ وَلَا لَهُمْ شَفَعَاءُ، وَأَنَّهَا شَفَاعَةٌ بِالْحَالِ؛ أَي: بِرُكَّتِي وَكَوْنِهِ مِنْ سَبَبِي؛ فَيُخَفِّفُ عَنْهُ وَيَكُونُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ مِنْهُ، وَضَحْضَاحُ الْمَاءِ: الَّذِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ». [مشارك الأنوار على صحاح الآثار] (٢/٢٥٦).
وقال العيني: «قوله: «لعله تنفعه شفاعتي» قيل: يُشْكِلُ هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

وأجيب: بأنه خص، فلذلك عدّوه من خصائص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وقيل: جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه، فيجوز أن الله تعالى يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييباً لقلب الشافع لا ثواباً للكافر؛ لأن حسناته صارت بموته على كفره هباءً منثوراً». «عمدة القاري» (٢٣/١٢٦).
(١) قوله: «في ضحضاح» بإعجام الضادين وإهمال الحاءين: مَا رَقَّ مِنَ الْمَاءِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِلَى نَحْوِ الْكَعْبِينَ، فَاسْتَعِيرَ لِلنَّارِ.

قوله: «يغلي منه أم دماغه» وأم الدماغ: أصله وما به قوامه. وقيل: الهامة. وقيل: جلدة رقيقة تحيط بالدماغ». «عمدة القاري» للعيني (٢٣/١٢٦).
وقال ابن الجوزي: «قال ابن الأنباري: الضحضاح: القليل من العذاب، والعرب تُسَمِّي الْمَاءَ الْقَلِيلَ ضَحْضَاحًا. قيل لأعرابي: إِنْ فَلَانًا يَدَّعِي الْفَضْلَ عَلَيْكَ، فَقَالَ: لَوْ وَقَعَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْي لَغَرِقَ؛ أَي: فِي الْقَلِيلِ مِنْ مِيَاهِي.

وقال غيره: الضحضاح: مَا يَبْلُغُ الْكَعْبِينَ، وَكُلُّ مَا رَقَّ مِنَ الْمَاءِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَهُوَ ضَحْضَاحٌ». «كشف المشكل» لابن الجوزي (رقم: ١٧٧٠) (٣/١٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩).

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَهُ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ»^(١).

ولله بعد ذلك تفضل كثير فيمن يشاء، فيخرج برحمته بقية أهل التوحيد الذين لم يشفع فيهم، كما جاء ذلك صريحاً عن أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ- أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ- فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحَمًا، أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرُ^(٢) ضَبَائِرُ، فَبُثُّوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»^(٣).



(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٥)، ومسلم (٢١٠).

(٢) قال محمد فؤاد عبد الباقي: «منسوب على الحال، وهو جمع (ضبارة) بفتح الضاد وكسرها، أشهرها الكسر، ويقال فيها أيضاً: إضبارة. قال أهل اللغة: الضبائر: جماعات في تفرقة، (فبثوا) معناه: فرقوا». انظر: «صحيح مسلم» (١/١٧٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٥).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وأن الله كلم موسى تكليماً.

الشرح

يشير المصنف رَحِمَهُ اللهُ إلى ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

وقوله تعالى: ﴿يُنْمِوسِي إِيَّيْ أَصْطَفَيْتَكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي﴾ [الأعراف:

١٤٤].

ولا شك أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَلَّمَ موسى، وموسى كليم الله عَزَّوَجَلَّ، وتكليمه كان يوم الطور، وأن موسى سمع كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بصوت وقع في مسامعه، وهذا الكلام من الله عَزَّوَجَلَّ لموسى، ومن قال غير ذلك فقد كفر بالله العظيم، فنحن نؤمن بأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يتكلم، وأن كلامه بحرفٍ وصوتٍ مسموعين، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شاء أن يُسمع موسى كلامه، فلذلك موسى كليم الله عَزَّوَجَلَّ.



قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

واتخذ إبراهيم خليلًا.

الشرح

يشير المصنف إلى ما ورد في قوله الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾

[النساء: ١٢٥].

وعن جندب بن عبد الله البجلي أنه قال: سمعت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»^(١).

قال شارح العقيدة الطحاوية: «قوله: (ونقول: إن الله اتخذ إبراهيم خليلًا، وكلم الله موسى تكليمًا، إيمانًا وتصديقًا وتسليمًا).

ش: قال تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

الخُلَّة: كمال المحبة. وأنكرت الجهمية حقيقة المحبة من الجانبين، زعمًا منهم أن المحبة لا تكون إلا لمناسبة بين المحب والمحبوب، وأنه لا مناسبة بين القديم والمحدث توجب المحبة!

(١) أخرجه مسلم (١٢١٦).

وكذلك أنكروا حقيقة التكليم، كما تقدم، وكان أول من ابتدع هذا في الإسلام هو الجعد بن درهم، في أوائل المائة الثانية، فضحى به خالد بن عبد الله القسري أمير العراق والمشرق بواسط، خطب الناس يوم الأضحى فقال: أيها الناس، ضحوا، تقبل الله ضحاياكم، فإني مُضَحٌّ بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليمًا، ثم نزل فذبحه، وكان ذلك بفتوى أهل زمانه من علماء التابعين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فجزاه الله عن الدين وأهله خيرًا.

وأخذ هذا المذهب عن الجعد: الجهم بن صفوان ^(١)، فأظهره وناظر عليه، وإليه أضيف قول «الجهمية». فقتله سلم بن أحوز أمير خراسان بها، ثم انتقل ذلك إلى المعتزلة أتباع عمرو بن عبيد، وظهر قولهم في أثناء خلافة المأمون، حتى امتحن أئمة الإسلام، ودعوهم إلى الموافقة لهم على ذلك.

وأصل هذا مأخوذ عن المشركين والصابئة، وهم ينكرون أن يكون إبراهيم خليلًا، وموسى كليماً؛ لأن الخلّة هي كمال المحبة المستغرقة للمحب، كما قيل:

قَدْ تَخَلَّلَتْ مَسْلَكَ الرُّوحِ مِنِّي وَلِذَا سُمِّيَ الْخَلِيلَ خَلِيلًا

ولكن محبته وخلته كما يليق به تعالى، كسائر صفاته.

ويشهد لما دلت عليه الآية الكريمة: ما ثبت في «الصحيح» عن أبي سعيد

(١) التاريخ الكبير (١/ ٦٤ / رقم: ١٤٣)، و«خلق أفعال العباد» كلاهما للإمام البخاري (١/ ٢٩ /

الخدري، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لو كنت متخذًا من أهل الأرض خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا، ولكن صاحبكم خليل الله»، يعني: نفسه.

وفي رواية: «إني أبرأ إلى كل خليل من خلته، ولو كنت متخذًا من أهل الأرض خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا».

وفي رواية: «إن الله اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا».

فَبَيَّنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لا يَصْلُحُ له أن يتخذ من المخلوقين خليلًا، وأنه لو أمكن ذلك لكان أحق الناس به أبو بكر الصديق، مع أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد وصف نفسه بأنه يحب أشخاصًا، كقوله لَمُعَاذٍ: «والله إني لأحبك». وكذلك قوله للأَنْصَارِ، وكان زيد بن حارثة حَبَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وابنه أسامة حبه. وأمثال ذلك.

وقال له عمرو بن العاص: «أي الناس أحبُّ إليك؟ قال: عائشة، قال: فمن الرجال؟ قال: أبوها»، فعلم أن الخلَّة أخص من مطلق المحبة، والمحبوب بها لكمالها يكون محبوبًا لذاته، لا لشيء آخر؛ إذ المحبوب لغيره هو مؤخر في الحب عن ذلك الغير، ومن كمالها لا تقبل الشركة [ولا] المزاحمة، لتخللها المحب، ففيها كمال التوحيد وكمال الحب.

ولذلك لما اتخذ الله إبراهيم خليلًا، وكان إبراهيم قد سأل ربه أن يهب له ولدًا صالحًا، فوهب له إسماعيل، فأخذ هذا الولد شعبة من قلبه، فغار الخليل على قلب خليله أن يكون فيه مكان لغيره، فامتحنه به بذبحه، ليظهر سر الخلَّة

في تقديمه محبة خليله على محبة ولده، فلما استسلم لأمر ربه، وعزم على فعله، وظهر سلطان الخلّة في الإقدام على ذبح الولد إيثاراً لمحبة خليله على محبته، نسخ الله ذلك عنه، وفداه بالذبح العظيم؛ لأن المصلحة في الذبح كانت ناشئة من العزم وتوطين النفس على ما أمر، فلما حصلت هذه المصلحة عاد الذبح مفسدة، فنسخ في حقه، وصارت الذبائح والقرايين من الهدايا والضحايا سنة في أتباعه إلى يوم القيامة^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكان الجعد بن درهم من أهل حران، وكان فيهم بقايا من الصابئين والفلاسفة -خصوم إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَام-؛ فلهذا أنكر تكليم موسى وخلّة إبراهيم، موافقة لفرعون ونمرود، بناءً على أصل هؤلاء النفاة، وهو أن الرب تعالى لا يقوم به كلام، ولا يقوم به محبة لغيره، فقتله المسلمون، ثم انتشرت مقالاته فيمن ضل من هذا الوجه. والمحبة متضمنة للإرادة، ومسألة الكلام والإرادة ضل فيهما طوائف»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وكان أول من أنكر المحبة: الجعد بن درهم، فضحى به خالد بن عبد الله القسري، وقال: ضحوا تقبل الله ضحاياكم فإني مُضَحٌّ بالجعد ابن درهم، إنه زعم أن الله لم يكلم موسى تكليماً، ولا اتخذ إبراهيم خليلاً -تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً- ثم نزل فذبحه.

فإن الخلّة من توابع المحبة، فمن كان من أصله أن الله لا يُحِبُّ ولا يُحَبُّ،

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ٢٠٢-٢٠٦).

(٢) «درء تعارض العقل والنقل» (٧/ ١٧٥-١٧٦). وانظر: «منهاج السنة» (٣/ ١٦٥-١٦٦).

لم يكن للخلة عنده معنى»^(١).

هي كمال المحبة المستلزمة من العبد كمال العبودية لله، ومن الرب سبحانه كمال الربوبية لعباده الذين يحبهم ويحبونه.

ولفظ العبودية يتضمن كمال الذل وكمال الحب؛ فإنهم يقولون: قلب مقيم، إذا كان متعبداً للمحسوب. والمقيم: المتعبد، وتيم الله: عبد الله، وهذا -على الكمال- حصل لإبراهيم ومحمد -صلى الله عليهما وسلم-.

ولهذا لم يكن له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أهل الأرض خليل؛ إذ الخلة لا تحتل الشراكة؛ فإنه كما قيل في المعنى:

قَدْ تَخَلَّتْ مَسَلَكَ الرُّوحِ مِنِّي وَيَذَا سُمِّيَ الْخَلِيلَ خَلِيلًا^(٢)

بخلاف أصل الحب؛ فإنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد قال في الحديث الصحيح في الحسن وأسامه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا؛ فَأَحِبَّهُمَا وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُمَا»^(٣).

وسأله عمرو بن العاص: «أيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ. قَالَ: فَمِنْ

(١) «منهاج السنة» (٥/ ٣٢١-٣٢٢)، وانظر كتاب: «مدارج السالكين» (١/ ٩٢).

(٢) البيت لبشار بن برد، وهو من البحر التام. انظر: «ديوانه» (ص ٩٧٩).

(٣) الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٧٣٥): عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا؛ فَإِنِّي أُحِبُّهُمَا».

وأما بلفظ المصنف: فأخرجه الترمذي (٣٧٦٩) في حق الحسن والحسين، بلفظ: «اللهم إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُمَا». من حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٩٦٦).

الرَّجَال؟ قَالَ: أَبُوهَا»^(١).

وَقَالَ لِعَلِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»^(٢). وأمثال ذلك كثير.

وقد أخبر تعالى أنه ﴿يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ٧٦]، و﴿يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]، و﴿يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]، و﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، و﴿يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَهُمْ بَيْنَ مَرْصُوصٍ﴾ [الصف: ٤]، وَقَالَ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]؛ فقد أخبر بمحبته لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ومحبته الْمُؤْمِنِينَ لَهُ، حَتَّى قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

أَمَّا الْخَلَّةُ فَخَاصَّةٌ، وَقَوْلُ بَعْضِ النَّاسِ: إِنَّ مُحَمَّدًا حَبِيبُ اللَّهِ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ، وَظَنَهُ أَنَّ الْمَحَبَّةَ فَوْقَ الْخَلَّةِ؛ قَوْلٌ ضَعِيفٌ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا أَيْضًا خَلِيلُ اللَّهِ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمُسْتَفِيضَةِ.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ؛ لِأَنَّهُ أَكْمَلُ النَّاسِ مَحَبَّةً لِلَّهِ، وَأَحَقُّهُمْ بِأَنْ يُحِبَّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَيَبْغِضُ مَا يَبْغِضُهُ اللَّهُ، وَالْخَلَّةُ لَيْسَ لغيرِ اللَّهِ فِيهَا نَصِيبٌ، بَلْ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»^(٣). علم مزيد مرتبة الْخَلَّةِ عَلَى مُطْلَقِ الْمَحَبَّةِ.

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم (٢٣٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢١٠)، ومسلم (٢٤٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (٥٣٢).

والمَقْصُود: هُوَ أَنَّ الْخَلَّةَ وَالْمَحَبَّةَ لِلَّهِ: تَحْقِيقُ عِبُودِيَّتِهِ، وَإِنَّمَا يَغْلُطُ مَنْ يَغْلُطُ فِي هَذِهِ مِنْ حَيْثُ يَتَوَهَّمُونَ أَنَّ الْعُبُودِيَّةَ مُجَرَّدُ ذُلٍّ وَخُضُوعٍ فَقَطْ، لَا مَحَبَّةَ مَعَهُ، وَأَنَّ الْمَحَبَّةَ فِيهَا انْبِسَاطٌ فِي الْأَهْوَاءِ أَوْ إِدْلَالٌ لَا تَحْتَمِلُهُ الرِّبُوبِيَّةُ، وَلِهَذَا يُذَكِّرُ عَنْ ذِي النُّونِ: أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا عِنْدَهُ فِي مَسْأَلَةِ الْمَحَبَّةِ؛ فَقَالَ: «أَمْسِكُوا عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَا تَسْمَعَهَا النُّفُوسُ فَتَدَّعِيهَا».

ونعلم أن إيمان أهل السنة بالصفات إيمان وجود، فإن كانت الخلّة أو المحبة أمورًا شعورية وأكثر منها أمورًا حسية، فإن تعريف هذه الصفات هكذا إنما هو بالنسبة لانتصاف المخلوقين بها، ولا يعني أن يكون هذا هو تعريفها في حق الخالق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ وإنما يكون إثباتها للخالق إثبات وجود لا إثبات كيف.

وقال شارح الطحاوية: «ثبت له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعلى مراتب المحبة، وهي الخلّة، كما صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إِن اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا». وقال: «ولو كنت متخذًا من أهل الأرض خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا، ولكن صاحبكم خليل الرحمن». والحديثان في «الصحيح»، وهما يبطلان قول من قال: الخلّة لإبراهيم والمحبة لمحمد، فإبراهيم خليل الله ومحمد حبيبه.

وفي «الصحيح» أيضًا: «إني أبرأ إلى كل خليل من خلته».

والمحبة قد ثبتت لغيره، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣]، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ٧٦]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]»^(١).

(١) «شرح الطحاوية» لابن أبي العز (١/ ٣١٣).

وقال ابن تيمية: «ونعتقد أن الله تعالى اتخذ إبراهيم خليلاً، واتخذ نبينا محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خليلاً وحبیباً، والخلة لهما منه على خلاف ما قاله المعتزلة: إن الخلة: الفقر والحاجة... إلى أن قال: والخلة والمحبة صفتان لله هو موصوف بهما، ولا تدخل أوصافه تحت التكييف والتشبيه، وصفات الخلق من المحبة والخلة جائز عليها الكيف؛ فأما صفاته تعالى فمعلومة في العلم وموجودة في التعريف قد انتفى عنهما التشبيه فالإيمان به واجب واسم الكيفية عن ذلك ساقط»^(١).



(١) «العقيدة الحموية الكبرى» (١/٥٨).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والصراط حق.

الشرح

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «ولا ريب أن كل من له التفات إلى سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واعتناء بها، يشهدون شهادة جازمة أن المؤمنين يرون ربهم عياناً يوم القيامة، وإن قومًا من أهل التوحيد يدخلون النار ثم يخرجون منها بالشفاعة، وأن الصراط حق، وتكليم الله لعباده يوم القيامة كذلك»^(١).

ورُوي عن الإمام سفيان بن عيينة في اعتقاده قوله: «السنة عشرة، فمن كن فيه فقد استكمل السنة، ومن ترك منها شيئاً فقد ترك السنة: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشفاعة، والميزان، والصراط، والإيمان قول وعمل، والقرآن كلام الله، وعذاب القبر، والبعث يوم القيامة، ولا تقطعوا بالشهادة على مسلم»^(٢).

وقال شيخ الإسلام: «إذا ثبتت الرسالة؛ ثبت ما أخبر به الرسول مما ينكره بعض أهل البدع؛ كعذاب القبر، وسؤال منكر ونكير، وكالصراط والشفاعة»^(٣).

وفي حديث أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «يحمل

(١) «مختصر الصواعق» للموصلي (ص ٤٨٠).

(٢) رواه الإمام اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/١٥٦).

(٣) «الأصفهانية» (٢/٢١٤).

الناس على الصراط، فينجي الله من شاء برحمته ثم يؤذن للملائكة، والنبیین، والشهداء، والصديقين فيشفعون^(١).

الصَّراط: جسر منصوب على متن جهنم بين الجنة والنار، يمرُّ النَّاسُ عليه على قدر أعمالهم.

قال السفاريني رحمه الله: «والصراط شرعاً: جسر ممدود على متن جهنم، يرده الأولون والآخرون، فهو قنطرة جهنم بين الجنة والنار، وخلق من حين خلقت جهنم»^(٢).

وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ۖ ثُمَّ نُنْجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧١-٧٢].

قال الشيخ السعدي: «هذا خطاب لسائر الخلائق؛ برَّهم وفاجرهم، ومؤمنهم وكافرهم: أنه ما منهم من أحد إلا سيرد النار، حكماً حتمه الله على نفسه، وأوعده به عباده، فلا بد من نفوذه، ولا محيد عن وقوعه»^(٣).

فالناس سيردون جهنم؛ لأن الصراط منصوب على متنها.

(١) رواه أحمد (٢٠٤٥٧)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٩٢٩)، وابن أبي عاصم في «السنن» (ص ٨٣٧).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٦٢/١٠): «رجاله رجال الصحيح».

وقال السيوطي في «البدور السافرة» (ص ٢٥١): «إسناده صحيح».

(٢) «لوامع الأنوار البهية» للسفاريني (١٨٩/٢).

(٣) «تفسير السعدي» (٥٨٠).

وتختلف أحوال الناس في المرور عليه، كما جاء عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يَرُدُّ النَّاسَ النَّارَ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ عَنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ؛ فَأُولَهُمْ كَلِمَحُ الْبَرَقِ، ثُمَّ كَالرَّيْحِ، ثُمَّ كَحُضْرِ الْفَرَسِ»^(١)، ثُمَّ كَالرَّاكِبِ فِي رَحْلِهِ، ثُمَّ كَشَدِّ الرَّجُلِ ثُمَّ كَمَشْيِهِ»^(٢).

وقد جاء في وصفه أنه: صراطٌ دقيق جداً، فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «بَلَّغْنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدْقُ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدٌ مِنَ السِّيفِ»^(٣).

وَالصُّرَاطُ مِنْ عَرَصَاتٍ وَأَهْوَالٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَجُوزُ عَلَيْهِ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتُهُ؛ فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «... وَيُضْرَبُ الصُّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُهَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعَوَى الرُّسُلُ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ؛ هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانِ؟، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، تَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ بِعَمَلِهِ، وَالْمُوثَّقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدَلُ وَالْمُجَازِيُّ»^(٤).

(١) أي: جريه، وهو العدو الشديد.

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٥٩)، والدارمي (٢٨٥٢)، وقال: «حديث حسن»، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٥٢٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٣).

(٤) أخرجه البخاري (٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢).

قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَتَفَكَّرَ الْآنَ فِيمَا يَحِلُّ بِكَ مِنَ الْفَرْعِ بِفَوَادِكَ إِذَا رَأَيْتَ الصُّرَاطَ وَدِقَّتَهُ، ثُمَّ وَقَعَ بِصُرُوكَ عَلَى سَوَادِ جَهَنَّمَ مِنْ تَحْتِهِ، ثُمَّ قَرَعَ سَمْعَكَ شَهيقُ النَّارِ وَتَغَيُّظُهَا، وَقَدْ كُفِّتَ أَنْ تَمْشِيَ عَلَى الصُّرَاطِ مَعَ ضَعْفِ حَالِكَ، وَاضْطِرَابِ قَلْبِكَ، وَتَزَلُّزِ قَدَمِكَ، وَثِقَلِ ظَهْرِكَ بِالْأَوْزَارِ الْمَانِعَةِ لَكَ مِنَ الْمَشْيِ عَلَى بَسَاطِ الْأَرْضِ؛ فَضَلَّ عَنْ حِدَّةِ الصُّرَاطِ، فَكَيْفَ بِكَ إِذَا وَضَعْتَ عَلَيْهِ إِحْدَى رِجْلَيْكَ فَأَحْسَسْتَ بِحِدَّتِهِ، وَاضْطَرَرْتَ إِلَى أَنْ تَرَفَعَ الْقَدَمُ الثَّانِي، وَالْخِلَاقُ بَيْنَ يَدَيْكَ يَزِلُّونَ وَيَعْثَرُونَ، وَتَتَنَاولُهُمْ زَبَانَةُ النَّارِ بِالْخَطَاطِيفِ وَالْكَلاَلِيبِ، وَأَنْتَ تَنْظُرُ إِلَيْهِمْ كَيْفَ يَنْكَسُونَ فَتَسْفُلُ إِلَى جِهَةِ النَّارِ رُءُوسُهُمْ، وَتَعْلُو أَرْجُلُهُمْ؛ فَيَا لَهُ مِنْ مَنَظَرٍ مَا أَفْظَعَهُ! وَمُرْتَقَى مَا أَصْعَبَهُ! وَمَعَاذَ مَا أَضْيَقَهُ!»^(١).

ومع كل هذا؛ فالمؤمن يمرُّ عليه مرورًا سريعًا جدًا.

ولذلك لا بُدَّ أَنْ يَعْلَمَ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ اجْتِيَازَ الصُّرَاطِ إِلَى الْجَنَّةِ: أَنَّهُ مُطَالِبٌ بِمُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ؛ لِلثَّبَاتِ عَلَى مَنْهَجِ اللَّهِ، وَعَلَيْهِ النَّظَرُ فِيمَا هُوَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْأَهْوَالِ.

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَكَ أَهْلُكَ أَتَقْوَى اللَّهَ أَمْ تُكَذِّبُ اللَّهَ﴾ [الحشر: ١٨].

وإذا كان الإنسان يحتاط جدًا في سفر الدنيا وخاصة إذا سَمِعَ أَنَّ فِيهِ مَشَقَّةً، وَأَنَّهُ قَدْ يُصِيبُهُ الْعَنْتُ فِيهِ؛ فَمَاذَا قَدَّمَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَا فِيهِ مِنْ كُرْبَاتٍ وَأَهْوَالٍ؟

وليُحاسب نفسه هنا: لماذا هذه الغشاوة التي على عينيه، ولماذا هذه الغفلة التي في قلبه عن هذا المصير المحتوم؟! ولماذا الركون إلى الدنيا وعدم استثمار الأنفاس فيما ينفع وينجي في هذا اليوم؟!

فكيف يوقن العبد بهذه الحقائق، ومع ذلك يفرط في جنب الله؟!

ولماذا لا يجتهد في تحصيل مرضاة الله؟!

وليعلم كل امرئ: أن نفسه إن لم يشغلها بالحق شغلته بالباطل، وأن الله قد أعطاه قوة كامنة في نفسه؛ إمّا أن يُوجهها للخير، وإما أن يوجهها للشر، ولا ينفعه يوم القيامة إلا ما قدّمه من أعمال صالحة في هذه الحياة صار قلبه بها سليماً؛ كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ الْخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ (٨٧) يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾ [الشعراء: ٨٧-٨٩].

فعلى حسب حال المؤمن هنا من التنافس في فعل الخيرات، والمسارة إلى مغفرة الله؛ سيكون حاله في الآخرة على الصراط؛ فمن استقام على صراط الله (منهجه) في الدنيا؛ ثبّته الله على الصراط المنصوب على ظهر جهنم؛ فاللهم ثبّتنا وسلّمنا دنيا وآخرة.

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والميزان حق^(١).

الشرح

في هذا النص مسائل:

المسألة الأولى: معنى الميزان في اللغة^(٢):

أصل الكلمة:

أصلها من: مِوزان؛ انقلبت الواو ياء لكسر ما قبلها، وجمعه: موازين.

قال الجوهري رَحِمَهُ اللهُ: «... وأصله: مِوزانٌ، انقلبت الواو ياءً لكسر ما

قبلها...، ووزنتُ الشيء وزنًا وزِنَةً، ويقال: وَزَنْتُ فلانًا وَوَزَنْتُ لفلان، قال

تعالى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ٣]، وهذا يزن درهمًا^(٣).

وزنها وتصاريفها:

الميزان مأخوذ من: (وزن)، (يزن)، (وزنًا)، و(زِنَةً)، وأصله (مِوزَان)

انقلبت الواو ياءً لكسر ما قبلها فصار (ميزان)، ويتعدى باللام وبدونها.

(١) في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧)، و«مختصر الحجة» (٣٧٣) تقدمت هذه

الفقرة على التي قبلها.

(٢) «الحياة الآخرة» للدكتور: غالب العواجي (٢/ ١٠٨٣).

(٣) «الصحاح» للجوهري، مادة: (وزن)، (٦/ ٢٢١٣).

قال ابن فارس رَحِمَهُ اللهُ: «الَوَاوُ وَالرَّاءُ وَالنُّونُ: بِنَاءٌ يَدُلُّ عَلَى تَعْدِيلٍ وَاسْتِقَامَةٍ: وَوَزَنْتُ الشَّيْءَ وَزَنًا، وَالرَّثْنَةُ قَدْرُ وَزَنِ الشَّيْءِ، وَالْأَصْلُ وَزْنَةٌ...، وَهَذَا يُوَاظِنُ ذَلِكَ؛ أَي: هُوَ مُحَاذِيهِ، وَوَزَيْنُ الرَّأْيِ: مُعْتَدِلُهُ، وَهُوَ رَاجِحُ الْوِزَنِ: إِذَا نَسَبُوهُ إِلَى رَجَاحَةِ الرَّأْيِ وَشِدَّةِ الْعَقْلِ»^(١).

معانيها:

قال الليث: «الوزن: ثقل شيء بشيء مثله»^(٢).

والميزان: اسم للآلة التي يُوزَنُ بها الأشياء، أو هو ما تُقَدَّرُ به الأشياء خفةً وثقلًا.

وقد أُطْلِقَتْ لفظة (الوزن والميزان) على عدة معانٍ:

المعنى الأول: فهو يُطْلَقُ ويراد به بيان قدر الشيء وقيمه، أو خسة الشيء وسقوطه، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَقِيْمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥].

قال ابن الأعرابي: «العرب تقول: ما لفلان عندنا وزن؛ أي: قدر؛ لخسته، ويقال: وزن الشيء إذا قدره، وزن ثمر النخيل إذا خرصه»^(٣).

المعنى الثاني: أن الميزان يأتي في باب اللغة مرادًا به الميزان ذي الكفات.

المعنى الثالث: ويأتي مرادًا به العدل أيضًا.

(١) «معجم مقاييس اللغة» لأحمد بن فارس (مادة: وزن)، (٦/ ١٠٧).

(٢) «لسان العرب» (٢٠٦/ ١٥).

(٣) «تهذيب اللغة» للأزهري (مادة: وزن)، (١٣/ ١٧٥).

المعنى الرابع: كما يأتي ويُراد به: الكتاب الذي فيه أعمال الخلق.

قال الأزهري: «وهذا كله في باب اللغة والاحتجاج سائغ»^(١).

وقال الراغب: «الوزن معرفة قدر الشيء...، والمتعارف في الوزن عند

العامة: ما يقدر بالقسط والقبان»^(٢).

ثم ذكر بعض الآيات التي تدل على أنه يأتي مرادًا به المعادلة في جميع ما

يتحرراه الإنسان من الأفعال والأقوال، مثل قوله تعالى: ﴿وَزِنُوا بِالْقِسْطِ أَسْتَقِيمَ﴾ [الشعراء: ١٨٢]، ﴿وَأَقِيمُوا الزُّنْتَ بِالْقِسْطِ﴾ [الرحمن: ٩].

وأنه يأتي بمعنى العدل في مُحاسبة الناس، كما قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ

الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

استعمالاتها:

أما الميزان فهو: «الآلة التي يوزن بها الأشياء»، ويجمع على: موازين.

«وجائز أن يقال للميزان الواحد -بأوزانه وجميع آله-: الموازين، قال الله

عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]. يريد: نضع الميزان ذا

القسط. وسيأتي تفصيل هذا.

وجاء إطلاق الموازين على الأعمال:

كما قال تعالى: ﴿وَالْوزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ

(١) «تهذيب اللغة» للأزهري (مادة: وزن)، (١٣/ ١٧٥).

(٢) «المفردات في غريب القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٨٦٨).

الْمُقْلِحُونَ ﴿[الأعراف: ٨].

قال الأزهري: «أراد - والله أعلم -: فمن ثقلت أعماله التي هي حسناته».

وذكر الراغب: «أن مجيء الميزان على صيغة الجمع تارة، ومجيئه تارة أخرى بالإنفراد فإنما هو باعتبار المحاسب والمحاسبين، فمجيئه بلفظ الواحد اعتباراً بالمحاسب، ومجيئه بالجمع اعتباراً بالمحاسبين».

المسألة الثانية: الأدلة على ثبوت الميزان:

أولاً: الأدلة من القرآن:

قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُقْلِحُونَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِعَآيِنَتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ٨-٩].

وقال جلّ وعلا: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وقال عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٦-٩]، وغير ذلك.

ثانياً: الأدلة من السنة:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ،

سبحان الله العظيم^(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ لَيُؤْتَنِي بِالرَّجُلِ الْعَظِيمِ السَّمِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَقَالَ: اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]»^(٢).

وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ سَيَخْلُصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمْتُكَ كَتَبْتِي الْحَافِظُونَ؟ قَالَ: لَا يَا رَبِّ. فيقول: أَلَكْ عُدْرٌ أَوْ حَسَنَةٌ؟ فِيهِيبُ الرَّجُلُ، فيقول: لَا يَا رَبِّ، فيقول: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً وَاحِدَةً، لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ؛ فَتُخْرَجُ لَهُ بَطَاقَةٌ فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فيقول: أَحْضِرُوهُ. فيقول: يَا رَبِّ، وَمَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السُّجُلَاتِ؟ فيُقال: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ. قال: فَتَوْضَعُ السُّجُلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، قال: فَطَاشَتْ السُّجُلَاتُ، وَثَقُلَتِ الْبَطَاقَةُ، وَلَا يَثْقُلُ شَيْءٌ بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»^(٣).

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَجْنِي سِوَاكًَا مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقِينَ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفُوهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِمَّ تَضَحَكُونَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقِيهِ. فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُمَا

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٦)، ومسلم (٢٦٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٢٩)، ومسلم (٢٧٨٥).

(٣) أخرجه أحمد (٦٩٩٤)، والترمذي (٢٦٣٩)، وصححه الألباني في «الصحيح» (١٣٥).

أثقلُ في الميزان من أحدٍ»^(١).

وعن أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ»^(٢).

ثالثاً: دليل الإجماع:

فقد أجمع السلف على ثبوت ذلك.

قال ابن حجر: «قال أبو إسحاق الزجاج: أجمع أهل السنة على الإيمان بالميزان، وأن أعمال العباد توزن به يوم القيامة، وأنكرت المعتزلة الميزان، وقالوا: هو عبارة عن العدل، فخالفوا الكتاب والسنة؛ لأن الله أخبر أنه يضع الموازين لوزن الأعمال؛ ليرى العباد أعمالهم ممثلة ليكونوا على أنفسهم شهداء».

قال القرطبي: «قد بلغت أحاديثه -أي: الميزان- مبلغ التواتر، وانعقد إجماع أهل الحق من المسلمين عليه»^(٣).

وقال في موضع آخر: «أجمع أكابرُ مُحَقِّقِي هذه الأمة من أهل السُّنَّةِ بَأَنَّ الْإِيمَانَ بِثُبُوتِ الْوِزْنِ وَالْمِيزَانِ حَقٌّ وَاجِبٌ، وَفَرَضٌ لَا زَبَّ لِثُبُوتِهِ، وَعَدَمُ

(١) أخرجه أحمد (٩٢٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٠٦٩)، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٢٧٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣).

(٣) «لوامع الأنوار البهية» (١٨٤/٢-١٨٥).

استحالة ذلك عقلاً^(١).

قال السفاريني رَحِمَهُ اللهُ: «فَقَدْ دَلَّتِ الْأَثَارُ عَلَى أَنَّهُ مِيزَانُ حَقِيقِي دُو كِفَّتَيْنِ وَلِسَانٍ...، وَقَدْ بَلَغَتْ أَحَادِيثُهُ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ، وَانْعَقَدَ إِجْمَاعُ أَهْلِ الْحَقِّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ»^(٢).

المسألة الثالثة: معنى الميزان في الشرع:

المِيزَانُ فِي الشَّرْعِ: هُوَ مَا يَضَعُهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لوزن أعمال العباد. والميزان الذي تُوزَنُ بِهِ الْأَعْمَالُ هُوَ: مِيزَانُ حَسِّي حَقِيقِي، لَهُ كِفَّتَانِ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «وَلِسَانٌ»، وَالْمِيزَانُ عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ مِيزَانُ حَقِيقِي تُوزَنُ بِهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، وَخَالَفَ فِي هَذَا الْقَوْلِ الْمَعْتَزِلَةُ، وَقَلَّةٌ قَلِيلَةٌ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ. أقوال علماء الأمة:

قال السِّفَارِينِيُّ: «قَالَ عُلَمَاؤُنَا كَغَيْرِهِمْ: نُوْمنُ بِأَنَّ الْمِيزَانَ الَّذِي تُوزَنُ بِهِ الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ حَقٌّ، قَالُوا: وَلَهُ لِسَانٌ وَكِفَّتَانِ تُوزَنُ بِهِ صَحَائِفُ الْأَعْمَالِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «تُوزَنُ الْحَسَنَاتُ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، وَالسَّيِّئَاتُ فِي أَقْبَحِ صُورَةٍ».

قال العلامة الشيخ مرعي في «بهجته»: «الصحيح: أن المراد بالميزان: الميزان الحقيقي لا مجرد العدل، خلافاً لبعضهم».

(١) «لوائح الأنوار السنية» (٢/ ١٧٩).

(٢) «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ١٨٥).

وقال القرطبي في «تذكرته»: «قال العلماء: إذا انقضى الحساب كان بعده وزن الأعمال؛ لأن الوزن للجزاء، فينبغي أن يكون بعد المحاسبة لتقرير الأعمال، والوزن لإظهار مقاديرها؛ ليكون الجزاء بحسبها»^(١).

الذين خالفوا قول الجمهور في الميزان:

قال ابن فورك: «أنكرت المعتزلة الميزان، بناء منهم على أن الأعراض يستحيل وزنها؛ إذ لا تُقَوَّم بأنفسها. قال: وروى بعض المتكلمين عن ابن عباس: «أن الله تعالى يقلب الأعراض أجسامًا، فيزنها».

وقد ذهب بعض السلف إلى أن الميزان بمعنى العدل والقضاء، وعزّا الطبري القول بذلك إلى مجاهد، والراجح ما ذهب إليه الجمهور، وهو أن الميزان ميزان حقيقي توزنُ به أعمالُ العباد»^(٢).

المسألة الرابعة: صفات الميزان:

الواقع أن العلماء لم يتفقوا على إثبات أوصاف الميزان - وقد تقدمت الإشارة إلى بعض الجوانب في وجوب الإيمان بالميزان، ومواقف الناس في ذلك -، وأما خلافهم في ثبوت صفاته؛ فقد انقسموا إلى فريقين:

أما الفريق الأول: فهم المثبتون لصفات الميزان الحسية، من أن له كفتين... إلى آخر أوصافه، وهؤلاء وإن أثبتوا هذا، لكنهم يرجعون تلك الكفات

(١) «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ١٨٤-١٨٥).

(٢) انظر: «التذكرة» (ص ٣٠٩).

واللسان إلى علم الله تعالى.

أما الفريق الآخر: فهم النافون لتلك الصفات.

وسنذكر رأي الفريقين فيما يلي:

١ - المثبتون لصفات الميزان:

يثبت هؤلاء - وهم جمهور العلماء - أن الميزان له كفتان حسيتان مشاهدتان، وله لسان كذلك، ويُقرّرون هذه الحقيقة غير ملتفتين إلى من تشمئز قلوبهم من سماعها، لعدم قبول عقولهم لها، وعدم تفهم ما ورد عن المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك؛ ذلك أن الحق ضالة المؤمن، وما ورد به الشرع هو الذي ينبغي أن يُقدّم على هوى النفس وحكم العقل.

وسنذكر فيما يلي بعض أقوال هؤلاء كأمثلة على ثبوت ما ذكرنا:

قال القرطبي -رداً على من ينكر الميزان، ويؤول الوزن بأنه من ضرب المثل، وأن الوزن يراد به العدل والقضاء- قال: «وهذا مجاز، وليس بشيء، وإن كان شائعاً في اللغة؛ للسنّة الثابتة في الميزان الحقيقي، ووصفه بكفتين ولسان، وأن كل كفة منها طباق السموات والأرض»^(١).

ويعزو القرطبي إلى ابن عباس أنه قال: «توزن الحسنات والسيئات في ميزان له كفتان ولسان»^(٢).

(١) «التذكرة» (ص ٣٧٨).

(٢) «التذكرة» (ص ٣٧٨).

وأخرج البيهقي في «شعب الإيمان» عن ابن عباس أنه قال: «الميزان له لسان وكفتان، يوزن فيه الحسنات والسيئات، فيؤتى بالحسنات في أحسن صورة فتوضع في كفة الميزان، فتثقل على السيئات؛ فتؤخذ فتوضع في الجنة...، ويؤتى بالسيئات في أقبح صورة فتوضع في كفة الميزان فتخف...»^(١).

ويقول ابن قدامة: «والميزان له كفتان ولسان، توزن به الأعمال، ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢-١٠٣]»^(٢).

ويقول أبو الحسن الأشعري في معرض بيان اختلاف الناس في الميزان ومبيناً رأي أهل السنة: «فقال أهل الحق: له لسان وكفتان، توزن في إحدى كفتيه الحسنات وفي الأخرى السيئات، فمن رجحت حسناته؛ دخل الجنة، ومن رجحت سيئاته؛ دخل النار، ومن تساوت حسناته وسيئاته، تفضل الله عليه فأدخله الجنة»^(٣).

ويثبت ابن كثير أن للميزان كفتين حسيّتين، ويستدل على هذا من السنة بحديث صاحب البطاقة المشهور وغيره من الأحاديث^(٤).

وأخرج الطبري عن ابن جريج قال: قال لي عمرو بن دينار: «قوله: ﴿وَالْوَزْنُ

(١) «الدر المنثور» (٣/ ٧٠).

(٢) «لمعة الاعتقاد» (ص ٣٣).

(٣) «المقالات» (٢/ ١٦٤).

(٤) «النهاية» (٢/ ٢٤).

يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ ﴿[الأعراف: ٨]﴾. قال: إنا نرى ميزانًا وكفتين، سمعت عبيد بن عمير يقول: يجعل الرجل العظيم الطويل في الميزان، ثم لا يقوم بجناح ذباب^(١). وهو القول الذي رجحه الطبري أيضًا.

ويقول ابن أبي العز: «والذي دلَّت عليه السنة: أن ميزان الأعمال له كفتان حسيتان مشاهدتان»^(٢).

وقال أبو إسحاق الزجاج -كما نقل عنه الحافظ ابن حجر-: «أجمع أهل السنة على الإيمان بالميزان، وأن أعمال العباد توزن يوم القيامة، وأن الميزان له لسان وكفتان، ويميل بالأعمال»^(٣).

ويقول السفاريني: «فقد دلت الآثار على أنه ميزان حقيقي ذو كفتين ولسان، كما قال ابن عباس، والحسن البصري، وصرح بذلك علماؤنا، والأشعرية وغيرهم، وقد بلغت أحاديثه مبلغ التواتر، وانعقد إجماع أهل الحق من المسلمين عليه»^(٤).

ويقول البرديسي: «وانعقد الإجماع على أنه ميزان حسي له كفتان ولسان يوضع فيه صحف أعمال العباد ليظهر الراجح والخاسر»^(٥).

(١) «جامع البيان» (٨/ ١٢٣).

(٢) «الطحاوية» (ص ٤٧٢).

(٣) نقله عنه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٥٣٨).

(٤) «لوامع الأنوار» (٢/ ١٥٢).

(٥) «تكملة شرح الصدور» (ص ١٤).

ويروى من طريق عبد الملك بن أبي سليمان أنه قال: «ذكر الميزان عند الحسن فقال: له لسان وكفتان»^(١).

وعن سليمان قال: «يوضع الميزان وله كفتان، لو وضع في إحداهما السموات والأرض ومن فيهن لوسعته»^(٢).

ويقول الهراس: «وهناك تُنصَّب الموازين فتوزن بها أعمال العباد، وهي موازين حقيقية، كل ميزان منها له لسان وكفتان، ويقلب الله أعمال العباد - وهي أعراض - أجساماً لها ثقل، فتوضع الحسنات في كفة، والسيئات في كفة»^(٣).

ونقتصر في إثبات أن الميزان له لسان وكفتان على ما قدمناه من ذكر أقوال العلماء.

وبهذا يتبين أن أهل الحق - أهل السنة والجماعة - يُثبِتُونَ حقيقة الميزان على ضوء ما جاء في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، لا يتأولون معناه، ولا يردون ما جاء في وصفه، ويقولون: الله وحده هو الذي يعلم قدرهما وكيفيتهما.

إذ لو لم يكن له لسان وكفتان؛ بل هو بمعنى العدل والقضاء كما ذهب إليه بعض العلماء، لو لم يكن كذلك لما وصف في السنة النبوية بأن له لساناً وكفتين، وأنه يخف ويثقل؛ إذ العدل لا يقال فيه تلك الصفات، فصح أنه ميزان

(١) «تفسير المنار» (٨/ ٣٢٢).

(٢) «فتح الباري» (١٣/ ٥٣٩).

(٣) «شرح العقيدة الواسطية» (ص ١٢٣).

حقيقي يزن الله فيه أعمال العباد، فمن رجحت حسناته على سيئاته دخل الجنة، ومن رجحت سيئاته على حسناته دخل النار، على ما علم من مذهب السلف.

وإذ كنا نثبت صفات الميزان على ضوء ما جاء به الشرع؛ فإنه لا ينبغي أن نتكلف فنثبت له أوصافاً تحتاج إلى إثبات من الشارع، أو نستند إلى أخبار لم تثبت، فإن الغلو في هذا مذموم.

وكمثال على هذا: ما يذهب إليه بعض الناس من أن كفتي الميزان من ذهب^(١).

أو القول بأن كفة الحسنات من نور، وكفة السيئات من ظلام^(٢).

أو أن كفة الحسنات عن يمين العرش مقابل الجنة، وكفة السيئات عن يسار العرش مقابل النار^(٣).

أو ما يقال: إن صاحب الميزان يوم القيامة هو جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٤).

فتلك المسائل كلها تحتاج لإثباتها - فضلاً عن اعتقادها - إلى نص صحيح، فإن بعض العلماء يتساهل فيما يقرره من هذه المسائل، مثل ما يرويه السفاريني بصيغة التضعيف «يروي»: «أن داود عَلَيْهِ السَّلَامُ سأل ربه أن يريه الميزان، فلما رآه

(١) «الفصل» لابن حزم (٤/٦٥).

(٢) «التذكرة» (ص ٣١٣).

(٣) «التذكرة» (ص ٣١٤)، وعزاه إلى الترمذي الحكيم.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» (٨/١٢٣) عن الحارث، قال: ثنا عبد العزيز قال: ثنا

يوسف بن صهيب، عن موسى بن بلال بن يحيى، عن حذيفة.

غشي عليه، فلما أفاق قال: إلهي من ذا الذي يقدر يملأ كفة حسناته؟ فقال: إذا رضيت عن عبدي ملأتها بتمرة»^(١).

أو ما يذكره عن عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -غير معزو إلى أحد- أنه قال: «مِيزَانُ رَبِّ الْعَالَمِينَ يُنْصَبُ لِلْجَنِّ وَالْإِنْسِ، يَسْتَقْبَلُ بِهِ الْعَرْشُ، إِحْدَى كَفَتَيْهِ عَلَى الْجَنَّةِ، وَالْأُخْرَى عَلَى جَهَنَّمَ، لَوْ وَضَعْتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي إِحْدَاهُمَا لَوْسَعْتَهُنَّ، وَجَبْرِيلُ أَخَذَ بِعَمُودٍ يَنْظُرُ إِلَى لِسَانِهِ»^(٢).

وكذا ما يروى عن عمر مرفوعاً: «مَنْ كَبَرَ تَكْبِيرَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ صَخْرَةٌ فِي مِيزَانِهِ أَثْقَلُ مِنَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا تَحْتَهُنَّ، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا رِضْوَانَهُ الْأَكْبَرَ، وَجَمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُحَمَّدٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَالْمُرْسَلِينَ فِي دَارِ الْجَلَالِ، يَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ بِكَرَّةٍ وَعَشِيًّا»^(٣).

وفي رواية أخرى عن ابن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَبَرَ تَكْبِيرَةً عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، كَانَ فِي مِيزَانِهِ صَخْرَةٌ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا قَدَرُهَا؟ قَالَ: تَمَلُّأُ مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ»^(٤).

ويقول السفاريني: «ظواهر الآثار وأقوال العلماء: أن كيفية الوزن في

(١) ذكره السفاريني في «لوامع الأنوار» (٢/ ١٨٤)، وعزاه إلى الرازي والثعلبي.

(٢) «لوامع الأنوار» (٢/ ١٨٤)، ولم يعزه إلى أحد.

(٣) قال السيوطي في «اللائح المصنوعة»: «قال ابن حبان: لا أصل له، وإسحاق يأتي بالموضوعات عن الثقات». قلت: وكذا قال الدارقطني في «غرائب مالك»: إنه موضوع. (٢/ ١٣٧).

(٤) قال ابن عدي: «هذا ما وضعه النخعي، وزيد ليس بشيء». «اللائح المصنوعة» (٢/ ١٣٧).

الآخرة - خفة وثقلًا - مثل كفيته في الدنيا، ما ثقل نزل إلى أسفل ثم يرفع إلى عليين، وما خف طاش إلى أعلى ثم نزل إلى سجين، وبه صرح جموع، منهم القرطبي.

وقال بعض المتأخرين: بل الصفة مختلفة، وأن عمل المؤمن إذا رجع صعد وسفلت سيئته، والكافر تسفل كفته لخلو الأخرى عن الحسنات، ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

وذكر بعضهم في صفة الوزن: أن تجعل جميع أعمال العباد في الميزان في مرة واحدة، كل الحسنات في كفة النور، وهي يمين العرش جهة الجنة، والسيئات في كفة الظلمة، وهي عن يسار جهة النار، ويخلق الله لكل إنسان علمًا ضروريًا يدرك به خفة أعماله وثقلها.

وقيل: بل علامة الرجحان: عمود نور يقوم في كفة الحسنات حتى يكسو كفة السيئات، وعلامة الخفة عمود ظلمة يقوم من كفة السيئات حتى يكسو كفة الحسنات، لكل أحد^(١).

والظاهر أن هذه الكيفيات كلها تحتاج إلى إثبات، فهي مسألة غيبية، والله تعالى على كل شيء قدير.

٢ - النافون لصفات الميزان:

وهؤلاء قالوا بعكس ما قاله الفريق الأول، حيث أحجموا عن وصف

(١) «لوامع الأنوار» (٢/ ١٨٨-١٨٩).

الميزان بالأوصاف التي تقدمت، واكتفوا بإثبات أن هناك ميزاناً فقط.

١ - يقول محمد رشيد رضا في نفي تلك الصفات وفي رده على الزجاج: «وإذا لم يكن في الصحيحين ولا في كتب السنة المعتمدة حديث صحيح مرفوع في صفة الميزان، ولا في أن له كفتين ولساناً، فلا تغتر بقول الزجاج أن هذا مما أجمع عليه أهل السنة، فإن كثيراً من المصنفين يتساهلون بإطلاق كلمة الإجماع ولا سيما غير الحفاظ المتقنين، والزجاج ليس منهم، ويتساهلون في عزو كل ما يوجد في كتب أهل السنة إلى جماعتهم، وإن لم يعرف له أصل من السلف، ولا اتفق عليه الخلف منهم، وهذه المسألة مما اختلف فيه السلف والخلف كما علمت»^(١).

وقال أيضاً: «والأصل الذي عليه سلف الأمة في الإيمان بعالم الغيب: أن كل ما ثبت من أخباره في الكتاب والسنة فهو حق لا ريب فيه، نؤمن به، ولا نحكم رأينا في صفته وكيفيته، فنؤمن إذن بأن في الآخرة وزناً للأعمال قطعاً، ونرجع أنه بميزان يليق بذلك العالم، ويوزن به الإيمان، والأخلاق، والأعمال، ولا نبحت عن صورته وكيفيته، ولا عن كفتيه - إن صح الحديث فيهما - كما صورته الشعراني في ميزانه»^(٢).

والواقع أن ما قاله محمد رشيد رضا - من إنكار أن يكون هناك أي إشارة إلى أن الميزان له كفتان من السنة - غير مُسَلَّم؛ فقد جاء في السنة بعض الأحاديث

(١) «تفسير المنار» (٨/ ٣٢٢).

(٢) «تفسير المنار» (٨/ ٣٢٣).

التي تدل على وزن العمل ووزن العامل، وكما أخرج البخاري: «فَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ، فَيُوضَعُ فِي كِفَّةٍ»^(١).

وكقوله أيضاً: «فطاشت السجلات وثقلت البطاقة»^(٢). وغيرها من الأحاديث التي قدمنا ذكرها، وفيها إشارة إلى إثبات أن ميزان الأعمال له كفتان.

ثم إن إثبات أن الميزان له كفتان لم يقل به الزجاج وحده، بل هو ما عليه الأئمة الذين قدمنا ذكر أقوالهم.

٢- ما علقه الدكتور طه محمد الزيني على ترجمة ابن كثير في إثبات أن للميزان كفتين حسيتين بقوله: «لا يوجد دليل قاطع في القرآن ولا في الحديث على أن كفتي ميزان الحساب يوم القيامة حسيتان -أي: يدركان بإحدى الحواس الخمس، وأقرب الحواس إلى إدراك الكفتين اللمس باليد-؛ بل كل ما في القرآن والحديث يحتمل أن يكون الوزن معنوياً، بل هو الأرجح؛ لأن الأعمال يوم القيامة أكثرها معنوي يقرب إلى الأذهان بتشبيهه بالحسيات»^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٧٠٦٦). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨٢/١٠): «رواه الترمذي باختصار، رواه أحمد وفيه بن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح».

وقال أحمد شاكر في «مسند أحمد» (٢٤/١٢): «إسناده صحيح».

(٢) رواه الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٣٤٨٨)، وأحمد (٢/٢١٣/رقم: ٦٩٩٤)، والحاكم (٤٦/١) من حديث ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال الترمذي: «حسن غريب». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين، وهو على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

وقال البغوي في «شرح السنة» (٧/٤٩٠): «حسن غريب».

(٣) «النهاية» (٩١/٢).

وهذا القول من الدكتور طه الزيني يعتبر بعيداً عما قرره العلماء، ومخالفاً لما جاءت به السنة في وزن الأعمال، وليس ما يذكره من أعمال يوم القيامة من الأشياء المتخيلة التي يشبه فيها المعنوي بالحسي. فإن القول بهذا يفتح باباً خطيراً من التشكيك في أمور الآخرة، وينبغي على من يقول بهذا أن يعيد النظر فيه.

المسألة السادسة: خلاف العلماء في الميزان: هل هو واحد أم متعدد؟:

وقد اختلف العلماء في وحدة الميزان وتعددته على مذهبين:

المذهب الأول: القائلون بتعدد الميزان:

قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ: «بَلَّغْنِي أَنْ لِكُلِّ أَحَدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِيزَانًا عَلَى حِدَةٍ»^(١).

وقال بعضهم: الأظهر إثبات موازين يوم القيامة لا ميزان واحد؛ لقوله تعالى: ﴿وَنُضِعُّ الْمَوَازِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [الأعراف: ٨].

وقالوا: وعلى هذا فلا يبعد أن يكون لأفعال القلوب ميزان، ولأفعال الجوارح ميزان، ولما يتعلق بالقول ميزان.

المذهب الثاني: القائلون بوحدة الميزان:

فذهب هؤلاء إلى أن لكل فرد ميزاناً خاصاً به، أو لكل عمل ميزان خاص

(١) أورده ابن عطية في تفسيره «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» (٣٧٦/٢)، ونسبه إلى الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ.

به؛ لقوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وأجابوا عن جمع كلمة ﴿الْمَوَازِينِ﴾ في الآية: إلى أن الميزان واحد، وأن الجمع في الآية إنما هو باعتبار تعدد الأعمال أو الأشخاص.

وقد رجّح ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللهُ بعد حكايته الخلاف أن الميزان واحد، وقال: «والذي يترجح أنه ميزان واحد، ولا يشكل بكثرة من يوزن عمله؛ لأن أحوال القيامة لا تُكَيَّفُ بأحوال الدنيا»^(١).

وحَسَّنَ السفاريني رَحِمَهُ اللهُ القول بوحدة الميزان بعد ذكر الإجابة عن جمع كلمة (الموازين) في الآية بقوله: «وَهُوَ حَسَنٌ»^(٢).

ومن المُعَاَصِرِينَ الَّذِينَ يَرُونَ هَذَا الْقَوْلَ الشَّيْخُ الْعِثِمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي الْجَوَابِ عَنْ سَوْأَلٍ عَنْ وَحْدَةِ الْمِيزَانِ وَتَعَدُّدِهِ، فَقَالَ -بَعْدَ ذِكْرِ الْخِلَافِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ-: «الَّذِي يَظْهَرُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّ الْمِيزَانَ وَاحِدٌ، لَكِنَّهُ مُتَعَدَّدٌ بِاعْتِبَارِ الْمَوْزُونِ»^(٣).

المسألة السابعة: الأقوال في الموزون:

اختلف أهل العلم في الموزون في ذلك اليوم على أقوال:

(١) «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (٥٣٨/١٣).

(٢) «لوامع الأنوار البهية» للسفاريني (١٨٦/٢).

(٣) «مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين» (٤٤/٢)، جمع وترتيب:

فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان.

القول الأول: أن الذي يُوزَن في ذلك اليوم الأعمال نفسها، وأنها تُجَسَّم فتُوضَع في الميزان.

أدلته: ويدل لذلك:

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(١).

وقد دلت نصوص كثيرة على أن الأعمال تأتي في يوم القيامة في صورة الله أعلم بها، فمن ذلك: مجيء القرآن شافعاً لأصحابه في يوم القيامة، وأن البقرة وآل عمران تأتيان كأنهما غماتان أو غيبتان، أو فرقان من طير صواف تحاجان عن أصحابهما.

ففي الحديث عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ، اقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ الْبَقْرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَابَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا»^(٢).

وروى مسلم عن النّوّاس بن سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يُوتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِيهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ

(١) أخرجه البخاري (٧٥٦٣)، ومسلم (٢٦٩٤).

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٤).

تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَأَلْ عِمْرَانَ. وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ ظِلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا^(١).

وهذا القول رجَّحه ابن حجر العسقلاني ونصره، فقال: «والصحيح أن الأعمال هي التي توزن، وقد أخرج أبو داود والترمذي، وصححه ابن حبان عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ»^(٢).

القول الثاني: أن الذي يُوزَنُ هو العامل نفسه.

أدلته: فقد دلت النصوص على أن العباد يوزنون في يوم القيامة، فيثقلون في الميزان أو يخفون بمقدار إيمانهم، لا بضخامة أجسامهم، وكثرة ما عليهم من لحم ودهن.

ففي «صحيح البخاري» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَقَالَ: اقْرَءُوا: ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٨٠٥).

(٢) رواه أبو داود (٤٧٩٩)، والترمذي (٢٠٠٣)، وابن حبان (٢٣٠/٢)، والحديث سكت عنه أبو داود، وقال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه».

وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: صحيح.

(٣) رواه البخاري (٤٧٢٩)، ومسلم (٢٧٨٥).

ويؤتى بالرجل النحيف الضعيف دقيق الساقين فإذا به يزن الجبال.

روى أحمد في «مسنده»، عن زُرِّ بن حبيش عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سَوَاكِمَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفُوهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ»^(١).

القول الثالث: أن الذي يُوزَن إنما هو صحائف الأعمال.

أدِلَّتْهُ: فقد روى الترمذي في «سننه» عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ سَيَخْلَصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ لَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجْلًا، كُلُّ سِجْلٍ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظْلَمَكَ كِتَابَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَاكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ، فَتُخْرَجُ بَطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزَنَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجَلَاتِ؟ فَيَقُولُ: فَإِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، فَتُوضَعُ السِّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتْ السِّجَلَاتُ، وَثِقَلَتِ الْبَطَاقَةُ، وَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ»^(٢).

(١) رواه أحمد (١/٤٢٠/رقم: ٣٩٩١). وقال أحمد شاكر في «مسند أحمد» (٦/٣٩): إسناده

صحيح.

وقال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٧٥٠): «إسناده حسن، وهو صحيح بطرقه الكثيرة».

(٢) رواه الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، وأحمد (٢/٢١٣)، والحاكم (١/٤٦).

وقد مَالَ القرطبي إِلَى هذا القول، فقال: والصحيح: أَنَّ المَوَازِينَ تثقل بالكَتَب فيها الأعمال مكتوبة، وبها تَخَف، قال ابن عمر: توزن صحائف الأعمال.

وإذا ثبت هذا فالصحف أجسام، فيجعل الله تعالى رُجَحَانِ إحدَى الكفتين عَلَى الأخرى دليلاً عَلَى كثرة أعماله بإدخاله الجنة أو النار:

وقال السفاريني: والحق أَنَّ الموزون صحائف الأعمال، وصححه ابن عبد البر والقرطبي وغيرهما، وصوبه الشيخ مرعي في «بهجته»، وذهب إليه جمهور من المُفَسِّرِينَ، وحكاه ابن عطية عن أَبِي المعالي.

القول الرابع: أَنَّ الذي يُوزَن هو العامل وعمله وُصِفَ أعماله.

أدَلَّتْهُ: فقد دلت النصوص التي سقناها عَلَى أَنَّ كل واحد من هذه الثلاثة يوزن، ولم تَنَفِ النصوص المثبتة لوزن الواحد منها أَنَّ غيره لا يوزن، فيكون مقتضى الجمع بين النصوص إثبات الوزن للثلاثة المذكورة جميعها.

وهذا ما رَجَّحَهُ الشيخ حافظ الحكمي، فقال: والذي استظهر من النصوص -والله أعلم-: أَنَّ العامل وعمله وصحيفة عمله كل ذلك يوزن؛ لأن الأحاديث التي في بيان القرآن، قد وردت بكل ذلك، ولا منافاة بينها.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين، وهو صحيح عَلَى شرط مسلم». ووافقه الذهبي.
وقال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٣٥): وهو كما قال.

ويُكَدُّ لذلك ما رواه أحمد عن عبد الله بن عمرو في قصة صاحب البطاقة بلفظ: قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُوضَعُ الْمَوَازِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ، فَيُوضَعُ فِي كِفَّةٍ، فَيُوضَعُ مَا أُحْصِيَ عَلَيْهِ، فَتَمَازِلُ بِهِ الْمِيزَانُ. قَالَ: فَيُبْعَثُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَإِذَا أُدْبِرَ بِهِ إِذَا صَائِحٌ يَصْبِحُ مِنْ عِنْدِ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: لَا تَعْجَلُوا، لَا تَعْجَلُوا، فَإِنَّهُ قَدْ بَقِيَ لَهُ، فَيُؤْتَى بِبِطَاقَةٍ فِيهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَتُوضَعُ مَعَ الرَّجُلِ فِي كِفَّةٍ، حَتَّى يَمِيلَ بِهِ الْمِيزَانُ»^(١).

فهذا الحديث يُدَلُّ على أن العبد يوضع هو وحسناته وصحيفتها في كفة وسيئاته مع صحيفتها في الكفة الأخرى، وهذا غاية الجمع بين ما تفرق ذكره في سائر أحاديث الوزن، والله الحمد والمنة.

المسألة السادسة: كيفية وزن الأعمال:

قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال عُلَمَاؤُنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ: الناس في الآخرة ثلاث طبقات:

- متقون لا كبائر لهم.

- ومخلطون، وهم الذين يوافون بالفواحش والكبائر.

- والثالث: الكفار.

(١) رواه أحمد (٧٠٦٦). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨٢ / ١٠): «رواه الترمذي باختصار،

رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقيّة رجاله رجال الصحيح».

وقال أحمد شاكر في «مسند أحمد» (٢٤ / ١٢): «إسناده صحيح».

فَأَمَّا الْمُتَّقُونَ: فَإِنْ حَسَنَاتُهُمْ تُوضَعُ فِي الْكِفَّةِ النِّيرَةِ، وَصَغَائِرُهُمْ - إِنْ كَانَتْ لَهُمُ الْكِفَّةُ الْآخَرَى - فَلَا يَجْعَلُ اللَّهُ لَتِلْكَ الصَّغَائِرِ وَزْنَ، وَتَثْقُلُ الْكِفَّةُ النِّيرَةُ حَتَّى لَا تَبْرَحَ، وَتَرْتَفِعَ الْمَظْلَمَةُ ارْتِفَاعَ الْفَارِغِ الْخَالِي.

وَأَمَّا الْمُخَلُطُونَ: فَحَسَنَاتُهُمْ تَوْضَعُ فِي الْكِفَّةِ النِّيرَةِ، وَسَيِّئَاتُهُمْ فِي الْكِفَّةِ الْمَظْلَمَةِ، فَيَكُونُ لِكِبَائِرِهِمْ ثَقْلٌ، فَإِنْ كَانَتْ الْحَسَنَاتُ أَثْقَلَ وَلَوْ بِصَوَابَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ كَانَتْ السَّيِّئَاتُ أَثْقَلَ وَلَوْ بِصَوَابَةٍ دَخَلَ النَّارَ، إِلَّا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ، وَإِنْ تَسَاوَا كَانَتْ مِنْ أَصْحَابِ الْأَعْرَافِ عَلَى مَا يَأْتِي، هَذَا إِنْ كَانَتْ لِلْكِبَائِرِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ، وَأَمَّا إِنْ كَانَتْ عَلَيْهِ تَبَعَاتٌ وَكَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ كَثِيرَةٌ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ ثَوَابِ حَسَنَاتِهِ بِقَدْرِ جَزَاءِ السَّيِّئَاتِ؛ لِكَثْرَةِ مَا عَلَيْهِ مِنَ التَّبَعَاتِ؛ فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ ظَلَمَهُ، ثُمَّ يُعَذَّبُ عَلَى الْجَمِيعِ. هَذَا مَا تَقْتَضِيهِ الْأَخْبَارُ^(١).

وَأَمَّا الْكَافِرُونَ: فَلَا تُوزَنُ أَعْمَالُهُمْ؛ إِذْ لَا حَسَنَاتَ لَهُمْ، وَمَا قَدَّمُوهُ مِنْ عَمَلٍ نَافِعٍ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهُمْ يُجَازُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا كَذَلِكَ.

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿٦﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥-١٦].

فَيُوفُونَ جَزَاءَ أَعْمَالِهِمُ النَّافِعَةَ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَلَيْسَ لَهُمْ فِيهَا نَصِيبٌ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْأَجْرِ، وَإِنَّمَا يُجَازُونَ بِكَفَرِهِمْ.

(١) «التذكرة» للقرطبي (ص ٣٦٠).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

والأنبياء حق.

الشرح

الإيمان بالأنبياء والرسل أصل من أصول الدين، وأصل من أصول الإيمان، والإيمان، فلا يصح الإيمان إلا به، فمن آمن بالأنبياء كلهم وأنكر واحدًا منهم فقط كفر وكذلك الأمر في الرسل.

قال الله تعالى في آية البر: ﴿وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ كَذِبًا﴾ [البقرة: ١٧٧]. هذه خمسة أصول، والأصل السادس جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

وفي حديث جبرائيل المشهور عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بارزًا يومًا للناس، فأتاه جبريل فقال: ما الإيمان؟ قال: الإيمانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ»^(١).

وفي هذا النص مسائل:

معنى النبوة والرسالة:

جمع الله لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين النبوة والرسالة، فقال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤].

أ- معنى النبي لغةً وشرعاً:

النبوة في اللغة العربية^(١): مُشْتَقَّةٌ إما من: (النَّبَأُ)، أو (النباوة)، أو (النبوة)، أو (النبي).

١- فإذا كانت مأخوذة من (النَّبَأُ): فتكون بمعنى الإخبار؛ لأن النبأ هو الخبر.

٢- وإذا كانت مأخوذة من (النباوة أو النبوة): فتكون بمعنى الرفع والعلو؛ لأن (النباوة أو النبوة): هي الشيء المرتفع.

٣- أما إذا كانت مأخوذة من (النبي) - بدون همز -: فيكون معناها الطريق إلى الله عَزَّجَلَّ؛ لأن معنى (النبي): الطريق.

ولو نظرنا إلى النبوة الشرعية لوجدنا أنها تشمل كل هذه المعاني؛ إذ النبوة إخبار عن الله عَزَّجَلَّ، وهي رِفْعَةٌ لصاحبها لما فيها من التشريف والتكريم، وهي الطريق الموصلة إلى الله سبحانه.

أما النبوة في اصطلاح الشرع: «فهي خبر خاص يكرم الله عَزَّجَلَّ به أحداً من عباده، فيميزه عن غيره بإيحاته إليه، ويوقفه به على شريعته بما فيها من أمر ونهي، ووعظ وإرشاد ووعد ووعيد»^(٢).

(١) انظر: «لسان العرب» مادة (نَبَأَ) (١/ ١٦٢-١٦٣)، و«معجم مقاييس اللغة» (٥/ ٣٨٤-٣٨٥).

(٢) «شعب الإيمان» للبيهقي، الباب الثاني من شعب الإيمان (ص ٢٧٥) رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية، بتحقيق: فالح بن ثاني.

أما (النبي) فقد اختلف العلماء في تعريفه:

فمنهم من قال: هو الذي أوحى الله إليه بشرع^(١) ليعمل به، ولم يؤمر بتبليغه.

فمنهم من قال: هو الذي أوحى الله إليه أن يدعو الناس إلى شريعة رسول قبله^(٢).

ومنهم من قال: هو الذي أوحى الله إليه وأخبره بأمره ونهيه وخبره، ويعمل بشريعة رسول قبله بين قوم مؤمنين^(٣).

وهذا هو الذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، ولعله هو أرجح الأقوال وأسلمها من الاعتراض.

فقد اعترض على القول الأول بأنه غير صحيح؛ لأن قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢]. يدل على أن كلا منهما مرسل وأنهما مع ذلك بينهما تغاير^(٤)، وكذلك مما يؤكد كون الأنبياء مأمورين بتبليغ قومهم ما أوحى إليهم والحكم بينهم بذلك ما جاء في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٥).

(١) المصدر السابق (ص ٢٧٥)، و«شرح العقيدة الطحاوية» (ص ١٦٧).

(٢) «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (٥/ ٧٣٥).

(٣) «النبوات» لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٢٥٥).

(٤) «أضواء البيان» (٥/ ٧٣٥).

(٥) أخرجه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢).

أي: تتولّى أمورهم كما تفعل الأمراء والولاة بالرعية.

والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه^(١).

وقد اعترض على القول الثاني بأن الضابط الذي ذكره لا يستقيم؛ فيوسف عَلَيْهِ السَّلَام كان رسولاً، وكان على شريعة إبراهيم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ [غافر: ٣٤].

وكذلك داود وسليمان عَلَيْهِمَا السَّلَام كانا رسولين، وكانا على شريعة التوراة، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوشَعَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴿١٣٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٣-١٦٤].

٤ - معنى الرسول لغةً وشرعاً:

الرسول لغة: إما مأخوذ من (الرَّسَلَ).

والرَّسَلَ: هو الانبعاث على تودة. يُقَال: ناقة رسله؛ أي: سهلة السير، وإبل مراسيل: منبعثة انبعاثاً سهلاً.

ولفظ (الرسَل) متضمن لمعنى الرفق ومعنى الانبعاث؛ فإذا تصور منه معنى الرفق يُقال: على رسلك؛ إذا أمرته بالرفق. وإذا تصور منه معنى الانبعاث؛

(١) «النهاية في غريب الحديث» (٢/ ٤٢١).

يقال: إبل مراسيل؛ أي: مُنْبَعَثَةٌ.

ولفظ (الرُّسُول) اشتق من المعنى الثاني؛ أي: الانْبِعَاث.

فالرسول على هذا الاشتقاق هو: المُنْبَعِثُ^(١).

ولما مأخوذ من (الرَّسَل).

وهو التابع فيقال جاءت الإبل رسلا أي متتابعة، ويقال جاءوا أرسالا: أي متتابعين.

ومعنى الرسول على هذا الاشتقاق: هو الذي يتابع أخبار الذي بعثه^(٢).

ولو نظرنا إلى كلا الاشتقاقين؛ فإننا نجد أن لفظ (الرسول) في اصطلاح الشرع يدل عليهما، فالرسول مبعوث من قبل الله، وهو كذلك يتابع أخبار الوحي المنزل إليه من الله تعالى.

ولفظ (الرسول) تارة يقال للقول المُتَحَمَّل، كقول الشاعر:

أَلَا بَلِّغْ أَبَا حَفْصٍ رُسُولَا

وتارة لِمُتَحَمَّل القول والرسالة^(٣).

والرسول في الشرع: عُرِّفَ بَعْدَ تعريفات:

فمن العلماء من عَرَّفَه بقوله: هو الذي أوحى الله إليه بخبر، وأمره بتبليغه

(١) «المفردات في غريب القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ١٩٥) مادة (رسل).

(٢) المصدر السابق (ص ١٩٥)، و«لسان العرب» مادة (رسل) (١١ / ٢٨٤).

(٣) المصدر السابق (ص ١٩٥)، و«لسان العرب» مادة (رسل) (١١ / ٢٨٤).

للناس، وهؤلاء فَرَّقُوا بينه وبين النبي؛ بأن النبي: أُوْحِيَ إليه بخبر ولم يُؤْمَر بتبليغه^(١).

ومنهم من عرفه بقوله: هو الذي أنزل إليه كتاب وشرع مُستقل مع المعجزة التي تثبت بها نبوته.

وقالوا: إن النبي هو الذي لم ينزل إليه كتاب، وإنما أُوْحِيَ إليه أن يدعو الناس إلى شريعة رسول قبله^(٢).

ومنهم من قال: إن الرسول هو: الذي يُنبئه الله، ثم يأمره أن يبلغ رسالته إلى من خالف أمره؛ أي: إلى قوم كافرين.

أما النبي فهو: من أُوْحِيَ الله إليه وأخبره بأمره ونهيه وخبره، ويعمل بشريعة رسول قبله بين قوم مؤمنين بهما.

وهذا ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية، واستشهد لذلك بأن نوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ كان هو أول رَسُول بُعِثَ إلى أهل الأرض، وكان أول شرك بالله قد وقع في قومه.

وقد كان قبل نوح أنبياء كُثِيت وإدريس عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وقبلهما آدم كان نبيًا مُكَلَّمًا، وقد كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام، وكان

(١) «شعب الإيمان» للبيهقي (ص ٢٧٥-٢٧٦)، بتحقيق: فلاح بن ثاني؛ و«شرح العقيدة الطحاوية» (ص ١٦٧).

(٢) «أضواء البيان» (٥/ ٧٣٥).

المبعوثون في هذه القرون أنبياء فقط^(١).

وهذا القول الثالث هو أرجح الأقوال.

أما القول الأول: فهو غير مُسَلَّم كما سبق، وإن وضحت في الكلام على معنى النبي.

وكذا الأمر بالنسبة للقول للثاني: فليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة كما تقدم ذكر ذلك.

حكم الإيمان بالأنبياء:

وأما الأنبياء والمرسلون، فعلينا الإيمان بمن سَمَّى الله تعالى في كتابه من رسله، والإيمان بأن الله تعالى أرسل رسلاً سواهم وأنبياء، لا يعلم أسماءهم وعددهم إلا الله تعالى الذي أرسلهم. فعلينا الإيمان بهم جملة؛ لأنه لم يأت في عددهم نص.

وقد قال تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ﴾ [غافر:

[٧٨].

وعلينا الإيمان بأنهم بلغوا جميع ما أرسلوا به على ما أمرهم الله به، وأنهم بينوه بياناً لا يسع أحداً ممن أرسلوا إليه جهله، ولا يحل خلافه.

قال تعالى: ﴿فَهَلْ عَلَى الرَّسْلِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٣٥].

قال تعالى: ﴿إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٨٢].

قال تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

قال تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [التغابن: ١٢].

وأما أولو العزم من الرسل: فقد قيل فيهم أقوال؛ أحسنها: ما نقله البغوي وغيره عن ابن عباس وقتادة أنهم: «نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد، -صلوات الله وسلامه عليهم-». قال: وهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَلِذَٰلِكَ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧].

وفي قوله تعالى: ﴿﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾﴾ [الشورى: ١٣]»^(١).

تعريف الإيمان بالنبي صلى الله عليه وسلم:

«الإيمان بالرسول: هو تصديقه وطاعته واتباع شريعته»^(٢).

وهذه الأمور هي الركائز التي يقوم عليها الإيمان بالنبي صلى الله عليه وسلم، وعن

بيان هذه الأمور مطلوبة عند الإيمان به بالنبي صلى الله عليه وسلم، قال العلماء:

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٢٧٢).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» (ص ٩٢).

١- أما تصديقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيتعلق به أمران عظيمان:

أحدهما: إثبات نبوته وصدقه فيما بلغه عن الله، وهذا مختص به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

ويندرج تحت هذا الإثبات والتصديق عدة أمور؛ منها:

١ - الإيمان بعموم رسالته إلى كافة الثقليين إنسهم وجنهم.

٢ - الإيمان بكونه خاتم النبيين، ورسالته خاتمة الرسالات.

٣ - الإيمان بكون رسالته ناسخة لما قبلها من الشرائع.

٤ - الإيمان بأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد بلغ الرسالة وأكملها وأدى الأمانة ونصح لأمة حتى تركهم على البيضاء ليلها كنهارها.

٥ - الإيمان بعظمته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٦ - الإيمان بما له من حقوق خلاف ما تقدم ذكره؛ كمحبته وتعظيمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

الثاني: «تصديقه فيما جاء به، وأن ما جاء به من عند الله حق يجب اتباعه، وهذا يجب عليه وعلى كل أحد»^(٣).

(١) «مجموع الفتاوى» (٩١ / ١٥).

(٢) لمعرفة تفاصيل هذه الحقوق انظر كتاب: «حقوق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٣) «مجموع الفتاوى» (٩١ / ١٥).

فيجب تصديق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جميع ما أخبر به عن الله عَزَّوَجَلَّ من أنباء ما قد سبق وأخبار ما سيأتي، وفيما أحل من حلال وحرَّم من حرام، والإيمان بأن ذلك كله من عند الله عَزَّوَجَلَّ.

قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

قال شارح «العقيدة الطحاوية»: «يجب على كل أحد أن يؤمن بما جاء به الرسول إيماناً عاماً، ولا ريب أن معرفة ما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على التفصيل فرض على الكفاية»^(١).

ب- طاعته واتباع شريعته:

إن الإيمان بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما يتضمن تصديقه فيما جاء به فهو يتضمن كذلك العزم على العمل بما جاء به، وهذه هي الركيزة الثانية من ركائز الإيمان به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهي تعني: الانقياد له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وذلك بفعل ما أمر به واجتناب ما نهى عنه وزجر امتثالاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ إِلَّا رِجَالًا مِّنْكُمْ فَخُذُوا مَا نَهَيْكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

فيجبُ على الخلق اتباع شريعته والالتزام بستمته مع الرضا بما قضاه والتسليم له، والاعتقاد الجازم أن طاعته هي طاعة الله وأن معصيته معصية الله لأنه هو الواسطة بين الله وبين الثقلين في التبليغ.

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٦٦).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «يجب على الخلق الإقرار^(١) بما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما جاء به القرآن العزيز أو السنة المعلومة وجب على الخلق الإقرار به جملة وتفصيلاً عند العلم بالتفصيل، فلا يكون الرجل مؤمناً حتى يقر بما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فمن شهد أنه رسول الله شهد أنه صادق فيما يخبر به عن الله تعالى، فإن هذا حقيقة الشهادة بالرسالة»^(٢).



(١) يقول ابن تيمية في بيان معنى الإقرار: «إن الإيمان هو الإقرار لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد». «مجموع الفتاوى» (٦٣٨/٧-٦٣٩).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٥٤/٥).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

وعيسى بن مريم رسول الله وكلمته^(١).

الشرح

عقيدة المسلمين في عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ تَلَخَّصُ فيما يلي^(٢):

- أنه عَبْدُ اللهِ ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه.

قال الله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكَتَبُ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١].

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»^(٣).

فقوله: «عبد الله» ردُّ على الغالين، وقوله: «ورسوله» ردُّ على الجافين، ومعنى «كلمته»؛ أي: كن؛ فعيسى خُلِقَ بـ«كن»، وليس هو «كن».

وقوله: «وكلمته، وروح منه» ليس معنى ذلك أنه جزء من الله؛ لأن ما أضيف

(١) في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧)، و«مختار الحجة» (٢/ ٣٧٣): «وعيسى ابن مريم عبد الله ورسوله».

(٢) موقع «الدرر السنية»، موسوعة الأديان، فصل بعنوان: «عقيدة المسلمين في عيسى عَلَيْهِ السَّلَام».

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).

إلى الله أو جاء بلفظ: «منه»؛ فإنه على وجهين:

أ- إن كان عينا قائمة بنفسها فهو مملوك له، والإضافة من باب إضافة الشيء إلى مالكه أو المخلوق إلى خالقه، وقد تقتضي تلك الإضافة تشريفاً؛ ك: «ناقة الله، ورسول الله، وبيت الله، وكليم الله»، وقد لا تقتضي تشريفاً؛ مثل: «أرض الله، وسماء الله».

ب- وإن كان المضاف إلى الله عينا غير قائمة بنفسها، فهي صفة من صفات الله؛ مثل: «سمع الله، يد الله، كلام الله».

وقوله: «منه»؛ أي: مخلوقة منه، صادرة من عنده.

- أنه ولد من غير أب كما خلق آدم من غير أب ولا أم: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩].

- أنه أحد أولي العزم من الرسل، قال الله عز وجل: ﴿وَلِإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧].

- أنه عبد ليس له من خصائص الربوبية والألوهية شيء: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [الزخرف: ٥٩].

- أن الله أظهر على يديه المعجزات والآيات، كإحياء الموتى، وإبراء الأكمه، وكلامه وهو في المهد صبيّاً.

- أنه دعا قومه إلى عبادة الله وحده لا شريك له، ودعاهم إلى العقيدة

الصحيحة، والأخلاق القويمة: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [آل عمران: ٥١].

- أنه بشر بنبوة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

- أنه ليس بينه وبين محمد -عليهما الصلاة والسلام- نبي؛ لقوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

- أنه لم يُصَلَّب ولم يُقَتَّل؛ بل رفعه الله إليه، كما قال تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَقِّعٌ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥].

وكما قال: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٧-١٥٨].

صفة نزوله عَلَيْهِ السَّلَام^(١):

بعد خُروج الدَّجَال، وإفساده في الأرض، يبعث الله عيسى عَلَيْهِ السَّلَام، فينزل إلى الأرض، ويكون نزوله عند المنارة البيضاء شرقي دمشق الشام، وعليه مهرودتان^(٢)، واضعاً كَفِّهِ على أَجْنِحَةِ ملكَيْن، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه

(١) المادة المتعلقة بنزول المسيح منقولة من كتاب «أشراط الساعة» ليويسف الوايل (ص ٣٣٧-٣٦٤).

(٢) «مهرودتان»: زُوي بالبدال المهملة والذال المعجمة، والمهملة أكثر، والمعنى: لابس

تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمان كاللؤلؤ، ولا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه.

ويكون نزوله على الطائفة المنصورة، التي تقاتل على الحق، وتكون مجتمعة لقتال الدِّجَال، فينزل وقت إقامة الصلاة، يصلي خلف أمير تلك الطائفة.

قال ابن كثير: «هذا هو الأشهر في موضع نزوله: أنه على المنارة البيضاء الشرقية بدمشق، وقد رأيتُ في بعض الكتب أنه ينزل على المنارة البيضاء شرقي جامع دمشق، فلعل هذا هو المحفوظ...، وليس بدمشق منارة تعرف بالشرقية سوى التي إلى جانب الجامع الأموي بدمشق من شرقيه، وهذا هو الأنسب والأليق؛ لأنه ينزل وقد أقيمت الصلاة، فيقول له إمام المسلمين: «يا روح الله، تقدّم. فيقول: تقدّم أنت؛ فإنه أُقيمت لك». وفي رواية: «إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ تَكْرِمَةَ اللَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ»^{(١)(٢)}.

وذكر ابن كثير أنه في زمنه سنة إحدى وأربعين وسبعمائة جَدَّدَ المسلمون منارة من حجارة بيض، وكان بناؤها من أموال النصارى الذين حرقوا المنارة

مهرودتين؛ أي: ثوبين مصبوغين بؤرس ثم زعفران. انظر: «شرح النووي لمسلم» (١٨/٦٧)، و«لسان العرب» (٣/٤٣٥)، و«النهاية في غريب الحديث» (٥/٢٥٨).

(١) أخرجه مسلم (١٥٦).

(٢) «النهاية الفتن والملاحم» (١/١٤٤-١٤٥)، تحقيق د: طه زيني.

التي كانت مكانها، ولعل هذا يكون من دلائل النبوة الظاهرة، حيث قبض الله بناء هذه المنارة من أموال النصارى؛ لينزل عيسى بن مريم عليها، فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ولا يقبل منهم جزية، ولكن من أسلم وإلا قتل، وكذلك غيرهم من الكفار^(١).

ففي حديث النواس بن سمعان الطويل في ذكر خروج الدجال ثم نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَينِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابٍ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ»^(٢).

* أدلة نزوله عَلَيْهِ السَّلَامُ:

نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في آخر الزمان ثابت في الكتاب والسنة الصحيحة المتواترة، وذلك علامة من علامات الساعة الكبرى.

أ- أدلة نزوله من القرآن الكريم:

١- قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ ﴿١٤٥﴾ إلى

(١) انظر: «النهاية/ الفتن والملاحم» (١/ ١٤٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٥٧-٦١].

فهذه الآيات جاءت في الكلام على عيسى عليه السلام، وجاء في آخرها قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٦١]؛ أي: نزول عيسى عليه السلام قبل يوم القيامة علامة على قرب الساعة، ويدل على ذلك القراءة الأخرى: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ﴾ بفتح العين واللام؛ «أي: علامة وأمرة على قيام الساعة، وهذه القراءة مروية عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما من أئمة التفسير»^(١).

وروى الإمام أحمد بسنده إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تفسير هذه الآية: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ﴾؛ قال: «هو خروج عيسى بن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة»^(٢).

وقال الحافظ ابن كثير: «الصحيح أنه -أي: الضمير- عائد على عيسى؛ فإن السياق في ذكره»^(٣).

واستبعد أن يكون معنى الآية: ما بعث به عيسى عليه السلام من إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص، وغير ذلك من ذوي الأسقام.

وأبعد من ذلك ما روي عن بعض العلماء أن الضمير في ﴿وَإِنَّهُ﴾ عائد على القرآن الكريم^(٤).

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢٥/٩٠-٩١)، و«تفسير القرطبي» (١٦/١٠٥).

(٢) مسند أحمد (٢٩٢١)، تحقيق أحمد شاكر، وقال: «إسناده صحيح».

(٣) «تفسير ابن كثير» (٧/٢٢٢).

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (٧/٢٢٣).

٢- وقال تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٧-١٥٩].

فهذه الآيات؛ كما أنها تدلُّ على أن اليهود لم يقتلوا عيسى عليه السلام، ولم يصلبوه؛ بل رفعه الله إلى السماء؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنِي مُتَوِّفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥].

فإنها تدلُّ على أن من أهل الكتاب من سيؤمن بعيسى عليه السلام آخر الزمان، وذلك عند نزوله^(١) وقبل وموته؛ كما جاءت بذلك الأحاديث المتواترة الصحيحة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في جوابه لسؤال وجَّه إليه عن وفاة عيسى ورفعته: «الحمد لله، عيسى عليه السلام حي، وقد ثبت في «الصحيح» عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً وإماماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية»^(٢).

وثبت في «الصحيح» عنه أنه ينزل على المنارة البيضاء شرقي دمشق، وأنه

(١) نزولاً حقيقياً، وليس المراد بنزوله وحكمه في الأرض في آخر الزمان كناية عن غلبة روحه وسر رسالته على الناس بما غلب عليها من الأمر بالرحمة والمحبة والسلم، والأخذ بمقاصد الشريعة دون الوقوف عند ظواهرها؛ فإن ذلك مخالف للأحاديث المتواترة في أنه ينزل بروحه وجسده كما رُفع بروحه وجسده عليه السلام.

(٢) انظر كلام الشيخ محمد عبده في: «تفسير المنار» (٣/ ٣١٧).

يقتل الدَّجَّال، وَمَنْ فارقت روحه جسده؛ لم ينزل جسده من السماء، وإذا أُحيي؛ فإنه يقوم من قبره.

وأما قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران: ٥٥]؛ فهذا دليل على أنه لم يَعْنِ بذلك الموت، إذ لو أراد بذلك الموت؛ لكان عيسى في ذلك كسائر المؤمنين؛ فإن الله يقبض أرواحهم، ويعرج بها إلى السماء، فعلم أن ليس في ذلك خاصية، وكذلك قوله: ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، ولو كان قد فارقت روحه جسده؛ لكان بدنه في الأرض كبذن سائر الأنبياء، أو غيره من الأنبياء.

وقد قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٧-١٥٨]، فقوله هنا: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ يبين أنه رفع بدنه وروحه؛ كما ثبت في «الصحيح» أنه ينزل ببدنه وروحه؛ إذ لو أريد موته لقال: وما قتلوه وما صلبوه، بل مات...

ولهذا قال من قال من العلماء: «إني مُتَوَفِّيكَ»؛ أي: قابضك؛ أي: قابض روحك وبدنك؛ يقال: توفيت الحساب واستوفيته.

ولفظ (التوفي) لا يقتضي نفسه توفي الروح دون البدن، ولا توفيهما جميعاً؛ إلا بقريئة منفصلة.

وقد يُراد به توفي النوم؛ كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠]، وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: ٦١] ^(١).

وليس الكلام هنا عن رفع عيسى عليه السلام، وإنما جاء ذكر ذلك لبيان أنه رفع ببدنه وروحه، وأنه حي الآن في السماء، وسينزل في آخر الزمان، ويؤمن به من كان موجوداً من أهل الكتاب؛ كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ [النساء: ١٥٩].

قال ابن جرير: حدثنا ابن بشار؛ قال: حدثنا سفیان عن أبي حصين عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس: ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾؛ قال: «قبل موت عيسى بن مريم» ^(٢).

قال ابن كثير: «وهذا إسناد صحيح» ^(٣).

ثم قال ابن جرير بعد سياقه للأقوال في معنى هذه الآية: «وأولى الأقوال بالصحة قول من قال: تأويل ذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى» ^(٤).

(١) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٢٢-٣٢٣).

(٢) «تفسير الطبري» (٦/ ١٨).

(٣) «النهاية/ الفتن والملاحم» (١/ ١٣١). وأثر ابن عباس صححه أيضاً ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٤٩٢).

(٤) «تفسير الطبري» (٦/ ١٢).

وروي بسنده عن الحسن البصري أنه قال: «قبل موت عيسى، والله إنه الآن حي عند الله، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون»^(١).

وقال ابن كثير: «ولا شك أن هذا الذي قاله ابن جرير هو الصحيح؛ لأنه المقصود من سياق الآي في تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى وصلبه وتسليم من سلم لهم من النصاري الجهلة ذلك، فأخبر الله أنه لم يكن الأمر كذلك، وإنما شبه لهم، فقتلوا الشبيه وهم لا يتبينون ذلك، ثم إنه رفع إليه، وإنه باقٍ حي، وأنه سينزل قبل يوم القيامة؛ كما دلّت على ذلك الأحاديث المتواترة»^(٢).

وذكر أنه روي عن ابن عباس وغيره أنه أعاد الضمير في قوله: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ على أهل الكتاب، وقال: «إن ذلك لو صح لما كان منافياً لهذا، ولكن الصحيح في المعنى والإسناد ما ذكرناه»^(٣).

ب- أدلة نزوله من السنة المطهرة:

الأدلة من السنة على نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَام كثيرة ومتواترة، سبق ذكر بعضها، وسأذكر هنا بعضاً منها خشية الإطالة:

١- فمنها ما رواه الشيخان عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا

(١) «تفسير الطبري» (١/١٨).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٢/٤١٥).

(٣) «النهاية/الفتن والملاحم» (١/١٣٧).

مُقْسَطًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْحِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. ثم يقول أبو هريرة: واقروا إن شئتم: ﴿وَلَا يَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾^(١).

وهذا تفسير من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لهذه الآية بأن المراد بها: أن من أهل الكتاب من سيؤم بعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قبل موته، وذلك عند نزوله آخر الزمان؛ كما سبق بيانه.

٢- وروى الشيخان أيضًا عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ؟»^(٢).

٣- وروى مسلم عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَيَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالِ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا، إِنْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ تَكْرِمَةً لِلَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(٣).

٤- وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَإِنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى

(١) أخرجه البخاري: برقم ٣٤٤٨، ومسلم برقم: ١٥٥.

(٢) أخرجه البخاري: برقم ٣٤٤٩، ومسلم: برقم ١٥٥.

(٣) أخرجه مسلم (١٥٦).

ابن مريم، لَأنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ»^(١).

* الأحاديث في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَوَاترة:

جاءت الأحاديث الواردة في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها من دواوين السنة، وهي تدلُّ دلالة صريحة على ثبوت نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في آخر الزمان، ولا حُجَّةَ لِمَنْ رَدَّهَا، أو قال: إنها أحاديث آحاد لا تقوم بها الحجة، أو: إن نزوله ليس عقيدة من عقائد المسلمين التي يجب عليهم أن يؤمنوا بها^(٢)؛ لأنه إذا ثبت الحديث؛ وجب الإيمان به، وتصديق ما أخبر به الصادق المصدوق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يجوز لنا رد قوله؛ لكونه حديث آحاد؛ لأن هذه حجة واهية، فأحاديث الآحاد إذا صحت؛ وجب تصديق ما فيها،

(١) أخرجه أحمد (٩٢٧٠)، وقال الأرنؤوط: «حديث صحيح». وقال الألباني في «الصحيحة» (٢١٤/٥): «هو على شرط مسلم».

(٢) انظر كتاب: «الفتاوى» (ص ٥٩-٨٢) للشيخ: محمود شلتوت، طبع دار الشروق، ط ٨، عام (١٣٩٥هـ)، بيروت؛ فإنه رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْكَرَ فِيهِ عَلَى مَنْ قَالَ بَرَفَعَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ، وَأَيْضًا أَنْكَرَ نَزُولَهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَرَدَّ الْأَحَادِيثَ الْوَاردَةَ فِي ذَلِكَ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَا حُجَّةَ فِيهَا؛ لِأَنَّهَا أَحَادِيثُ آحَادٍ!

ومسألة رفع عيسى، وهل هو بيده أو بروحه؟ مسألة خلافية بين العلماء، ولكن الحق أنه رفع بيده وروحه؛ كما ذهب إلى ذلك جمهور المفسرين؛ كالطبري، والقرطبي، وابن تيمية، وابن كثير، وغيرهم من العلماء.

انظر: «تفسير الطبري» (٣/٢٩١)، و«تفسير القرطبي» (٤/١٠٠)، و«مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٤/٣٢٢-٣٢٣)، و«تفسير ابن كثير» (٢/٤٠٥).

وإذا قلنا: إن حديث الأحاد ليس بحجة؛ فإننا نرد كثيرًا من أحاديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويكون ما قاله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عبثًا لا معنى له، كيف والعلماء قد نصوا على تواتر الأحاديث في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ؟!

وسأذكر هنا طائفة من أقوالهم:

قال ابن جرير الطبري -بعد ذكره الخلاف في معنى وفاة عيسى-: «وأولى هذه الأقوال بالصحة عندنا قول من قال: معنى ذلك: إني قابضك من الأرض، ورافعك إليّ؛ لتواتر الأخبار عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: ينزل عيسى بن مريم فيقتل الدجال»^(١).

ثم ساق بعض الأحاديث الواردة في نزوله.

وقال ابن كثير: «تواترت الأحاديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه أخبر بنزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قبل يوم القيامة إمامًا عادلاً، وحكمًا مقسطًا»^(٢).

ثم ذكر أكثر من ثمانية عشر حديثًا في نزوله.

وقال صديق حسن: «الأحاديث في نزوله عَلَيْهِ السَّلَامُ كثيرة، ذكر الشوكاني منها تسعة وعشرين حديثًا؛ ما بين صحيح، وحسن، وضعيف منجبر، منها ما هو مذكور في أحاديث الدجال...، ومنها ما هو مذكور في أحاديث المنتظر، وتنضم إلى ذلك أيضًا الآثار الواردة عن الصحابة، فلها حكم الرفع؛ إذ لا مجال

(١) «تفسير الطبري» (٣/ ٢٩١).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٧/ ٢٢٣).

للاجتهاد في ذلك».

ثم ساقها وقال: «جميع ما سقناه بالغ حد التواتر كما لا يخفى على من له فضل اطلاع»^(١).

وقال الغماري: «وقد ثبت القول بنزول عيسى عليه السلام من غير واحد من الصحابة والتابعين وأتباعهم والأئمة والعلماء من سائر المذاهب على ممر الزمان إلى وقتنا هذا»^(٢).

وقال: «تواتر هذا تواتراً لا شك فيه، بحيث لا يصح أن ينكره إلا الجهلة الأغبياء؛ كالقاديانية ومن نحا نحوهم؛ لأنه نقل بطريق جمع عن جمع، حتى استقر في كتب السنة التي وصلت إلينا تواتراً بتلقي جيل عن جيل»^(٣).

وقد ذكر من رواه من الصحابة، فعد أكثر من خمسة وعشرين صحابياً، رواه عنهم أكثر من ثلاثين تابعياً، ثم رواه تابعو التابعين بأكثر من هذا العدد...، وهكذا حتى أخرجه الأئمة في كتب السنة، ومنها المسانيد؛ ك: مسند الطيالسي، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل، وعثمان بن أبي شيبة، وأبي يعلى، والبخاري، والبيهقي، ومن أصحاب الصحاح: البخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وأبو عوانة، والإسماعيلي، والضياء المقدسي، وغيرهم،

(١) «الإذاعة» (ص ١٦٠).

(٢) «عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى عليه السلام» (ص ١٢).

(٣) «عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى عليه السلام» (ص ٥).

ورواه أصحاب الجوامع، والمصنفات، والسنن، والتفسير بالمأثور، والمعاجم، والأجزاء، والغرائب، والمعجزات، والطبقات، والملاحم.

وممن جمع الأحاديث في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ الشيخ محمد أنور شاه الكشميري في كتابه «التصريح بما تواتر في نزول المسيح»، فذكر أكثر من سبعين حديثاً.

وقال صاحب «عون المعبود شرح سنن أبي داود»: «تواترت الأخبار عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في نزول عيسى بن مريم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من السماء بجسده العنصري إلى الأرض عند قرب الساعة، وهذا هو مذهب أهل السنة»^(١).

وقال الشيخ أحمد شاكر: «نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في آخر الزمان مما لم يختلف فيه المسلمون؛ لورود الأخبار الصحاح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلك، وهذا معلوم من الدين بالضرورة، لا يؤمن من أنكره»^(٢).

وقال في تعليقه على «مسند الإمام أحمد»: «وقد لعب المُجَدِّدون أو المجردون في عصرنا الذي نحيا فيه بهذه الأحاديث الدالة صراحة على نزول عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ في آخر الزمان، قبل انقضاء الحياة الدنيا، بالتأويل المنطوي على الإنكار تارة، وبالإنكار الصريح أخرى! ذلك أنهم - في حقيقة

(١) «عون المعبود» (١١/٤٥٧) لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي.

(٢) من حاشية «تفسير الطبري» (٦/٤٦٠)، تخريج الشيخ: أحمد شاكر، وتحقيق: محمود

أمرهم - لا يؤمنون بالغيب، أو لا يكادون يؤمنون، وهي أحاديث متواترة المعنى في مجموعها، يعلم مضمون ما فيها من الدين بالضرورة، فلا يجديهم الإنكار ولا التأويل»^(١).

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «اعلم أن أحاديث الدجال ونزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ متواترة، يجب الإيمان بها، ولا تغتر بمن يدعي فيها أنها أحاديث آحاد؛ فإنهم جهال بهذا العلم، وليس فيهم من تتبع طرقها، ولو فعل؛ لوجدها متواترة؛ كما شهد بذلك أئمة هذا العلم؛ كالحافظ ابن حجر.

ومن المؤسف حقاً: أن يتجرأ البعض على الكلام فيما ليس من اختصاصهم، لا سيما والأمر دين وعقيدة»^(٢).

ونزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ذكره طائفة من العلماء في عقيدة أهل السنة والجماعة، وأنه ينزل لقتل الدجال - قَبَّحَهُ اللهُ -.

قال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ: «أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والاقتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة»^(٣).

ثم ذكر جُمْلَةً من عقيدة أهل السنة، ثم قال: «والإيمان أن المسيح الدجال

(١) «حاشية مسند الإمام أحمد» (١٢/٢٥٧).

(٢) «حاشية شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٥٦٥)، بتخريج الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني.

(٣) «أصول السنة» للإمام أحمد بن حنبل (ص ١٤).

خارج مكتوب بين عينيه (كافر)، والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كائن، وأن عيسى ينزل فيقتله بباب لُدٍّ^(١).

وقال أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ اللهُ في سرده لعقيدة أهل الحديث والسنة: «الإقرار بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وما جاء من عند الله، وما رواه الثقات عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا يردون من ذلك شيئاً...، ويصدقون بخروج الدَّجَال، وأن عيسى يقتله».

ثم قال في آخر كلامه: «وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول، وإليه نذهب»^(٢).

وقال الطحاوي: «ونؤمن بأشراط الساعة؛ من خروج الدَّجَال، ونزول عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَام من السماء»^(٣).

وقال القاضي عياض: «نزول عيسى وقتله الدَّجَال حق وصحيح عند أهل السنة؛ للأحاديث الصحيحة في ذلك، وليس في العقل ولا في الشرع ما يُبْطِلُهُ؛ فوجب إثباته»^(٤).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والمسيح -صلى الله وسلم عليه وعلى سائر

(١) «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٤١-٢٤٣)، للقاضي: الحسن بن محمد بن أبي يعلى، طبع دار المعرفة للنشر، بيروت.

(٢) «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١/ ٣٤٥-٣٤٨)، تحقيق الشيخ: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الثانية (١٣٨٩ هـ)، طبع مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.

(٣) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٥٦٤)، تحقيق: الألباني.

(٤) «شرح صحيح مسلم» (١٨/ ٧٥).

النبين - لا بُدُّ أن ينزل إلى الأرض...، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة، ولهذا كان في السماء الثانية، مع أنه أفضل من يوسف وإدريس وهارون؛ لأنه يريد النزول إلى الأرض قبل يوم القيامة؛ بخلاف غيره، وآدم كان في سماء الدنيا؛ لأن نسَم بنيه تعرض عليه»^(١).

* الحكمة في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ دون غيره:

تلمَّس بعض العلماء الحكمة في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في آخر الزمان دون غيره من الأنبياء، ولهم في ذلك عدة أقوال:

١ - الرَّد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوا عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فبين الله تعالى كذبهم، وأنه الذي يقتلهم ويقتل رئيسهم الدَّجَال. ورجَّح الحافظ ابن حجر هذا القول على غيره^(٢).

٢ - إن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وجد في الإنجيل فضل أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُهُ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْجٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ فَفَازَهُ فَاسْتَفَلَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوْقِهِ﴾ [الفتح: ٢٩]، فدعا الله أن يجعله منهم، فاستجاب الله دعاءه، وأبقاه حتى ينزل آخر الزمان مجدداً لأمر الإسلام.

قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «بلغني أن النصارى كانوا إذا رأوا الصحابة الذين فتحوا الشام يقولون: والله لهؤلاء خير من الحواريين فيما بلغنا»^(٣).

(١) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٤/ ٣٢٩).

(٢) «فتح الباري» (٦/ ٤٩٣).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٧/ ٣٤٣).

وقال ابن كثير: «وَصَدَقُوا فِي ذَلِكَ؛ فَإِنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ مَعْظَمَةُ فِي الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَالْأَخْبَارِ الْمُتَدَاوِلَةِ»^(١).

وقد ترجم الإمام الذهبي لعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في كتابه «تجريد أسماء الصحابة»، فقال: «عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ: صحابي، ونبي؛ فإنه رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة الإسراء، وسلَّم عليه، فهو آخر الصحابة موتاً»^(٢).

٣- إن نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ من السماء؛ لدُنُوِّ أَجَلِهِ، ليدفن في الأرض؛ إذ ليس لمخلوق من التراب أن يموت في غيرها، فيوافق نزوله خروج الدَّجَالِ، فيقتله عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٤- إنه ينزل مكذباً للنصارى، فيظهر زيفهم في دعواهم الأباطيل، ويهلك الله المِلَّةَ كُلَّهَا في زمنه إلا الإسلام؛ فإنه يكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية.

٥- إن خُصُوصِيَّتَهُ بهذه الأمور المذكورة؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ، وَالْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَاتٍ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ»^(٣).

فرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخص الناس به، وأقربهم إليه؛ فإن عيسى بَشَرٌ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأتي من بعده، ودعا الخلق إلى تصديقه والإيمان به^(٤)؛

(١) «تفسير ابن كثير» (٧/ ٣٤٣).

(٢) «تجريد أسماء الصحابة» (١/ ٤٣٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٣٦٥).

(٤) انظر: «المنهاج في شعب الإيمان» للحليمي (١/ ٢٤٢-٢٤٥)، و«التذكرة» للقرطبي

كما في قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ رَسُولَ يَاقِي مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

وفي الحديث: «قالوا: يا رسول الله، أخبرنا عن نفسك؟ قال: نعم؛ أنا دعوة أبي إبراهيم، وبشرني أخي عيسى»^(١).

* بماذا يحكم عيسى عَلَيْهِ السَّلَام؟

يحكم عيسى عَلَيْهِ السَّلَام بالشرعة المحمدية، ويكون من أتباع محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإنه لا ينزل بشرع جديد؛ لأن دين الإسلام خاتم الأديان، وباقٍ إلى قيام الساعة، لا ينسخ، فيكون عيسى عَلَيْهِ السَّلَام حاكماً من حُكَّام هذه الأمة، ومجدداً لأمر الإسلام؛ إذ لا نبي بعد محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

روى الإمام مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ؟»^(٢).

فقلت (القائل الوليد بن مسلم) لابن أبي ذئب: إن الأوزاعي حدثنا عن

(ص ٦٧٩)، و«فتح الباري» (٦/ ٤٩٣)، و«التصريح بما تواتر في نزول المسيح» (ص ٩٤) تعليق الشيخ: عبد الفتاح أبو غدة.

(١) رواه ابن إسحاق في «السيرة». انظر: «تهذيب سيرة ابن هشام» (ص ٤٥) لعبد السلام هارون، طبعة المجمع العلمي العربي الإسلامي، منشورات محمد الداية، بيروت.

قال ابن كثير في إسناده: «هذا إسناد جيد»، وروى له شواهد من وجوه آخر، رواها الإمام أحمد في «المسند». «تفسير ابن كثير» (٨/ ١٣٦)، و«مسند الإمام أحمد» (٤/ ١٢٧)، (٥/ ٢٦٢ - بهامشه منتخب الكثر).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٥).

الزهري عن نافع عن أبي هريرة: «وإمامكم منكم». قال ابن أبي ذئب: تدري ما «إمامكم منكم»؟ قلت: تخبرني. قال: فأمامكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم^(١).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَيَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ صلى الله عليه وسلم، فيقول أميرهم: تعال صل لنا، فيقول: لا، إنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ تُكْرِمُهُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(٢).

قال القرطبي: «ذهب قوم إلى أنه ينزل عيسى عليه السلام يرتفع التكليف؛ لئلا يكون رسولا إلى أهل ذلك الزمان؛ يأمرهم عن الله تعالى، وهذا (يعني: كونه رسولا بعد محمد) أمر مردود بقوله تعالى: ﴿وَاخْتَارَ النَّبِيَّ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقوله عليه الصلاة والسلام: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٣).

وقوله: «وَأَنَا الْعَاقِبُ»^(٤)؛ يريد: آخر الأنبياء وخاتمهم.

وإذا كان ذلك؛ فلا يجوز أن يتوهم أن عيسى ينزل نبيا بشريعة متجددة غير شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، بل إذا نزل؛ فإنه يكون يومئذ من أتباع محمد صلى الله عليه وسلم؛ كما أخبر صلى الله عليه وسلم، حيث قال لعمر: «لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا؛ مَا

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٩)، ومسلم (١٥٥).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٣٥٣٢)، ومسلم (٢٣٥٤).

وسعه إلا اتباعي»^(١).

فينزل وقد علم بأمر الله تعالى له في السماء قبل أن ينزل ما يحتاج إليه من علم هذه الشريعة للحكم به بين الناس، والعمل به في نفسه، فيجتمع المؤمنون عند ذلك إليه، ويحكمونه على أنفسهم...؛ ولأن تعطيل الحكم غير جائز، وأيضاً فإن بقاء الدنيا إنما يكون بمقتضى التكليف إلى ألا يُقال في الأرض: الله، الله»^(٢).

والذي يدل على بقاء التكليف بعد نزول عيسى عليه السلام: صلاته مع المسلمين، وحجّه، وجهاده للكفار.

فأما صلاته؛ فقد سبق في الأحاديث ذكر ذلك.

وكذلك قتاله للكفار وأتباع الدّجال.

وأما حجّه؛ ففي «صحيح مسلم» عن حنظلة الأسلمي قال: سمعت أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِيُهْلَنَ ابْنُ مَرْيَمَ

(١) «مسند الإمام أحمد» (٣/ ٣٨٧ - بهامشه منتخب الكنز).

قال ابن حجر: «رجاله موثقون؛ إلا أن في مجالده (أحد رواة الحديث) ضعفاً». «فتح الباري» (٣٣٤/ ١٣).

وقد رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠/ ٣١٣-٣١٤)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

ومجالده هو: مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني الكوفي، روى له مسلم مقروناً بغيره، قال فيه ابن حجر: «صدوق». انظر: «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٣٩-٤١).

(٢) «التذكرة» (ص ٦٧٧-٦٧٨).

بَفَجِّ الرُّوحَاءِ^(١)، حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ لِيَتَنِينَهِمَا^(٢)؛ أي: يجمع بين الحج والعمره.

وأما وضع عيسى للجزية عن الكفار -مع أنها مشروعة في الإسلام قبل نزوله عَلَيْهِ السَّلَام-؛ فليس هذا ناسخًا لحكم الجزية جاء به عيسى شرعًا جديدًا؛ فإن مشروعية أخذ الجزية مقيد بنزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَام بإخبار نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو المُبَيَّن للنسخ^(٣) بقوله لنا: «وَاللَّهُ، لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا، فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ، وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنَزِيرَ، وَلْيَضَعَنَّ الْجِزْيَةَ»^(٤).

* انتشار الأمن وظهور البركات في عهده عَلَيْهِ السَّلَام:

وزمن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ زمن أمنٍ وسلامٍ ورخاءٍ، يرسل الله فيه المطر الغزير، وتُخْرَجُ الْأَرْضُ ثَمَرَتَهَا وبركتها، ويفيض المال، وتذهب الشحناء والتباغض والتحاسد.

فقد جاء في حديث النواس بن سمعان الطويل في ذكر الدَّجَالِ ونزول عيسى وخروج يأجوج ومأجوج في زمن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ودعائه عليهم وهلاكهم، وفيه

(١) «فج الروحاء»: موضع بين مكة والمدينة، سلكه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى بدر وإلى مكة عام الفتح وفي الحج. انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٣/ ٤١٢)، و«معجم البلدان» (٤/ ٢٣٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٥٢).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٤٩٢).

(٤) أخرجه مسلم (١٥٥).

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثم يرسل الله مطراً لا يكن منه بيت مدر ولا وبر، فيغسل الأرض حتى يتركها كالزَّلْفَةِ»^(١)، ثم يقال للأرض: أنبتني ثمرتك، وردي بركتك، فيومئذٍ تأكل العصابة من الرمانة، ويستظلون بقحفها، ويبارك في الرسل»^(٢)، حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس، واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس»^(٣).

وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «والأنبياء إخوة لعلات»^(٤)؛ أمهاتهم شتى، ودينهم واحد، وأنا أولى الناس بعيسى بن مريم؛ لأنه لم يكن بيني وبينه نبي، وإنه نازل...، فيهلك الله في زمانه المسيح الدجال، وتقع الأمانة على الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنمار مع البقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم»^(٥).

وروى الإمام مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والله لينزلن عيسى بن مريم حكماً وعادلاً، وليضعن الجزية،

(١) «الزلفة»: روي بفتح الزاي واللام والقاف، وروي بالفاء، وكلها صحيحة، ومعناه: كالمرآة؛ شبه الأرض بها لصفائها ونظافتها. انظر: «شرح النووي لمسلم» (١٨/٦٩).

(٢) «الرسل»: بكسر الراء وإسكان السين؛ هو اللبن. انظر: «شرح النووي لمسلم» (١٨/٦٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

(٤) «إخوة لعلات»: علات: بفتح العين المهملة، وتشديد اللام. وأولاد العلات: الذين أمهاتهم مختلفة وأبؤهم واحد؛ أي: أن إيمان الأنبياء واحد وشرائعهم مختلفة. انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٣/٢٩١)، و«تفسير الطبري» (٦/٤٦٠).

(٥) أخرجه أحمد (٩٢٧٠). قال ابن حجر: «سنده صحيح». «فتح الباري» (٦/٤٩٣).

ولتتركن القلاص^(١) فلا يسعى عليها، ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد، وليدعون إلى المال؛ فلا يقبله أحد^(٢).

قال النووي: «ومعناه أن يزهد الناس فيها -أي: الإبل-، ولا يرغب في اقتنائها؛ لكثرة الأموال، وقلة الآمال، وعدم الحاجة، والعلم بقرب القيامة. وإنما ذكرت القلاص؛ لكونها أشرف الإبل، التي هي أنفس الأموال عند العرب، وهو شبيه بمعنى قول الله عزَّجَلَّ: ﴿وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ﴾ [التكوير: ٤]، ومعنى: «لا يسعى عليها»: لا يعتنى بها^(٣).

وذهب القاضي عياض إلى أن المعنى: أي: لا تُطلب زكاتها؛ إذ لا يوجد من يقبلها.

وأنكر هذا القول النووي^(٤).

* مُدَّة بقاءه بعد نزوله ثم وفاته:

وأما مدة بقاء عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في الأرض بعد نزوله؛ فقد جاء في بعض الروايات أنه يمكث سبع سنين، وفي بعضها أربعين سنة.

ففي رواية الإمام مسلم عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى

(١) «القلاص»: بكسر القاف، جمع (قَلُوص) بفتح القاف، وهي الناقة الشابة. انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٤/ ١٠٠)، و«شرح النووي لمسلم» (٢/ ١٩٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٥).

(٣) «شرح النووي لمسلم» (٢/ ١٩٢).

(٤) انظر: «شرح النووي لمسلم» (٢/ ١٩٢).

ابن مَرِيَمَ... ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ»^(١).

وفي رواية أبي داود: «فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يَتَوَفَّى فَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ»^(٢).

وكلا هاتين الروایتين صحيحة، وهذا مشكل؛ إلا أن تحمل رواية السبع سنين على مدة إقامته بعد نزوله، ويكون ذلك مضافاً إلى مكثه في الأرض قبل رفعه إلى السماء، وكان عمره إذ ذاك ثلاثاً وثلاثين سنة على المشهور^(٣).



(١) أخرجه مسلم (٢٩٤٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٢٤)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢١٨٢).

(٣) انظر: «النهاية/الفتن والملاحم» (١/١٤٦)، تحقيق د: طه زيني.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

والإيمان بالحوض.

الشرح

هذا الحوض المورود الذي أعطاه الله لنبيه محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما قال:

﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٣﴾﴾

[الكوثر: ١-٣].

قال الإمام القرطبي: «والصحيح: أن للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حوضين:

أحدهما: في الموقف قبل الصراط.

والثاني: في الجنة.

وكلاهما يُسَمَّى كَوْثَرًا^(١).

وقد جاءت أحاديث كثيرة في وصفه؛ منها:

عن أبي عبيدة: أنه سأل عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عن قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ

الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]، فقالت: «نهرٌ أعطيه نبيكم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ شاطئاه عليه دُرٌّ

مُجَوَّفٌ، أنيته كَعَدَدِ النُّجُومِ»^(٢).

وعن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «بينما أنا أسيرُ في

(١) «التذكرة» (ص ٣٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٦٥).

الْجَنَّةَ إِذْ أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ قِبَابُ الدَّرِّ الْمُجَوَّفِ. قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك ربك، فإذا طينه -أو طيبه- مسك أذفر»^(١).

ومن الأحاديث التي ورد فيها ذكر الحوض:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(٢).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأَنْصَارِ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»^(٣).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «خَصَّ اللَّهُ نَبِيَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَعْطَاهُ الْكَوْثَرَ، وَهُوَ مِنَ الْخَيْرِ الْكَثِيرِ الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَمِمَّا أَعْطَاهُ فِي الدُّنْيَا الْهُدَى وَالنَّصْرَ وَالتَّأْيِيدَ وَقُرَّةَ الْعَيْنِ وَالنَّفْسَ وَشَرَحَ الصَّدْرَ، وَنَعَّمَ قَلْبَهُ بِذِكْرِهِ وَحُبِّهِ بِحَيْثُ لَا يُشَبِّهُ نَعِيمُهُ نَعِيمَ الدُّنْيَا الْبَتَّةَ، وَأَعْطَاهُ فِي الْآخِرَةِ الْوَسِيلَةَ وَالْمَقَامَ الْمَحْمُودَ، وَجَعَلَهُ أَوَّلَ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ وَلَأَمْتُهُ بَابُ الْجَنَّةِ، وَأَعْطَاهُ فِي الْآخِرَةِ لَوَاءَ الْحَمْدِ وَالْحَوْضَ الْعَظِيمَ فِي مَوْقِفِ الْقِيَامَةِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ»^(٤).

وقد حَكَمَ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِتَوَاتُرِ السُّنَّةِ فِي ذَلِكَ.

قال ابن أبي العزَّ: «الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي ذِكْرِ الْحَوْضِ تَبْلُغُ حَدَّ التَّوَاتُرِ؛

(١) أخرجه البخاري (٦٥٨١).

(٢) أخرجه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠).

(٣) أخرجه البخاري (١١٩/٨).

(٤) «مجموع الفتاوى» (١٦/٥٢٧-٥٢٨)، بتصرف يسير.

رواها من الصَّحابة بضعٌ وثلاثون صحابيًا، ولقد استقصى طرقها شيخنا عمادُ الدين ابنُ كثير - تَعَمَّده اللهُ برحمته - في آخر «تاريخه الكبير»...»^(١).

وروي عن الإمام سفيان بن عيينة في اعتقاده قوله: «السُّنَّةُ عشرة، فمن كن فيه فقد استكمل السنة، ومن ترك منها شيئًا؛ فقد ترك السُّنَّة: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشفاعة، والميزان، والصراط، والإيمان قول وعمل، والقرآن كلام الله، وعذاب القبر، والبعث يوم القيامة، ولا تَقْطَعُوا بالشهادة على مسلم»^(٢).



(١) «شرح الطحاوية» (ص ٢٢٧).

(٢) رواه الإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ١٥٦)

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

والشفاعة.

الشرح

تقدم الكلام على مسألة أنواع شفاعات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم القيامة عند قول المصنف: «وأن الله يخرج أقوامًا من النار بشفاعة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وأما الحديث عن الشفاعة نفسها فيمكن إجماله في الأمور الآتية:

أ- أما الشفاعة فمعناها في اللغة:

قال صاحب «اللسان»: «شفع لي يشفع، شفاعة، وتشفع: طلب.

وروي عن المبرد وثعلب أنهما قالا في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ

عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. قالا: الشفاعة: الدعاء هاهنا.

والشفاعة: كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها غيره.

وشفع إليه: في معنى: طلب إليه.

والشافع: الطالب لغيره يتشفع به إلى المطلوب.

يقال: تشفعت بفلان إلى فلان فشفعني فيه.

واسم الطالب: شفيع.

واستشفعته إلى فلان: أي: سأله أن يشفع لي إليه.

وتشفعت إليه في فلان؛ فشفعني فيه تشفيعاً^(١).

ويُتَّضَحُّ من النقل السابق ما يلي:

١- أن معنى الشفاعة في اللغة: الدعاء والطلب.

٢- أن الشفاعة لها أركان أربعة:

(١) الطلب.

(٢) المشفع فيه؛ أي: صاحب الحاجة.

(٣) الشافع أو الشفيع.

(٤) المشفوع إليه.

وهذه الأركانُ الأربعة مذكورة في كلام صاحب اللسان حيث قال:

«الشفاعة: كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها للغير»؛ فهناك:

١- شفيع. ٢- ملك.

٣- حاجة. ٤- وغير.

٣- أن الشفاعة في لغة العرب لا بُدُّ فيها من طلب الشافع للسائل، فيطلب

له ما يطلب من المستول المدعو المشفوع إليه.

قال صاحب اللسان: «الشافع: الطالب لغيره، واسم الطالب: شفيع. وهذا

(١) «لسان العرب» (٨/ ١٨٤) مادة (شفع).

لا يكون إلا بوجود الشافع وحضوره. وأما الاستشفاع بمن لم يشفع للسائل ولا طلب له حاجة ليس هذا استشفاعاً في اللغة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كثير من العامة يقولون لمن توسل في دعائه بنبي أو غيره: قد تشفع به. من غير أن يكون المتشفع به شفع له ولا دعا له، بل قد يكون غائباً لم يسمع كلام ولا شفع له.

وهذا ليس هو لغة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه وعلماء الأمة بل ولا هو لغة العرب. فان الاستشفاع: طلب الشفاعة. والشافع: هو الذي يشفع للسائل فيطلب له ما يطلب من المسئول المدعو المشفوع إليه. وأما الاستشفاع بمن لم يشفع للسائل ولا طلب له حاجة بل وقد لا يعلم بسؤاله، فليس هذا استشفاعاً لا في اللغة ولا في كلام من يدري ما يقول. نعم هذا سؤال به، ودعاؤه، ليس هو استشفاعاً به»^(١).

فالشفاعة في لغة العرب ولغة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لا بُدَّ فيها من «طلب الشافع» وهذا لا يكون إلا بوجوده وحضوره.

وأما توسل الشخص في دعائه بنبي أو غيره، وتسمية بعض المبتدعة لهذا استشفاعاً؛ أي: سؤالاً بالشافع، وصاروا يقولون: استشفع به فيشفعك؛ أي: يجيب سؤالك به، فهذا من تغيير معني الشفاعة في اللغة والشرع، وأصحابه أرادوا أن يغيروا اللغة كما غيروا الشريعة.

(١) «قاعدة جلية في التوسل والوسيلة» (ص ١٥١-١٥٢).

ب- معنى الشفاعة في خطاب الشارع:

معنى الشفاعة في استعمال الشارع هو الدعاء؛ كما ورد في وضع اللغة.

فمما ورد في ذلك: ما رواه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول في صلاته على الجنازة: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا، جَنَّتْكَ شُفَعَاءَ فَأَغْفِرْ لَهُ»^(١).

وعن أنس وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا مِنْ مَيِّتٍ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إِلَّا شُفِعُوا فِيهِ»^(٢).

هذا وقد جاءت النصوص الشرعية بذكر نوعين من الشفاعة:

النوع الأول: الشفاعة المنفية.

النوع الثاني: الشفاعة المثبتة.

أما النوع الأول، وهو الشفاعة المنفية:

فإنه لما كان المشركون في قديم الزمان وحديثه إنما وقعوا في الشرك لتعلقهم بأذيال الشفاعة؛ كما قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٠٠)، وأحمد (٧٤٧٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٢) أخرجه مسلم (٩٤٧).

يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعْنَاهُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﴿يُونُس: ٨﴾.

وقال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾

[الزمر: ٣].

فقد نفى الله هذه الشفاعة ونزّه نفسه عنها، ونفى أن يكون للخلق من دونه من ولي أو شفيع؛ كما قال تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر: ٣٣-٣٤].

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُم مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة: ٤].

وهذه الشفاعة المنفية هي الشفاعة المعروفة عند الناس عند الإطلاق، وهي أن يشفع الشفيع إلى غيره ابتداء فيقبل شفاعته^(١).

وأصحاب هذه الشفاعة المنفية جعلوا وسائط بين الله وبين خلقه - كالحجاب الذي بين الملك ورعيته - بحيث يكون أولئك الوسائط هم الذين يرفعون إلى الله حوائج خلقه، فهم يعتقدون أن الله إنما يهدي عباده ويرزقهم بتوسطهم، فالخلق يسألونهم وهم يسألون الله، كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج الناس لقربهم منهم، والناس يسألونهم أدباً منهم أن يباشروا سؤال الملك، أو لأن طلبه من الوسائط أنفع لهم من طلبهم من الملك؛ لكونهم أقرب

(١) «مجموع الفتاوى» (١/ ١١٨).

إلى الملك من الطالب للحوائج.

فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه: فهو مشرك، يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

وهؤلاء مشبهون لله، شبهوا المخلوق بالخالق، وجعلوا لله أندادًا، وفي القرآن الكريم من الرد على هؤلاء ما لا يتسع المجال لذكره هاهنا. ومعلوم أن الوسائط التي بين الملوك وبين الناس، يكونون على أحد وجوه ثلاثة:

١- إما لإخبارهم من أحوال الناس مما لا يعرفونه.

أو أن يكون الملك عاجزًا عن تدبير رعيته ودفع أعدائه إلا بأعوان يعينونه، فلا بد له من أنصار وأعوان لذلك وعجزه.

٢- وإما أن يكون الملك ليس مريدًا لنفع رعيته، والإحسان إليهم ورحمتهم إلا بمحرك يحركه من خارج.

فإذا خاطب الملك من ينصحه، ويعظمه، أو من يدل عليه، بحيث يكون يرجوه أو يخافه: تحركت إرادة الملك وهمته في قضاء حوائج رعيته إما لما حصل في قلبه من كلام الناصح الواعظ المشير، وإما لما يحصل من الرغبة أو الرهبة من كلام المدل عليه.

وكل هذه الأمور ممتنعة في حق الله تعالى.

فمن قال إن الله لا يعلم أحوال عباده حتى يخبره بذلك بعض الملائكة

أو الأنبياء أو غيرهم فهو كافر؛ بل هو سبحانه يعلم السر وأخفي، ولا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء وهو السميع البصير.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٨].
والله سبحانه ليس له ظهير، ولا ولي من الدل.

قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ [سبا: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِيلِ وَكَبِيرَةٌ تَكْبِيرًا﴾ [الإسراء: ١١١].

وكل ما في الوجود من الأسباب فهو خالقه، وربّه ومليكه، فهو الغني عن كل ما سواه، وكل ما سواه فقير إليه، بخلاف الملوك المحتاجين إلى ظهورائهم وهم في الحقيقة شركاؤهم في الملك.

والله تعالى ليس له شريك في الملك، بل لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.

وهو سبحانه رب كل شيء ومليكه، وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها، وكل الأشياء إنما تكون بمشيئته فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن.

وهو سبحانه لا يرجو أحدا ولا يخافه، ولا يحتاج إلى أحد بل هو الغني.

قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ اللَّهَ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ

الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ شَيْئًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَلَا يَنْفَعُهُمْ يُخَرِّصُونَ ﴿يونس: ٦٦﴾.

فالمشركون يتخذون شفعاء من جنس ما يعهدونه من الشفاعة عند ملوكهم.

قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُوا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿يونس: ١٨﴾.

وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَصْرُهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْقَهُونَ ﴿الأحاف: ٢٨﴾.

وأخبر عن المشركين أنهم قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]^(١)، فالمشرك يقصد فيما يشرك به:

١- أن يشفع له عند الله.

٢- أن يتقرب بعبادته إلى الله.

وهذا بعينه هو ما يوجد عند عباد القبور -نعوذ بالله من حالهم-.

وأما الشفاعة المثبتة: فهي الشفاعة الشرعية المخالفة لما عليه المشركون.

وهي التي أخبر الله تعالى أنها لا تنفع إلا بشرطين:

الأول: إذنه سبحانه للشافع أن يشفع.

(١) «مجموع الفتاوى» (١/١٢٦-١٢٩) بتصرف.

الثاني: رضاه سبحانه عن المشفوع له.

قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقال تعالى: ﴿لَا تُغْنِي شَفَعُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾

[النجم: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه:

١٠٩].

وهذه الشفاعة منها ما هو في الدنيا، ومنها ما هو في يوم القيامة، والشفاعة

كما سبق وأن ذكرنا هي: الدعاء.

ولا ريب أن دعاء الخلق بعضهم لبعض نافع والله قد أمر بذلك.

فمشروع أن يدعو الأعلى للأدنى والأدنى للأعلى.

ولقد كان الصحابة يستشفعون بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الاستسقاء ويطلبون

منه الدعاء، بل وكذلك بعده استسقى عمر والمسلمون بالعباس عمه، وهذا من

الشفاعة في الدنيا.

وفي يوم القيامة يطلب الناس الشفاعة من الأنبياء ومحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو

سيد الشفعاء، وله شفاعات يختص بها.

ولكن لا بد في هذه الشفاعة من الشرطين السابقين؛ أي: إذن الله للشافع

ورضاه عن المشفوع له.

فالداعي الشافع ليس له أن يدعو ويشفع إلا بإذن الله في ذلك، فلا يشفع شفاعته نهي عنها: كالشفاعة للمشركين والدعاء لهم بالمغفرة.

قال تعالى: ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣].

وقال تعالى في حق المنافقين: ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ [المنافقون: ٦].

وقال تعالى: ﴿ أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [التوبة: ٨٠].

وشرط الرضا غير متحقق في المشفوع له مع أن الشافع هنا هو خير الخلق وأعظمهم قدراً عند الله تعالى، وقد قال تعالى: ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٥]؛ أي: المعتدين في الدعاء.

ومن الاعتداء في الدعاء: أن يسأل العبد ما لم يكن الرب ليفعله؛ مثل أن يسأله منازل الأنبياء وليس منهم، أو مغفرة المشركين ونحو ذلك، أو يسأله ما فيه معصية الله كإعانتة على الكفر والفسوق والعصيان.

فالشفيع الذي أذن الله له في الشفاعه: شفاعته في الدعاء الذي ليس فيه عدوان.

والأنبياء لو سأل أحدهم دعاء لا يصلح له لا يقر عليه، فإنهم معصومون أن يقرؤا على ذلك.

كما قال نوح: ﴿إِنَّ أَبْنِيَ مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ﴾ ٤٥ قَالَ يَنْوُحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْتَلِنْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ٤٦ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْكَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿[هود: ٤٥-٤٧].

وكل داع شافع، دعا الله سبحانه وشفع، فلا يكون دعاؤه وشفاعته إلا بقضاء الله وقدره ومشيتته، فهو الذي يجيب الدعاء من جملة الأسباب التي قدرها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وإذا كان كذلك؛ فالالتفات إلى الأسباب بالكلية شرك في التوحيد ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل.

والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع، بل العبد يجب أن يكون توكله ودعاؤه وسؤاله ورغبته إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى والله يقدر له من الأسباب من دعاء الخلق وغيرهم ما شاء.

فالدعاء للغير يتنفع به الداعي والمدعو له، وإن كان الداعي دون المدعو في الدرجة والمنزلة.

فدعاء المؤمن لأخيه يتنفع به الداعي والمدعو له.

فمن قال لغيره: ادع لي وقصد انتفاعهما جميعاً بذلك كان هو وأخوه متعاونين على البر والتقوى، فهو نبيه المسئول وأشار عليه بما ينفعهما، بمنزلة من يأمر غيره ببر وتقوى، فيثاب المأمور على فعله، والأمر أيضاً يثاب مثل ثوابه

لكونه دعا إليه.

وقد ثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ»^(١).

وعند النظر في نصوص الشرع الواردة في شفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نجد أن هناك شفاعة أخروية له في يوم القيامة، وشفاعة دنيوية في حياته.

أما الشفاعة الأخروية: فقد أجمع المسلمون على أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشفع للخلق يوم القيامة بعد أن يسأله الناس ذلك، وبعد أن يأذن الله له في الشفاعة.

ثم إن أهل السنة والجماعة متفقون على ما اتفق عليه الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين-، واستفاضت به السنن من أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشفع لأهل الكبائر من أمته ويشفع لعموم الخلق.

فله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شفاعات يختص بها لا يشركه فيها أحد، وشفاعات فيها وغيره من الأنبياء والصالحين سواء، ولكن ما له فيها أفضل مما لغيره، فإنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل الخلق وأكرمهم على ربه عزَّ وجلَّ، وله من الفضائل التي ميزه الله بها على سائر النبيين ومن ذلك المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون، وأحاديث الشفاعة كثيرة متواترة منها في الصحيح أحاديث متعددة،

(١) أخرجه مسلم (٢٧٣٣).

وفي السنن والمسانيد مما يكثر عدده.

أما الشفاعة الدنيوية (التي كانت في حياته)، فقد أجمع أهل العلم على أن الصحابة كانوا يستشفعون به ويتوسلون به في حياته بحضرته، كما ثبت في أحاديث الاستسقاء، وهذا الاستشفاع هو طلب للدعاء منه، فإنه كان يدعو للمستشفع والناس يدعون معه، كما جاء في الحديث الثابت في الاستسقاء أن المسلمين لما أجذبوا على عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل عليه أعرابي فقال: يا رسول الله هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يغثنا، فرفع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يديه وقال: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا»^(١).

فهذا يبين أن معنى الاستشفاع بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو استشفاع بدعائه وشفاعته، وهذا ما فهمه الصحابة وعملوا به بعد وفاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فعمر بن الخطاب استسقى بالعباس بن عبد المطلب وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»^(٢).

وكذلك معاوية بن أبي سفيان - لما أجذب الناس بالشام - استسقى بيزيد بن الأسود الجرشي^(٣) فقال: «اللهم إنا نستشفع ونتوسل بخيارنا، يا يزيد ارفع

(١) أخرجه البخاري (١٠١٤)، ومسلم (٨٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٠١٠).

(٣) يزيد بن الأسود الجرشي أبو الأسود، من سادة التابعين أسلم في حياة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان من العباد الخُشُن، وقصته مع معاوية تدل على فضله وصلاحه، توفي سنة (٧١هـ). «الإصابة» (٣/ ٦٣٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ١٣٦-١٣٧).

يديك، فرفع يديه ودعا، ودعا الناس حتى سقوا»^(١).

فهم لم يستسقوا ولم يتوسلوا ولم يستشفعوا في هذه الحال بالنبى صلى الله عليه وسلم، لا عند قبره ولا غير قبره، بل عدلوا إلى البدل كالعباس وكيزيد.

فجعلوا هذا بدلاً عن ذلك لما تعذر أن يتوسلوا به على الوجه المشروع الذي كانوا يفعلونه.

وقد كان من الممكن أن يأتوا إلى قبره فيتوسلوا ويستشفعوا به ويقولوا في دعائهم في الصحراء بالجاء ونحو ذلك من الألفاظ التي تتضمن القسم بالمخلوق على الله عز وجل أو السؤال به، فيقولون: نسألك أو نقسم عليك أو نستشفع عليك أو نستشفع بنبيك أو جاه نبيك، ونحو ذلك مما يفعله بعض الناس.

ولكنهم لم ينقل عنهم أنهم توسلوا أو استشفعوا بمثل هذه العبارات؛ فهذا يؤكد ويبرهن على أن التوسل بالذات في حضور الشخص أو مغيبه أو بعد موته أمر لم يشرعه لهم الشارع، ولم يكن معروفاً عندهم.



(١) أورده ابن حجر في «الإصابة» (٣/ ٦٣٤)، وقال: «أخرجه أبو زرعة الدمشقي ويعقوب بن سفيان في تاريخيهما بسند صحيح». وأورده الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٤/ ١٣٧)، وابن كثير في «البداية» (٨/ ٣٢٤).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

والإيمان بالعرش والكرسي^(١).

الشرح

قول المصنف: «والإيمان بالعرش».

وفيه مسائل:

أولاً: الأدلة على إثبات العرش.

الأدلة القرآنية على إثبات العرش.

لقد جاء ذكر عرش الرحمن في القرآن الكريم في واحد وعشرين موضعاً:

قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ أَلْيَلُ النَّهَارِ يَطْلُبُهُ حَيْثُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُدِيرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [يونس: ٣].

(١) ما بين معقوفين مأخوذ من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧).

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧].

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الرعد: ٢].

وقال تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَأَبْتَعُوا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٢].

وقال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥].

وقال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [المؤمنون: ٨٦].

وقال تعالى: ﴿فَتَعَلَىٰ اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ [المؤمنون: ١١٦].

وقال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسَلِّ بِهِ سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٥٩].

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة: ٤].

وقال تعالى: ﴿وَرَى الْمَلَائِكَةُ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الزمر: ٧٥].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ [غافر: ٧].

وقال تعالى: ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلَافِ﴾ [غافر: ١٦].

وقال تعالى: ﴿سُبْحَنَ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الزخرف: ٨٢].

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: ٤].

وقال تعالى: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٧].

وقال تعالى: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ [التكوير: ٢٠].

وقال تعالى: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥].

الأدلة من السنة على إثبات العرش:

أورد الذهبي رحمه الله في كتابه «العرش» جملة طيبة من الأحاديث والآثار الواردة في العرش وصفته، وفي هذا المبحث لن نذكر تلك الأحاديث والآثار التي أوردها لأنها ستأتي، وإنما سنورد هاهنا بعض الأحاديث الصحيحة في

العرش وصفته والتي لم يذكرها الذهبي في كتابه، وهذه الأحاديث كثيراً ما يوردها السلف في كتبهم، ويستدلون بها لما فيها من الصحة والقوة ولما فيها من الصفات الدالة على عرش الخالق سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

فقد جاء في «الصحيحين» عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جالس جاء يهودي، فقال: يا أبا القاسم، ضرب وجهي رجل من أصحابك، فقال: من؟، قال: رجل من الأنصار، قال: ادعوه. فَقَالَ: أَضْرَبْتُهُ؟، قال: سمعته بالسوق يحلف: والذي اصطفى موسى على البشر، قلت: أي خبيث، على محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخذتني غضبة ضربت وجهه، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ، أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأَوَّلَى»^(١).

والشاهد لنا من هذا الحديث قوله: «فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش»، حيث إن للعرش قوائم، ولم يرد في الشرع تحديد عدد لها، وهذا الحديث هو من أقوى الأدلة على أن العرش ليس المراد به الملك أو الفلك التاسع.

وفي «صحيح مسلم» عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «كُتِبَ لِلَّهِ مُقَادِيرُ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ

(١) أخرجه البخاري (٢٤١٢)، ومسلم (٢٣٧٤).

بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»^(١).

وفي الحديث دلالة واضحة على أن العرش كان مخلوقاً على الماء قبل خلق السموات.

وفي «الصحيحين» عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»^(٢).

وعن ابن عباس، عن جويرية: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بِكَرَةِ حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ فَقَالَ: «مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتُ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمَدَادَ كَلِمَاتِهِ»^(٣).

قال ابن تيمية: «فهذا يبين أن زنة العرش أثقل الأوزان»^(٤).

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٢٦)، ومسلم (٢٧٣٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٢٦).

(٤) «الرسالة العرشية» (ص ٨).

عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِ مِائَةِ عَامٍ»^(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُنَبِّئُ النَّاسَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُّوهُ الْفَرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ»^(٢).

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»^(٣).

وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي ذر حين غربت الشمس: «أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟»، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ، فَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا،

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٢٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٠٩)، وصححه الألباني في «الصحيح» (١٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٢٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٥٥).

فذلك قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]^(١).

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي»^(٢).

وعن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

ثانياً: قول السلف في تعريف العرش:

قال الطبري عند قوله تعالى: ﴿وَنَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ [الزمر: ٧٥]، «يعني بالعرش: السرير». ثم ذكر بسنده عن السدي في تفسير هذه الآية قوله: «مُحَدِّقِينَ حَوْلَ الْعَرْشِ قَالَ: الْعَرْشُ: السَّرِير»^(٤).

وقال الطبري في موضع آخر: ﴿ذُو الْعَرْشِ﴾ [غافر: ١٥]، يقول: «ذو السرير المحيط بما دونه»^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٣١٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٩٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٠٣١)، وقال الشيخ شعيب في تحقيق «المستد»: «حديث صحيح»، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٠١٩).

(٤) «تفسير الطبري» (٣٨-٣٧/٢٤).

(٥) «تفسير الطبري» (٤٩/٢٤).

وقال البيهقي: «وأقاويل أهل التفسير على أن العرش هو السرير، وأنه جسم مجسم خلقه الله وأمر ملائكته بحمله وتعبدهم بتعظيمه والطواف به كما خلق في الأرض بيتًا وأمر بني آدم بالطواف به واستقباله في الصلاة، وفي الآيات والأحاديث والآثار دلالة واضحة على ما ذهبوا إليه»^(١).

وقال أيضًا: «العرش هو السرير المشهور فيما بين العقلاء»^(٢).

وقال ابن كثير: «هو سرير ذو قوائم تحمله الملائكة، وهو كالقبة على العالم، وهو سقف المخلوقات»^(٣).

وقال الذهبي -بعد أن ذكر سرر أهل الجنة-: «فما الظن بالعرش العظيم الذي اتخذ العلي العظيم لنفسه في ارتفاعه وسعته، وقوائمه وماهيته وحملته، والكروبيين الحافين من حوله، وحسنه ورونقه وقيمته، فقد ورد أنه من ياقوته حمراء»^(٤).

ثالثًا: صفات العرش:

وهذا الذي ذكره الطبري والبيهقي وابن كثير والذهبي في تعريف العرش، هو الذي جاءت به الآيات والأحاديث والآثار، وهو ما ذهب إليه سلف الأمة وأئمتها في عرش الله، فهم يعتقدون أن عرش الرحمن هو:

(١) «الأسماء والصفات» (٢/٢٧٢).

(٢) «الاعتقاد» (١١٢).

(٣) «البداية» (١/١٢).

(٤) «العلو» (ص ٥٧).

- سرير:

قال ابن قتيبة: «وطلبوا للعرش معنى غير السرير، والعلماء في اللغة لا يعرفون للعرش معنى إلا السرير، وما عرش من السقوف وأشباهها، قال أمية بن أبي الصلت:

مجدوا الله وهو للمجد أهل رينا في السماء أمسى كبيراً
بالبناء الأعلى الذي سبق الد اس وسوى فوق السماء سريراً
شرجعاً لا يناله بصر العي من ترى دونه الملائك صوراً^(١)

وقال ابن كثير: «العرش في اللغة عبارة عن السرير الذي للملك، كما قال تعالى: ﴿وَمَا عَرْشُ عَزِيزٍ﴾ [النمل: ٢٣]. وليس هو فلكاً ولا تفهم منه العرب ذلك، والقرآن إنما نزل بلغة العرب، فهو سرير ذو قوائم...»^(٢).

- وأنه ذو قوائم:

قال شارح الطحاوية: «قد ثبت في الشرع أن له قوائم تحمله الملائكة، كما قال صلى الله عليه وسلم: «فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ»^{(٣)(٤)}.

(١) «الاختلاف في اللفظ» (ص ٢٤٠).

(٢) «البداية» (١١/ ١٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٣٨)، ومسلم (٢٣٧٣).

(٤) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣١٠-٣١١).

- وأنه مخلوق:

قال الحافظ ابن حجر: «قوله: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]، إشارة إلى أن العرش مربوب، وكل مربوب مخلوق... وفي إثبات القوائم للعرش دلالة على أنه جسم مركب له أبعاد وأجزاء، والجسم المؤلف محدث مخلوق»^(١).

- وأن الله سبحانه قد أمر ملائكته بحمله وتعبدهم بتعظيمه:

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [غافر: ٧].

وقال تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٧].

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِمِائَةِ عَامٍ»^(٢).

- وهو أعلى المخلوقات، وأعظمها، وسقفها، وهو كالقبة على العالم، وما تحته بالنسبة إليه كحلقة في فلاة:

قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين في كتابه «أصول السنة»: «ومن قول أهل السنة: أن الله عَزَّجَلَّ خلق العرش واختصه بالعلو والارتفاع فوق جميع ما خلق...»^(٣).

(١) «فتح الباري» (١٣/ ٤٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٢٧)، وصححه الألباني في «الصحيح» (١٥١).

(٣) «أصول السنة» (ص ٨٨).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما العرش فإنه مقبب، لما روي في السنن لأبي داود عن جبير بن مطعم قال: «أتى رسول الله ﷺ أعرابي فقال: يا رسول الله، جهدت الأنفس، وجاع العيال - وذكر الحديث - إلى أن قال رسول الله ﷺ: إن الله على عرشه، وإن عرشه على سمواته وأرضه كهكذا»^(١) وقال بأصابه مثل القبة ...، وفي علوه قوله ﷺ: «فإذا

(١) أخرجه كذلك الدارمي في «الرد على بشر المريسي» (ص ٤٤٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٢٥٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ٢٣٩-٢٤٠/ رقم: ١٤٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ١٣٢/ رقم: ١٥٤٧)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٢/ ٥٥٤-٥٥٦/ رقم: ١٩٨)، والدارقطني في «الصفات» (ص ٥١/ رقم: ٣٨)، وابن منده في «التوحيد» (١/ ١٨٨/ رقم: ٦٤٣)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣/ ٣٩٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/ ٣١٧-٣١٨/ رقم: ٨٨٣).

وقد تكلم بعض الأئمة على هذا الحديث:

فقال الذهبي في «العلو» (ص ٣٩): «هذا الحديث غريب جداً فرد، وابن إسحاق حجة في المغازي إذا أسند، وله مناكير وعجائب، فالله أعلم أقال النبي ﷺ هذا أم لا؟ وأما الله فليس كمثله شيء - جل جلاله وتقدست أسماؤه ولا إله غيره -». انتهى كلامه.

واستغربه الحافظ ابن كثير في تفسير آية الكرسي من تفسيره (١/ ٣١٠). ثم إن في إسناده اختلافاً.

هذا وقد تكلم ابن القيم في «تهذيب السنن» (٧/ ٩٥-١١٧) بكلام طويل نصر فيه تصحيح الحديث، ورد المطاعن التي طعن بها هذا الحديث، وبخاصة عن ابن إسحاق.

والصواب: أن هذا الحديث بهذا الإسناد ضعيف، ولا سيما أن جبير بن محمد قال فيه الحافظ ابن حجر: «مقبول» يعني إذا توبع، ولم يتابع هنا.

التعليق: منهج السلف في إيراد مثل هذه الأحاديث التي في إسناده مقال إنما هو من باب التأكيد لا من باب التأييد، وهذا الحديث إنما ساقه الكثير من السلف لما فيه من تواتر علو الله تعالى فوق عرشه مما يوافق آيات القرآن والأحاديث الصحيحة.

سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ -أَرَاهُ- فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ»^(١).

فقد تبين بهذه الأحاديث أنه أعلى المخلوقات، وسقفها، وأنه مُقَبَّبٌ...^(٢).

وفي حديث أبي ذر المَشْهُور قال: «قلت: يا رسول الله، أيما أنزل عليك أعظم؟ قال: آية الكرسي. ثم قال: يا أبا ذر، ما السموات السبع مع الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة»^(٣).

وهذا القول للسلف في عرش الله هو ما جاءت به الآيات والأحاديث الصحيحة، وقد كان سلف الأمة وأئمتها دائماً يُصَرِّحُونَ بذلك في كتبهم عند

(١) أخرجه البخاري (٢٧٩٠).

(٢) «الفتاوى» (١٥١/٥).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «كتاب العرش» (٥٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٩-٧٦/١)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٢/٦٤٨-٦٤٩/رقم: ٢٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/١٦٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/٣٠٠-٣٠١/رقم: ٨٦٢). وللحديث طرق أخرى ذكرها الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٠٩)، وقال: «وجملة القول: إن الحديث بهذه الطرق صحيح».

وصححه أيضاً في تعليقه على «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣١٢)، وتخرجه لأحاديث كتاب «ما دل عليه القرآن مما يعضد الهيئة الجديدة القويمة البرهان» للألوسي (ص ١٤٠). وقد نقل الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/٤١١) عن ابن حبان تصحيح الحديث، وقال: «وله شاهد عن مجاهد أخرجه سعيد بن منصور في تفسيره بسند صحيح عنه».

الحديث عن هذه المسألة.

وقد وافقهم في هذا القول في عرش الله: الكلابية، والكرامية، ومتقدمو الأشاعرة، وبعض الجهمية، والمعتزلة^(١).

رابعاً: أقوال المخالفين:

القول الأول:

ما زعمه طائفة من الجهمية، والمعتزلة، والماتريدية^(٢)، وعامة متأخري الأشاعرة^(٣)، من أن معنى العرش في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، هو الملك.

قال الدارمي في كتابه «الرد على الجهمية»: «باب الإيمان بالعرش، وهو أحد ما أنكرته المعطلة. فادَّعَتْ هذه العصابة أنهم يؤمنون بالعرش ويُقرُّون به، فقلت لبعضهم: ما إيمانكم به إلا كإيمان: ﴿الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة: ٤١]، وكالذين ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنُوا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّمَا نَعْمَكُمُ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤].

(١) «شرح الأصول الخمسة» (ص ٢٢٦)، و«أصول الدين» للبغدادى (ص ١١٢)، و«الفرق بين الفرق» (ص ٢١٥-٢١٦)، و«شرح جوهرة التوحيد» (ص ١٨١)، و«نقض التأسيس» (١/ ٣٩٦) (٢/ ١٤-١٥).

(٢) هم أتباع أبي منصور، محمد بن محمد الماتريدي، السمرقندي.

انظر قولهم في هذه المسألة في: «تأويلات أهل السنة» للماتريدي (١/ ٨٥).

(٣) «التبصير في الدين» للإسفرائيني (ص ١٥٨).

أَتَقَرُّونَ أَنَّ اللَّهَ عَرْشًا مَعْلُومًا مَوْصُوفًا فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ، وَاللَّهُ فَوْقَهُ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ؟!

فَأَبَى أَنْ يُقَرِّبَهُ كَذَلِكَ، وَتَرَدَّدَ فِي الْجَوَابِ وَخَلَطَ وَلَمْ يُصَرِّحْ.

قال أبو سعيد: فقال لي زعيم منهم كبير: لا، ولكن لما خلق الله الخلق - يعني: السموات والأرض وما فيهن - سَمَّى ذلك كله عَرْشًا لَهُ، واستوى على جميع ذلك كله^(١).

وقال ابن تيمية - في سياق كلامه على حملة العرش -: «ثم إن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾ [غافر: ٧]، وقوله: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٧]، يوجب أن الله عَرْشًا يُحْمَلُ، يوجب أن ذلك العرش ليس هو الملك، كما تقول طائفة من الجهمية»^(٢).

وقال الزمخشري: «إنه لما كان الاستواء على العرش - وهو سرير الملك - مما يرادف الملك؛ جعلوه كناية عن الملك، فقالوا: استوى فلان على العرش؛ يريدون مَلِكًا، وإن لم يقعد على السرير البتة، وقالوه أيضًا في شهرته في ذلك المعنى ومساواته ملك في مؤداه، وإن كان أشرح وأبسط وأدل على صورة الأمر»^(٣).

وقال البغدادى: «والصحيح عندنا تأويل العرش في هذه الآية على معنى

(١) «الرد على الجهمية» (ص ١٢-١٣).

(٢) «بيان تلبيس الجهمية» (٣/ ٢٧٨ ط. مجمع الملك فهد).

(٣) «الكشاف» (٢/ ٥٣٠).

الملك، كأنه أراد أن الملك ما استوى لأحد غيره، وهذا التأويل مأخوذ من قول العرب: ثلَّ عرشُ فلان، إذا ذهب ملكه.

قال متمم بن نويرة في هذا المعنى:

عروشُ تفانوا بعد عز وأمة هَوُوا بعد ما نالوا السلامة والبقا
وأراد بالعروش: ملوكًا انقرضوا.

وقال سعيد بن زائدة الخزاعي في النعمان بن المنذر:

قد نال عرشًا لم ينله حائل جن ولا إنس ولا ديار
وأراد بالعرش: الملك والسلطان.

وقال النابغة:

بعد ابن جفنة وابن هاتك عرشه والهارثيين يؤمنون فلاحًا
وأراد بهاتك عرش ابن جفنة: سالب ملكه، فصح بهذا تأويل العرش على
الملك في آية الاستواء على ما بيناه^(١).

الرَّد عليهم:

ما ذهب إليه هؤلاء المخالفون من تفسير معنى العرش الوارد في الآيات بمعنى
الملك، إنما هو تأويل باطل، وصرف للفظ عن معناه إلى معنى آخر لا يحتمله.

(١) «أصول الدين» (ص ١١٢). وانظر أيضًا: «التفسير الكبير» للرازي (١٤/١١٥)، و«روح المعاني» (١١/٦٥).

والمتمأمل لهذا القول يرى ما فيه من التلبيس والمخالفة.

فقد سبق أن ذكرنا في المبحث اللغوي لكلمة (عرش)، أن لهذه الكلمة عدة معانٍ في اللغة العربية، ومن المعلوم أن معرفة المعنى المراد من تلك المعاني لهذه الكلمة أو غيرها، إنما يتحدد بحسب سياق الكلمة وبحسب ما أضيفت إليه، وليس في سياق الآيات ما يثبت صحة ما ذهبوا إليه، كما أن ما استدلل به هؤلاء المخالفون من الآيات الشعرية ليس إلا دليلاً على أن الملك هو من المعاني اللغوية لكلمة (عرش)، وهذا أمر لا خلاف فيه، وهذا الاستدلال يماثل ما لو استدللنا على أن من معاني كلمة العرش: السقف، بقوله تعالى: ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩].

فليس في هذه الآيات أي إشارة لا من قريب ولا من بعيد إلى أن الملك هو المعنى المراد في الآيات الواردة في العرش؛ بل إن المتمأمل للآيات والأحاديث الواردة في هذه المسألة يرى أنها تدل دلالة واضحة وصريحة على أن المراد بالعرش هو ذلك المخلوق العظيم الذي خلقه الله تعالى فوق العالم كله، ثم استوى عليه بعد أن خلق السموات والأرض، وكذلك ترد على هؤلاء المخالفين زعمهم الباطل الذي هو في الحقيقة تحريف لكلام الله.

فيا ترى، ماذا يصنع ذلك المخالف الذي يزعم أن العرش إنما هو كناية عن الملك والسلطان بقوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]؟

هل يزعم أن الملك كان على الماء؟!

وكذلك ماذا يصنع بقوله تعالى: ﴿وَنَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة:

؟[١٧]

أيقول: ويحمل ملكه يومئذ ثمانية؟!

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخَذَ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ»^(١).

أيقول: أخذ بقائمة من قوائم الملك؟!

وكذا قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ»^(٢).

أيقول: اهتز ملكه وسلطانه؟!

القول الثاني:

زعم طائفة من الفلاسفة أن العرش فلك مستدير من جميع الجوانب، محيط بالعالم من كل جهة، وهو محدود الجهات، وربما سَمَّوه: الفلك الأطلس، أو الفلك التاسع، أو الأثير، أو الفلك الأعلى^(٣).

وفي ذلك يقول ابن سينا في رسالته «إثبات النبوات وتأويل رموزهم وأمثالهم»: «ومن السهل عليك أن تفهم كيف أن العرش بنص القرآن يحمله ثمانية، فهذه الثمانية هي: الثمانية أفلاك التي تحت هذا الفلك المحيط»^(٤).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٠٣)، ومسلم (٢٤٦٦).

(٣) «البداية» (١/ ١١)، و«الرسالة العرشية» (ص ٢)، و«روح المعاني» (٤٥/ ٢٤).

(٤) نقلاً عن كتاب «ابن سينا بين الدين والفلسفة» (ص ١٣٧-١٣٩).

الرّد عليهم:

إن المتأمل لكلام هؤلاء الفلاسفة -كابن سينا وأمثاله- يرى مدى انحرافهم، حتى أنهم وصلوا إلى درجة اعتقادهم أنه لا موجود إلا ما علموه.

ولهذا كان هؤلاء الذين عرفوا ما عرفته الفلاسفة إذا سمعوا إخبار الأنبياء بالملائكة والعرش والكرسي والجنة والنار، صاروا حائرين ومتأولين لكلام الأنبياء على ما عرفوه وعلى ما تعلموه، وإن كان هذا التأويل لا دليل لهم عليه سوى ظنهم الفاسد بأنه لا موجود إلا ما عرفوه، فقالوا: العرش هو الفلك التاسع، والكرسي هو الفلك الثامن، فنفوا ما ليس لهم به علم^(١)؛ فانطبق عليهم قوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ [يونس: ٣٩].

وقد ثبت أنه ليس لهؤلاء دليل يتمسكون به لا من الشرع ولا من العقل، وأن الذي دفعهم إلى هذا القول هو أنهم نظروا في علم الهيئة وعلوم الفلسفة فرأوا أن الأفلاك تسعة، وأن التاسع -وهو الأطلس- محيط بها ومستدير كاستدارتها، وهو الذي يحركها الحركة الشوقية، وأن لكل فلك حركة تخصه غير هذه الحركة العامة، ثم سمعوا في أخبار الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- ذكر عرش الله، وذكر السموات السبع، فقالوا بطريق الظن أن العرش هو الفلك التاسع، لا اعتقادهم أنه ليس وراء التاسع شيء، إما مطلقاً وإما أنه ليس وراءه مخلوق^(٢).

(١) «الفتاوى» (١٧/ ٣٣٥-٣٣٦).

(٢) «الرسالة العرشية» (ص ٢-٣).

وهم مُعْتَرِفُونَ بأنه لم يَقم لديهم دليل عقلي على صحة قولهم هذا.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن أئمة الفلاسفة مُصَرِّحُونَ بأنه لم يَقم عندهم دليل على أن الأفلاك هي تسعة فقط، بل يجوز أن تكون أكثر من ذلك، ولكن دَلَّتْهُمْ الحركات المختلفة والكسوفات ونحو ذلك على ما ذكروه، وما لم يَكُنْ لهم دليل على ثبوته فهم لا يعلمون ثبوته ولا انتفاءه.

مثال ذلك: أنهم عَلِمُوا أن هذا الكوكب تحت هذا بأن السفلي يكشف العلوي من غير عكس، فاستدلوا بذلك على أنه من فلك فوقه، كما استدلوا بالحركات المختلفة على أن الأفلاك مختلفة حتى جعلوا في الفلك الواحد عدة أفلاك، كفلك التدوير وغيره، فأما ما كان موجودًا فوق هذا ولم يكن لهم ما يستدلون به على ثبوته، فهم لا يعلمون نفيه ولا إثباته بطريقهم....، وإذا كان هؤلاء ليس عندهم ما ينفي وجود شيء آخر فوق الأفلاك التسعة؛ كان الجزم بأن ما أخبرت به الرسل من أن العرش هو الفلك التاسع رجماً بالغيب وقولاً بلا علم»^(١).

ومع عدم وجود الدليل العقلي عند هؤلاء على صحة زعمهم، فكذلك الأدلة الشرعية ترد زعمهم هذا وتُبْطِلُها.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض رده على هؤلاء الفلاسفة المتكلمين في رسالته العرشية أن الآيات والأحاديث قد دلت على أن العرش

(١) «الرسالة العرشية» (ص ٢).

مباين لغيره من المخلوقات، وأن الله قد اختصه وميزه بأمور كثيرة؛ منها: أن له حملة يحملونه اليوم ويوم القيامة، وأن الله قد أخبر بوجوده قبل خلق السموات والأرض، وقبل وجود الأفلاك، وأن الله سبحانه تمدح نفسه بأنه ذو العرش، ووصف العرش بأنه مجيد، وعظيم، وكريم، فكل هذه الميزات والخصائص تبطل قول المنازع لأنه يقول بأن نسبة الفلك الأعلى إلى ما دونه كنسبة الآخر إلى ما دونه، ذلك لأنه لو كان العرش من جنس الأفلاك لكان إلى ما دونه كنسبة الآخر إلى ما دونه، وهذا لا يوجب خروجه عن الجنس وتخصيصه بالذكر^(١).

كما أن مما يدل على فساد قولهم: ما ثبت في الشرع من أن للعرش قوائم، وأنه يهتز، ومعلوم أن الأفلاك مستديرة وليس لها قوائم، كما أنها متحركة دائماً بحركة متشابهة لا تتغير، كما ثبت أيضاً أن العرش أثقل الأوزان، وهم يقولون: إن الفلك لا ثقيل ولا خفيف^(٢).

فعلم مما تقدم انتفاء الدليل العقلي عند هؤلاء، كما علم مخالفتهم للأدلة الشرعية وإبطالها لأقوالهم، ويضاف إلى هذا مخالفتهم للغة العرب، فالعرب لا تفهم من كلمة العرش هذا المعنى، ولا هو مستعمل في لغتها، والقرآن إنما نزل بما يفهمون.

وبعد هذا كله لا تبقى أدنى شبهة في فساد هذا القول وبطلانه، والله أعلم.

(١) المصدر السابق (ص ٣-٧).

(٢) «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين» (ص ٣٦٣).

وقول المصنف: «والكرسي»:

جاء ذكر الكرسي في موضع واحد في القرآن الكريم، وهو قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وهذه الآية هي أفضل الآي، وقد سميت بآية الكرسي، وقد تضمنت العديد من المعاني.

قال ابن القيم في شرحها: «ففي آية الكرسي ذكر الحياة التي هي أصل جميع الصفات، وذكر معها قيوميته المقتضية لدوامه وبقائه وانتفاء الآفات جميعها عنه، ومنها النوم والسنة والعجز وغيرها، ثم ذكر كمال ملكه، ثم عقبه بذكر وحدانيته في ملكه، وأنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، ثم ذكر سعة علمه وإحاطته، ثم عقبه بأنه لا سبيل للخلق إلى علم شيء من الأشياء إلا بعد مشيئته لهم أن يعلموه، ثم ذكر سعة كرسيه مُبَكِّهاً على سعة سبحانه وعظمته وعلوه، وذلك توطئة بين يدي علوه وعظمته، ثم أخبر عن كمال اقتداره وحفظه للعالم العلوي والسفلي من غير اكتراث ولا مشقة ولا تعب»^(١).

وأما الأحاديث والآثار الواردة في الكرسي فهي كثيرة جداً.

(١) انظر: «مختصر الصواعق» (١/٢٨٨).

وقد تعددت الأقوال واختلفت في الكرسي، كما تعددت واختلفت من قبل في العرش.

والأقوال في الكرسي هي:

القول الأول: أن المراد بالكرسي: العلم.

وهذا القول هو قول الجهمية^(١)، فقد أولوا الكرسي بمعنى العلم، كما أولوا العرش بمعنى الملك، وكل ذلك فراراً منهم عن إثبات علو الله واستوائه على عرشه.

وقد استدلوا بما روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، قال: «كرسيه: علمه»^(٢).

وهذا القول قد رجَّحه الطبري بقوله: «وأما الذي يدل على صحته ظاهر القرآن، فقول ابن عباس الذي رواه جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عنه

(١) انظر: «التبني والرد» (ص ١٠٤)، و«الكشاف» (١/ ٣٨٥-٣٨٦)، و«مجموع الفتاوى» (٥/

٦٠)، و«الرد على بشر المريسي» (ص ٧١)، و«روح المعاني» (٣/ ١٠).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٣)، وعبد الله ابن الإمام أحمد في «السنة» (٢/ ١٦٧)،

وابن منده في «الرد على الجهمية» (ص ٤٥)، وأورده ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٣٠٩)،

وعزاه إلى ابن أبي حاتم، وجميعهم من طريق مطرف عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن

جبير عنه، وهو حديث غير صحيح.

وقال الدارمي: «هو من رواية جعفر الأحمر، وليس جعفر ممن يعتمد على روايته؛ إذ قد

خالفه الرواة المتقنون».

وقال ابن منده: «لم يتابع عليه جعفر، وليس هو بالقوي في سعيد بن جبير».

أنه قال: هو علمه»^(١).

القول الثاني: أن المراد بالكرسي: هو العرش نفسه.

وهذا القول مروي عن الحسن البصري، فقد روى ابن جرير بسنده عن جوير عن الضحاك قال: كان الحسن يقول: «الكرسي هو العرش».

وقد مال ابن جرير إلى هذا القول^(٢)، واعتمد في ذلك على حديث عبد الله ابن خليفة قال: «أتت امرأة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالت: ادعُ الله أن يدخلني الجنة، فعظم الرب -تعالى- ذكْرَه-، ثم قال: إِنَّ كُرْسِيَهُ وَسِعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّهُ لَيَقْعُدُ عَلَيْهِ فَمَا يَفْضُلُ مِنْهُ مِقْدَارُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ، ثُمَّ قَالَ بِأَصَابِعِهِ فَجَمَعَهَا، وَإِنْ لَهُ أَطْيَطًا كَأَطْيَطِ الرَّحْلِ الْجَدِيدِ إِذَا رَكِبَ مِنْ ثِقَلِهِ»^(٣).

(١) «تفسير الطبري» (١١/٣).

(٢) في كلام ابن جرير في هذه المسألة تناقض، فقد ذكر أولاً أن هذا القول هو أولى بتأويل الآية، ثم نقض كلامه فقال: «أما الذي يَدُلُّ على صحته ظاهر القرآن فقول ابن عباس: أنه علم الله سبحانه»، وقد تكلم محمود شاكر في تعليقه على «تفسير الطبري» على هذا التناقض، وبين عدم أرجحية كلا القولين. انظر: «تفسير الطبري» (٥/٤٠١) طبعة دار المعارف المصرية.

(٣) أخرجه الدارمي في «الرد على المريسي» (ص ٧٤)، مراسلاً، وابن أبي عاصم في «السنة» (١) ٢٥١-٢٥٢/ برقم: ٥٧٤)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/٣٠١/ رقم: ٥٨٥) موقوفاً من قول عمر، وابن جرير في «تفسيره» (١١/٣) من طريق عبد الله بن أبي الزناد، قال: ثنا يحيى بن أبي بكير، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن خليفة الهمداني، عن عمر. وقد أخرجه ابن خزيمة في «كتاب التوحيد» (١/٢٤٤-٢٤٥/ رقم: ١٥٠) وقال: «وقد روى إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة أنه عن عمر... وذكره. وقال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: ثنا إسرائيل، قال أبو بكر:

ما أدري، الشك والظن أنه عن عمر، هو من يحيى بن أبي بكير، أم من إسرائيل. قد رواه وكيع ابن الجراح مرسلاً ليس فيه ذكر عمر، لا يبين ولا ظن، وليس هذا الخبر من شرطنا؛ لأنه غير متصل الإسناد، لسنا نحتج في هذا الجنس من العلم بالمراسيل المنقطعات. اهـ

وأخرجه البزار في «مسنده» (١/٤٥٧/رقم: ٣٢٥)، والدارقطني في «الصفات» (ص ٤٨) موقوفاً، وابن بطة في «الإبانة (كتاب الرد على الجهمية)» (٣/١٧٨-١٨٠)، والخطيب في «تاريخه» (٨/٥٢) مرسلاً.

وأورده ابن الجوزي في «العَلَل المتناهية» (١/٥) وقال -بعد سياقه للحديث-: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإسناده مضطرب جداً، وعبد الله بن خليفة ليس من الصحابة، فتارة يرويه ابن خليفة عن عمر، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتارة يقفه على عمر، وتارة يوقف على ابن خليفة». اهـ

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/٨٤) وقال: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح». وأورده ابن كثير في «تفسيره» (١/٣١٠)، وعزاه للبزار في مسنده، وعبد بن حميد، وابن جرير في تفسيرهما، والطبراني، وابن أبي عاصم في كتاب السنة لهما، والحافظ الضياء في كتاب المختارة. وقال ابن كثير: «من حديث أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الله بن خليفة وليس بذاك المشهور، وفي سماعه من عمر نظر، ثم منهم من يرويه عن عمر موقوفاً، ومنهم من يرويه عن عمر مرسلاً، ومنهم من يزيد في متنه زيادة غريبة، ومنهم من يحذفها». اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «حديث عبد الله بن خليفة المشهور الذي يروى عن عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد رواه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في «مختاره»، وطائفة من أهل الحديث ترده لاضطرابه، كما فعل ذلك أبو بكر الإسماعيلي، وابن الجوزي، وغيرهم. لكن أكثر أهل السنة قبلوه. وفيه قال: «إن عرشه -أو: كرسيه- وسع السموات والأرض، وإنه يجلس عليه، فما يفضل منه قدر أربع أصابع. أو: فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع، وإنه لينط به أطيط الرجل الجديد براكبه».

ولفظ (الأطيط) قد جاء في حديث جبير بن مطعم الذي رواه أبو داود في «السنن»، وابن

عساكر عمل فيه جزءاً، وجعل عمدة الطعن في ابن إسحاق. والحديث قد رواه علماء السنة كأحمد، وأبي داود، وغيرهما، وليس فيه إلا ما له شاهد من رواية أخرى. ولفظ (الأطيط) قد جاء في غيره. وحديث ابن خليفة رواه الإمام أحمد وغيره مختصراً، وذكر أنه حدث به وكيع، لكن كثيراً ممن رواه روهه بقوله: «إنه ما يفضل منه إلا أربع أصابع»، فجعل العرش يفضل منه أربعة أصابع. واعتقد القاضي، وابن الزاغوني، ونحوهما، صحة هذا اللفظ، فأمره وتكلموا على معناه بأن ذلك القدر لا يحصل عليه الاستواء. وذكر عن ابن العايد أنه قال: «هو موضع جلوس محمد ﷺ».

والحديث قد رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» وغيره، ولفظه: «وإنه ليجلس عليه، فما يفضل منه قدر أربع أصابع» بالنفي. فلو لم يكن في الحديث إلا اختلاف الروایتين - هذه تنفي ما أثبتت هذه -، ولا يمكن مع ذلك الجزم بأن رسول الله ﷺ أراد الإثبات، وأنه يفضل من العرش أربع أصابع لا يستوي عليها الرب، وهذا معنى غريب ليس له قط شاهد في شيء من الروايات؛ بل هو يقتضي أن يكون العرش أعظم من الرب وأكبر، وهذا باطل، مخالف للكتاب والسنة، وللعقل. ويقتضي أيضاً أنه إنما عرف عظمة الرب بتعظيم العرش المخلوق، وقد جعل العرش أعظم منه، فما عظم الرب إلا بالمقايسة بمخلوق وهو أعظم من الرب، وهذا معنى فاسد، مخالف لما علم من الكتاب والسنة والعقل؛ فإن طريقة القرآن في ذلك أن يبين عظمة الرب، فإنه أعظم من كل ما يعلم عظمته، فيذكر عظمة المخلوقات، ويبين أن الرب أعظم منها؛ كما في الحديث الآخر الذي في سنن أبي داود، والترمذي، وغيرهما (حديث الأطيط) لما قال الأعرابي: «إنا نستشفع بالله عليك، ونستشفع بك على الله تعالى»، فسبح رسول الله ﷺ حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: ويحك! أتدري ما تقول؟ أتدري ما الله؟ شأن الله أعظم من ذلك. إن عرشه على سمواته هكذا - وقال بيده مثل القبة - وإنه لينط به أطيط الرحل الجديد براكبه. فبين عظمة العرش، وأنه فوق السموات مثل القبة، ثم بين تصاغره لعظمة الله، وأنه يئط به أطيط الرحل الجديد براكبه، فهذا فيه تعظيم العرش، وفيه أن الرب أعظم من ذلك؛ كما في «الصحيحين» عن

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أتعجبون من غيرة سعدا لأنا أغير منه، والله أغير مني». وقال: «لا أحد أغير من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن». ومثل هذا كثير. وهذا وغيره يدل على أن الصواب في روايته النفي، وأنه ذكر عظمة العرش، وأنه مع هذه العظمة فالرب مستوٍ عليه كله لا يفضل منه قدر أربعة أصابع، وهذه غاية ما يقدر به في المساحة من أعضاء الإنسان، كما يقدر في الميزان قدره فيقال: (ما في السماء قدر كف سحابًا). فإن الناس يقدرون الممسوح بالباع والذراع، وأصغر ما عندهم الكف؛ فإذا أرادوا نفي القليل والكثير قدروا به، فقالوا: (ما في السماء قدر كف سحابًا)، كما يقولون في النفي العام: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، و: ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]، ونحو ذلك.

فبين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لا يفضل من العرش شيء ولا هذا القدر اليسير الذي هو أيسر ما يقدر به وهو أربعة أصابع، وهذا معنى صحيح موافق للغة العرب، وموافق لما دل عليه الكتاب والسنة، موافق لطريقة بيان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، له شواهد. فهو الذي يجزم بأنه في الحديث. ومن قال: (ما يفضل إلا مقدار أربع أصابع) فما فهموا هذا المعنى، فظنوا أنه استثنى، فاستثنوا، فغلطوا؛ وإنما هو تأكيد للنفي وتحقيق للنفي العام، وإلا فأي حكمة في كون العرش يبقى منه قدر أربع أصابع خالية، وتلك الأصابع أصابع من الناس، والمفهوم من هذا أصابع الإنسان. فما بال هذا القدر اليسير لم يستوِ الرب عليه؟ والعرش صغير في عظمة الله تعالى. وقد جاء حديث رواه ابن أبي حاتم في قوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ لمعناه شواهد تدل على هذا، فينبغي أن نعتبر الحديث، فنطابق بين الكتاب والسنة. فهذا هذا والله أعلم. قال: حدثنا أبو زرعة، ثنا منجاب بن الحارث، أنبا بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، قال: «لو أن الجن والإنس والشياطين والملائكة منذ خلقوا إلى أن فنوا، صفوا صفًا واحدًا ما أحاطوا بالله أبدًا». وهذا له شواهد، مثل ما في الصحاح في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ﴾ [الزمر: ٦٧]، قال ابن عباس: «ما السموات السبع والأرضون السبع ومن فيهن في يد الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم». ومعلوم أن العرش لا يبلغ

القول الثالث: أن المراد بالكرسي: قدرته التي يمسك بها السموات والأرض^(١).

ويقول هؤلاء: أن العرب تسمي أصل كل شيء: الكرسي، كقولك: اجعل لهذا الحائط كرسيًا؛ أي: اجعل له ما يعمده ويمسكه^(٢).

القول الرابع: أن الكرسي هو الفلك الثامن، أو ما يسمونه: فلك البروج، أو فلك الكواكب الثوابت^(٣).

وقد قال بهذا القول بعض المتكلمين في علم الهيئة من الفلاسفة المنسوبين للمسلمين كابن سينا وغيره، وهؤلاء هم الذين قالوا أن العرش هو الفلك التاسع.

القول الخامس: إن الكرسي جسم عظيم مخلوق بين يدي العرش، والعرش أعظم منه، وهو موضع القدمين للبارئ عز وجل^(٤).

وهذا القول هو مذهب السلف من الصحابة والتابعين ومن سار على نهجهم

هذا، فإن له حملة وله حول. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾. اهـ «مجموع الفتاوى» (١٦/٤٣٤-٤٣٩). وانظر المسألة كذلك في: «منهاج السنة» (٢/٦٢٨-٦٣١).

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (٣/٢٧٦)، و«تهذيب اللغة» (١٠/٥٣)، و«أقاويل الثقات في تأويل آيات الأسماء والصفات» (ص ١١٦)، و«لسان العرب» (٦/١٩٤).

(٢) «تفسير القرطبي» (٣/٢٧٦)، و«غرائب القرآن ورغائب الفرقان» (٣/١٨).

(٣) «كتاب الكليات» (٤/١٢٢)، و«البداية والنهاية» (١/١٤)، و«تفسير ابن كثير» (١/٣١٠).

(٤) «الفتاوى» (٥/٥٤)، و«تفسير ابن كثير» (١/٣٠٩)، و«أقاويل الثقات» (ص ١١٦)، و«الأسماء والصفات» (ص ٥١٠)، و«شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣١٣).

واقترئ بستانهم، وهذا هو ما دل عليه القرآن والسنة والإجماع ولغة العرب التي نزل القرآن بها.

فالأحاديث والآثار الثابتة على هذا وبينته بيانا واضحا لا يدعو إلى الشك أو الارتياب، ومن تلك الأحاديث والآثار:

حديث أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دخلت المسجد الحرام فرأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحده فجلست إليه، فقلت: «يا رسول الله، أيما أنزل عليك أفضل؟ قال: آية الكرسي، وما السموات السبع في الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة، وفضل العرش على الكرسي كفضل تلك الفلاة على تلك الحلقة»^(١).

وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم: ١٠٩) بعد أن سرد الطرق لهذا الحديث: «وجملة القول: إن الحديث بهذه الطرق صحيح، والحديث خرج مخرج التفسير لقوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، وهو صريح في كون الكرسي أعظم المخلوقات بعد العرش، وأنه قائم بنفسه وليس شيئا معنويا، وفيه رد على من تأوله بمعنى الملك وسعة السلطان».

وأیضا ما جاء عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، قال: «الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر قدره أحد»^(٢).

وهذا ثابت عن ابن عباس في تفسير معنى الكرسي الوارد في الآية، وهذا

(١) تقدم تخريجه (ص ٤٠٨).

(٢) تقدم تخريجه قريبا.

القول في الكرسي نُقِلَ عن كثير من الصحابة والتابعين؛ منهم: ابن مسعود^(١)، وأبو موسى الأشعري^(٢)، ومجاهد^(٣)، وغيرهم، ولذلك فقد ذكر كثير من العلماء أن هذا القول في الكرسي قد حصل عليه إجماع السلف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الكرسي ثابت بالكتاب والسنة وإجماع السلف»^(٤).

وقال شارح «العقيدة الطحاوية»: «وإنما هو (الكرسي) كما قال غير واحد من السلف: بين يدي العرش كالمراقبة إليه»^(٥).

(١) تقدم تخريج الأثر الوارد عنه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «كتاب العرش» (رقم: ٦٠)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (ص ٧٠، ١٤٣) عن أبيه. وابن جرير في «تفسيره» (٩/٣) عن علي بن مسلم الطوسي، وابن منده في «الرد على الجهمية» (ص ٤٦) عن علي بن مسلم. والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٥٠٩-٥١٠) عن هارون بن عبد الله. كلهم عن عبد الصمد بن عبد الوارث به. وأورده الذهبي في «العلو» (ص ٨٤). وقال الألباني في «مختصر العلو» (ص ١٢٣-١٢٤): «رجاله كلهم ثقات معروفون».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «كتاب العرش» (رقم: ٤٥). والدارمي في «الرد على بشر المريسي» (ص ٧٤)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (ص ٧١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٥١١).

وأورده الذهبي في «العلو» (ص ٩٤)، وابن حجر في «فتح الباري» (١٣/٤١١)، وقال: «أخرجه سعيد بن منصور في تفسيره بسند صحيح عنه».

(٤) «الفتاوى» (٦/٥٨٤).

(٥) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣١٣).

وقال محمد بن عبد الله بن زَمَنِين: «وَمِنْ قول أهل السنة: أن الكرسي بين يدي العرش، وأنه موضع القدمين»^(١).

وقال القرطبي: «والذي تقتضيه الأحاديث أن الكرسي مخلوق بين يدي العرش، والعرش أعظم منه»^(٢).

كما أن أهل اللغة لا يعرفون معنى الكرسي غير هذا المعنى.

قال الزجاج: «والذي نعرفه من الكرسي في اللغة: الشيء الذي يعتمد ويجلس عليه، فهذا يدل على أن الكرسي عظيم دونه السموات والأرض»^(٣).

وقال ثعلب: «الكرسي ما تعرفه العرب من كراسي الملوك»^(٤).

ومن هذا كله يتبين لنا مدى صِحَّة هذا القول، وموافقته للكتاب والسنة وإجماع الأمة، ومطابقته لما جاء في لغة العرب وأما الأقوال الأخرى فهي أقوال باطلة ومخالفة لما عليه جمهور أهل السنة من سلف الأمة وخلفها.

وأما ما استدل به أهل القول الأول من قول ابن عباس، فهو غير صحيح كما بيناه في تخريجه، والصحيح عن ابن عباس هو قوله: «الكرسي موضع القدمين...»، وهذه رواية اتفق أهل العلم على صِحَّتِها.

وأما القول الثاني: إن الكرسي هو العرش نفسه، فلم يثبت عن الحسن

(١) «أصول السنة» (ص ٩٦).

(٢) «تفسير القرطبي» (٣/ ٢٧٦).

(٣) «تهذيب اللغة» (١٠/ ٥٣).

(٤) «تهذيب اللغة» (١٠/ ٥٣).

البصري؛ لأن في إسناده جويبرًا، وهو متفق على ضعفه.
وقال فيه الحافظ ابن حجر: «ضعيف جدًا».

وقال ابن كثير: «رواه ابن جرير من طريق جويبر، وهو ضعيف، وهذا لا يصح عن الحسن؛ بل الصحيح عنه وعن غيره من الصحابة والتابعين أنه غيره»^(١).

وقال البيهقي عند الكلام على هذا القول: «هذا ليس بمَرْضِيٍّ، والذي تقتضيه الأحاديث أن الكرسي مخلوق بين يدي العرش، والعرش أعظم منه»^(٢).
ومساندة ابن جرير الطبري لهذا القول غير صحيحة؛ لأن حديث عبد الله ابن خليفة ضعيف كما تقدم.

أما القول الثالث: فهو قول مُخَالَف لما دلت عليه الأحاديث والآثار، ومخالف لما عليه الجمهور من أهل السنة والجماعة ومخالف للغة العربية، وهو تأويل باطل تزده الأحاديث، وهو أيضًا تكذيب بالكرسي، وتكذيب للأحاديث الصحيحة التي دلت على وجود الكرسي.

وأما القول الرابع: فيكفي في إثبات بطلانه أن جماعة من أنفسهم ردوا عليهم هذا القول كما ذكره ابن كثير، وبالإضافة إلى ذلك فإن أصحاب هذا القول ليس لديهم أي دليل على قولهم هذا كما سبق وأن بيناه في قولهم في العرش.

(١) «البداية والنهاية» (١/١٣).

(٢) «الأسماء والصفات» (٢/٢٩٦).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والإيمان بمنكر ونكير^(١).

الشرح

منكر ونكير هما ملكان جاء وصفهما في السنة بأنهما أسودان أزرقان،
يأتیان العبد في قبره فيُقعدانه ويسألانه: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟
فأما المؤمن فيقول: ربي الله، وديني الإسلام، ونبيي محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فينعم في قبره، وأما الكافر فلا يحار جوابًا، فيضرب بمرزبة من حديد يصيح
منها صيحة يسمعها كل من يليه إلا الثقلين.
الأدلة على ذلك:

الأحاديث الواردة في الملكين مُتَلَقَاة عند أهل العلم بالقبول.

قال ابن أبي عاصم: «وفي المُسَاءلة أخبار ثابتة، والأخبار التي في المسألة
في القبر منكر ونكير أخبار ثابتة توجب العلم، فنرغب إلى الله أن يثبتنا في
قبورنا عند مسألة منكر ونكير بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة»^(٢).

وقد ورد في بعض الأحاديث ذكر المَلَكَيْنِ دون ذكر اسمهما، من ذلك:

حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ

(١) هذه العبارة غير موجودة في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي، و«مختصر الحجة».

(٢) «السنة» (ص ٤١٩-٤٢٠).

فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ، أَنَّهُ مَلَكَانِ، فَيَقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ...»^(١).

وفي «الصحيحين» من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ، أَنَّهُ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ، لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا»^(٢).

وفي «مسند البزار» وغيره من حديث أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَازَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةُ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا فَإِذَا الْإِنْسَانُ دُفِنَ فَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَهُ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ فَأَقْعَدَهُ قَالَ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَيَقُولُ صَدَقْتَ ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ فَيَقُولُ هَذَا مَنَزِلُكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ فَأَمَّا إِذَا أَمِنْتَ بِهِ فَهَذَا مَنَزِلُكَ فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْهِ فَيَقُولُ لَهُ اسْكُنْ...»^(٣). وذكر الحديث.

(١) أخرجه البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠) واللفظ للبخاري.

(٣) أخرجه أحمد (٣/٤-٤) والبزار - كما في «كشف الأستار» - (رقم: ٨٧٢)، وابن أبي عاصم في «السنن» (رقم: ٨٦٥)، والطبري في «تفسيره» (١٣/٢١٤)، والبيهقي في «إثبات عذاب

وقد ورد في الحديث والآثار ذكر اسميهما:

فَمِنْ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا:

ما رواه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ - أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمْ - أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَرْزَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُنْكَرُ، وَلِلْآخَرِ: النَّكِيرُ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ مَا كَانَ يَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا...»^{(١)(٢)}.

وحديث أبي هريرة الذي عند الترمذي وغيره، وذكرهما يتقوى كما لا يخفى بالطريق التي عند الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٦٢٩)، وفيها ابن لهيعة

القبر» (رقم: ٣١)، من طريق عباد بن راشد البصري عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري ... فذكره.

وقد تفرد به عباد، وهو صدوق له أو هام، عن خاله داود بن أبي هند مرفوعاً.

وقال البزار: «لا نعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وهذا من أغرب ما كان يسأل عنه الحسين وابن معمر». وقد خولف عباد، خالفه مسلمة بن علقمة فأوقفه، فرواه عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: ... فذكر نحوه من حديث عباد بن راشد ولم يرفعه. (١) أخرجه الترمذي (١٠٧١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٦٤). قال الترمذي: «حسن غريب». وحسنه ابن حجر في «هداية الرواة» (١/ ١١٥) - كما أشار إلى ذلك في المقدمة - وكذلك الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٢) «تذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسي» لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر (ص ٢٨٩).

وموسى بن جبير الحذاء، وهذا الأخير وثقه ابن حبان وقال: يخطئ ويخالف، وفي ابن لهيعة كلام معروف، وباقي رجاله ثقات، فتسمية الملكين حسن بمجموع الطريقين.

وأما الآثار:

هذا بالإضافة أن تسميتهما وردت في أخبار أخرى مرسلة وموقوفة، وهي:

١- مرسل عطاء بن أبي رباح:

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (زوائد/ رقم: ٢٨١)، والآجري في «الشریعة» (رقم: ٨٦١-دار الوطن)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (رقم: ١٠٣) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يا عمر، كيف بك إذا أنت مت، فانطلق أهلك فقاوسوا لك ثلاثة أذرع وشبر في ذراع وشبر، ثم رجعوا إليك فغسلوك وكفنوك وحنطوك، ثم احتملوك حتى يضعوك فيه، ثم يهيلوا عليه التراب، فإذا انصرفوا عنك أتاك فتاناً القبر منكر ونكير، أصواتهما كالرعد القاصف، وأبصارهما مثل البرق الخاطف، فتلتلاك وثرثراك وهولاك، فكيف بك عند ذلك يا عمر؟»، قال: يا رسول الله، ومعى عقلي؟، قال: نعم، قال: إذن أكفيكما».

٢- مرسل عمرو بن دينار المكي:

عند عبد الرزاق في «المصنف» (٣/ ٥٨٢-٥٨٣) بسند صحيح عنه، ولفظه

نحو الذي قبله، وذكر تسمية الملكين عن عبيد بن عمير.

فلا شك أن مجموع هذه الطرق يعطي قوة لتسمية الملكين، والله أعلم.

أقوال العلماء:

وقد ذكر جملة من أئمة السلف عبارة (منكر ونكير)، وممن ذكر هذه

العبارة:

ما ورد عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من ذلك:

ما أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي من طريق غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن تميم بن غيلان بن سلمة قال: «جاء رجل إلى أبي الدرداء وهو مريض...» إلى أن قال أبو الدرداء: «ثم جاءك ملكان أسودان أزرقان جعدان، أسماؤهما منكر ونكير...»^(١).

ومما ورد عن علماء السلف:

ما ورد أن أبا عبيد القاسم بن سلام سأل الإمام أحمد عنهما فقال: «هذه اللفظة (منكر ونكير) تقول هذا أو تقول ملكين؟»، قال: نقول: منكر ونكير،

(١) «المصنف» (٥٣/٣) (١١٤/٧)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٣٣/١)، وهذا اسناد رجاله ثقات، وتمام بن غيلان بن سلمة ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» (١٥٣/٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤٤١/٢)، وابن حبان في «الثقات» (٨٦/٤)، وهو ثقف، وروى عنه غير يعلى بن عطاء: ابن جريج وعبد العزيز بن أبي رواد، وما أحسبه سمع أبا الدرداء، والله أعلم.

وهما ملكان»^(١).

وقال أبو بكر الإسماعيلي: «ويؤمنون بمسألة منكر ونكير على ما ثبت به الخبر عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٢).

وقال أبي بكر بن أبي عاصم: «وفي المسألة أخبار ثابتة، والأخبار التي في المسألة في القبر منكر ونكير أخبار ثابتة توجب العلم»^(٣).

وقال شيخ الاسلام: «إذا ثبتت الرسالة ثبت ما أخبر به الرسول مما ينكره بعض أهل البدع؛ كعذاب القبر وسؤال منكر ونكير وكالصراط والشفاعة»^(٤).

وقال الإمام الطحاوي: «وبعذاب القبر لمن كان له أهلاً، وسؤال منكر ونكير في قبره عن ربه ودينه ونبيه...»^{(٥)(٦)}.

(١) «طبقات أبي يعلى» (١/ ٥٥).

(٢) «اعتقاد أئمة الحديث» (ص ٧٠).

(٣) «كتاب السنة» (ص ٤١٩-٤٢٠).

(٤) «الأصفهانية» (٢/ ٢١٤).

(٥) «العقيدة الطحاوية» (ص ٥٠).

(٦) وانظر في ذلك كلام البربهاري في: «شرح السنة» (ص ٣٧)، وصديق حسن خان في «قطف

الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» (ص ١٣٣)، وابن قدامة في «لمعة الاعتقاد» (ص ٢٦)،

ومرعي الكرمي في «أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات» (ص

٢١٣)، والكلاباذي في «التعرف لمذهب أهل التصوف» (ص ٥٧)، وابن عساكر في «تبيين

كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري» (ص ٣٠٥).

وأما ما ورد في تفصيل صفة الملكين، وأن أعينهما مثل قدور النحاس، وأنيابهما مثل صياصي البقر، وأصواتهما مثل الرعد، ونحو ذلك أحاديث لا تصح^(١).



(١) انظر: «السلسلة الضعيفة» (٣٥٨٥).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وعذاب القبر^(١).

الشرح

قد دُلَّ على سؤال القبر وما يكون فيه من نعيم أو عذاب: بعض الآيات، والسُّنة المُتواترة، وكذلك إجماع أهل السُّنة والجماعة.

أما دلالة القرآن: فمنها:

قوله تعالى في قصة آل فرعون: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦].

قال الحافظ ابن كثير: «وهذه الآية أصل كبير في استدلال أهل السنة على عذاب البرزخ في القبور»^(٢).

وقال العلامة الفوزان: «هذا في البرزخ قبل الآخرة؛ يُعرضون على النار صباحًا ومساءً إلى أن تقوم الساعة، وهذا دليل على عذاب القبر، والعياذ بالله، ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾، هذه ثلاث عقوبات:

الأولى: أن الله أغرقهم ومحاهم عن آخرهم في لحظة واحدة.

الثانية: أنهم يُعَذَّبون في البرزخ إلى أن تقوم الساعة.

(١) هذه العبارة غير موجودة في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي، و«مختصر الحجة».

(٢) «تفسير ابن كثير» (١٤٦/٧).

الثالثة: أنهم إذا بُعِثُوا يوم القيامة يدخلون أشد العذاب، والعياذ بالله»^(١).

ومنها: قوله تعالى: ﴿سَنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة:

[١٠١].

قال ابن تيمية: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ: الْمَرَّةُ الْأُولَىٰ فِي الدُّنْيَا، وَالثَّانِيَةُ فِي الْبَرَزِخِ، ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ فِي الْآخِرَةِ»^(٢).

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [الأنعام: ٩٣].

وهذا خطابٌ لهم عند الموت، وقد أخبر الملائكة - وهم الصادقون - أنهم حينئذٍ يُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ، ولو تأخر عنهم ذلك إلى انقضاء الدنيا؛ لما صَحَّ أن يقال لهم: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ﴾؛ فدلَّ على أن المراد به عذاب القبر^(٣).

وأما السُّنَّة: فإنها متواترة في ذلك، كما قال الحافظُ ابنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد تَوَاتَرَتِ الْأَحَادِيثُ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ»^(٤).

وقال ابنُ أَبِي الْعِزِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) «شرح الأصول الثلاثة» (ص ٥١)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٢٦٦).

(٣) انظر: «الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد» لصالح الفوزان (ص ٢٧٥)، دار ابن الجوزي، الطبعة

الرابعة، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

(٤) «أهوال القبور» (ص ٤٣).

في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لِمَنْ كان أهلاً»^(١).

وأما الإجماعُ:

فقد قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فَاعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَثَمَتَهَا: أَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ يَكُونُ فِي نَعِيمٍ أَوْ عَذَابٍ»^(٢).

وقال أيضاً: «العَذَابُ وَالنَّعِيمُ عَلَى النَّفْسِ وَالْبَدَنِ جَمِيعًا بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»^(٣).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وَهَذَا كَمَا أَنَّهُ مُقْتَضَى السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، فَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ».

وقال المروزي: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ، لَا يُنْكَرُهُ إِلَّا ضَالٌّ أَوْ مُضِلٌّ»^(٤).

والإنسان بمجرد موته يدخل في اليوم الآخر بالنسبة له، وَلِهَذَا يُقَالُ: مَنْ مَاتَ قَامَتْ قِيَامَتُهُ.

وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ هُنَا مَسْأَلَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ:

الأولى: فِتْنَةُ الْقَبْرِ. والثانية: مَا يَكُونُ بَعْدَ تِلْكَ الْفِتْنَةِ مِنْ نَعِيمٍ أَوْ عَذَابٍ.

(١) «شرح الطحاوية» (ص ٣٩٩).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٢٨٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٢٨٢).

(٤) «الروح» (ص ٥٧).

المَسْأَلَةُ الْأُولَى: فِتْنَةُ الْقَبْرِ:

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا الْفِتْنَةُ فِي الْقُبُورِ فَهِيَ الْإِمْتِحَانُ وَالْإِخْتِبَارُ لِلْمَيِّتِ حِينَ يَسْأَلُهُ الْمَلَكَانِ»^(١).

وَقَدْ رَوَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا، أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٢).

وَعَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُّوا لَهُ التَّثْبِيتَ؛ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ»^(٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٤).

وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ فِي قَبْرِهِ تُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ؛ فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ.

(١) «مجموع الفتاوى» (٤/٢٥٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٤)، ومسلم (٩٠٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٢١)، والحاكم في «المستدرک» (١/٥٢٦/رقم: ١٣٧٢)، وصححه

الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٥١١).

(٤) أخرجه البخاري (١٣٧٧)، ومسلم (٥٨٨).

فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ؛ فَأَمَنْتُ بِهِ، وَصَدَّقْتُ بِهِ....».

إِلَى أَنْ قَالَ فِي الْعَبْدِ الْكَافِرِ: «فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ،
فِيُجَلِّسَانِيهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي! فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا
دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي! فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟
فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي!»^(١).

وغير ذلك من الأحاديث التي بلغت مبلغ التواتر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وقد تواترت الأحاديث عن النبي
صلى الله عليه وسلم في هذه الفتن من حديث البراء بن عازب، وأنس بن مالك،
وأبي هريرة، وغيرهم رضي الله عنهم»^(٢).

وقوله: «مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟» هذه الأسئلة الثلاثة التي توجه
للميت في قبره.

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: «يعني: مَنْ رَبُّكَ الَّذِي خَلَقَكَ وَتَعْبُدُهُ
وَتَخْصُهُ بِالْعِبَادَةِ؟ لِأَجْلِ أَنْ تَنْتَظِمَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدَ
الْأُلُوهِيَّةِ.

و«المُرتاب»: الشَّاكُّ والمُنَافِقُ وشبههما.

(١) أخرجه أحمد (١٨٥٥٧)، وأبو داود (٤٧٥٣)، وصححه الألباني في «المشكاة» (١٦٣٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٤/٢٥٧).

«فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ؛ لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ»: يعني: لم يَلَجِ الإيمانُ قَلْبَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ يَقُولُ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَصِلَ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ.

وَتَأْمَلْ قَوْلَهُ: «هَاهُ هَاهُ» كَأَنَّهُ شَيْئًا غَابَ عَنْهُ يَرِيدُ أَنْ يَتَذَكَّرَهُ، وَهَذَا أَشَدُّ فِي التَّحَسُّرِ أَنْ يَتَخَيَّلَ أَنَّهُ يَعْرِفُ الْجَوَابَ، وَلَكِنْ يُحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَيَقُولُ: «هَاهُ هَاهُ»، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ»، وَلَا يَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ، وَلَا دِينِي الْإِسْلَامَ، وَلَا نَبِيَّ مُحَمَّدٍ؛ لِأَنَّهُ فِي الدُّنْيَا مُرْتَابٌ شَاكٌّ.

هَذَا إِذَا سُئِلَ فِي قَبْرِهِ وَصَارَ أَحْوَجَ مَا يَكُونُ إِلَى الْجَوَابِ الصَّوَابِ يَعْجُزُ، وَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ».

إِذِنْ: إِيْمَانُهُ قَوْلٌ فَقَطْ»^(١).

وَقَوْلُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَيَضْرِبُ بِمِرْزَبَةٍ مِنْ حَدِيدٍ؛ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا لَصَعَقَ».

يُشِيرُ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفِيهِ: «وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمِطَارِقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً؛ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ»^(٢)، وَالثَّقَلَانِ: هُمَا الْإِنْسُ وَالْجَنُّ.

(١) انظر: «شرح الواسطيَّة» (ص ٤٨٠-٤٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٤).

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِيضْرَبُ»: يَعْنِي: الَّذِي لَمْ يُجِبْ، سِوَاءَ كَانَ الْكَافِرَ أَوْ الْمُنَافِقَ، وَالضَّارِبُ لَهُ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ يَسْأَلَانِيهِ.

وَالْمَرْزِيَّةُ: هِيَ مِطْرَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّهُ لَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ مِنْى مَا أَقْلَوْهَا، فَإِذَا ضُرِبَ يَصْبِيحُ صَبِيحَةً يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ؛ أَي: صِيَاحًا مَسْمُوعًا يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ حَوْلَهُ مِمَّا يَسْمَعُ صَوْتَهُ، وَلَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ فِي أَقْطَارِ الدُّنْيَا يَسْمَعُهُ، وَأَحْيَانًا يَتَأَثَّرُ بِهِ مَا يَسْمَعُهُ، كَمَا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَقْبَرِ لِلْمُشْرِكِينَ عَلَى بَغْلَتِهِ، فَحَادَتْ بِهِ حَتَّى كَادَتْ تُلْقِيهِ؛ لِأَنَّهَا سَمِعَتْ أَصْوَاتَهُمْ يُعَذِّبُونَ.

قَوْلُهُ: «إِلَّا الْإِنْسَانَ»، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ: «إِلَّا الثَّقَلَيْنِ»، يَعْنِي: أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ هَذَا الصَّيْحَ، وَذَلِكَ لِحُكْمٍ عَظِيمَةٍ مِنْهَا:

أَوَّلًا: مَا أَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «لَوْ لَا أَلَّا تَدَافِنُوا؛ لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسَمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ»^(١).

ثَانِيًا: أَنَّ فِي إِخْفَاءِ ذَلِكَ سِتْرًا لِلْمَيِّتِ.

ثَالِثًا: أَنَّ فِيهِ عَدَمَ إِزْعَاجٍ لِأَهْلِهِ؛ لِأَنَّ أَهْلَهُ إِذَا سَمِعُوا مَيِّتَهُمْ يُعَذِّبُ وَيَصْبِيحُ لَمْ يَسْتَقِرَّ لَهُمْ قَرَارٌ.

رَابِعًا: عَدَمَ تَخْجِيلِ أَهْلِهِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: هَذَا وَلَدُكُمْ، هَذَا أَبُوكُمْ، هَذَا أَخُوكُمْ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

خامسًا: أننا قد نهلك؛ لأنها صيحة ليست هينة، بل صيحة قد تُوجب أن تسقط القلوب من معاليقها، فيموت الإنسان، أو يُغشى عليه.

سادسًا: لو سَمِعَ النَّاسُ صُرَاخَ هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ لَكَانَ الْإِيمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ مِنْ بَابِ الْإِيمَانِ بِالشَّهَادَةِ لَا مِنْ بَابِ الْإِيمَانِ بِالْغَيْبِ، وَحَيْثُ تَقَوَّتْ مَصْلَحَةُ الْامْتِحَانِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ سَوْفَ يُؤْمِنُونَ بِمَا شَاهَدُوهُ قَطْعًا، لَكِنْ إِذَا كَانَ غَائِبًا عَنْهُمْ وَلَمْ يَعْلَمُوا بِهِ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ صَارَ مِنْ بَابِ الْإِيمَانِ بِالْغَيْبِ»^(١).

وَإِذَا كَانَ الْمَوْتُ بِدَايَةِ آخِرَةِ الْإِنْسَانِ وَقِيَامَتِهِ الصَّغَرَى تَبْدَأُ بِالْمَوْتِ، فَأُولَٰئِكَ مَنَازِلُ الْآخِرَةِ هُوَ الْقَبْرِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى الْبَرْزَخُ؛ لِأَنَّهُ مَرَحَلَةٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْبَعْثِ وَالْآخِرَةِ.

فَنُؤْمِنُ بِالْقَبْرِ عَذَابِهِ وَنَعِيمِهِ فِي هَذَا كَمَا جَاءَتْ بِهِذِهِ النُّصُوصُ، فَمِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ إِيْمَانُهُمْ بِنَعِيمِ الْقَبْرِ وَعَذَابِهِ.

وَأَشَارَ الْمُصَنِّفُ هُنَا إِلَىٰ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَجَاءَ مِنْ جَاءِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ أَنْكَرِ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَهُوَ أَمْرٌ ثَابِتٌ بِنَصِّ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ.

فَالْإِنْسَانُ إِذَا دُفِنَ فِي قَبْرِهِ فَهُوَ بِمَجْرَدِ أَنْ يَتَوَلَّىٰ أَهْلَهُ وَيَذْهَبُوا يَسْمَعُ قَرَعَ نَعَالِهِمْ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَقْعَدَانِهِ وَيَسْأَلَانِهِ: مَنْ رَبُّكَ؟ مَا دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟

فَهَذِهِ أَسْئَلَةٌ يُسْأَلُهَا، فَإِذَا كَانَ مُؤْمِنًا وَفَّقَ لِلْجَوَابِ، وَهَذَا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُخَبِّرُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]،

فالمؤمن يثبت ويجيب، والمنافق والكافر يقول: هاه هاه لا أدري^(١).

وسؤال القبر وما يتعلق بنعيمه وعذابه أمرٌ قد ثبتت به النصوص، فلا بُد لكل مؤمن وكل صاحب سنة أن يؤمن ويستعد لهذا اليوم، سيذهب المال، ويذهب الأهل وتبقى أنت في هذه الوحشة، وفي هذه الظلمة، لا ينفعك في هذا المقام إلا إيمانك بالله عَزَّوَجَلَّ، فعند ذلك إما روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار.

وللقبر ضمة تختلف فيها أضلاع الإنسان، ولو نجا من هذه الضمة أحد كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَنَجَا مِنْهَا سَعْدٌ»^(٢). ومعلوم من هو سعد الذي اهتز له عرش الرحمن عند موته، «اهتز عرش الرحمن لموت سعد»^(٣). ومع ذلك ما نجا من هذه الضمة التي تلحق الناس.

وقيل: إنه لا يستثنى من ذلك إلا الأنبياء في هذا الأمر.

فهذه أول مراحل الحياة الآخرة، حياة البرزخ وعذاب القبر ونعيمه، ثم بعد ذلك يأتي البعث.

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٥٣)، والنسائي (٢٠٠١)، وابن ماجه (١٥٤٩)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢١٨/٣).

(٢) انظر: مسند الإمام أحمد (٢٤٢٨٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٣٥)، وصححه الشيخ شعيب الأرناؤوط في «تحقيق المسند».

(٣) أخرجه البخاري: برقم (٣٨٠٣).

جَنَازَةً رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَد، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرُ، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ -مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا-، وَقَالَ: وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ حِينَ يُقَالُ لَهُ: يَا هَذَا، مَنْ رَبُّكَ وَمَا دِينُكَ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولَانِ: وَمَا يُدْرِيكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [إبراهيم: ٢٧] الْآيَةُ. قَالَ: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قَدْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَالْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ. قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا. قَالَ: وَيُفْتَحُ لَهُ فِيهَا مَدَّ بَصَرِهِ. قَالَ: وَإِنَّ الْكَافِرَ -فَذَكَرَ مَوْتَهُ- قَالَ: وَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ، وَالْبِسُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ. قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا. قَالَ: وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكَمُ مَعَهُ مِرْزَبَةً مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ لَصَارَ تُرَابًا، قَالَ: فَيَضْرِبُهُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا. قَالَ: ثُمَّ تُعَادُ فِيهِ الرُّوحُ^(١).

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٥٣)، وصححه الألباني في «صحيح الرغيب» (٣/ ٢١٩).

وعن أم المؤمنين عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يدعو في الصلاة: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»^(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٢).

قال الإمام أحمد بن حنبل: «...وأن هذه الأمة تفتن في قبورها، وتسأل عن الإيمان والإسلام، ومن ربه ومن نبيه، ويأتيه منكر ونكير، كيف شاء وكيف أراد...»^(٣).

وورد أن أبا عبيد القاسم بن سلام سأل الإمام أحمد عنهما فقال: «هذه اللفظة (منكر ونكير) تقول هذا أو تقول ملكين؟، قال: نقول منكر ونكير وهما ملكان»^(٤).

وقال أبو بكر الإسماعيلي: «ويؤمنون بمسألة منكر ونكير على ما ثبت به الخبر عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٨٣٢)، ومسلم (٥٨٩).

(٢) أخرجه مسلم (٥٨٨).

(٣) «أصول السنة» (ص ٣١).

(٤) «طبقات أبي يعلى» (١ / ٥٥).

(٥) «اعتقاد أئمة الحديث» (ص ٧٠).

وقال أبو بكر بن أبي عاصم: «وفي المساءلة أخبار ثابتة، والأخبار التي في المساءلة في القبر منكر ونكير أخبار ثابتة توجب العلم»^(١).

وقال الإمام الطحاوي: «وبعذاب القبر لمن كان له أهلاً، وسؤال منكر ونكير في قبره عن ربه ودينه ونبيه...»^{(٢)(٣)}.

وقال شيخ الاسلام: «إذا ثبتت الرسالة ثبت ما أخبر به الرسول مما ينكره بعض أهل البدع؛ كعذاب القبر وسؤال منكر ونكير وكالصراط والشفاعة»^(٤).
والإنسانُ بمجرد موته يدخل في اليوم الآخر بالنسبة له، وَلِهَذَا يُقَالُ: مَنْ مَاتَ قَامَتْ قِيَامَتُهُ.



(١) «كتاب السنة» (ص ٤١٩-٤٢٠).

(٢) «العقيدة الطحاوية» (ص ٥٠).

(٣) وانظر في ذلك كلام البربهاري في «شرح السنة» (ص ٣٧)، وصديق حسن خان في «قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» (ص ١٣٣)، وابن قدامة في «لمعة الاعتقاد» (ص ٢٦)، ومرعي الكرمي في «أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات» (ص ٢١٣)، والكلاباذي في «التعرف لمذهب أهل التصوف» (ص ٥٧)، وابن عساكر في «تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري» (ص ٣٠٥).

(٤) «الأصفهانية» (٢/ ٢١٤).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

والإيمان بملك الموت [أنه]^(١) يقبض الأرواح.

الشرح

وردت النصوص بذكر ملك الموت وأنه يقوم بنزع الروح.

فمن القرآن:

قال تعالى: ﴿قُلْ يَنفِقُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾

[السجدة: ١١].

وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفِرُّونَ ﴿٦١﴾ ثُمَّ

رُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ مَوْلَهُمُ الْحَقُّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ [الأنعام: ٦١-٦٢].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ

وَأَدْبَرُوهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [الأنفال: ٥٠].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِعِ أَنْفُسِهِمْ﴾ إلى قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةُ طَائِفِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ

تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٢٨-٣٢]. وغيرها من الآيات.

(١) ما بين معقوفتين مأخوذة من «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧)، و«مختصر

ومن السنة:

ما ورد عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَد، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ وَكَأَنَّ عَلَى رءُوسِنَا الطَّيْرَ، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ -مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا-... ثُمَّ ذَكَرَ صِفَةَ قَبْضِ رُوحِ الْمُؤْمِنِ وَنَعِيمِهِ فِي الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ مَعَهُمُ الْمُسُوحُ، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَحْيِي مُلْكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ: أَبَيَّتْهَا النَّفْسُ الْحَبِيبَةُ، اخْرُجِي إِلَى سَحَطٍ مِنَ اللَّهِ وَغَضَبٍ. قَالَ: فَتَفَرَّقَ فِي جَسَدِهِ فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُودُ مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنَّ فِي رِيحٍ جِيْفَةٍ وَجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْحَبِيبُ؟ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمِّي بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ فَلَا يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَا تَفْتَحْ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾

[الأعراف: ٤٠].

فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سَجِّينَ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى، فَتَطْرَحُ رُوحُهُ طَرَحًا، ثُمَّ قرَأَ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي

بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَجِيٍّ ﴿[الحج: ٣١]﴾، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ
فِي جِلْسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟
فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ:
هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي. فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ، فَافْرَشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ،
وافتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسُمُومِهَا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى
تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ، ثُمَّ يُقَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكَمَ مَعَهُ مَرْزِيَّةً مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضُرِبَ بِهَا
جَبَلٌ لَصَارَ تُرَابًا، قَالَ: فَيَضْرِبُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَّا
الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا. قَالَ: ثُمَّ تُعَادُ فِيهِ الرُّوحُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ قَبِيحُ
الثِّيَابِ مُتَنَبِّئُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِّرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ.
فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ. فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ.
فَيَقُولُ: رَبِّ لَا تَقِمِ السَّاعَةَ^(١).

واشتهر أن اسم ملك الموت «عزرائيل»، إلا أنه لم ترد تسمية ملك الموت
بهذا الاسم في القرآن الكريم ولا في السنة النبوية الصحيحة، وإنما ورد ذلك
في بعض الآثار والتي قد تكون من الإسرائيليات.

وعلى هذا، لا ينبغي الجزم بالنفي ولا بالإثبات، فلا ثبت أن اسم ملك
الموت «عزرائيل»، ولا ننفي ذلك، بل نفوض الأمر إلى الله تعالى ونسميه بما
سماه الله تعالى به «ملك الموت».

(١) رواه أحمد (١٧٨٠٣)، وأبو داود (٤٧٥٣)، وصححه الشيخ الألباني في «أحكام الجنائز»
(ص ١٥٦).

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ يَتُوقِنُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَيَّ رَبُّكُمْ تَرْجِعُونَ ﴾ [السجدة: ١١].

قال ابن كثير: «وأما ملك الموت فليس بمصرح باسمه في القرآن، ولا في الأحاديث الصحاح، وقد جاء تسميته في بعض الآثار بعزرائيل، والله أعلم. وقد قال الله تعالى: ﴿ قُلْ يَتُوقِنُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَيَّ رَبُّكُمْ تَرْجِعُونَ ﴾^(١).

وقال السندي: لم يرد في تسميته حديث مرفوع». اهـ

وقال المناوي -بعد أن ذكر أن ملك الموت اشتهر أن اسمه عزرائيل-: «ولم أقف على تسميته بذلك في الخبر»^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «ملك الموت: وقد اشتهر أن اسمه «عزرائيل»، لكنه لم يصح، إنما ورد هذا في آثار إسرائيلية لا توجب أن نؤمن بهذا الاسم، فنسمي من وُكِّلَ بالموت بـ«ملك الموت» كما سماه الله عزَّوَجَلَّ في قوله: ﴿ قُلْ يَتُوقِنُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَيَّ رَبُّكُمْ تَرْجِعُونَ ﴾^(٣). اهـ.



(١) «البداية والنهاية» (١/ ٤٩).

(٢) «فيض القدير» (٣/ ٣٢).

(٣) «فتاوى ابن عثيمين» (٣/ ١٦١).

قال المصنف رحمه الله:

ثم ترد في الأجساد في القبور، فيسألون عن الإيمان والتوحيد^(١).

الشرح

قال ابن تيمية رحمه الله: «وَأَمَّا الْفِتْنَةُ فِي الْقُبُورِ فَهِيَ الْإِمْتِحَانُ وَالْإِخْتِبَارُ لِلْمَيِّتِ حِينَ يَسْأَلُهُ الْمَلَكَانِ»^(٢).

وأما الأدلة على فتنة القبر:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وَقَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(٣).

رَوَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا، أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٤).

وعن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُّوا لَهُ التَّثْبِيتَ؛ فَإِنَّهُ

(١) هذه العبارة غير موجودة في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٥٧/٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٥٧/٤).

(٤) أخرجه البخاري (١٨٤)، ومسلم (٩٠٥).

الآن يُسأل»^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٢).

وعن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ فِي قَبْرِهِ تُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ؛ فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِيهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ؛ فَأَمَنْتُ بِهِ، وَصَدَّقْتُ بِهِ...».

إِلَى أَنْ قَالَ فِي الْعَبْدِ الْكَافِرِ: «فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيَجْلِسَانِيهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي! فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي! فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي»^(٣).

وغير ذلك من الأحاديث التي بلغت مبلغ التواتر.

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٢١)، والحاكم في «المستدرک» (١/٥٢٦/رقم: ١٣٧٢)، وصححه

الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٥١١).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٧)، ومسلم (٥٨٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٥٥٧)، وأبو داود (٤٧٥٣)، وصححه الألباني في «المشكاة» (١٦٣٠).

وقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فَيُضْرَبُ بِمِرْزِيَّةٍ مِنْ حَدِيدٍ؛ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا لَصَعَقَ». يُشِيرُ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِيهِ: «وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمِطَارِقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً؛ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرُ الثَّقَلَيْنِ»^(١). وَالثَّقَلَانِ: الْإِنْسُ وَالْجَنُّ.

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ: «فَيُضْرَبُ»: يَعْنِي: الَّذِي لَمْ يُجِبْ، سِوَاهُ كَانَ الْكَافِرَ أَوِ الْمُنَافِقَ، وَالضَّارِبَ لَهُ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ يَسْأَلَانِهِ.

وَالْمِرْزِيَّةُ: هِيَ مِطْرَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّهُ لَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ مَنْى مَا أَقْلَوْهَا، فَإِذَا ضُرِبَ يَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ؛ أَي: صَيَاحًا مَسْمُوعًا يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ حَوْلَهُ مِمَّا يَسْمَعُ صَوْتَهُ، وَلَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ فِي أَقْطَارِ الدُّنْيَا يَسْمَعُهُ، وَأَحْيَانًا يَتَأَثَّرُ بِهِ مَا يَسْمَعُهُ كَمَا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَقْبَرٍ لِلْمُشْرِكِينَ عَلَى بَغْلَتِهِ، فَحَادَتْ بِهِ حَتَّى كَادَتْ تُلْقِيهِ؛ لِأَنَّهَا سَمِعَتْ أَصْوَاتَهُمْ يُعَذِّبُونَ.

قَوْلُهُ: «إِلَّا الْإِنْسَانَ»، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ: «إِلَّا الثَّقَلَيْنِ»؛ يَعْنِي: أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ هَذَا الصَّيَاحَ، وَذَلِكَ لِحُكْمٍ عَظِيمَةٍ؛ مِنْهَا:

أَوَّلًا: مَا أَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «لَوْ لَا أَلَّا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ

يُسْمِعُكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ»^(١).

ثانيًا: أَنَّ فِي إِخْفَاءِ ذَلِكَ سِتْرًا لِلْمَيِّتِ.

ثالثًا: أَنَّ فِيهِ عَدَمُ إِزْعَاجٍ لِأَهْلِهِ؛ لِأَنَّ أَهْلَهُ إِذَا سَمِعُوا مَيِّتَهُمْ يُعَذِّبُ وَيَصِيحُ لَمْ يَسْتَقِرَّ لَهُمْ قَرَارٌ.

رابعًا: عَدَمُ تَخْجِيلِ أَهْلِهِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: هَذَا وَلَدُكُمْ، هَذَا أَبُوكُمْ، هَذَا أَخُوكُمْ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

خامسًا: أَنَّا قَدْ نَهَلْنَا؛ لِأَنَّهَا صِيحَةٌ لَيْسَتْ هِيئَةً، بَلْ صِيحَةٌ قَدْ تُوجِبُ أَنْ تَسْقُطَ الْقُلُوبُ مِنْ مَعَالِيْقِهَا، فَيَمُوتُ الْإِنْسَانُ، أَوْ يُغْشَى عَلَيْهِ.

سادسًا: لَوْ سَمِعَ النَّاسُ صُرَاخَ هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ لَكَانَ الْإِيمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ مِنْ بَابِ الْإِيمَانِ بِالشَّهَادَةِ لَا مِنْ بَابِ الْإِيمَانِ بِالْغَيْبِ، وَحِينَئِذٍ تَفُوتُ مَصْلَحَةُ الْامْتِحَانِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ سَوْفَ يُؤْمِنُونَ بِمَا شَاهَدُوهُ قَطْعًا، لَكِنْ إِذَا كَانَ غَائِبًا عَنْهُمْ وَلَمْ يَعْلَمُوا بِهِ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ صَارَ مِنْ بَابِ الْإِيمَانِ بِالْغَيْبِ»^(٢).

وَقَوْلُهُ: «مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟» هَذِهِ الْأَسْئَلَةُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي تُوجَّهُ لِلْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ أَبُو عَثِيمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَعْنِي: مَنْ رَبُّكَ الَّذِي خَلَقَكَ وَتَعَبَّدُهُ وَتَخَصَّصَهُ بِالْعِبَادَةِ؟ لِأَجْلِ أَنْ تَتَّظِمَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدَ الْأُلُوهِيَّةِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٦٨).

(٢) «شَرْحُ الْوَاسِطِيَّةِ» (ص ٤٨٢-٤٨٣).

و«المُرتاب»: الشَّاكُّ والمُنَافِقُ وشبههما، «فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ؛ لَا أُدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ»، يعني: لم يَلِجِ الإيمانُ قَلْبَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ يَقُولُ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَصِلَ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ.

وَتَأْمَلْ قَوْلَهُ: «هَاهُ هَاهُ» كَأَن شَيْئًا غَابَ عَنْهُ يَرِيدُ أَنْ يَتَذَكَّرَهُ، وَهَذَا أَشَدُّ فِي التَّحَسُّرِ أَنْ يَتَخَيَّلَ أَنَّهُ يَعْرِفُ الْجَوَابَ، وَلَكِنْ يُحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَيَقُولُ: «هَاهُ هَاهُ»، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ»، وَلَا يَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ، وَلَا دِينِي الْإِسْلَامَ، وَلَا نَبِيِّي مُحَمَّدًا؛ لِأَنَّهُ فِي الدُّنْيَا مُرْتَابٌ شَاكٌّ.

هَذَا إِذَا سُئِلَ فِي قَبْرِهِ وَصَارَ أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَى الْجَوَابِ الصَّوَابِ يَعْجُزُ، وَيَقُولُ: «لَا أُدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ».

إِذْنُ؛ إِيْمَانُهُ قَوْلٌ فَقَطْ»^(١).

وللناس في سؤال منكر ونكير - هل هو خاص بهذه الأمة أم لا؟ - ثلاثة أقوال:

الثالث: التوقف، وهو قول جماعة، منهم: أبو عمر بن عبد البر، فقال: وفي حديث زيد بن ثابت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَبْتَلَى فِي قُبُورِهَا»^(٢). منهم من يرويه: «تُسَال»^(٣)، وعلى هذا اللفظ يحتمل أن تكون هذه

(١) انظر: «شرح الواسطيّة» (ص ٤٨٠-٤٨٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٦٧).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦/٦٠٠-٦٠١) عن الربيع، وأبي قتادة، وغيرهما. وعزاه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/٢٥٤) لابن أبي شيبة، وقال: «وقال ابن أبي شيبة: تُسَال في

الأمة قد خصت بذلك، وهذا أمر لا يقطع به، ويظهر عدم الاختصاص، والله أعلم^{(١)(٢)}.



قبورها». ولم أجده في «مصنفه» إنما روى الحديث (٥٠/٣) كما في «صحيح مسلم» - حيث رواه مسلم من طريق ابن أبي شيبة أصلاً-: «إن هذه الأمة تبتلى في قبورها...».

(١) انظر: «التمهيد» (٢٢/٢٥٣).

(٢) «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي (٥٨١/٢).

قال المصنف رحمه الله:

والإيمان بالنفخ في الصور، والصور: قرن ينفخ فيه إسرافيل^(١).

الشرح

قال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ

الله﴾ [الزمر: ٦٨].

وفي الحديث: «ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا^(٢)»، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ^(٣).

الصور الذي ينفخ فيه:

الصور في لغة العرب: القرن، وقد سُئل الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الصور، ففسره بما تعرفه العرب من كلامها.

ففي «سنن الترمذي» و«سنن أبي داود» و«صحيح ابن حبان» و«مسند أحمد» و«مستدرک الحاكم»، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «جاء أعرابي

(١) ورد في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٧) بعبارة: «بالنفخ في الصور، والصور: قرن ينفخ فيه إسرافيل».

(٢) أصغى: أمال؛ والليت: صفحة العنق.

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٤٠).

إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: ما الصور؟ قال: الصور قرن ينفخ فيه»^(١).

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي فيه: «حديث حسن صحيح».

النافع في الصور:

قال ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «اشتهر أن صاحب الصور إسرائيل عَلَيْهِ السَّلَامُ، ونقل فيه الحلبي الإجماع، ووقع التصريح به في حديث وهب بن منبه، وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي، وفي حديث أبي هريرة عند ابن مردويه، وكذا في حديث الصور الطويل»^(١).

وقد أخبرنا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن صاحب الصور مستعد دائماً للنفخ فيه منذ أن خلقه الله تعالى، ففي «مستدرك الحاكم» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن طرف صاحب الصور منذ وكل به مستعد ينظر نحو العرش، مخافة أن يؤمر قبل أن يرتد إليه طرفه، كأن عينه كوكبان دريان». قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي^(٢).

وروى ابن المبارك في «الزهد» والترمذي في «سننه» وأبو نعيم في «الحلية» وأبو يعلى في «مسنده»، وابن حبان في «صحيحه» والحاكم في «المستدرك»، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كيف أنعم،

(١) «فتح الباري» (١١/٣٦٨).

(٢) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣/٦٥ / رقم: ١٠٧٨).

وقد التقم صاحب القرن القرن، وحنى جبهته، وأصغى سمعه، ينتظر أن يؤمر أن ينفخ، فينفخ. قال المسلمون: فكيف نقول يا رسول الله؟ قال: قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، توكلنا على الله ربنا». وقال الترمذي: «حديث حسن».

وقد ذكر الشيخ ناصر رواته من الصحابة وطرقه ومتابعاته وشواهدة في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» بما يدل على صحته^(١).

اليوم الذي يكون فيه النفخة:

أخبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الساعة تقوم في يوم الجمعة، وفيها يبعث العباد أيضًا، فعن أوس بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنْ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةً عَلَيَّ»^(٢).

كم مرة ينفخ في الصور؟^(٣):

الذي يظهر أن إسرافيل ينفخ في الصور مرتين، الأولى يحصل بها الصعق، والثانية يحصل بها البعث.

(١) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣/٦٦/رقم: ١٠٧٩).

(٢) رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، والبيهقي في «الدعوات الكبير».

انظر: «مشكاة المصابيح» (١/٤٣٠/رقم: ١٣٦١)، وقال محقق المشكاة: إسناده عند أبي داود

صحيح، وصححه جماعة.

(٣) «القيامة الكبرى» (١/١٦).

قال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨].

وقد سمي القرآن النفخة الأولى بالراجفة، والنفخة الثانية بالرادفة، قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ ﴿٦﴾ تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ﴾ [النازعات: ٦-٧].

وفي موضع آخر سمي الأولى بالصيحة، وصرح بالنفخ بالصور في الثانية، قال تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٦١﴾ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴿٦٢﴾ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾ [يس: ٤٩-٥١].

وقد جاءت الأحاديث النبوية مصرحة بالنفختين:

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ. قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْتُ»^(١).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَىٰ لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا»^(٢)، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ

(١) أخرجه البخاري (٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥).

(٢) الليت: صفحة العنق، وإصغاؤه: إماتته.

يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظِّلُّ - نِعْمَانُ^(١) الشَّاكُّ -
فَتَنَبَّأَتْ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ^(٢).

وأخرج البيهقي بسند قوي عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً: «ثم يقوم ملك
الصور بين السماء والأرض، فينفخ فيه، والصور قرن، فلا يبقى خلق في
السموات ولا في الأرض إلا مات إلا من شاء ربك، ثم يكون بين النفختين ما
شاء الله أن يكون»^(٣).

وروى أوس بن أوس الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن
أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه الصعقة وفيه النفخة»^(٤). وقد أخرجه أبو داود
والنسائي وأحمد، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم^(٥).

وقد رجَّحَ هذا الذي دَلَّتْ عليه هذه الآيات والأحاديث التي سَقْنَاهَا جمع
من أهل العلم، منهم القرطبي^(٦)، وابن حجر العسقلاني^(٧).

وذهب جمع من أهل العلم إلى أنها ثلاث نفخات، وهي: نفخة الفزع،

(١) هو نعمان بن سالم أحد رواة هذا الحديث.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٠).

(٣) «فتح الباري» (١١/٣٧٠).

(٤) «فتح الباري» (١١/٣٧٠).

(٥) «فتح الباري» (١١/٣٧٠).

(٦) «التذكرة» للقرطبي (ص ١٨٣-١٨٤).

(٧) «فتح الباري» (١١/٣٦٩).

ونفخة الصعق، ونفخة البعث.

وممن ذهب هذا المذهب: ابن العربي^(١)، وابن تيمية^(٢)، وابن كثير^(٣)،
والسفاريني^(٤).

وَحُجَّةٌ مِنْ ذَهَبَ هَذَا الْمَذْهَبُ: أَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ نَفْخَةَ الْفَرْعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَوْمَ
يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٧].

كما احتجوا ببعض الأحاديث التي نصّت على أن النفخات ثلاث، كحديث
الصور، وهو حديث طويل، أخرجه الطبري، وفيه: «ثم ينفخ في الصور ثلاث
نفخات: نفخة الفرع، ونفخة الصعق، ونفخة القيام لرب العالمين»^(٥).

أما استدلالهم بالآية التي تذكر نفخة الفرع فليست صريحة.

يقول ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا يلزم من مغايرة الصعق الفرع ألاَّ يَحْصُلَا مَعًا
من النفخة الأولى»^(٦).

وجاء في «تذكرة» القرطبي: «ونفخة الفرع هي نفخة الصعق؛ لأن الأمرين

(١) «فتاوى شيخ الإسلام» (٤/ ٢٦٠).

(٢) «فتح الباري» (١١/ ٣٦٩)، و«التذكرة» للقرطبي (ص ١٨٤).

(٣) «النهاية» لابن كثير (١/ ٢٥٣).

(٤) «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ١٦١).

(٥) «فتح الباري» (١١/ ٣٦٩).

(٦) «فتح الباري» (١١/ ٣٦٩).

لا زمان لها؛ أي: فزعوا فزعاً ماتوا منه»^{(١)(٢)}.

أما حديث الصور فهو حديث ضعيف مضطرب كما يقول الحجة في علم الحديث ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللهُ، ونقل تَضْعِيفَهُ عن البيهقي^(٣).

وذهب ابنُ حزم رَحِمَهُ اللهُ إلى: «أن نفخات يوم القيامة أربع:

الأولى: نفخة إماتة.

والثانية: نفخة إحياء، يقوم بها كل ميت، وينشرون من القبور، ويجمعون للحساب.

والثالثة: نفخة فزع وصعق، يفيقون منها كالمغشي عليه، لا يموت منها أحد.

والرابعة: نفخة إفاقة من ذلك الغشي»^(٤).

قال ابن حجر -بعد أن حكى مقالة ابن حزم-: «هذا الذي ذكره من كون الشتين أربعاً ليس بواضح، بل هما نفختان فقط، ووقع التغاير في كل واحد منهما باعتبار من يستمعهما، فالأولى: يموت فيها كل من كان حيّاً، ويغشى على من لم يمت ممن استثنى الله. والثانية: يعيش بها من مات، ويفيق بها من غشي

(١) «التذكرة» للقرطبي (ص ١٨٤).

(٢) «القيامة الكبرى» (١/١٧).

(٣) «فتح الباري» (١١/٣٦٩).

(٤) «فتح الباري» (٦/٤٤٦).

عليه، والله أعلم»^{(١)(٢)}.

الذين لا يُصعقون عند النفخ في الصور^(٣):

أخبرنا الباري جَلَّ وَعَلَا أن بعض من في السموات ومن في الأرض لا يصعقون عندما يصعق من في السموات ومن في الأرض، فقال: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨].

وقد اختلف العلماء في تعيين الذين عناهم الحق بالاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾:

١- فذهب ابن حزم إلى أنهم جميع الملائكة؛ لأن الملائكة في اعتقاده أرواح لا أرواح فيها، فلا يموتون أصلاً^(٤).

وهذا الذي ذهب إليه من أن الملائكة لا يموتون لا يسلم له، فالملائكة خلق من خلق الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهم عبيد مريبون مقهورون، خلقهم، وهو قادر على إماتتهم وإحيائهم.

وقد ثبت في «الصحيح» عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير وجه، وعن غير واحد من الصحابة أنه قال: «إن الله إذا تكلم بالوحي أخذ الملائكة منه مثل الغشي»، وفي رواية: «إذا سمعت الملائكة كلامه صعقوا».

(١) «فتح الباري» (٦/٤٤٦).

(٢) انظر: «القيامة الكبرى» (١/١٨).

(٣) «القيامة الكبرى» (١/١٨-١٩).

(٤) «فتح الباري» (٦/٣٧١).

فأخبر في هذا الحديث أنهم يصعقون صعق الغشي، فإذا جاز عليهم صعق الغشي، جاز عليهم صعق الموت»^(١).

٢- وذهب مُقاتل وغيره إلى أنهم جبرائيل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت^(٢).

وأضاف إليه بعض أهل العلم حملة العرش^(٣).

وصحة هذا متوقف على أحاديث رووها، وأهل العلم بالحديث لا يصححون مثلها^(٤).

٣- وذهب الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ إلى أن المراد بهم الذين في الجنة من الحور العين والولدان، وأضاف إليهم أبو إسحاق بن شاقلا من الحنابلة، والضحاك بن مزاحم: خزان الجنة والنار، وما فيها من الحيات والعقارب^(٥).

يقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وأما الاستثناء فهو متناول لما في الجنة من الحور العين، فإن الجنة ليس فيها موت»^(٦).

٤- وقد جنح القرطبي صاحب «المفهم إلى شرح مسلم» إلى أن المراد

(١) راجع: «مجموع فتاوي شيخ الإسلام» (٤/ ٢٦٠).

(٢) «الروح» لابن القيم (ص ٥٠)، و«فتح الباري» (٦/ ٣٧١).

(٣) «فتح الباري» (٦/ ٣٧١).

(٤) راجع: «فتح الباري» (٦/ ٣٧١).

(٥) «الروح» لابن القيم (ص ٥٠)، و«فتح الباري» (٦/ ٣٧١).

(٦) «مجموع فتاوي شيخ الإسلام» (٤/ ٢٦١).

بهم: الأموات كلهم، لكونهم لا إحساس لهم، فلا يصعقون^(١).

وما ذهب إليه أبو العباس صحيح إذا فسرنا الصعق بالموت، فإن الإنسان يموت مرة واحدة، قال تعالى: ﴿فِيهَا الْمَوْتُ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦].

وقد عقد ابن القيم في كتابه «الروح» فصلاً بين فيه أن أهل العلم قد اختلفوا في موت الأرواح عند النفخ في الصور.

والذي رجّحه ابن القيم أن موت الأرواح هو مُفَارَقَتُهَا لِلْأَجْسَادِ، وخروجها منها، ورد قول الذين قالوا بفناء الأرواح وزوالها؛ لأن النصوص دلت على أن الأرواح تبقى في البرزخ معذبة أو منعمة^(٢).

أما إذا فسرنا الصعق بالغشي، فإن الأرواح تصعق بهذا المعنى، ولا تكون داخلية فيمن استثنى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فإن الإنسان قد يسمع أو يرى ما يُفَزَعُهُ، فيصعق، كما وقع لموسى عندما رأى الجبل قد زال من مكانه ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقد جاء هذا المعنى صريحاً في بعض النصوص:

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَىٰ مُوسَىٰ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَىٰ بَاطِشٌ

(١) «فتح الباري» (٦/ ٣٧٠).

(٢) «الروح» لابن القيم (ص ٤٩).

جَانِبَ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعَقَ، فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَنْتَى
اللَّهُ^(١).

وهذا الحديث صريح في أن الموتى يصعقون، وقد ذهب بعض أهل العلم
إلى أن الذي يصعق صعق غشي هم الشهداء دون غيرهم من الأموات، وأضاف
إليهم آخرون من الأنبياء^(٢).

وذهب إلى أن الشهداء والأنبياء يصعقون صعق غشي: البيهقي، فقال في
صعق الأنبياء: «وَوَجْهُهُ عِنْدِي أَنَّهُمْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ كَالشَّهَدَاءِ، فَإِذَا نَفَخَ فِي
الصُّورِ النَّفْخَةُ الْأُولَى صَعَقُوا، ثُمَّ لَا يَكُونُ ذَلِكَ مَوْتًا فِي جَمِيعِ مَعَانِيهِ، إِلَّا فِي
ذَهَابِ الْاسْتِشْعَارِ، وَقَدْ جَوَّزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكُونَ مُوسَى مِمَّنِ اسْتَنْتَى
اللَّهُ، فَإِنْ كَانَ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ لَا يَذْهَبُ اسْتِشْعَارُهُ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ بِسَبَبِ مَا وَقَعَ فِي
صَعْقَةِ الطُّورِ»^(٣).

وقد نقل عن ابن عباس وأبي هريرة وسعيد بن جبيرة أن الأنبياء والشهداء
من الذين استثناهم الله^(٤)، وعزاه ابن حجر إلى البيهقي^(٥)، فإن كان المراد
استثناؤهم من الموت فإن هذا حق، وإن كان المراد استثناؤهم من الصعق الذي

(١) أخرجه البخاري (٢٤١١)، ومسلم (٢٣٧٣).

(٢) «القيامة الكبرى» (١/٢٠).

(٣) «التذكرة» للقرطبي (ص ١٦٩).

(٤) «الروح» لابن القيم (ص ٥٠).

(٥) «فتح الباري» (١١/٣٧١).

يصيب الأموات كما دل عليه حديث موسى فالأمر ليس كذلك^(١).

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الأولى بالمسلم التوقف في تعيين الذين استثناهم الله؛ لأنه لم يَصِح في ذلك نص يدل على المراد.

قال القرطبي صاحب «التذكرة»: «قال شيخنا أبو العباس: والصحيح أنه لم يرد في تعيينهم خبر صحيح، والكل محتمل»^(٢).

وقال ابن تيمية: «وأما الاستثناء فهو متناول لمن في الجنة من الحور العين، فإن الجنة ليس فيها موت، ومتناول لغيرهم، ولا يمكن الجزم بكل ما استثناه الله، فإن الله أطلق في كتابه. والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد توقف في موسى، وهل هو داخل في الاستثناء فيمن استثناه الله أم لا؟

فإذا كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يخبر بكل من استثنى الله، لم يمكننا نحن أن نجزم بذلك، وصار هذا مثل العلم بوقت الساعة وأعيان الأنبياء، وأمثال ذلك مما لم يخبر الله به، وهذا العلم لا ينال إلا بالخبر، والله أعلم»^(٣).

ونقل القرطبي عن الحليمي أنه أبى أن يكون المستثنون هم حملة العرش أو جبرائيل وميكائيل وملك الموت، أو الولدان والحور العين في الجنة، أو موسى، ثم بيّن سر إنكاره لهذا فقال: «أما الأول، فإن حملة العرش ليسوا من

(١) «القيامة الكبرى» (١ / ٢١).

(٢) «التذكرة» (ص ١٦٧).

(٣) «مجموع فتاوي شيخ الإسلام» (٤ / ٢٦١).

سكان السموات ولا الأرض؛ لأن العرش فوق السموات كلها، فكيف يكون حملته في السموات. وأما جبرائيل وميكائيل وملك الموت فمن الصافين المسبحين حول العرش، وإذا كان العرش فوق السموات، لم يكن الاصطفاف حوله في السموات.

وكذلك القول الثاني؛ لأن الولدان والحدور العين في الجنان، والجنان وإن كان بعضها أرفع من بعض، فإن جميعها فوق السموات ودون العرش، وهي بانفرادها عالم مخلوق للبقاء، فلا شك أنها بمعزل عما خلق الله تعالى للفناء، وصرفه إلى موسى لا وجه له؛ لأنه قد مات بالحقيقة، فلا يموت عند نفخ الصور ثانية^{(١)(٢)}.

ورد قول الذين قالوا: المستثنون هم الأموات؛ فقال: «لأن الاستثناء إنما يكون لمن يمكن دخوله في الجملة، فأما من لا يمكن دخوله في الجملة فيها، فلا معنى لاستثنائه منها، والذين ماتوا قبل نفخ الصور ليسوا بفرض أن يصعقوا فلا وجه لاستثنائهم»^(٣).

وقال القاضي عياض: يحتمل أن يكون المراد بهذه صعقة فزع بعد النشر، حين تنشق السموات والأرض فتستقل الأحاديث والآيات، والله أعلم^(٤).

(١) «التذكرة» للقرطبي (ص ١٦٨).

(٢) «القيامة الكبرى» (١/ ٢٢).

(٣) «التذكرة» (ص ١٦٨).

(٤) «التذكرة» (ص ١٦٨).

وقد جزم ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ بِأَنَّ الصَّعْقَةَ الَّتِي تَحْدُثُ عَنْهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 هِيَ صَعْقَةٌ تَكُونُ بَعْدَ الْبَعْثِ، وَهِيَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَذَرَّهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ
 الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ [الطور: ٤٥]^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ^(٢).



(١) «الروح» (ص ٥٢).

(٢) «القيامة الكبرى» (١/ ٢٣).

قال المصنف رحمه الله:

وأن القبر الذي بالمدينة قبر محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، معه أبو بكر وعمر.

الشرح

قول المصنف: «وأن القبر الذي بالمدينة قبر محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وهنا يجدر التنبيه إلى عدة مسائل:

المسألة الأولى: دفنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

روى مالك في «الموطأ»: «أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوفِّيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ. وَصَلَّى النَّاسُ عَلَيْهِ أَفْذَاذًا، لَا يُؤْمَهُمُ أَحَدٌ. فَقَالَ نَاسٌ: يُدْفَنُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ. وَقَالَ آخَرُونَ: يُدْفَنُ بِالْبَيْعِ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا دُفِنَ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا فِي مَكَانِهِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ^(١). فَحُفِرَ لَهُ فِيهِ. فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ غَسْلِهِ، أَرَادُوا نَزْعَ قَمِيصِهِ. فَسَمِعُوا صَوْتًا يَقُولُ: لَا تَنْزِعُوا الْقَمِيصَ. فَلَمْ يُنْزَعْ الْقَمِيصُ، وَغُسِلَ وَهُوَ عَلَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢)».

وكان موته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الاثنين، وكان دفنه في آخر الليل من ليلة الثلاثاء أو مع الصبح، وقيل: دفن ليلة الأربعاء.

(١) أخرجه الترمذي (١٠١٨)، والمروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (٤٣) واللفظ لهما، وأبو يعلى (٤٥) بنحوه.

(٢) «الموطأ» (رقم: ٧٩٠)، ت: الأعظمي.

قال ابن كثير: «الصحيح المشهور عند الجمهور أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوفِّي يوم الاثنين ودُفِنَ يوم الأربعاء»^(١).

قال ابن إسحاق: وحدثني عبد الله بن أبي بكر، عن امرأته فاطمة بنت عُمارة، عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «دفن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جوف الليل من ليلة الأربعاء»^(٢).

وروى ابن سعد^(٣) وابن ماجه^(٤)، والبيهقي^(٥) وأبو يعلى^(٦) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لَمَّا فُرِغَ من جهاز رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الثلاثاء وُضِعَ على سريريه في بيته، وقد كان المسلمون اختلفوا في دفنه، فقال قائل: ندفنه مع أصحابه بالبقيع، وقال قائل: ادفنوه في مسجده، فقال أبو بكر: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: ما قُبِضَ نبيٌّ إلا دفن حيث قُبِضَ»^(٧). فَرُفِعَ فراش رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي تُوفِّي عليه، فحُفِرَ له تحته.

قال الطبري: «فلما فُرِغَ من جهاز رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الثلاثاء، وُضِعَ

(١) «البداية والنهاية» (٥/ ٢٣٧).

(٢) «سيرة ابن هشام» (٤/ ٣١٥) تحقيق: عمر عبد السلام تدمري.

(٣) «طبقات ابن سعد» (١/ ٢٢٣).

(٤) سنن ابن ماجه (١٦٢٨).

(٥) «الدلائل» (٧/ ٢٦٠).

(٦) مسند أبي بكر (٧٨).

(٧) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في دفن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وضعفه الألباني في

«ضعيف ابن ماجه» (٣٢١).

في سريره في بيته، وقد كان المسلمون اختلفوا في دفنه. فقال قائل: ندفنه في مسجده، وقال قائل: بل ندفنه مع أصحابه، فقال أبو بكر: إني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: ما قُبِضَ نبي إلا دُفِنَ حيثُ يقبض. فرفع فراش رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي تُوفي عليه، فحُفِرَ له تحته، ثم دخل الناس على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلُّون عليه أرسالاً، دخل الرجال حتى إذا فرغوا أدخل النساء، حتى إذا فرغ النساء أدخل الصبيان، ولم يؤم الناس على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحد»^(١).

المسألة الثانية: شبهة هل دُفن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسجده الشريف؟

فالجواب: أن هذا وإن كان هو المشاهد اليوم، فإنه لم يكن كذلك في عهد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فإنه لما مات صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دفنوه في حجرة عائشة التي كانت بجانب مسجده، وكان يفصل بينهما جدار فيه باب، كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخرج منه إلى المسجد، وهذا أمر معروف مقطوع به عند العلماء ولا خلاف في ذلك بينهم، والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حينما دفنوه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحجرة، إنما فعلوا ذلك كي لا يتمكن أحد بعدهم من اتخاذ قبره مسجداً؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مرضه الذي لم يقم منه: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا. قالت: فلو لا ذاك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يُتخذ مسجداً»^(٢).

(١) (تاريخ الطبري) (٣/٢١٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٣٠)، ومسلم (٥٢٩).

ولكن وقع بعدهم ما يكن في حُسْبَانِهِمْ! ذلك أن الوليد بن عبد الملك أمر سنة ثمان وثمانين بتوسيع المسجد النبوي وإضافة حُجَرِ أزواج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إليه، فأدخل فيه الحجرة النبوية حجرة عائشة، فصار القبر بذلك في المسجد^(١).

قال العلامة الحافظ محمد بن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص ١٣٦): «وإنما أُدخلت الحجرة في المسجد في خلافة الوليد بن عبد الملك بعد موت عامة الصحابة الذين كانوا بالمدينة، وكان من آخرهم موتاً جابر بن عبد الله، وتوفي في خلافة عبد الملك، فإنه توفي سنة ثمان وسبعين، والوليد تولّى سنة ست وثمانين، وتوفي سنة ست وتسعين، فكان بناء المسجد وإدخال الحجرة فيه فيما بين ذلك».

قال الشيخ الألباني: «وإنما لم يُسمَّ الحافظُ ابن عبد الهادي السنة التي وقع فيها ذلك؛ لأنها لم ترد في رواية ثابتة على طريقة المحدثين، وما نقلناه عن ابن جرير هو من رواية الواقدي وهو متهم، ورواية ابن أبي شيبَةَ الآتية في كلام الحافظ ابن عبد الهادي، مدارها على مجاهيل وهم عن مجهول! كما هو ظاهر، فلا حجة في شيء من ذلك، وإنما العمدة على اتفاق المؤرخين على أن إدخال الحجرة إلى المسجد كان في ولاية الوليد».

قال محمد بن عبد الهادي: وقد ذكر أبو زيد عمر بن شُبَّة النُميري في كتاب

(١) راجع: «تاريخ ابن جرير» (٥/ ٢٢٢-٢٢٣)، و«تاريخ ابن كثير» (٩/ ٧٤-٧٥).

«أخبار المدينة» مدينة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن أشياخه عَمَّنْ حدثوا عنه أن عمر بن عبد العزيز لما كان نائباً للوليد على المدينة في سنة إحدى وتسعين هدم المسجد وبناه بالحجارة المنقوشة، وعمل سقفه بالساج وماء الذهب، وهدم حجرات أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأدخلها في المسجد أو دخل القبر فيه.

يتبين لنا مما أوردناه أن القبر الشريف إنما أدخل المسجد النبوي حين لم يكن في المدينة أحد من الصحابة، وأن ذلك كان على خلاف غرضهم الذي رموا إليه حين دفنوه في حجرته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يجوز لمسلم بعد أن عرف هذه الحقيقة أن يحتج بما وقع بعد الصحابة؛ لأنه مخالف للأحاديث الصحيحة وما فهم الصحابة والأئمة منها كما سبق بيانه، وهو مخالف أيضاً لصنيع عمر وعثمان حين وسَّعا المسجد ولم يُدْخِلا القبر فيه، ولهذا نقطع بخطأ ما فعله الوليد بن عبد الملك - عفا الله عنه -، ولئن كان مضطراً إلى توسيع المسجد، فإنه كان باستطاعته أن يوسعه من الجهات الأخرى دون أن يتعرض للحجرة الشريفة، وقد أشار عمر بن الخطاب إلى هذا النوع من الخطأ حين قام هو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بتوسيع المسجد من الجهات الأخرى، ولم يتعرض للحجرة، بل قال: «إنه لا سبيل عليها»^(١). فأشار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى المحذور الذي يترتب من جراء هدمها وضمها إلى المسجد.

ومع هذه المخالفة الصريحة للأحاديث المتقدمة وسنة الخلفاء الراشدين،

(١) انظر: «طبقات ابن سعد» (٢١ / ٤) وغيره.

فإن المخالفين لما أدخلوا القبر النبوي في المسجد الشريف احتاطوا للأمر شيئاً ما، فحاولوا تقليل المخالفة ما أمكنهم.

قال النووي: «ولما احتاجت الصحابة والتابعون إلى الزيادة في مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين كثر المسلمون، وامتدت الزيادة إلى أن دخلت بيوت أمهات المؤمنين فيه، ومنها حجرة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مدفن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحبيه أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بنوا على القبر حيطاناً مرتفعة مستديرة حوله، لئلا يظهر في المسجد فيصلي إليه العوام، ويؤدي إلى المحذور، ثم بنوا جدارين من ركني القبر الشماليين وحرفوهما حتى التقيا، حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر»^(١).

ونقل الحافظ ابن رجب في «الفتح» نحوه عن القرطبي كما في «الكواكب»^(٢)، وذكر ابن تيمية في «الجواب الباهر»^(٣): «أن الحجرة لما أدخلت إلى المسجد سُدَّ بابها، وبني عليها حائط آخر، صيانة له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتخذ بيته عيداً، وقبره وثناً»^(٤).

المسألة الثالثة: مسألة جواز السلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند حجرته.

فمما أفتى به الإمام مالك من جواز السلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند

(١) «شرح مسلم» (١٤/٥).

(٢) (١/٩١/٦٥).

(٣) «الجواب الباهر» (٩/٢).

(٤) نقلاً من «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» (ص ٥٨-٦٨) ط: المكتب الإسلامي.

حجرته التي دفن فيها، وذلك لمن قدم من سفر، هو ما أفتى به باقي الأئمة الأربعة.

وقد احتجوا بفعل ابن عمر كما احتج به مالك^(١).

ومنهم من احتج بحديث: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»^(٢).

فقد اعتمد الإمام أحمد في زيارة قبره المكرم على هذا الحديث.

وعن أحمد أخذ ذلك أبو داود^(٣)، فلم يذكر في زيارة قبره المكرم غير هذا الحديث، وترجم عليه: «باب زيارة القبر»^(٤).

فهذا الحديث هو عمدة الإمام أحمد وأبي داود وأمثالهم، وهو غاية ما عندهم في هذا الباب عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلا أن دلالة الحديث على المقصود فيها نزاع وتفصيل^(٥).

(١) «الرد على الإخنائي» (ص ١٣٧-١٣٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٤١)، وأحمد (١٠٨١٥)، وحسنه الأرناؤوط في تحقيق المسند، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي، السجستاني أبو داود، مصنف السنن وغيرها، ثقة حافظ من كبار العلماء وأئمة الحديث، مات سنة خمس وسبعين ومائتين. «تهذيب التهذيب» (٤/ ١٦٩-١٧٣).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٣٣٠).

(٥) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولو أريد إثبات سنة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمثل هذا الحديث لكان هذا مختلفاً فيه، فالنزاع في إسناده ودلالة متنه». «الرد على الأخنائي» (ص ٢٠٣).

فليس في لفظ الحديث المعروف في السنن والمسند: «عند قبري» مع أن الذين احتجوا بهذا الحديث قالوا: إن هذا هو المراد، ولم يرد على كل مسلم عليه في شرق الأرض وغربها، مع أن المعنى: أنه يرد على كل مسلم في شرق الأرض وغربها إن كان هو المراد بطل الاستدلال بالحديث من كل وجه على اختصاص تلك البقعة بالسلام.

وإن كان المراد بالسلام في الحديث هو السلام عليه عند قبره كما فهمه عامة العلماء، فهل يدخل فيه من سلم من خارج الحجرة؟ فهذا مما تنازع فيه الناس، وقد توزعوا في دلالته.

فمن الناس من يقول: هذا إنما يتناول من سلم عليه عند قبره كما كانوا يدخلون الحجرة في زمن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فيسلمون على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكان يرد عليهم فأولئك سلموا عليه عند قبره وكان يرد عليهم^(١).

وقال ابن عبد الهادي: «وهذا الحديث لا يسلم من مقال في إسناده، ونزاع في دلالته، وقد تقدم الكلام على إسناده، وأما نزاع في دلالة الحديث فمن جهة احتمال لفظه فإن قوله: «ما من أحد يسلم علي» يحتمل أن يكون المراد به: عند قبره، كما فهمه جماعة من الأئمة، ويحتمل أن يكون معناه على العموم، وأنه لا فرق في ذلك بين القريب والبعيد، وهذا هو ظاهر الحديث، وهو الموافق للأحاديث المشهورة». «الرد على السبكي» (ص ٢٥٩).

(١) هذا على قول من خص الحديث على السلام القريب، وقالوا: إنما هو فيمن سلم عليه من قريب، والقريب أن يكون في بيته، فإن لم يحد بذلك لم يبق له حد محدود من جهة الشرع. «الرد على الإخنائي» (ص ١٧٠).

وهذا السلام عليه عند قبره كان مشروعاً لما كان ممكناً بدخول من يدخل على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقالوا: فأما من كان في المسجد فهؤلاء لم يسلموا عليه عند قبره؛ بل سلامهم عليه كالسلام عليه إذا دخل المسلم المسجد وخرج منه.

والذين استدلوا بهذا الحديث على اختصاص تلك البقعة بالسلام جعلوه متناولاً لمن سلم عليه من داخل الحجرة أو من خارجها.

وقد اعترض على من احتج بهذا الحديث: «ما من أحد يسلم علي إلا ردَّ الله عليَّ رُوحِي حتى أَرُدَّ عليه السلام». على استحباب السلام للقادم عند الحجرة.

ف قيل: إن هذا الحديث لو دلَّ على استحباب السلام عليه من المسجد لما اتفق الصحابة على ترك ذلك، ولم يفرق في ذلك بين القادم من السفر وغيره؟

فقد اتفق الصحابة -ابن عمر وغيره- على أنه لا يُسْتَحَبُّ لأهل المدينة الوقوف عند القبر للسلام إذا دخلوا وخرجوا؛ بل يكره ذلك، فلما اتفقوا على ترك ذلك مع تيسره علم أنه غير مستحب؛ بل لو كان جائزاً لفعله بعضهم؛ وبهذا يتبين ضعف حجة من احتج بالحديث على استحباب السلام عليه من المسجد.

ولهذا كان أكثر السلف لا يفرقون بين الغرباء وأهل المدينة ولا بين حال السفر وغيره، فإن استحباب هذا لهؤلاء وكراهته لهؤلاء حكم شرعي يفتقر إلى دليل شرعي، ولا يمكن لأحد أن ينقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه شرع لأهل المدينة الإتيان عند الوداع للقبر، وشرع لهم ولغيرهم ذلك عند القدوم من سفر، وشرع للغرباء تكرار ذلك كلما دخلوا المسجد وخرجوا منه، ولم يشرع

ذلك لأهل المدينة، فمثل هذه الشريعة ليس منقولاً عن النبي ﷺ ولا عن خلفائه، ولا هو معروف من عمل الصحابة، وإنما نُقل عن ابن عمر السلام عند القدوم من السفر، وليس هذا من عمل الخلفاء وأكابر الصحابة، كما كان ابن عمر يتحرى الصلاة والنزول والمرور حيث حل ونزل وعبر النبي ﷺ في السفر، وجمهور الصحابة لم يكونوا يصنعون ذلك؛ بل أبوه عمر كان ينهى عن مثل ذلك.

فعن المعرور بن سويد عن عمر قال: «خرجنا معه في حجة حجها فقراً بنا في صلاة الفجر ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل، ولإيلاف قريش في الثانية، فلما رجع من حجه رأى الناس ابتدروا المسجد، فقال: ما هذا؟ فقالوا: مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ فقال: وهذا ملة أهل الكتاب قبلكم، اتخذوا آثار أنبيائهم بيعاً، من عرضت له منكم فيه الصلاة فليصل، ومن لم تعرض له فليمض»^{(١)(٢)}.

ومن استدل بهذا الحديث من العلماء ذكر أنه يرد على القريب، وخصوصاً الجواز للمسافر القادم أو المقيم المسافر.

وليس في الحديث ما يدل على التخصيص، ذلك أنه يمتنع أن يقال: إنه يرد على هؤلاء ولا يرد على أحد من أهل المدينة المقيمين فيها، فيمتنع أن يكون المعنى: من سلم منكم يا أهل المدينة لم أرد عليه ما دتم مقيمين بها؛ فإن

(١) عزاه شيخ الإسلام إلى سنن سعيد بن منصور. انظر: «الرد على الإخنائي» (ص ١٦٩-١٧٠).

(٢) «الرد على الإخنائي» (ص ١٦٩-١٧٠) بتصرف.

المقام بها هو غالب أوقاتهم، وليس في الحديث تخصيص، ولا روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يدل على ذلك.

يُبين هذا: أن الحجرة لما كانت مفتوحة، وكانوا يدخلون على عائشة لبعض الأمور ويسلمون عليه، إنما كان يَرُد عليهم إذا سَلَمُوا.

فإن قيل: إنه لم يكن يرد عليهم؛ فهذا تعطل للحديث.

وإن قيل: كان يرد عليهم من هناك، ولا يرد إذا سلموا من خارج؛ فقد ظهر الفرق.

وإن قيل: بل هو يرد على الجميع؛ فحينئذ إن كان رده لا يقتضي استحباب هذا السلام؛ بطل الاستدلال به.

وإن كان رده يقتضي الاستحباب وهو من سلم من خارج، لزم أن يستحب لأهل المدينة السلام كلما دخلوا المسجد وخرجوا، وهو خلاف ما أجمع عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وخلاف قول المُفَرِّقَيْن^(١) -أي: بين أهل المدينة والغرباء- الذين استدلوا بهذا الحديث.

هذا ولم يعتمد الأئمة لا الأربعة ولا غير الأربعة على شيء من الأحاديث التي يروونها البعض في زيارة قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كحديث: «من زارني في مماتي، فكأنما زارني في حياتي».

وحديث: «من زارني وزار أبي في عام واحد؛ ضمنت له على الله الجنة»، ونحو

(١) «الرد على الإخنائي» (ص ١٧٦-١٧٧).

ذلك فإن هذه الأحاديث وأمثالها لم يروها أحد من أئمة الإسلام ولم يعتمدوا عليها، ولم يروها لا أهل الصحاح ولا أهل السنن التي يعتمد عليها كأبي داود والنسائي؛ لأنها ضعيفة بل موضوعة، كما قد بين العلماء الكلام عليها^(١).

المسألة الرابعة: تخصيص السلام أو الصلاة على النبي ﷺ بالمكان القريب من الحجرة.

أما تخصيص السلام أو الصلاة على النبي ﷺ بالمكان القريب من الحجرة فهذا محل النزاع.

وللعلماء في ذلك ثلاثة أقوال:

القول الأول: منهم من ذكر استحباب السلام أو الصلاة والسلام عليه إذا دخل المسجد، ثم بعد أن يُصلي في المسجد استحب أيضًا أن يأتي إلى الحجرة ويصلي ويسلم كما ذكر ذلك طائفة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد.

القول الثاني: ومنهم من لم يذكر إلا النوع الثاني فقط؛ أي: أنه يأتي إلى الحجرة ويصلي ويسلم.

القول الثالث: ومنهم من لم يذكروا إلا النوع الأول فقط؛ أي: السلام أو الصلاة والسلام عليه عند دخول المسجد، وفي التشهد في الصلاة، وهذا ما ذكره كثير من السلف^(٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٣٨٥-٦٣٨) بتصرف.

(٢) «الرد على الأختائي» (ص ١٤٢).

فهذا النوع الأول -أي: السلام عند دخول المسجد-: هو المشروع لأهل البلد وللغرباء في هذا المسجد وغير هذا المسجد.

وأما النوع الثاني -أي السلام عليه عند الحجرة-: فهو الذي فرق من استحبه بين أهل البلد والغرباء، سواء فعله مع الأول أو مجرداً عنه، فاستحبوه للغرباء دون أهل البلد، محتجين على ذلك بفعل ابن عمر رضي الله عنهما.

وفي هذا الاستحباب نظر؛ «لأن الأمر إذا فعله من الصحابة الواحد والاثنان والثلاثة وأكثر، دون غيرهم؛ كان غايته أن يثبت به التسويغ بحيث يكون هذا مانعاً من دعوى الإجماع على خلافه، بل يكون كسائر المسائل التي يُسَاغ فيها الاجتهاد، أما أن يجعل من سُنَّة الرسول وشريعته وحكمه ما لم تدل عليه سنده لكون بعض السلف فعل ذلك؛ فهذا لا يجوز»^(١).

فالأولى في هذه المسألة أن يقال: إن فعل ابن عمر إنما يدل على التسويغ؛ بحيث يكون فعل من فعل ذلك اقتداء بفعل بعض الصحابة لم يبتدع شيئاً من عنده.

أما أن يُقَالَ إن فعل هذا عبادة وطاعة يشرع فعلها احتجاجاً بفعل بعض الصحابة -ولا سيما إذا عرف أن جمهور الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك- فلا يكفي الاحتجاج بفعل بعض الصحابة على استحبابه؛ بل الأمر يحتاج إلى دليل شرعي.

(١) «الرد على الإخنائي» (ص ١٧٧-١٧٨).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما أن يقال: إن الرسول ندب إلى ذلك ورغب فيه وجعله عبادة وطاعة يشرع فعلها، فهذا يحتاج إلى دليل شرعي، ولا يكفي في ذلك فعل بعض السلف.

ولا يجوز أن يقال: إن الله ورسوله يحب ذلك أو يكرهه، وإنه سن ذلك وشرعه، أو نهى عن ذلك وكرهه، ونحو ذلك إلا بدليل يدل على ذلك؛ لا سيما إذا عرف أن جمهور أصحابه لم يكونوا يفعلون ذلك.

فيقال: لو كان ندبهم إلى ذلك وأحبه لهم لفعلوه؛ فإنهم كانوا أحرص الناس على الخير، ونظائر هذا متعددة، والله أعلم»^(١).

وفي الوقت ذاته لا يقال: انعقد إجماعهم على تركه فيبدع من فعله، مع أنه قد ثبت فعله من بعض الصحابة؛ كما ثبت من فعل ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

هذا فيما يتعلق بالسلام عليه عند حجرته للقادم من السفر.

أما الشخص المقيم: فلم يستحب أحد من علماء السلف أن يأتي أحد إلى الحجرة للسلام أو الصلاة، بل هو منهي عنه؛ لأن في تخصيص الحجرة للصلاة والسلام بهذه الصورة جعلاً لها عيداً، وكذلك فإن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان لم يكونوا يفعلون ذلك.

وقد تقدم نقل كلام الإمام مالك في هذه المسألة بعينها، وكيف أنه كره ذلك؛ لأن السلف لم يكونوا يفعلون ذلك، وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لن يصلح آخر هذه

(١) «الرد على الإخنائي» (ص ١٧٩).

الأمة إلا بما صلح به أولها»^(١).

فوقوف أهل المدينة بالقبر من البدع التي لم يفعلها الصحابة، وهذه الزيارة منهي عنها؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَتَّخِذُوا قُبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ، فَإِنْ صَلَاتُكُمْ تَبْلُغْنِي». ورُوي مثل ذلك في السلام عليه، فعلم أنه يكره تخصيص تلك البقعة بالصلاة والسلام؛ بل يصلّي ويسلم في جميع المواضع وذلك واصل إليه، فمثل هذه الزيارة بدعة منهي عنها.

المسألة الخامسة:

والذين أجازوا السلام عليه عند الحجرة للغرباء اختلفوا: كيف يسلم عليه؟ هل تستقبل الحجرة أم القبلة؟ على قولين:

القول الأول: فالأكثر يقولون: يستقبل الحجرة كمالك والشافعي وأحمد.

القول الثاني: وأبو حنيفة يقول: يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره في قول، وخلفه في قول.

لأن الحجرة النبوية لما كانت خارجة عن المسجد لم يكن يُمكن أحدًا أن يستقبل وجهه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويستدبر القبلة، كما صار ذلك ممكنًا بعد دخولها في المسجد، بل كان إن استقبل القبلة صارت عن يساره، وحَيْثُذُ فَإِنْ كَانُوا يَسْتَقْبِلُونَهُ وَيَسْتَدْبِرُونَ الْغَرْبَ فَقَوْلُ الْأَكْثَرِينَ أَرْجَحُ، وَإِنْ كَانُوا يَسْتَقْبِلُونَ الْقِبْلَةَ حَيْثُذُ وَيَجْعَلُونَ الْحَجْرَةَ عَنْ يَسَارِهِمْ فَقَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ أَرْجَحُ»^(٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٨٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٣٠).

المسألة السادسة:

والسلف كلهم مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنْ الزَّائِرُ لَا يَسْأَلُهُ شَيْئًا وَلَا يَطْلُبُ مِنْهُ مَا يَطْلُبُ فِي حَيَاتِهِ وَيَطْلُبُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا شَفَاعَةَ وَلَا اسْتِغْفَارَ وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ.

وإنما كان نَزَاعُهُمْ فِي الْوُقُوفِ لِلدَّعَاءِ لَهُ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ^(١).

فقد تكلم السلف في الدعاء للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند قبره:

١- فمنهم من نهى عن الوقوف للدعاء له دون السلام عليه.

٢- ومنهم من رخص في الدعاء له والسلام عليه.

٣- ومنهم من نهى عن الدعاء له والسلام عليه^(٢) (أي: عند قبره).

المسألة السابعة:

ولا يجوزُ السجود للحجرة ولا الطواف بها؛ بل هو كفر بإجماع المسلمين^(٣).

بل ولا الصلاة إليها؛ لما ثبت في «صحيح مسلم» عن أبي مرثد الغنوي أنه

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا»^(٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والصلاة إلى الحجرة والتمسح بها وإلصاق

(١) «الرد على الإختائي» (ص ١٦٦).

(٢) «الرد على الإختائي» (ص ١٦٣).

(٣) «الرد على الإختائي» (ص ١٧٧، ٢١٥).

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٢).

البطن بها وغير ذلك مما يفعله الجاهل منهبي عنه باتفاق المسلمين»^(١).

قال أبو بكر الأثرم^(٢): قلت لأبي عبد الله -يعني: أحمد بن حنبل-: قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يلمس ويتمسح به؟ فقال: ما أعرف هذا.

قلت لأبي عبد الله: إنهم يلصقون بطونهم بجدار القبر. وقلت له: ورأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسونه، ويقىمون ناحية فيسلمون.

فقال أبو عبد الله: نعم، وهكذا كان ابن عمر يفعل. ثم قال أبو عبد الله: بأبي وأمي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣).

المسألة الثامنة:

أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دُفْنَا فِي حَجَرَةٍ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَبِالتَّالِي رَأَى مِنْ رَأَى مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنْ مَنْ جَاءَ يَسْلُمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ حَجْرَتِهِ فَإِنَّهُ يَأْتِي وَيَسْلُمُ عَلَيْهِمَا، وَالْمَسْأَلَةُ فِيهَا قَوْلَانِ:

القول الأول:

فَقَدْ رَأَى مَنْ رَأَى مِنَ الْعُلَمَاءِ هَذَا جَائِزًا؛ اقْتِدَاءً بِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَابْنُ عُمَرَ كَانَ يَسْلُمُ ثُمَّ يَنْصَرِفُ، وَلَا يَقِفُ، يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ

(١) «الرد على الإخنائي» (ص ٢٢٩).

(٢) أحمد بن محمد بن هاني الطائي، ويقال: الكلبي، أبو بكر الأثرم، ثقة حافظ، صاحب تصانيف، روى عن أحمد بن حنبل وتفقه عليه، وسأله عن المسائل والعلل، توفي سنة (٢٦١هـ)، وقيل بعدها. «تهذيب التهذيب» (١/ ٧٨-٧٩).

(٣) «الرد على الإخنائي» (ص ١٧٨).

يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبت، ثم ينصرف^(١).

وكان يفعل ذلك إذا قدم من سفر أو أراد.

فعن عبد الله بن دينار^(٢) قال: «رأوا ابن عمر إذا قدم من سفر دخل المسجد فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام على أبي بكر، السلام على أبي، ويُصلي ركعتين^(٣)».

وفي رواية عنه أنه قال: «رأيت عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويصلي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(٤).

وفي «المصنف» لابن أبي شيبة بسنده: عن نافع عن ابن عمر: «أنه كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصلى، ثم أتى قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه، ثم يأخذ وجهه، وكان إذا قدم من سفر يفعل ذلك قبل أن يدخل منزله»^(٥).

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٤٠٠).

(٢) عبد الله بن دينار العدوي، مولاهم، أبو عبد الرحمن المدني، مولى ابن عمر، ثقة من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. «تهذيب التهذيب» (٥/ ٢٠١-٢٠٣).

(٣) أخرجه إسماعيل القاضي (ص ٤١/ رقم: ٩٩)، وقال الألباني: «إسناده موقوف صحيح».

(٤) أخرجه إسماعيل القاضي (ص ٤١/ رقم: ٩٨)، وقال الألباني: «إسناده موقوف صحيح».

وهو في الموطأ (رقم: ٣٩٧) برواية يحيى بن يحيى الليثي بهذا اللفظ، ومن طريقه رواه البيهقي (٥/ ٢٤٥).

(٥) «المصنف» (٣/ ٣٤١).

وفي «المصنف» لعبد الرزاق^(١): عن معمر^(٢)، عن أيوب^(٣)، عن نافع^(٤) قال: «كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه».

القول الثاني:

هناك من السلف من يقول: أنه لم يثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نص ثابت صحيح في هذه المسألة، يأمر فيه الأمة بالإتيان إلى قبره للسلام عليه، كما ورد ذلك في شأن السلام عليه في التشهد وعند دخول المساجد والخروج منها، وكذلك فإن الذي كان عليه فعل جمهور الصحابة من بعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو عدم الإتيان للقبر للسلام، ولا تخصيصه بأي عمل من الأعمال.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وجمهور الصحابة كانوا يدخلون المسجد ويصلون فيه على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يسلمون عليه عند الخروج من المدينة

(١) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولا هم، أبو بكر الصنعاني، ثقة، حافظ، مصنف شهير، مات سنة إحدى عشرة ومائتين. «تهذيب التهذيب» (٦/ ٣١٠-٣١٥).

(٢) معمر بن راشد الأزدي الحداني، مولا هم، البصري، نزيل اليمن، ثقة، ثبت فاضل، أخرج له الجماعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة. «تهذيب التهذيب» (١/ ٢٤٣-٢٤٦).

(٣) هو: أبو بكر أيوب بن أبي تيمية السخيتاني - بفتح السين - نسبة إلى عمل السخيتان وبيعه، وهي الجلود الضأنية.

قال ابن سعد: «كان أيوب ثقة ثبتاً في الحديث، جامعاً عدلاً ورعاً، كثير العلم حجة»، توفي سنة (١٣١هـ). انظر: «الطبقات» (٧/ ٢٤٦)، و«اللباب» (٢/ ١٠٨).

(٤) هو نافع مولى ابن عمر.

وعند القدوم من السفر، بل يدخلون المسجد فيصلون فيه ويسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم ولا يأتون القبر، ومقصود بعضهم التحية^(١).

وعلى هذا سار كثير من السلف من بعدهم.

روى ابن أبي شيبه^(٢) في «المصنف»^(٣) عن خالد بن الحارث^(٤) قال: «سُئل هشام^(٥): أكان عروة^(٦) يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه؟ قال: لا».

وعن نوح بن يزيد قال: أخبرنا أبو إسحاق -يعني: إبراهيم بن سعد- قال: «ما رأيت أبي قط يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وكان يكره إتيانه»^(٧).

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/٤١٤).

(٢) عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبه، أبو بكر، الكوفي، ثقة حافظ صاحب تصانيف، توفي سنة (٢٣٥هـ). «تهذيب التهذيب» (٦/٢-٤).

(٣) (٣/٣٤١).

(٤) خالد بن الحارث بن عبيد الهجيمي، أبو عثمان البصري، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة ست وثمانين ومائة. «تهذيب التهذيب» (٣/٨٣-٨٤).

(٥) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة، فقيه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة. «تهذيب التهذيب» (١١/٤٨-٥١).

(٦) هو عروة بن الزبير.

(٧) «الرد على الإخنائي» (ص ٢٦٨).

وقال شيخ الإسلام بعد إirاده لهذا الأثر وعزوه إلى أبي الحسن علي بن عمر القزويني في أماليه ما نصه: «ونوح بن يزيد بن سيار المؤدب هذا الراوي عن إبراهيم بن سعد هو ثقة معروف بصحبة إبراهيم، وله اختصاص به، روى عنه: أحمد بن حنبل وأبو داود وغيرهما. قال أبو بكر الأثرم: ذكر لي أبو عبد الله نوح بن يزيد المؤدب فقال: هذا شيخ كبير، أخرج

قال معمر: فذكرت ذلك -أي فعل ابن عمر- لعبيد الله بن عمر^(١) فقال: «لا نعلم أحدا من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل ذلك»^(٢).

أبي كتاب إبراهيم بن سعد فرأيت فيه ألفاظًا. وقال محمد بن المثنى: سألت أحمد بن حنبل عنه فقال: اكتب عنه فإنه ثقة، حجج مع إبراهيم بن سعد وكان يؤدب ولده. وذكره ابن حبان في الثقات. وأما إبراهيم بن سعد فهو من أكابر علماء المدينة وأكثرهم علمًا وأوثقهم، وكان قد خرج إلى بغداد. روى عنه الناس: أحمد بن حنبل وطبقته، ومن سعة علمه روى عنه الليث ابن سعد وهو أقدم وأجل منه. وأما أبوه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري الذي ذكر عنه ابنه إبراهيم أنه قال: ما رأيت أبي قط أتى قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان يكره إتيانه، وهو من أفضل أهل المدينة في زمن التابعين ومن أصلحهم وأعبدهم، وكان قاضي المدينة في زمن التابعين في زمن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وأمثاله... توفي سنة ست وعشرين ومائة... وقد أدرك بالمدينة جابر بن عبد الله وسهل بن سعد الساعدي وغيرهما من الصحابة، ورأى كبار التابعين مثل سعيد بن المسيب وسائر الفقهاء السبعة، ومعلوم أنه لم يكن ليخالفهم فيما اتفقوا عليه، بل قد يخالف ابن عمر، فإن ما نقله عنه ابنه يقتضي أنه كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأتيه لا عند السفر ولا غيره؛ بل يكره إتيانه مطلقًا كما كان جمهور الصحابة على ذلك لما فهموا من نهيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك وأنه أمر بالصلاة والسلام عليه في كل زمان ومكان... مع أن سعد بن إبراهيم هذا في دينه وعبادته وصيامه وتلاوته للقرآن بحيث كان يختم باليوم والليلة كثيرًا.

وأبو الحسن علي بن عمر القزويني وغيره من أهل العلم الذين ذكروا هذه الآثار عن الصحابة والتابعين وتابعيهم ليسينوا للناس كيف كان السلف يفعلون في مثل ذلك». «الرد على الإخنائي» (ص ٢٦٨-٢٧٠).

(١) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عثمان القرشي العدوي ثم العمري المدني، إمام، مجود، حافظ، ثقة ثبت، من صغار التابعين، مات سنة بضع وأربعين ومائة. «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٣٠٤-٣٠٧).

(٢) «المصنف» لعبد الرزاق (٣/ ٥٧٦/ رقم: ٦٧٢٤).

وقول المصنف: «معه أبو بكر وعمر»:

أي: دُفِنَا معه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما عن قصة دفنهما معه فقد رغب أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن يُدْفَنَا قرب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَبِثَ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذلك، وباركته، وسارعت بالاستجابة له، وآثرت به على نفسها.

فقد أخرج الطبري بسنده: عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولَانِ: «أَوْصَى أَبُو بَكْرٍ عَائِشَةَ أَنْ يُدْفَنَ إِلَيَّ جَنْبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

قال الشيخ ربيع بن هادي المدخلي بعد أن أورد هذا الأثر في تعليقه على كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية «قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة» (ص ١٢٨-١٢٩): «أقول: يُسْتَفَادُ من قول عبيد الله بن عمر الإمام المدني، الثقة الثبت: أن الصحابة الكرام وفيهم الخلفاء الراشدون ما كانوا يأتون قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا ما كان من عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إذا قدم من سفر، مع حبهم الشديد لرسول الله وإكرامهم إياه وطاعتهم وانقيادهم له.

فهل آن للأمة الإسلامية أن تثوب إلى رشدتها، فتتبع هؤلاء العظماء والفقهاء النبلاء، وإننا على ثقة أنهم ما وقفوا جميعاً هذا الموقف إلا على أساس متين، وصراط مستقيم من العلم النبوي الصحيح، وعلى إدراك واع لمقاصد الشريعة وأهدافها.

إنه ما كان ذلك منهم مع حبهم الشديد الصادق لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تنفيذاً لتوجيهاته الكريمة، مثل قوله: «لا تتخذوا قبوري عيداً» ومثل قوله: «اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد» ومثل قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». وتنفيذاً لهذه التوجيهات العظيمة الهادفة إلى حماية التوحيد وصيانة العقيدة الإسلامية من شوائب الغلو والضلال الذي وقع فيه أهل الكتاب؛ كان ذلك الموقف الواعي الرشيد من الصحابة الكرام، وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون، والفقهاء المبرزون مثل: زيد بن ثابت وابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب وغيرهم من علماء الصحابة وعظمائها وساداتها...».

فَلَمَّا تُوفِّي حُفِرَ لَهُ، وَجُعِلَ رَأْسُهُ عِنْدَ كَتِفِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

وأما عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد التمس ذلك من عائشة، واهتم لذلك خشية ألا تأذن.

عن عمر بن الخطاب أنه أمر ابنه عبد الله وهو في فراش موته بعدما طُعن: «انْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ، وَلَا تَقُلْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَسَلِّمْ وَاسْتَأْذِنْ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ، وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلَا أُؤْثِرَنَّ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي. فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ! قَالَ: ارْفَعُونِي، فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَذِنْتَ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ»^(٢).

والرغبة في الدفن قرب الصالحين أمر شائع، معروف لدى أهل الصلاح، رغب فيه الكثير من السلف والخلف، فكيف بمجاورة سيد المرسلين وخير البرية أجمعين - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -؟!.

قال ابن بطال: «وإنما استأذنها عمر في ذلك ورغب إليها فيه؛ لأن الموضع كان بيتهما، وكان لها فيه حق، وكان لها أن تؤثر به نفسها لذلك، فأثرت به عمر».

(١) الطبري (٣/ ٤٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٠٠).

قال المصنف رحمه الله:

وقلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن.

الشرح

والدليل على ذلك: ما ورد من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ»^(١).

وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قَلْبُ ابْنِ آدَمَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الْجَبَّارِ عَزَّوَجَلَّ، إِذَا شَاءَ أَنْ يُقَلِّبَهُ قَلْبَهُ، فَكَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ»^(٢).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَخَافُ عَلَيْنَا وَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَصَدَّقْنَاكَ بِمَا جِئْتَ بِهِ، فَقَالَ: إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ عَزَّوَجَلَّ يَقْلِبُهَا»^(٣).

قال يونس بن عبد الأعلى المصري: سمعت أبا عبد الله محمد بن إدريس الشافعي يقول -وقد سئل عن صفات الله وما ينبغي أن يؤمن به-، فقال: «لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٥٤)، وأحمد (٦٦١٠) واللفظ له.

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٤٠)، وأحمد (١٣٦٩٦) بنحوه، وابن ماجه (٣٨٣٤) واللفظ له.

وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

أسماء وصفات جاء بها كتابه، وأخبر بها نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته...، وأن له إصبعًا بقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما من قلب إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمن عَزَّوَجَلَّ»، فإن هذه المعاني التي وصف الله بها نفسه ووصفه بها رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما لا يُدرك حقيقته بالفكر والروية^(١).

قال الإمام الطبري: «وأن له أصابع؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما من قلب إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمن...»...».

إلى أن قال: «فإن كان الخبر الوارد بذلك خبرًا تقوم به الحجة مقام المشاهدة والسمع، وجبت الدينونة على سماعه بحقيقته في الشهادة عليه بأن ذلك جاء به الخبر، نحو شهادته على حقيقة ما عاين وسمع...».

إلى أن قال: «فإن قال لنا قائل: فما الصواب في معاني هذه الصفات التي ذكرت، وجاء ببعضها كتاب الله عَزَّوَجَلَّ ووحيه، وجاء ببعضها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

قيل: الصواب من هذا القول عندنا: أن نثبت حقائقها على ما نعرف من جهة الإثبات ونفي التشبيه، كما نفى عن نفسه -جل ثناؤه- فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]...».

إلى أن قال: «فتثبت كل هذه المعاني التي ذكرنا أنها جاءت بها الأخبار والكتاب والتزليل على ما يعقل من حقيقة الإثبات، ونفي عنه التشبيه».

(١) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (١/٢٨٣-٢٨٤).

جاءت النصوص ببيان أن هناك قبضة، وأن هناك يمينًا: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧].

وجاء إثبات الأصابع، وجاء إثبات الكف، كل هذا في النصوص واضح على أنها يدٌ حقيقية، فهذه التأويلات كلها يعني تأويلات قبيحة وواضحة البطلان، لكن من كان لا بصيرة له ولا علم له ستروج عليه هذه الأقوال^(١).

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري: «وندين الله عزَّجَلَّ بأنه يقلب القلوب بين أصبعين من أصابعه، وأنه سبحانه يضع السموات على أصبع، والأرضين على أصبع، كما جاءت الرواية عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير تكييف»^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما قوله: «قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن»، فإنه ليس في ظاهره أن القلب متصل بالأصابع، ولا مماس لها، ولا أنها في جوفه. ولا في قول القائل: هذا بين يدي. ما يقتضي مباشرته ليديه. وإذا قيل: ﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٤]، لم يقتض أن يكون مماسًا للسماء والأرض. ونظائر هذا كثيرة»^(٣).

شبهة تأويل الأصابع بالقدرة:

فقد زعم الجهمية وبعض الأشاعرة أن المراد بالأصابع هنا: القدرة^(٤).

(١) «التبصير في الدين» (ص ١٣٤-١٤٢).

(٢) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص ٢٦-٢٧).

(٣) «الرسالة التدمرية» (ص ٧٣). ويُنظر: «بيان تلبيس الجهمية» (٦/ ٢٤٤-٢٤٨)، ففيه مزيد بيان.

(٤) ينظر: «نقض الإمام عثمان الدارمي على بشر المريسى» (١/ ٣٦٩)، و«قواعد الاعتقاد»

للغزالي (ص ١٦٧)، و«إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل» لابن جماعة (ص ٩٩).

والجواب عن هذه الشبهة من وجهين^(١):

الأول: أن هذا التأويل خارج عن جميع اللغات فضلاً عن لغة العرب التي نزل بها الكتاب العزيز، فلا يُعرف في اللغة العربية تأويل الإصبع بالقدرة.

الثاني: إنما هي قدرة واحدة قد كَفَتِ الأشياءَ كلها وملأتها واستنطقتها، فكيف صارت للقلوب من بين الأشياء قدرتان؟!

ومما يبطل هذا التأويل: أن الإصبع في الحديث مثناة «إصبعين من أصابع الرحمن».

وأما حكاية التأويل لهذا الحديث عن الإمام أحمد: فقد حكى أبو حامد الغزالي أنه سمع بعض الحنابلة يقول: إن الإمام أحمدَ حَسَمَ باب التأويل إلا لثلاثة ألفاظ؛ ومنها قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن»^(٢).

فالجواب عن هذه الحكاية: أن هذه الحكاية لا تصح، ولم تنقل بإسنادٍ صحيح عن الإمام أحمد؛ وقد ردّها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: «فهذه الحكاية كذبٌ على أحمد، لم ينقلها أحدٌ عنه بإسناد؛ ولا يعرف أحدٌ من أصحابه نقل ذلك عنه، وهذا الحنبليُّ الذي ذكر عنه أبو حامد مجهولٌ لا يعرف، لا علمه بما قال، ولا صدقه فيما قال»^(٣).

(١) «نقض الإمام عثمان الدارمي على بشر المريسي» (١/ ٣٦٩-٣٧٠).

(٢) «قواعد العقائد» (ص ١٣٥).

(٣) مجموع الفتاوى (٥/ ٣٩٨).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والدجال خارج في هذه الأمة لا محالة، وينزل عيسى بن مريم [إلى الأرض] ^(١) فيقتله بباب لد ^(٢).

الشرح

معنى المسيح ^(٣):

ذكر العلماء ما يزيد عن خمسين قولاً في معنى «المسيح» ^(٤).

وقالوا: إن هذا اللفظ يطلق على الصديق وعلى الضليل الكذاب.

فالمسيح عيسى بن مريم الصديق، مسيح الهدى، يرى الأكمه والأبرص، ويحيي الموتى بإذن الله.

والمسيح الدجال هو الضليل الكذاب، مسيح الضلالة يفتن الناس بما يعطاه من الآيات؛ كإنزال المطر وإحياء الأرض بالنبات وغيرهما من الخوارق.

(١) ما بين معقوفتين مأخوذ من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٨)، وفي «مختصر الحجة» (٢/ ٣٧٣): «من السماء».

(٢) لُد: قرية قرب بيت المقدس من نواحي فلسطين. «معجم البلدان» (٥/ ١٥).

(٣) «أشراط الساعة» ليويسف الوابل (ص ٢٧٥).

(٤) ذكر أبو عبد الله القرطبي ثلاثة وعشرين قولاً في اشتقاق هذا اللفظ. انظر: «التذكرة» (ص ٦٧٩)، وأوصلها صاحب القاموس إلى خمسين قولاً. انظر: «ترتيب القاموس» (٤/ ٢٣٩). وذكر صاحب القاموس أنه أورد هذه الأقوال في كتابه «شرح مشارق الأنوار» وغيره.

فخلق الله المَسِيحَيْنِ أحدهما ضد الآخر.

وقال العلماء في سبب تسمية الدجال بالمسيح: أن إحدى عينيه ممسوحة.

وقيل: لأنه يمسح الأرض في أربعين يومًا.

والقول الأول هو الراجح، لما جاء في الحديث عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ...»^(١).

معنى الدجال^(٢):

الدَّجَلُ: هو الخلط والتلبيس، يقال: دَجَلَ؛ إِذَا لَبَسَ وَمَوَّهَ، والدجال: المُمَوِّه

الكذاب، الذي يُكْثِرُ من الكذب والتلبيس.

ولفظه «الدجال» أصبحت عَلَمًا على المَسِيحِ الأعور الكذاب، وسُمِّي

الدجال دجالًا: لأنه يغطي على الناس كفره بكذبه وتمويهه وتليسه عليهم^(٣).

صفة الدجال والأحاديث الواردة في ذلك^(٤):

الدجال رجلٌ من بني آدم، له صفات كثيرة جاءت بها الأحاديث لتعريف

الناس به، وتحذيرهم من شره، حتى إذا خرج عرفه المؤمنون فلا يفتنون به، بل

(١) أخرجه مسلم (٥٢٢١).

(٢) «أشراط الساعة» ليويسف الوابل (ص ٢٧٥-٢٧٧).

(٣) «لسان العرب» (١١/ ٢٣٦-٢٣٧)، و«ترتيب القاموس» (٢/ ١٥٢).

(٤) «أشراط الساعة» ليويسف الوابل (ص ٢٧٧-٢٨٣).

يكونون على علم بصفاته التي أخبر بها الصادق صلى الله عليه وسلم وهذه الصفات تميزه عن غيره من الناس، فلا يغتر به إلا الجاهل الذي سبقت عليه الشقوة. نسأل الله العافية.

ومن هذه الصفات^(١) :

أنه رجل شاب أحمر، قصير، أفحج، جعد الرأس، أجلى الجبهة، عريض النحر، ممسوح العين اليمنى، وهذه العين ليست بناتئة -متفخة وبارزة- ولا جحراء -غائرة-، كأنها عنب طافئة.

وعينه اليسرى عليها ظفرة -لحمة تنبت عند المآقي- غليظة، ومكتوب بين عينيه (ك ف ر) بالحروف المقطعة، أو (كافر) بدون تقطيع، يقرأها كل مسلم، كاتب وغير كاتب.

ومن صفاته: أنه عقيم لا يولد له.

وهذه بعض الأحاديث الصحيحة التي جاء فيها ذكر صفاته السابقة، وهي من الأدلة على ظهور الدجال:

١- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطُ الشَّعْرِ بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطَفُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ. فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعَدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنْبَةً طَافِيَةً، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا

(١) «أشراط الساعة» ليويسف الوابل (ص ٢٧٧).

الدَّجَالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنِ»^(١) وَابْنُ قَطَنِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خُزَاعَةَ.

٢- وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ»^(٢).

٣- وفي الحديث الطويل الذي رواه النّوَّاس بن سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ... فَقَالَ فِي وَصْفِ الدَّجَالِ: إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ -شَدِيدُ جَعُودَةِ الشَّعْرِ-، عَيْنُهُ طَافِيَةٌ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنِ»^(٣).

٤- وعن عبادَةَ بن الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَتَّى خَشِيتُ أَلَّا تَعْقِلُوا، إِنَّ مَسِيحَ الدَّجَالِ رَجُلٌ قَصِيرٌ أَفْحَجُ جَعْدٌ أَعْوَرٌ مَطْمُوسٌ الْعَيْنِ لَيْسَ بِنَائِثَةٍ وَلَا حَجْرَاءَ، فَإِنْ أَلْبَسَ عَلَيْكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ رَيْكُم لَيْسَ بِأَعْوَرَ»^(٤).

٥- وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَمَّا

(١) أخرجه البخاري (٧٠٢٦)، ومسلم (١٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٣٩)، ومسلم (١٦٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٣٢٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

مَسِيحُ الضَّلَالَةِ فَإِنَّهُ أَعَوَّرُ الْعَيْنِ أَجَلَى الْجَبْهَةِ عَرِيضُ النَّحْرِ فِيهِ دَفْءٌ - انْحِنَاءٌ - ^(١).

٦- وفي حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدَّجَالُ أَعَوَّرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَأَ الشَّعْرَ - كَثِيرُهُ - مَعَهُ جَنَّةٌ وَفَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ» ^(٢).

٧- وفي حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، إِلَّا إِنَّهُ أَعَوَّرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعَوَّرَ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ» ^(٣).

وفي رواية: «وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: ك ف ر» ^(٤).

وفي رواية عن حذيفة: «يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ» ^(٥).

وهذه الكتابة حقيقية على ظاهرها، ولا يشكل رؤية بعض الناس لهذه الكتابة دون بعض، وقراءة الأمي لها؛ «وذلك أن الإدراك في البصر يخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء، فهذا يراه المؤمن بعين بصره، وإن كان لا يعرف الكتابة، ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة، كما يرى المؤمن الأدلة بعين

(١) مسند أحمد (٢٨/١٥ - ٣٠)، تحقيق وشرح: أحمد شاكر، وقال: «إسناده صحيح»، وحسنه ابن كثير. انظر: «النهاية/الفتن والملاحم» (١/١٣٠)، تحقيق د: طه زيني.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٣١)، ومسلم (١٩٤٨).

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٣٣).

(٥) أخرجه مسلم (٢٩٣٤).

بصيرته، ولا يراه الكافر فيخلق الله للمؤمن الإدراك دون تعلم؛ لأن ذلك الزمن تنخرق فيه العادات»^(١).

ومختصر الجواب عن الإشكال: أن الله على كل شيء قدير، فهو قادر على أن يُري هذه الكتابة بعض الناس دون بعض، وقادر على أن يجعل الأمي يقرأها.

قال النووي: «الصحيح الذي عليه المحققون: أن هذه الكتابة على ظاهرها، وأنها كتابة حقيقية جعلها الله آية وعلامة من جملة العلامات القاطعة بكفره وكذبه وإبطاله، يُظهرها الله لكل مسلم كاتب وغير كاتب، ويخفيها عن أراد شقاوته وفتنته، ولا امتناع في ذلك»^(٢).

٨- ومن صفاته أيضًا: ما جاء في حديث فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قصة الجَسَّاسَة، وفيه: قال تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلَقًا وَأَشَدَّهُ وِثَاقًا»^(٣).

٩- وفتنته عظيمة جدًا لدرجة أنه ليس بين خلق آدم إلى قيام الساعة فتنة أكبر من فتنة المسيح الدجال؛ كما جاء وفي حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

(١) «فتح الباري» لابن حجر (١٣/١٠٠).

(٢) «شرح النووي لصحيح مسلم» (١٨/٦٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٤٢).

خَلَقُ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ»^(١).

وفي رواية أحمد عن هشام بن عامر الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فِتْنَةٌ أَكْبَرُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ»^(٢).

١٠- وأما أن الدجال لا يُولَدُ له؛ فلما جاء في حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قصته مع ابن صياد، فقد قال لأبي سعيد: «أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى»^(٣).

والمُلاحَظ في الروايات السابقة أن في بعضها وصف عينه اليمنى بالعور، وفي بعضها وصف عينه اليسرى بالعور، وكل الروايات صحيحة، وقد جمع بعض أهل العلم بين هذه الروايات.

فقال القاضي عياض: «إن عيني الدجال كليهما مَعِيبة؛ لأن الروايات كلها صحيحة، وتكون العين اليمنى: هي العين المطموسة والممسوحة، العوراء الطافئة -بالهمز- التي ذهب نورها كما في حديث ابن عمر. وتكون العين اليسرى: التي عليها ظفرة غليظة وطافية -بلا همز- معيبة أيضاً».

فهو أعور العين اليمنى واليسرى معاً، فكل واحدة منها عوراء أي معيبة، فإن

(١) أخرجه مسلم (٢٩٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٨٣١)، وقال الشيخ الأرناؤوط: «حديث صحيح».

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٢٧).

الأعور من كل شيء: المَعِيب، لا سيما ما يختص بالعين، فكلتا عيني الدجال معيبة عوراء، إحداهما بذهابها والأخرى بعييها.

ووافق القاضي عياض على هذا الجمع: النووي، ورَّجَّحه القرطبي.

مكان خروج الدجال^(١):

يخرج الدجال من جهة المشرق من خراسان، من يهودية أصبهان، ثم يسير في الأرض فلا يترك بلدًا إلا دخله، إلا مكة والمدينة، فلا يستطيع دخولهما؛ لأن الملائكة تحرسهما.

ففي حديث فاطمة بنت قيس: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في الدجال: «أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَأَوْ مَأْ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ»^(٢).

وعن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الدَّجَالُ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا: خُرَّاسَانُ»^(٣).

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ مِنْ يَهُودِيَّةِ أَصْبَهَانَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَيْهِمُ التِّيَّجَانُ»^(٤).

(١) «أشراط الساعة» ليويسف الوابل (ص ٢٩٦-٢٩٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢٣٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٤٠٤).

(٤) أخرجه أحمد (١٣٣٤٤)، قال ابن حجر: «صحيح». «فتح الباري» (١٣/٣٢٨).

الأماكن التي لا يدخلها الدجال^(١):

حرم على الدجال دخول مكة والمدينة حين يخرج في آخر الزمان؛ لورود الأحاديث الصحيحة بذلك، وأما ما سوى ذلك من البلدان فإن الدجال سيدخلها واحداً بعد الآخر.

جاء في حديث فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الدَّجَالَ قَالَ: «وَأَنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدَعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَبِيبَةَ فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلَاتًا يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَيَّ كُلَّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا»^(٢).

وثبت أيضاً أن الدجال لا يدخل مسجد الطور، والمسجد الأقصى.

لِمَا رَوَى مِنْ حَدِيثِ جَنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ الْأَزْدِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدَّجَالِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: «وَأَنَّهُ يَلْبَثُ فِيكُمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا يَرُدُّ فِيهَا كُلُّ مَنْهَلٍ إِلَّا أَرْبَعَ مَسَاجِدَ: مَسْجِدَ الْحَرَامِ وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ وَالطُّورِ وَمَسْجِدَ الْأَقْصَى»^(٣).

(١) «أشراط الساعة» ليويسف الوابل (ص ٣٠٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٢).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٦٨٥)، وقال الشيخ شعيب: «إسناده صحيح».

أتباع الدجال^(١):

أكثر أتباع الدجال من اليهود والعجم والترك، وأخلاق من الناس غالبهم الأعراب والنساء.

فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يَتَّبِعُ الدَّجَالُ مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطِّيَالِسَةُ»^(٢).
والطيالسة: كساء غليظ مُخَطَّط.

وفي رواية للإمام أحمد: «سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَيْهِمُ التِّيْجَانُ»^(٣).
وجاء في حديث أبي بكر السابق: «يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»^(٤).

وأما كون الأعراب يتبعون الدجال؛ فلأن الجهل غالب عليهم، وأما النساء فليسرعة تأثرهن وغلبة الجهل عليهن.

جاء في الحديث عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَنْزِلُ الدَّجَالُ فِي هَذِهِ السَّبْخَةِ بِمَرِّ قَنَاةٍ -وَادٍ بِالْمَدِينَةِ-، فَيَكُونُ أَكْثَرُ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ

(١) «أشراط الساعة» ليويسف الوابل (ص ٣١١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٣٣٤٤)، وقال الشيخ شعيب: «حديث حسن»، وصححه ابن حجر. انظر:

«فتح الباري» (٢٣٨/١٣).

(٤) رواه الترمذي (٢١٣٦).

النِّسَاءُ، حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْجِعُ إِلَىٰ حَمِيمِهِ وَإِلَىٰ أُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ وَعَمَّتِهِ فَيُوثِقُهَا رِبَاطًا مَخَافَةَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ»^(١).

فتنة الدجال^(٢):

فتنة الدجال أعظم الفتن منذ خلق الله آدم إلى قيام الساعة، وذلك بسبب ما يخلق الله معه من الخوارق العظيمة التي تبهر العقول وتحير الألباب.

فقد ورد أن معه جنةً ونارًا، جنته ناره وناره جنته، وأن معه أنهار الماء وجبال الخبز، ويأمر السماء أن تمطر فتمطر، والأرض أن تنبت فتنبت، وتتبعه كنوز الأرض، ويقطع الأرض بسرعة عظيمة كسرعة الغيث استدبرته الريح، إلى غير ذلك من الخوارق، وكل ذلك جاءت به الأحاديث الصحيحة.

فعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ الشَّعْرِ - كَثِيرُهُ - مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ فَنَارُهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ»^(٣).

وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ: مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ أَحَدُهُمَا رَأْيَ الْعَيْنِ مَاءٌ أَبْيَضٌ وَالْآخَرُ رَأْيَ الْعَيْنِ نَارٌ تَأْجَجُ، فِيمَا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ فَلَيَاتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلِيَعْمَضُ ثُمَّ لِيُطَاطِئَ رَأْسَهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٥٣٥٢)، تحقيق: أحمد شاكر، وقال: «إسناده صحيح».

(٢) «أشراط الساعة» ليويسف الوابل (ص ٣١٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٣٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٣٤).

وجاء في حديث النواس بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في ذكر الدجال: أن الصحابة قالوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا لَبَنُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا؛ يَوْمٌ كَسَنَةٌ وَيَوْمٌ كَشْهَرٌ وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ. قالوا: وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ. فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتَنْبُتُ، فَتَرْوَحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ -الماشية- أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا -الأعالي والأسنمة- وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ -كناية عن الامتلاء وكثرة الأكل-. ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُصْبِحُونَ مُمَحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ. وَيَمُرُّ بِالْخَرِيبَةِ فَيَقُولُ لَهَا أَخْرِجِي كُنُوزَكِ فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ. ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةً الْغَرَضِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ»^(١).

وجاء في رواية البخاري: عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن هذا الرجل الذي يقتله الدجال من خيار الناس، أو خير الناس، يخرج إلى الدجال من مدينة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيقول للدجال: «أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ. فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ لَا. فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فَيْكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّْي الْيَوْمَ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

(٢) أخرجه البخاري (٧١٣٢)، ومسلم (٢٩٣٨).

وفي حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَنْ الدَّجَالِ: «وَلَنْ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَقُولَ لَأَعْرَابِيٍّ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ لَكَ أَبَاكَ وَأُمَّكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَتَمَثَّلُ لَهُ شَيْطَانَانِ فِي صُورَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَقُولَانِ: يَا بُنَيَّ، اتَّبِعْهُ فَإِنَّهُ رَبُّكَ»^(١).

الوقاية من فتنة الدجال^(٢):

أرشد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ إِلَى مَا يَعصمُهَا مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، فَقَدْ تَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَى الْمَحْجَةِ الْبَيْضَاءِ لِيَلْهَا كُنْهَارُهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ، فَلَمْ يَدَعْ خَيْرًا إِلَّا دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَيْهِ، وَلَا شَرًّا إِلَّا حَذَّرَهَا مِنْهُ، وَمِنْ جُمْلَةٍ مَا حَذَّرَ مِنْهُ: فِتْنَةُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؛ لِأَنَّهَا أَعْظَمُ فِتْنَةٍ تَوَاجَهَهَا الْأُمَّةُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، وَكَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يَنْذِرُ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرِ الدَّجَالِ، وَاخْتَصَّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزِيَادَةِ التَّحْذِيرِ وَالْإِنْذَارِ، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَهُ كَثِيرًا مِنْ صِفَاتِ الدَّجَالِ؛ لِيُحَذَّرَ أُمَّتُهُ فَإِنَّهُ خَارِجٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا مُحَالَةَ؛ لِأَنَّهَا آخِرُ الْأُمَمِ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ.

وهذه بعض الإرشادات النبوية التي أرشد إليها المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ لَتَنْجُو مِنْ هَذِهِ الْفِتْنَةِ الْعَظِيمَةِ:

- التمسك بالإسلام، والتسلح بسلاح الإيمان ومعرفة أسماء الله وصفاته الحسنی التي لا يشاركه فيها أحد، فيعلم أن الدجال بشر يأكل ويشرب، وأن الله تعالى مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ، وَأَنَّ الدَّجَالَ أَعْوَرٌ، وَاللَّهُ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، وَأَنَّهُ لَا أَحَدٌ يَرَى رَبَّهُ

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٦٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٧٥٢).

(٢) «أشراط الساعة» ليويسف الوابل (ص ٣٢٥).

حتى يموت، والدجال يراه الناس عند خروجه مؤمنهم وكافرهم.

- التعوذ من فتنة الدجال، وخاصة في الصلاة، وقد وردت بذلك الأحاديث

الصحيحة، منها:

ما جاء عن أم المؤمنين عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يدعو في الصلاة: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»^(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٢).

حفظ آيات من سورة الكهف، فقد أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقراءة فواتح سورة الكهف على الدجال، وفي بعض الروايات: خواتيمها، وذلك بقراءة عشر آيات من أولها أو آخرها. ومن الأحاديث الواردة في ذلك:

حديث النواس بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطويل، وفيه قوله: «فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٨٣٢)، ومسلم (٥٨٩).

(٢) أخرجه مسلم (٥٨٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ»؛ أي: من فتنته.

قال مسلم: «قال شُعْبَةُ: مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ. وَقَالَ هَمَّامٌ: مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ»^(١).

قال النووي: «سَبَبُ ذَلِكَ مَا فِي أَوَّلِهَا مِنَ الْعَجَائِبِ وَالْآيَاتِ، فَمَنْ تَدَبَّرَهَا لَمْ يُفْتَنَّ بِالْدَّجَالِ، وَكَذَا فِي آخِرِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا﴾ [الكهف: ١٠٢]»^(٢).

وهذا من خصوصيات سورة الكهف، فقد جاءت الأحاديث بالحث على قراءتها، وخاصة في يوم الجمعة، فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ»^(٣).

ولا شك أن سورة الكهف لها شأن عظيم، ففيها من الآيات الباهرات كقصة أصحاب الكهف وقصة موسى مع الخضر وقصة ذي القرنين وبنائه للسد العظيم حائلاً دون يأجوج ومأجوج، وإثبات البعث والنشور والنفخ في الصور، وبيان الأخسرين أعمالاً، وهم الذين يَحْسَبُونَ أنهم على الهدى، وهم على الضلالة والعمى.

(١) أخرجه مسلم (٨٠٩).

(٢) «شرح النووي لصحيح مسلم» (٩٣/٦).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (رقم: ٣٣٩٢)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٤٧٠).

فينبغي لكل مسلم أن يحرص على قراءة هذه السورة وحفظها وترديدها، وخاصة في خير يوم طلعت عليه الشمس، وهو يوم الجمعة.

- الفرار من الدجال والابتعاد منه^(١).

والأفضل سكنى مكة والمدينة، والأماكن التي لا يدخلها الدجال، فينبغي للمسلم إذا خرج الدجال أن يبتعد منه؛ وذلك لما معه من الشبهات والخوارق العظيمة التي يجريها الله على يديه فتنة للناس، فإنه يأتيه الرجل وهو يظن في نفسه الإيمان والثبات فيتبع الدجال، نسأل الله أن يعيذنا من فتنته وجميع المسلمين.

فعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ فَلْيَنَأ - يبتعد - مِنْهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ يَتَّبِعُهُ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ بِمَا يُبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»^(٢).

هلاك الدجال^(٣):

يكون هلاك الدجال على يدي المسيح عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَام، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة، وذلك الدجال يظهر على الأرض ويكثر أتباعه

(١) «أشراط الساعة» ليوסף الوابل (ص ٣٢٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٩٨٧٥)، وقال الشيخ شعيب: «إسناده صحيح على شرط مسلم»، وأبو داود

(٤٣١٩)، وصحَّه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) «أشراط الساعة» ليوסף الوابل (ص ٣٣٣).

وتعم فتنته، ولا ينجو منها إلا قلة من المؤمنين، وعند ذلك ينزل عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ على المنارة الشرقية بدمشق، ويلتف حوله عباد الله المؤمنين، فيسير بهم قاصداً المسيح الدجال، ويكون الدجال عند نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ متوجهاً نحو بيت المقدس، فيلحق به عيسى عند باب «لد» - بلدة في فلسطين قرب بيت المقدس -، فإذا رآه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء، فيقول له عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إن لي فيك ضربة لن تفوتني»، فيتداركه عيسى فيقتله بحرْبته، وينهزم أتباعه فيتبعهم المؤمنون فيقتلونهم حتى يقول الشجر والحجر: يا مسلم يا عبد الله، هذا يهودي خلفي تعال فاقتله، إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود.

وإليك بعض الأحاديث الواردة في هلاك الدجال وأتباعه:

فعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّثُ أَرْبَعِينَ...» فذكر الحديث، وفيه: «فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةٌ بَنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ»^(١).

وعن مجمع بن جارية الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالَ بِبَابِ لُدٍّ»^(٢).

وعن النواس بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قصة نزول عيسى وقتله للدجال، وفيه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي

(١) أخرجه مسلم (٢٩٤٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٢٤٤)، وقال: «هذا حديث صحيح»، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

حَيْثُ يَنْتَهِي طَرَفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَبَابٍ لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ»^(١).

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي خَفَقَةٍ مِنَ الدِّينِ وَإِدْبَارٍ مِنَ الْعِلْمِ...» فذكر الحديث، وفيه: «ثُمَّ يَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيُنَادِي مِنَ السَّحَرِ فَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَيَّ الْكَذَّابِ الْخَبِيثِ؟، فَيَقُولُونَ: هَذَا رَجُلٌ جَنِّيٌّ، فَيَنْطَلِقُونَ فَإِذَا هُمْ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَقَامُ الصَّلَاةُ، فَيَقَالُ لَهُ: تَقَدَّمَ يَا رُوحَ اللَّهِ، فَيَقُولُ: لِيَتَقَدَّمَ إِمَامُكُمْ فَلْيُصَلِّ بِكُمْ؛ فَإِذَا صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ خَرَجُوا إِلَيْهِ، قَالَ: فَحِينَ يَرَى الْكَذَّابُ يَنْمَاطُ كَمَا يَنْمَاطُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَيَمْشِي إِلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ، حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَةَ وَالْحَجَرَ يُنَادِي: يَا رُوحَ اللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ، فَلَا يَتْرُكُ مِمَّنْ كَانَ يَتَّبِعُهُ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ»^(٢).

وبقتله -لعنه الله- تنتهي فتنه العظيمة، ويُنجي الله الذين آمنوا من شره وشر أتباعه على يدي روح الله وكلمته عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ وأتباعه المؤمنين، والله الحمد والمِنَّة.

الرَّدُّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ حَقِيقَةَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ:

قال الشيخ حمود التويجري: «وأما خروج الدجال؛ فقد جاء فيه أكثر من مائة وتسعين حديثاً من الصَّحاح والحسان، وقد تواترت الأحاديث في خروج

(١) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٩٥٤)، وقال الشيخ شعيب: «إسناده صحيح على شرط مسلم».

الدجال من وجوه متعددة، ولو لم يكن منها سوى الأمر بالاستعاذة من فتنة الدجال في كل صلاة لكان ذلك كافياً في إثبات خروجه، والرد على من أنكر ذلك.

وقد أنكرت طوائف كثيرة من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة خروج الدجال بالكلية، وردوا الأحاديث الواردة فيه، ذكر ذلك ابن كثير في «النهاية»، قال: «وخرجوا بذلك عن حيز العلماء؛ لردّهم ما تواترت به الأخبار الصحيحة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وذكر النووي في «شرح مسلم»: «أن مذهب أهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظار إثبات خروج الدجال، خلافاً لمن أنكره من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة»^(١).

وقد تبع الخوارج والجهمية والمعتزلة على إنكار خروج الدجال كثير من المتسبين إلى العلم في زماننا وقبلة بزمان، وأنكر بعضهم كثيراً من أشراف الساعة مما هو ثابت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبعضهم يتأولها على ما يوافق عقلية الفاسدة، ولو كان الذين أشرنا إليهم أهل علم على الحقيقة لما ردوا شيئاً من الأحاديث الثابتة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكأنوا يقابلونها بالرضا والقبول والتسليم»^(٢).

(١) انظر: «شرح النووي لصحيح مسلم» (١٨/٥٨ - ٥٩)، و«فتح الباري» (١٣/١٠٥).

(٢) «إقامة البرهان» (ص ٦-٧).

قال الدكتور يوسف الوابل: «ما تقدم من الأحاديث يدل على تواتر خروج الدجال في آخر الزمان، وأنه شخص حقيقة، يعطيه الله ما شاء من الخوارق العظيمة.

وقد ذهب الشيخ محمد عبده إلى أن الدجال رمز للخرافات والدجل والقبائح^(١)، وتبعه الشيخ أبو عبيدة، فذهب إلى أن الدجال رمز لاستشراء الباطل، وليس رجلاً من بني آدم، وهذا التأويل صرف للأحاديث عن ظاهرها بدون قرينة!

وإليك ما قاله الشيخ أبو عبيدة في تعليقه على أحاديث الدجال؛ قال: «اختلاف ما روي من الأحاديث في مكان ظهور الدجال، وزمان ظهوره، وهل هو ابن صياد أم غيره؟

يشير إلى أن المقصود بالدجال: الرمز إلى الشر، واستعلائه، وصولته وجبروته، واستشراء خطره، واستفحال ضرره في بعض الأزمنة، وتطايير أذاه في كثير من الأمكنة، بما يتيسر له من وسائل التمكين والانتشار والفتنة بعض الوقت، إلى أن تنطفئ جذوته، وتموت جمرته سلطان الحق، وكلمة الله: ﴿إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]»^(٢).

ويقول أيضاً: أليس الأولى أن يفهم من الدجال أنه رمز الشر والبهتان

(١) انظر: «تفسير المنار» (٣١٧٣).

(٢) «النهاية/ الفتن والملاحم» (١/ ١١٨ - ١١٩)، تحقيق الشيخ: محمد فهمي أبو عبيدة.

والإفك... إلخ^(١).

ويرد على هذه الأقوال بأن الأحاديث صريحة في أن الدجال رجل بعينه، وليس هناك ما يدل على أنه رمز للخرافات والدجل والباطل، وليس في الروايات اختلاف ولا تعارض، وقد سبق الجمع بينها، وأن أول ما يخرج الدجال من أصبهان من جهة خراسان، وكلها في جهة المشرق، وما قيل عن ابن صياد هل هو الدجال أم غيره؟ وذكر العلماء الأقوال في ذلك.

وإذا تبين هذا، وأن الروايات ليس فيها اضطراب، لا من حيث مكان خروجه، ولا من حيث زمان ظهوره؛ لم يكن هناك ما يدعو إلى ما ذهب إليه، لا سيما مع ما جاء من صفاته التي نبهت عليها الأحاديث، والتي تدل دون ارتكاب تجوز لا داعي له على أنه شخص حقيقة.

وأيضاً؛ فأبو عبيدة متناقض في تعليقاته على الأحاديث الواردة في الدجال في كتاب «الفتن والملاحم» لابن كثير؛ فإنه يعلق على قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنه مكتوب بين عينيه (كافر)؛ يقرؤه من كره عمله، أو يقرؤه كل مؤمن». وقوله: «تعلموا أنه لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت».

يقول أبو عبيدة: «وهذا يقرر كذب الدجال في دعواه الربوبية -قَبَّحه الله، وأتم عليه غضبه ولعنه-»^(٢).

(١) «النهاية/الفتن والملاحم» (١/ ١٥٢).

(٢) «النهاية/الفتن والملاحم» (١/ ٨٩).

فهو هنا يرى أن الدجال إنسان حقيقة، يدَّعي الربوبية، ويدعو عليه بالغضب
واللعنة، وفي موضع آخر ينفي أن يكون هناك دجال على الحقيقة، وإنما هو رمز
للشر والفتنة!

ولا شك أن هذا تناقض واضح منه.

وأرجو ألا ينطبق على هؤلاء المنكرين لظهور الدجال قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«أَلَا وَإِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ قَوْمٌ يُكْذِبُونَ بِالرَّجَمِ، وَبِالدَّجَالِ، وَبِالشَّفَاعَةِ،
وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَقُومُ يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا امْتَحَسُوا»^{(١)(٢)}.



(١) أخرجه أحمد: برقم (١٥٦) تحقيق أحمد شاكر، وقال: «إسناده صحيح».

(٢) «أشراط الساعة» ليوسف الوابل (ص ٣١٥-٣١٧).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وما أنكرت العلماء من [أهل السنة^(١)] فهو منكر، واحذروا البدع كلها.

الشرح

بعد أن بين المصنف رَحِمَهُ اللهُ وجوب لزوم السنة، وأن طريق السنة هو لزوم طريق أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن أراد الاستقامة على شرع الله عَزَّجَلَّ وعلى دين الإسلام فعليه بالتمسك بسنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذلك إنما يكون بما كان عليه فهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين.

ذكر المصنف هنا ما يُقابل السنة وهي البدعة، والبدعة في أصل اللغة: الشيء المبتدع المخترع على غير أثر سابق^(٢)؛ أو على غير مثال سابق.

ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحزاب: ٩]. فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن أول الرسل، وإنما قد كان من قبله عدد كبير من أنبياء الله ورسله -صلوات الله وسلامه عليهم-.

وهكذا قول الله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]؛ أي: أن الله عَزَّجَلَّ خلق السموات والأرض على غير مثال سابق، فهذا معنى البدعة في اللغة.

(١) في «طبقات الحنابلة»: «من الشبهة»، والتصويب من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٨)، و«مختصر الحجة» (٢/ ٣٧٤).

(٢) انظر: «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٣٦٧).

والشيء المبتدع يُطلق على أمرين:

الأمر الأول: أمرٌ مبتدع في أمور الدنيا؛ كالمخترعات التي يخترعها البشر في مصالح دنياهم.

والأمر الثاني: الأمر المبتدع في أمر الدين.

فما يتعلق بأمرٍ مصالح الناس من مخترعاتهم؛ كوسائل تنقلاتهم وما يتعلق بمساكنهم، وما يتعلق بأدواتهم ونحو ذلك؛ فهذا لا شأن له بهذا الأمر، وإنما الكلام هنا عن الابتداع في الدين.

ومعلوم أن الابتداع في الدين أمرٌ محرّم، والنبى ﷺ حذرنا وقال: «وإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١).

فَمَا اسْتَنْىِ النَّبِى ﷺ شَيْئًا مِنَ الْبِدْعِ، وَلَا حُجَّةَ لِقَائِلٍ فِي قَوْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَأْنِ التَّرَاوِيحِ: «نَعَمْتُ الْبِدْعَةُ هِيَ»^(٢).

فالتراويح لم تكن أمراً على غير مثالٍ سابق، فقد صلى النبي ﷺ بأصحابه التراويح، ولكن النبي ﷺ رافقاً ورحمةً بأمته لم يستمر بهم خشية أن تُفرض عليهم، فالتراويح لم تكن أمراً مبتدعاً من الناحية الشرعية واستعمال عمر لهذه اللفظة إنما هو استعمالٌ من حيث المعنى اللغوي لا أكثر^(٣).

(١) أخرجه الترمذي (٤٦٠٧)، وأحمد (١٧١٤٤)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٢) «موطأ مالك» (٢٤٩)، وأخرجه البخاري (١٨٨٠) بلفظ: «نعم البدعة هذه».

(٣) انظر: «الفتاوى الكبرى» لابن تيمية (٢/ ٩٢)، والشاطبي في «الاعتصام» (١/ ٢٥٠).

فالبعد منه في جملة وتفصيلاً، وكما قال النبي ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»^(١).

والناس لم يبتدعوا بدعة قط حتى تركوا من السنة مثلها، فهذا هو الواقع المعيش؛ أنه ما أحييت بدعة إلا وأميتت سنة.

والإنسان عليه أن يسأل نفسه: هل استطعنا أن نقوم بالواجبات كما ينبغي، ويسن النبي ﷺ كما ينبغي وبقي عندنا فضل وزيادة من الوقت والجهد لنبحث عن زيادة على تلك الواجبات وتلك السنن؟!

أعتقد أن جواب كل واحد منا أننا على تقصير كبير في شأن الواجبات، وتفريط أكبر في شأن السنن والنوافل، والواحد منا لو تأمل في صلاة الفريضة كيف أداها وكيف صلاها لبكى على حاله وعلى نفسه من تقصيره في أدائها، وبالتالي هل الناس استطاعوا أن يؤدوا الواجبات والسنن ليتقلوا بعد ذلك إلى أمور أخرى؟

فما بالك إذا كان إحياء البدعة حتماً ولا بُد أن يكون في مقابلة إماتة للسنة، فأولئك الذين يبتدعون في الأذكار بعد الصلوات كالذكر الجماعي؛ لما انشغلوا أو شغلوا تلك الأوقات بأذكار جماعية كان هذا في مقابل إماتة السنة التي كان عليها النبي ﷺ في ذكره بعد الصلاة.

(١) أخرجه البخاري: برقم (٢٦٩٧)، ومسلم برقم (١٧١٨).

فما داموا شغلوا تلك الأوقات بتلك البدع كان في مقابل ذلك إماتة للسنة، وهكذا فقس؛ كلما أحييت بدعة أُميت في مقابلها سنة، فهذا مما يدل على أن من شر هذه البدع ومن خطرها أن فيها إماتة للسنة، ويصل الحال ببعضهم إلى أن يرى السنة بدعة والبدعة سنة؛ لأنه أَلِفَ البدعة ونشأ عليها، وعندما يُؤتَى إليه بأمر من السنة ينكره ويرى أنه هو البدعة فتقلبُ عنده الموازين^(١).

والحث على التمسك بالسنة والتحذير من البدع هو وصية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ووصية السلف الصالح من بعده من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ومن جاء بعدهم.

فعن العرياض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢) قال: «وعظنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودع فأوصنا. قال: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(٣).

فوصية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه ولأمته من بعدهم هي أن يتمسكوا بما

(١) انظر: «الاعتصام» للشاطبي (٣٠ / ١).

(٢) العرياض بن سارية السلمي، أبو نجيع، صحابي مشهور من أهل الصفة، مات سنة خمس وسبعين للهجرة، وقيل قبل ذلك. «الإصابة» (٤٦٦ / ٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٧١٤٥)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وابن ماجه (٤٣)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٧).

سَنَّهُ من أحكام وتشريعات أشد التمسك، وأن يحذروا الابتداع في الدين،
وَحَكَمَ على تلك المُحدثات بالضلال والانحراف عن الطريق الذي رَسَمَهُ.

وقد رَسَمَ النبي ﷺ في هذا الحديث ركيزتين أساسيتين في هذا
الدين هما:

١- الاتباع. ٢- ترك الابتداع.

ولقد سار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على هذه الوصية النبوية وعملوا بها، فلم
يحيدوا عن سنته ﷺ، بل عملوا بها ونقلوها للأمة المحمدية من
بعدهم كما سمعوها منه ﷺ، وكذلك فقد كانوا أشد الناس تمسكًا
بسنته، وأشدهم محاربة للابتداع في الدين، وقد كان في هذا صلاحهم
وفلاحهم ونجاتهم، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

ومن المؤسف أن كثيرًا من المسلمين في وقتنا الحاضر قد اختلت عندهم
كلتا الركيزتين؛ فتركوا الاتباع والافتداء بسنة النبي ﷺ حتى أصبحت
السنة عندهم أمرًا مستغربًا مستنكرًا؛ لجهلهم بها وبُعدِهِم عنها، واستبدلوا
بذلك البدع التي لا أصل لها ولا دليل عليها من كتاب الله وسنة نبيه
ﷺ، فاتخذوها دينًا يدينون به فانعكست بذلك الموازين لديهم؛
فأصبحوا يرون الحق باطلاً والباطل حقًا، والمعروف مُنكرًا والمنكر معروفًا،
وما ذلك إلا لكونهم لم يَعْرِفُوا من الإسلام إلا اسمه، ولا من الدين إلا رسمه
بسبب ما هم عليه من قِلَّة العلم وعدم معرفتهم بالسنة.

فأين هؤلاء من وصية المصطفى ﷺ بأن يَتَّبِعُوا ولا يَتَّبِدِعُوا.

قال المصنف رحمه الله:

ولا عين نظرت^(١) بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خيرًا من أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ولا بعد أبي بكر عين نظرت خيرًا من عمر، ولا بعد عمر عين نظرت خيرًا من عثمان، ولا بعد عثمان بن عفان عين نظرت خيرًا من علي بن أبي طالب -رضي الله عنهم أجمعين-.

[قال أحمد: كنا نقول: أبو بكر وعمر وعثمان ونسكت عن علي حين صحَّ لنا حديث ابن عمر بالتفضيل^(٢)].

قال أحمد: هم والله الخلفاء الراشدون المهديون.

الشرح

أولاً: هذه المسائل المتعلقة بالمفاضلة بين أصحاب النبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يذكرها العلماء دائماً توطئة لمسائل الخلافة والإمامة.

فمسألة تفضيل أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ على باقي الصحابة، ويدخل فيها مسألة تفضيل عثمان على علي.

وأهل السنة يعتقدون بأن خير هذه الأمة بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أبو بكر

(١) في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٨)، و«مختصر الحجة» (٢/ ٣٧٤)

نص العبارة: «ولا عين تطرف بعد النبي أفضل من أبي بكر، ولا بعد أبي بكر عين تطرف أفضل من عمر، ولا بعد عمر عين تطرف أفضل من عثمان».

(٢) ما بين معقوفتين مأخوذ من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٨).

وعمر وعثمان، ثم علي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح، ثم بعد ذلك يأتي بقية العشرة، ثم يأتي بعد هذا أهل بدر، ثم يأتي بعد ذلك أهل بيعة شجرة الرضوان، ثم بعد ذلك يأتي أهل الفتح - فتح مكة - ثم بعد ذلك يتوالى الفضل بحسب أقدمية ذلك الذي أسلم من الصحابة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «يقرؤون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وغيره، من أَنَّ خَيْرَ هذه الأُمَّة بعد نَبِيِّهَا: أبو بكر، ثُمَّ عُمَرُ، وَيُثَلَّثُونَ بِعُثْمَانَ، وَيُرَبَّعُونَ بِعَلِيٍّ - رضي الله عنهم أجمعين -، كما دلَّت عليه الآثار»^(١).

وقد أجمع الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ على تقديم عثمان في البيعة، وإن كان بعض السلف قد اختلفوا في التفضيل بين عثمان وعلي - فإنهم لم يختلفوا في الترتيب في البيعة للخلافة، وكل مَنْ خالف الترتيب في الخلافة فإنه من أهل البدع.

وترتيب أهل السنة: «أبو بكر، ثُمَّ عُمَرُ، وَيُثَلَّثُونَ بِعُثْمَانَ، وَيُرَبَّعُونَ بِعَلِيٍّ - رضي الله عنهم أجمعين -».

وإن كان ثمَّ خلافٌ في التفضيل بين عثمان وعلي، ولكنه لا يترتب عليه أي أثر في الانتساب لأهل السنة؛ «فقدَّم قومٌ عثمانَ، وسكتوا، وربَّعوا بعليٍّ، وقدَّم قومٌ عليًّا، وقومٌ توقَّفوا، لكن استقرَّ أمرُ أهلِ السُّنَّةِ على تقديم عُثْمَانَ ثم عليٍّ».

(١) «مجموع الفتاوى» (٢/ ٩١).

ثانيًا: ذكر تفاضل الأربعة - رضوان الله عليهم^(١).

أجمع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على تفضيل أبي بكر وتقديمه على سائر الصحابة، ثم تفضيل عمر بعده على عثمان، ثم عثمان بعد عمر على من بعده - رضوان الله عليهم -.

وكانوا يتحدثون بذلك في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يسمعهم فلا يُنْكِرُهُ، ثم أجمعوا على تقديم علي بعد عثمان فقدموه وبايعوه بالخلافة.

فالصحابة مجمعون على تفضيل أبي بكر على عمر ثم عمر على عثمان ثم عثمان على علي - رضي الله عنهم أجمعين -، وتفضيل أبي بكر على عمر بلا خلاف.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على جميع الصحابة، وإنما اختلف من اختلف منهم في علي وعثمان».

قال البيهقي - بعد ذكره قول الشافعي هذا بسنده -: «وروينا عن جماعة من التابعين وأتباعهم نحو هذا»^(٢).

وقال يحيى بن سعيد القطان: «من أدركت من أصحاب النبي والتابعين لم يختلفوا في أبي بكر وعمر وفضلهما إنما كان الاختلاف في علي وعثمان»^(٣).

(١) «مباحث المفاضلة في العقيدة» (ص ٢٥٢-٢٦٤).

(٢) «الاعتقاد» (ص ٣٦٩).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٧/ ١٣٦٧).

والخلاف الذي وقع في ذلك خلاف يسير، وما وقع إلا في المفاضلة بينهما، وتقديم أحدهما على الآخر في الفضل دون الخلافة، فإنهم مجمعون بلا خلاف على تقديم عثمان على علي في الخلافة، وعلى صحة الخلافتين، ثم إن ذاك الخلاف قد انقضى واستقر أمر أهل السنة على تفضيل عثمان على علي، ورجع بعض من قال بتقديم علي إلى تقديم عثمان.

يقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «مع أن بعض أهل السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر، أيهما أفضل؟، فقدم قوم عثمان وسكتوا وربعوا بعلي، وقدم قوم علياً، وقوم توقفوا...».

قال: «لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان على علي، وإن كانت هذه المسألة -مسألة عثمان وعلي- ليست من الأصول التي يضلل المخالف فيها عند جمهور أهل السنة، لكن التي يضلل فيها هي مسألة الخلافة، وذلك أنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله»^(١).

قال ابن حجر: «الإجماع انعقد بأخرة بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة»^(٢).

وروى ابن عبد البر بسنده أن مالكا سُئِلَ: «مَنْ تُقدم بعد رسول الله؟

(١) «العقيدة الواسطية - ضمن المجموعة العلمية السعودية» (ص ٨٦).

(٢) «فتح الباري» (٧/ ٣٤).

قال: أقدم أبا بكر وعمر، ولم يزد على هذا.

وروي أيضًا قول مالك: «ليس من أمر الناس الذين مَضَوْا عليه أن يُفَاضِلُوا بين الناس»^(١).

ولقد روى الخلال بسنده عن أيوب السخيتاني أنه قال: «دخلت المدينة والناس متوافرون، القاسم بن محمد وسليمان وغيرهما، فما رأيت أحدًا يختلف في تقديم أبي بكر وعمر وعثمان»^(٢).

هذا، وقد ذكر ابن حزم^(٣) عن بعض السلف من الصحابة وغيرهم سمي بعضهم، أن منهم من قال: أفضل الناس بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعفر بن أبي طالب، ومنهم من قال: وبعد جعفر حمزة، وأن منهم من قال: إن أفضل الناس بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبد الله بن مسعود، وغير ذلك مما ذكره ابن حزم عن بعض السلف من غير أن يذكر إسنادًا لما رواه عنهم.

وقد قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما ما يُحْكِي عن بعض المتقدمين من تقديم جعفر وتقديم طلحة أو نحو ذلك، فذلك في أمور مخصوصة، لا تقديمًا عامًا، وكذلك ما ينقل عن بعضهم في علي»^(٤).

ويشهد لما قاله ابن تيمية من كلام ابن حزم نفسه؛ فقد حمل ما ورد عن

(١) «الانتقاء» (ص ٣٠، ٣٩).

(٢) «السنة» (ص ٤٠٣).

(٣) انظر: «الفصل» (٤/ ١١١).

(٤) «منهاج السنة» (٢/ ٧٤).

أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في ذكرها زوجها قبل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أنه مذهبها في التفضيل.

قال: «وروينا عن أم سلمة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها تذكرت الفضل ومن هو خير فقالت: ومن هو خير من أبي سلمة، أول بيت هاجر إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(١). والمروى عن أم سلمة في ذلك ما جاء في سياق قصة زواجها بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قولها: «فلما توفي أبو سلمة استرجعت؛ وقلت: اللهم أجرنى في مصيبتى واخلفني خيراً منه، قالت: ثم رجعت إلى نفسي قلت: من أين لي خير من أبي سلمة؟، فلما انقضت عدتي استأذن علي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذكرت قصة خطبة النبي لها ثم زواجها منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى قولها: «فقد أبدلني الله بأبي سلمة خيراً منه؛ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٢).

وحمل ما ورد في هذه الرواية عن أم سلمة أنه مذهبها وقولها في أفضل الناس بعد رسول الله - كما حملة ابن حزم - عجيب غاية العجب، ولقد وردت أحاديث في تفضيل أعيان من الصحابة كل واحد في أمر مخصوص كما في حديث: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَقْرَوُهُمْ أَبِي بْنُ كَعْبٍ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ

(١) «الفصل» (٤/١١١).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٣٤٤)، والحاكم (٤/١٦)، وصححه ووافقه الذهبي. وانظر: «الفتح

الرباني» (٢١/٦٧-٦٨)، وأصله في «صحيح مسلم» (٢/٦٣٣).

الجرّاح»^(١). ونحو ذلك من الأحاديث.

ومن قال من السلف - مثلاً -: أفرض الصحابة زيد، فليس هذا قول منه بأنه أفضل الصحابة بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن توهم الواهم ذلك.

وقد رَوَى الذهبيُّ بسنده عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «وما احتذى النعال ولا ركب المطايا ولا ركب الكور رجل أفضل من جعفر».

ثم قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا ثابت عن أبي هريرة، ولا ينبغي أن يزعم زاعم أن مذهبه: أن جعفرًا أفضل من أبي بكر وعمر، فإن هذا الإطلاق ليس هو على عمومته، بل يخرج منه الأنبياء والمرسلون، فالظاهر أن أبا هريرة لم يقصد أن يدخل أبي بكر ولا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا»^(٢).

ومن قبيل ما ذكره ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ما حكاه الخطّابي عن بعض المتأخرين؛ إذ قال: «وللمتأخرين في هذا مذاهب، منهم من قال بتقديم أبي بكر من جهة الصحابة، وبتقديم علي من جهة القرابة». وقال: «وكان بعض مشايخنا يقول: أبو بكر خير، وعلي أفضل. قال: وباب الخيرية غير باب الفضيلة، قال: وهذا كما تقول: إن الحر الهاشمي أفضل من العبد الرومي والحبشي، وقد يكون العبد الحبشي خيرًا من هاشمي في معنى الطاعة لله والمنفعة للناس، فباب الخيرية متعدّد وباب الفضيلة لازم»^(٣).

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٩٠)، وابن ماجه (١٥٤).

(٢) «السير» (٥٠٦/١٤).

(٣) «معالم السنن - بهامش المختصر» (١٩-١٨/٧).

وهذا الذي حكاه الخطابي هو في معنى ما تقرر من أنه قد تكون في المفضل ففضيلة لا توجد في الفاضل من غير أن ينال ذلك من تفضيل الفاضل على المفضل، والله أعلم.

وكان ابن عبد البر قال: «اختلف السلف أيضًا في تفضيل علي وأبي بكر»^(١).

قال الزركشي: «قد غلط في ذلك ووهم»^(٢). كيف وهو نفسه ممن نقل اجتماع السلف والخلف على أن عليًا أفضل الناس بعد عثمان^(٣).

فالصحابة مجمعون على تفضيل أبي بكر على عمر، ثم عمر على عثمان، ثم عثمان على علي - رضي الله عنهم أجمعين -، ولقد اتفق الناس - الصحابة وغيرهم - بعد مقتل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على تفضيل عثمان، حكى هذا الاتفاق صاحبُ رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أما عبد الرحمن، فقد قال في قصةبيعة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما اختاره للخلافة بعد عمر: «أما بعد، يَا عَلِيُّ، إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ»^(٤).

(١) «الاستيعاب - بهامش الإصابة» (٥٢ / ٣).

(٢) «الإجابة» (ص ٥٤).

(٣) انظر: «الاستيعاب» (٥٢ / ٣).

(٤) أخرجه البخاري (٧٢٠٧)، وقد كان عبد الرحمن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد اجتهد غاية الاجتهاد.

قال ابن كثير في «الباعث الحثيث» (ص ١٥٥): «حتى سأل النساء في خدورهن، والصبيان في المكاتب، فلم يرههم يعدلون بعثمان أحدًا».

وكان قد قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قبل ذلك للشيخين عثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حين التشاور: «أفتجعلونه -يعني: أمر الاختيار- إليّ والله على ألا آلو عن أفضلكم»^(١).

وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما استُخْلِفَ عثمان: «أمرنا خير من بقي ولم نأل»^(٢).

وقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنا اجتمعنا أصحاب محمد؛ فلم نأل عن خيرنا ذي فوق، فبايعنا أمير المؤمنين عثمان»^(٣).

وقال الإمام أحمد: «لم يكن بين أصحاب رسول الله اختلاف أن عثمان أفضل من علي»^(٤).

ومضى اعتقاد أهل السنة والجماعة على ذلك، إلا ما كان من خلاف يسير في المفاضلة بين عثمان وعلي أيهما أفضل؟ بعد أن أجمعوا على تقديم أبي بكر

(١) أخرجه البخاري. انظره مع «الفتح» (٦١/٧).

(٢) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (رقم: ٧٤٧)، قال المحقق: «إسناده صحيح»، وابن سعد في «الطبقات» (٦٣/٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٧٦٠/٢)، والخلال في «السنة» (ص ٣٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٨٨/٩): «رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح»، وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٣٤٢/٧).

(٣) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (رقم: ٣٩١)، قال المحقق في (ص ٢٩٦): «رجال الإسناد ثقات». وقال في (ص ٤٦٧): «إسناده حسن»، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٦٣/٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٧٦١/٢)، وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٣٤٢/٧).

(٤) «السنة» للخلال (٣٩٢).

وعمر عليهما في الفضل بلا خلاف.

وتفضيل أبي بكر على عمر بلا خلاف.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: «ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على جميع الصحابة، وإنما اختلف من اختلف منهم في علي وعثمان».

قال البيهقي -بعد ذكره قول الشافعي هذا بسنده-: «وروينا عن جماعة من التابعين وأتباعهم نحو هذا»^(١).

وقال يحيى بن سعيد القطان: «من أدركت من أصحاب النبي والتابعين لم يختلفوا في أبي بكر وعمر وفضلهما، إنما كان الاختلاف في علي وعثمان»^(٢).

والخلاف الذي وقع في ذلك خلاف يسير، وما وقع إلا في المفاضلة بينهما، وتقديم أحدهما على الآخر في الفضل دون الخلافة، فإنهم مجمعون بلا خلاف على تقديم عثمان على علي في الخلافة، وعلى صحة الخِلافتَيْن، ثم إن ذاك الخلاف قد انقضى واستقر أمر أهل السنة على تفضيل عثمان على علي، ورجع بعض من قال بتقديم علي إلى تقديم عثمان.

يقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «مع أن بعض أهل السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر، أيهما أفضل،

(١) «الاعتقاد» (٣٦٩).

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٣٦٧/٧).

فَقَدَّمَ قوم عثمان وسكتوا وربعوا بعلي، وقدم قوم عليًّا، وقوم توقفوا». قال: «لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان على علي، وإن كانت هذه المسألة -مسألة عثمان وعلي- ليست من الأصول التي يُضَلَّلُ المُخَالَفُ فيها عند جمهور أهل السنة، لكن التي يُضَلَّلُ فيها هي مسألة الخلافة، وذلك أنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله»^(١).

وقال ابن عبد البر بعد ذكره للخلاف الواقع بين أهل السنة في المفاضلة بين عثمان وعلي: «وأهل السنة اليوم على ما ذكرت لك من تقديم أبي بكر في الفضل على عمر، وتقديم عمر على عثمان، وتقديم عثمان على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(٢).

وقال ابن الصلاح: «وتقديم عثمان هو الذي استقرت عليه مذاهب أصحاب الحديث والسنة»^(٣).

قال ابن حجر: «الإجماع انعقد بأخرة بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة»^(٤).

وحاصل ما كان عليه أهل السنة في المفاضلة بين عثمان وعلي قبل انعقاد إجماعهم على تفضيل عثمان ثلاثة مذاهب:

(١) «العقيدة الواسطية - ضمن المجموعة العلمية السعودية» (ص ٨٦).

(٢) «الاستيعاب - بهامش الإصابة» (٣ / ٥٤).

(٣) «المقدمة» (ص ١٩٩).

(٤) «فتح الباري» (٧ / ٣٤).

الأول: تفضيل عثمان ثم علي، وكان مذهب الجمهور.

الثاني: تفضيل علي ثم عثمان، وكان قد ظهر في أهل الكوفة.

الثالث: التوقف عن المفاضلة بينهما، وكان قد ظهر في أهل المدينة.

فالمذهب الأول: هو الذي كان عليه عامة أهل السنة كما قال ابن عبد البر^(١) والخطابي^(٢)، وابن حجر^(٣) وغيرهم، وفي هؤلاء من توقف في التفضيل عند عثمان فقال بتفضيل عثمان بعد عمر، وسكت على ذلك، مع اعتقاده بالترتيب بعلي، وإنما قصد بالتوقف عند عثمان الاقتداء بحديث ابن عمر المتقدم، وهم لا يقدمون على عليٍّ أحدًا بعد الثلاثة، ومن هؤلاء أحمد بن حنبل، وصرح رَحِمَهُ اللهُ بأن التوقف عند عثمان إنما هو عمل بحديث ابن عمر، فقال: نقول: أبو بكر وعمر وعثمان ونسكت، على حديث ابن عمر^(٤).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «فإن قال قائل: مَنْ بَعْدَ عثمان؟ قلت: علي»^(٥).

وقال رَحِمَهُ اللهُ لِمَنْ سَأَلَهُ عَمَّنْ قَالَ: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، قال: «أذهب إليه، ويعجبني أن أقول: أبو بكر وعمر وعثمان وأسكت، وإن قال رجل: وعلي، لم أعنفه، ولا يعجبني هذا القول.

(١) «الاستيعاب» (٣/٥٤).

(٢) «معالم السنن - بهامش المختصر» (٧/١٨).

(٣) «فتح الباري» (٧/١١).

(٤) «السنة» للخلال (ص ٣٩٧).

(٥) «السنة» للخلال (ص ٤-٥).

قال ابن عمر: أبو بكر وعمر وعثمان، وترك أصحاب رسول الله له لا يفضل بينهم^(١).

وقال رَجَمَهُ اللَّهُ: «من وقف على عثمان ولم يربع بعلي فهو على غير السنة»^(٢).

وهذا المسلك مروى عن جماعة من أئمة أهل السنة؛ كيحيى بن معين وبشر ابن الحارث ويزيد بن زريع ومحمد بن عبيد وعبد الله بن المبارك، وغيرهم^(٣)، وسبق بيان أن ما ورد في حديث ابن عمر من السكوت عن علي متأول بأمور؛ منها: أن الإجماع المنعقد على تقديم علي بعد عثمان إنما حدث بعد الزمن الذي قيده ابن عمر.

وأما المذهب الثاني: وهو تفضيل علي ثم عثمان بعد أبي بكر وعمر، فهو كان مذهب عامة أهل الكوفة.

قال الخطابي: «ذهب أكثر أهل الكوفة إلى تقديمه -يعني: علياً- على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا...» قال: «وحدثني محمد بن هاشم حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة عن عبد الصمد قال: قلت لسفيان الثوري: ما قولك في التفضيل؟ فقال: أهل السنة من أهل الكوفة يقولون: أبو بكر وعمر وعلي وعثمان، وأهل السنة من أهل البصرة يقولون: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قلت: فما تقول أنت؟

(١) «السنة» للخلال (ص ٤-٥).

(٢) «طبقات الحنابلة» (١/٣١٣).

(٣) انظر: «السنة» للخلال (ص ٣٩٧، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤١٠)، و«شرح أصول اعتقاد أهل

السنة» (٧/١٣٨٩، ١٣٩٢، ١٣٦٩).

قال: أنا رجل كوفي».

قال الخطابي: «قلتُ: وقد ثبت عن سفيان أنه قال في آخر قوله: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم»^(١).

وكما رجع سفيان الثوري رجع غيره من أهل الكوفة. كما قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «إن سفيان الثوري وطائفة من الكوفة رجحوا علياً ثم عثمان، ثم رجع عن ذلك سفيان وغيره»^(٢).

وقال ابن حجر: «ذهب بعض السلف إلى تقديم علي على عثمان، وممن قال به سفيان الثوري، ويقال إنه رجع عنه، وقال به ابن خزيمة وطائفة قبله وبعده»^(٣).

هذا، وقد روى الخلال بسنده عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال: «كان رأي سفيان الثوري: أبو بكر وعمر ثم يقف»^(٤).

وكان التوقف مذهب يحيى بن سعيد.

وقال الإمام أحمد: «بلغني أن يحيى كان يقف عند ذكر عمر» قال: «وكان يأخذه من سفيان»^(٥). يعني: الثوري، فلا أدري متى كان التوقف من سفيان؟ والله أعلم.

(١) «معالم السنن-بهامش المختصر» (١٨/٧).

(٢) «الفتاوى» (٤٢٦/٤). وانظر: «منهاج السنة» (٧٣/٢-٧٤).

(٣) «فتح الباري» (١٦/٧). وانظر: «الباعث الحثيث» (ص ١٥٦).

(٤) «السنة» (٣٧/٣)، وقال المحقق: «إسناده صحيح».

(٥) رواه الخلال بسنده في «السنة» (ص ٣٧٢)، وقال المحقق: «وإسناده صحيح».

وأما المذهب الثالث: وهو التوقف عن المُفَاضَلَة بينهم، فهو رواية عن مالك، ففي «المُدونة»: قال ابن القاسم: «وسألت مالكا عن خير الناس بعد نبيهم - صلوات الله وسلامه عليه -، فقال: أبو بكر، ثم قال: أوفي ذلك شك؟»

قال ابن القاسم: فقلت لمالك: فعلي وعثمان أيهما أفضل؟ فقال: ما أدركت أحدا ممن أقتدي به يفضل أحدهما على صاحبه - يعني: عليا وعثمان - ويرى الكف عنهما^(١).

وروى ابن عبد البر بسنده: أن مالكا سُئِلَ: «من تقدم بعد رسول الله؟ قال أقدم أبا بكر وعمر، ولم يزد على هذا».

وروى أيضا قول مالك: «ليس من أمر الناس الذين مَضَوْا عليه أن يُفَاضِلُوا بين الناس»^(٢).

وروى اللالكائي بسنده أن مالكا سُئِلَ عن علي وعثمان فقال: «ما أدركت أحدا ممن يُقْتَدَى به إلا وهو يرى الكف عنهما. يريد: التفضيل بينهما. فقل له: فأبو بكر وعمر؟ فقال: ليس في أبي بكر وعمر شك. يريد: أنهما أفضل من غيرهما»^(٣).

وقد ذكر ابن تيمية أن مالكا رجع عن التوقف إلى تفضيل عثمان ثم علي، فقال: «أما عثمان وعلي، فكان طائفة من أهل المدينة يتوقفون فيهما، وهي

(١) «المُدونة» (٦/٤٥١).

(٢) «الانتقاء» (٣٠، ٣٩).

(٣) «شرح أصول الاعتقاد» (٧/٣٦٨).

إحدى الروایتین عن مالك^(١).

وقال في موضع آخر: «وبعض أهل المدينة توقف في عثمان وعلي، وهي إحدى الروایتین عن مالك، لكن الرواية الأخرى عنه تقديم عثمان على علي كما هو مذهب سائر الأئمة»^(٢).

وقد اعتمد ابنُ رُشد في كلام له تقديم عثمان ثم علي في مذهب مالك وقال: «وقيل: إنه الذي رجع إليه مالك بعد أن وقف في عثمان وعلي، فلم يفضل أحدهما على صاحبه على ظاهر ما وقع في كتاب الديات من المدونة».

قال ابن رشد: «على أنه كلام محتمل للتأويل»^(٣).

وذكر السيوطي أنه قد حكى القاضي عياض عن الإمام مالك أنه رجع عن التوقف إلى تفضيل عثمان، قال القُرطبي: «وهو الأصح إن شاء الله»^(٤).

ولعل مَنْ وافق مالكاً على التوقف قبل الرجوع يكون قد رجع إلى تفضيل عثمان على علي كما رجع مالك موافقة له في الرجوع بعد موافقته في التوقف.

ولقد روى الخلال بسنده عن أيوب السخيتاني أنه قال: «دخلت المدينة والناس متوافرون، القاسم بن محمد وسليمان وغيرهما، فما رأيت أحداً

(١) «منهاج السنة» (٧٣/٢).

(٢) «الفتاوى» (٤٢٦/٤).

(٣) «الجامع من المقدمات» (ص ١٧٤). وانظر حاشية المحقق (رقم: ٣).

(٤) «تدريب الراوي» (٢٢٣/٢). وانظر: «لوامع الأنوار» (٣٥٦/٢).

يختلف في تقديم أبي بكر وعمر وعثمان»^(١).

وتوقف في المُفَاَصَلة بين عثمان وعلي من غير أهل المدينة يحيى بن سعيد القطان من أهل البصرة، وقد استغرب عبد الرحمن بن مهدي ذلك فقال ليحيى: «بمن تقتدي في هذا وأهل البصرة ليس هذا قولهم؟!»^(٢).

وذكر ابن حجر أن يحيى القطان تبع مالكا في التوقف^(٣)، ولكن قد سبق قبل قليل قول الإمام أحمد أن يحيى أخذ التوقف عن سفيان الثوري، ويحيى قد حكى هذا القول عن سفيان، فقد أخرج الخلال أن يحيى بن معين قال: «قال يحيى بن سعيد: كان رأي سفيان الثوري: أبو بكر وعمر ثم يقف، قال يحيى بن معين: وهو رأي يحيى بن سعيد»^(٤). كأنه يشير إلى أن ذلك منه موافقة سفيان فيما رواه عنه. والله أعلم.

والحاصل أن ما روي عن أئمة السلف من تقديم علي عثمان أو التوقف فيهما قد رجعوا عنه، واستقرَّ مذهب أهل السنة على تفضيل عثمان ثم علي.

وهذا هو المذهب الحق الذي لا يجوز العدول عنه؛ لثبوته بالأدلة الشرعية من السنة والإجماع، وسبق بيانهما من حديث ابن عمر وإجماع الصحابة على تقديم عثمان بعد أبي بكر وعمر، وجميع ذلك ثابت صحيح كما تقدم.

(١) «السنة» (ص ٤٠٣).

(٢) «السنة للخلال» (ص ٣٧٢-٣٧٣).

(٣) «فتح الباري» (١٦/٧).

(٤) «السنة» (ص ٣٧٣).

ولذلك قال الإمام أحمد: «كل من قدم علياً ثم عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار»^(١) وكذلك قال حماد بن زيد^(٢) وروي نحو ذلك عن جماعة من الأئمة كسفيان الثوري والدارقطني وغيرهم^(٣).

حتى إن الأئمة قد تكلموا في تبديع من يقدم علياً على عثمان على قولين^(٤).

وروي عن بعضهم أنه قال: من قدم علياً على عثمان فعليه لعنة الله، وبعضهم قال: فهو أحق^(٥).



(١) «السنة» للخلال (ص ٣٩٢).

(٢) «شرح أصول الاعتقاد» (٧/ ١٣٧٠).

(٣) انظر: «السنة» للخلال (ص ٣٧٠، ٣٩٢)، و«الفتاوى» (٤/ ٤٢٢، ٤٢٦، ٤٢٨).

(٤) انظر: «السنة للخلال» (ص ٣٨٠-٨٣٢)، و«الفتاوى» (٤/ ٤٢٦).

(٥) انظر: «شرح أصول الاعتقاد» (٧/ ١٣٧٠).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وأن نشهد للعشرة بالجنة، وهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد، وعبد الرحمن بن عوف الزهري، وأبو عبيدة بن الجراح.

الشرح

من عقيدة أهل السنة والجماعة أنهم يقولون: نشهد بالجنة لمن شهد له النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فقد شهد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للعشرة؛ فقال: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ»^(١).

وشهد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لثابت بن قيس بالجنة؛ فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] إلى آخر الآية، جلس ثابت بن قيس في بيته، وقال: أنا من أهل النار، واحتبس عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسأل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سعد ابن معاذ، فقال: يا أبا عمرو، ما شأنُ ثابت؟ أَشْتُكِي؟ قال سعد: إنه لجاري، وما علمتُ له بشكوى، قال: فأتاه سعد، فذكر له قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال ثابت:

(١) أخرجه أحمد (١٦٧٥)، والترمذي (٣٧٤٧)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٩٤٦)، و«صحيح الجامع» (٥٠).

أُنزِلَتْ هذه الآية، ولقد عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فذكر ذلك سعدٌ للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بل هو مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ^(١).

وشهد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُكَّاشَةَ بْنِ مُحْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفًا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ^(٢).

وشهد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبِلَالٍ بِالْجَنَّةِ؛ فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ ذَفَّ نَعْلَيْكَ^(٣) بَيْنَ يَدَيِ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: مَا عَمَلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ^(٤)».

وَبَشَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ بَبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ؛ لَا صَخْبَ، فِيهِ وَلَا نَصَبٍ^(٥).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنْتِ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٦).

(١) أخرجه مسلم (١١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٥٢)، ومسلم (٢٢٠).

(٣) أي: حركة نعليه وصوتهما في الأرض.

(٤) أخرجه البخاري (١١٤٩).

(٥) أخرجه البخاري (٣٨١٩)، ومسلم (٢٤٣٣).

(٦) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٠٩٥)، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان»

وشهد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لغيرهم من الصحابة.

فكلُّ مَنْ ثَبِتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ شَهِدَ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ؛ فَإِنَّا نَشْهَدُ لَهُمْ كَذَلِكَ.

قال ابن كثير: «وفي هذا وأمثاله دلالة على أنه لا يقطع لمعين بالجنة إلا الذي نص الشارع على تعيينهم؛ كالعشرة، وابن سلام، والعميصاء، وبلال، وسراقة، وعبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر، والقراء السبعين الذين قتلوا ببئر معونة، وزيد بن حارثة، وجعفر، وابن رواحة، وما أشبه هؤلاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(١).
ومثله قال العيني في «العمدة».

وقد بوب عليه البيهقي: «باب لا يشهد لأحد بجنة ولا نار إلا لمن شهد له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها»^(٢).

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: «لا أحد يشهد لأحد بالجنة أو النار إلا من ثبت له ذلك. وأهل السنة والجماعة لا يشهدون لِمُعَيَّنٍ بِالْجَنَّةِ إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، كَالْعَشْرَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، الَّذِينَ ثَبَتَ الْأَحَادِيثُ فِي تَعْيِينِهِمْ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٣).

جاء في تكملة «المجموع شرح المذهب»: «من ثبت عليه منهم أن يكفر

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/١٥٦).

(٢) «الكبرى» (٤/٧٦).

(٣) «جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية» (ص ٢٠٦).

من شهد له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ مِنَ الْعَشْرَةِ وَغَيْرِهِمْ فَهُوَ كَافِرٌ^(١).

نص الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصًّا صَرِيحًا عَلَى أَنَّ عَشْرَةَ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ:

ففي «مسند أحمد» و«سنن الترمذي» عن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ»^(٢).

وروى الحديث الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه والضياء في «المختارة» عن سعيد بن زيد بلفظ فيه شيء من الاختلاف عن سابقه، ولفظه: «عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شِئْتُ لَسَمَّيْتُ الْعَاشِرَ. قَالَ: فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ. قَالَ: فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: هُوَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ»^(٣). وإسناده صحيح.

(١) «تكملة المجموع شرح المذهب» (٢/٢٦). وانظر: «حاشية ابن عابدين» (١/٢١٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٧٥)، والترمذي (٣٧٤٧)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٩٤٦).

(٣) رواه أبو داود (٤٦٤٩)، والترمذي (٣٧٤٨)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

فأهل السنة يشهدون أنَّ العشرة في الجنة، قال ابن كثير: «لا يقطع لمعين بالجنة، إلا الذي نص الشارع على تعيينهم؛ كالعشرة، وابن سلام، والعميصاء، وبلال، وسراقة، وعبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر، والقراء السبعين الذين قتلوا ببئر معونة، وزيد بن حارثة، وجعفر، وابن رواحة، وما أشبه هؤلاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(١).



(١) «تفسير ابن كثير» (٤/١٥٦).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

ومن شهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له بالجنة شهدنا له بالجنة.

الشرح

أولاً: أقسام الشهادة:

يقسم أهل السنة الشهادة إلى قسمين: عامة وخاصة:

فالعامة: أَنَّهُمْ يَجْزِي مُوْنَ بِالنَّجَاةِ لِكُلِّ مَنِ اتَّقَى اللهَ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ.

والخاصة: هي المعلقة بشخص، مثل أن نشهد لشخص معين بأنه في

الجنة، أو لشخص معين بأنه في النار، فلا نُعَيِّنُ إِلَّا مَا عَيَّنَهُ اللهُ أو رسوله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «اعتقاد أهل السنة أنهم يجزمون بالنجاة لكل

من اتقى الله، كما نطق به القرآن. وإنما يتوقفون في الشخص المعين لعدم العلم

بدخوله في المتقين، فإنه إذا علم أنه مات على التقوى علم أنه من أهل الجنة.

ولهذا يشهدون بالجنة لمن شهد له الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولهم فيمن استفاض

في الناس حسن الثناء عليه قولان»^(١).

قال الشيخ ابن عثيمين: «الشهادة بالجنة أو بالنار ليس للعقل فيها مدخل؛

فهي موقوفة على الشرع، فمن شهد له الشارع بذلك؛ شهدنا له، ومن لا؛ فلا،

لكننا نرجو للمحسن، ونخاف على المسيء.

(١) «منهاج السنة» (٣/ ٤٩٦-٤٩٧).

وتنقسم الشهادة إلى قسمين: عامة وخاصة:

فالعامة: هي المعلقة بالوصف، مثل أن نشهد لكل مؤمن بأنه في الجنة، أو لكل كافر بأنه في النار، أو نحو ذلك من الأوصاف التي جعلها الشارع سبباً لدخول الجنة.

والخاصة: هي المعلقة بشخص، مثل أن نشهد لشخص معين بأنه في الجنة، أو لشخص معين بأنه في النار، فلا نعيّن إلا ما عيّنه الله أو رسوله^(١).

ثانياً: مسألة الشهادة لمعين بجنة أو نار:

فمن معتقد أهل السنة والجماعة: أن من كان من أهل القبلة لا يشهد له بالجنة ولا يشهد له بالنار، لكن نرجو للمحسن ونخاف على المسيء، إلا من شهد له الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إِنَّمَا قَدْ نَقِفُ فِي الشَّخْصِ الْمُعَيَّنِ؛ فَلَا نَشْهَدُ لَهُ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ إِلَّا عَنْ عِلْمٍ، لِأَنَّ حَقِيقَةَ بَاطِنِهِ وَمَا مَاتَ عَلَيْهِ لَا نُحِيطُ بِهِ، لَكِنْ نَرْجُو لِلْمُحْسِنِ، وَنَخَافُ عَلَى الْمُسِيءِ».

وأهل السنة لهم في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال:

القول الأول: منهم من لا يشهد بالجنة لأحد إلا للأنبياء. وهذا قول محمد ابن الحنفية والأوزاعي.

(١) «شرح اللمعة» (ص ١٤٤).

والقول الثاني: أنه يشهد بالجنة لكل مؤمن جاء فيه نص. وهذا قول كثير من أهل الحديث^(١).

وقد استُدل لهذا القول بما يأتي:

حديث «الصحیحین» أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة».

وهذا في حديث الذي قتل نفسه بعد أن أثنى عليه الناس.

الحديث الآخر: «فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٢).

والشاهد من هذه الأحاديث أن خاتمة السوء لا تؤمن؛ فكيف يُقطع للرجل بالجنة؟

حديث أبي هريرة في «الصحيح» قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر، فلم نغنم ذهباً ولا فضة، إلا الأموال والثياب والمتاع، فأهدى رجل من بني الضبيب يقال له رقاعة بن زيد لرسول الله ﷺ غلاماً يقال له مدعم، فوجه رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، حتى إذا كان بوادي

(١) انظر المسألة في: «منهاج السنة» (٣/ ٤٩٧-٥٠٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

القرى بينما مدعم يحط رحلاً لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سهم عائر فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كلا والذي نفسي بيده، إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغنم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً»^(١).

فهذا مع شهادة الناس له بالجنة بين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن حقيقة حاله على خلاف ما شهد له به.

حديث أم العلاء في «صحيح البخاري» قالت: «سكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضناه، حتى إذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله. فقال لي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وما يدريك أن الله أكرمه؟ فقلت: لا أدري بأبي أنت وأمي يا رسول الله. فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أما عثمان فقد جاءه والله اليقين وإنني لأرجو له الخير والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل به. قالت: فوالله لا أزكي أحداً بعده أبداً، وأحزني ذلك. قالت: فَمِئْتُ فأريت لعثمان عينا تجري، فجئت إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخبرته، فقال: ذاك عمله»^(٢).

والشاهد من الحديث نص وإقرار، أما النص فالقصة وما وجه به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها، وأما الإقرار فلقولها: لا أزكي أحداً بعده.

(١) أخرجه البخاري (٦٣٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٤١).

وهذا كالصريح في النهي.

قال ابن كثير: «وفي هذا وأمثاله دلالة على أنه لا يقطع لمعين بالجنة إلا الذي نص الشارع على تعيينهم؛ كالعشرة، وابن سلام، والعميصاء، وبلال، وسراقة، وعبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر، والقراء السبعين الذين قتلوا ببئر معونة، وزيد بن حارثة، وجعفر، وابن رواحة، وما أشبه هؤلاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(١). ومثله قال العيني في «العمدة».

وقد بوب عليه البيهقي: «باب لا يشهد لأحد بجنة ولا نار إلا لمن شهد له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها»^(٢).

هذا مع أن عثمان بن مظعون (أبو السائب) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بدري قال الله له: اصنع ما شئت فقد غفرت لك، ورُوي أنه لما مات دخل عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقبَّله، وقال: «رَحِمَكَ اللَّهُ يَا عُثْمَانُ، مَا أَصَبْتَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَا أَصَابَتْ مِنْكَ»^(٣). ورأت زوجته أم العلاء في منامها عيناً تجري له؛ فذكرت ذلك للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «ذَاكَ عَمَلُهُ»^(٤).

وقد روي أنه قبله وسالت دموعه، وهو أول من دفن بالبقيع ومع ذلك يقول: «وما يدريك؟! وإنني لأرجو له الخير، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل به».

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/١٥٦).

(٢) «الكبرى» (٤/٧٦).

(٣) «حلية الأولياء» (٣٢٦).

(٤) «حلية الأولياء» (٣٢٢).

وممن نقل عنه القول في هذه المسألة من العلماء:

ما روي عن الإمام سفيان بن عيينة في اعتقاده قوله: «السنة عشرة، فمن كن فيه فقد استكمل السنة، ومن ترك منها شيئاً فقد ترك السنة: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشفاعة، والميزان، والصراط، والإيمان قول وعمل، والقرآن كلام الله، وعذاب القبر، والبعث يوم القيامة، ولا تقطعوا بالشهادة على مسلم»^(١).

ونقل عن الإمام أحمد فيمن خرج عليه اللصوص والخوارج قال: «وإن قتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله رجوت له الشهادة كما جاء في الأحاديث»^(٢).

وقال الإمام أحمد: «ولا نشهد على أهل القبلة بعمل يعمل بهجنة ولا نار، نرجو للمصالح ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب، ونرجو له رحمة الله»^(٣).

وهي عين كلمة علي بن المديني.

كما روي عن سفيان الثوري قوله: «يا شعيب بن حرب، لا ينفعك ما كتبت لك حتى لا تشهد لأحد بهجنة ولا نار، إلا للعشرة الذين شهد لهم رسول الله،

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/١٥٦).

(٢) «اعتقاد الإمام أحمد» (١/١٦١).

(٣) «أصول السنة» (ص ٥٠).

وكلهم من قریش»^(١).

وقال الإمام أبو عمرو الداني: «ومن قولهم: ألا ينزل أحد من أهل القبلة جنة ولا نارًا إلا من ورد التوقيف بتنزيله، وجاء الخبر من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ورسوله عن عاقبة أمره»^(٢).

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني: «ويعتقد ويشهد أصحاب الحديث أن عواقب العباد مُبَهَمَةٌ لا يدري أحد بم يُخْتَم له، ولا يحكمون لواحد بعينه أنه من أهل الجنة، ولا يَحْكُمُونَ عَلَى أحد بعينه أنه من أهل النار؛ لأن ذلك مغيب عنهم لا يعرفون على ما يموت عليه الإنسان، أعلى الإسلام أم على الكفر»^(٣).

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: «لا أحد يشهد لأحد بالجنة أو النار إلا من ثبت له ذلك. وأهل السنة والجماعة لا يشهدون لِمُعَيَّنٍ بالجنة إلا لمن شهد له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه من أهل الجنة، كالعشرة وغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، الذين ثبتت الأحاديث في تعيينهم أنهم من أهل الجنة.

وأما مَنْ سواهم فلا يشهدون له بذلك، ولكنهم يرجون لجميع المؤمنين دخول الجنة، ويخافون على مَنْ أذنب من النار، ولا يقطعون لمعين بأنه من أهل الجنة أو من أهل النار، إلا من ثبت له ذلك»^(٤).

(١) «اعتقاد أهل السنة» للالكائي (١/١٦٢).

(٢) «الرسالة الوافية» (ص ٩٦).

(٣) «اعتقاد أصحاب الحديث» (ص ٩٦).

(٤) «جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية» (ص ٢٠٦).

فهذا مذهب جمهور أهل السنة كما ترى.

وَالْقَوْلُ الثَّالِثُ: يَشْهَدُ بِالْجَنَّةِ لِهَؤُلَاءِ وَلِمَنْ شَهِدَ لَهُ الْمُؤْمِنُونَ. كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(١).

وَقَالَ: «يُوشِكُ أَنْ تَعْلَمُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَالثَّنَاءِ السَّيِّئِ؛ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ»^(٢).
فَأَخْبَرَ أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُعْلَمُ بِهِ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ.

وَكَانَ أَبُو ثَوْرٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فِي الْجَنَّةِ. وَيَحْتَجُّ بِهَذَا»^(٣).
قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَالْقَوْلُ بِكَوْنِ الرَّجُلِ الْمُعَيَّنِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَدْ يَكُونُ سَبَبُهُ:

- إخبار المعصوم، فأهل السنة يشهدون أن العشرة في الجنة، ويشهدون أن الله قَالَ لِأَهْلِ بَدْرٍ: «اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»^(٤).

بَلْ يَقُولُونَ: إِنَّهُ «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»^(٥) كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٥٠٤/٣٩)، وقال الشيخ شعيب: «حديث صحيح».

(٣) «منهاج السنة» (٢٩٥/٥).

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٦٥٣)، والترمذي (٣٨٦٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وصححه

الألباني في «صحيح أبي داود».

فَهُؤُلَاءِ أَكْثَرُ مِنْ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ إِمَامٍ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، يَشْهَدُونَ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَهِيَ شَهَادَةٌ بِعِلْمٍ كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ.

- وقد يكون سببه تواطؤ شهادات المؤمنين الذين هم شهداء الله في الأرض. كما في الصحيح عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ. وَمَرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا قَوْلُكَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ؟ قَالَ: هَذِهِ الْجِنَازَةُ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقُلْتُ: وَجَبَتْ لَهَا الْجَنَّةُ. وَهَذِهِ الْجِنَازَةُ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهَا شَرًّا، فَقُلْتُ: وَجَبَتْ لَهَا النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(١).

وَفِي «الْمُسْنَدِ» عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ تَعْلَمُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالثَّنَاءِ السَّيِّئِ، وَالثَّنَاءِ الْحَسَنِ»^(٢).

وَقَدْ يَكُونُ سَبَبُ ذَلِكَ تَوَاطُؤُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَمْ يَبْقَ بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ الصَّالِحُ أَوْ تَرَى لَهُ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٩٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٤٣٩)، قال الشيخ شعيب: «حديث صحيح».

(٣) الْحَدِيثُ -مَعَ اخْتِلَافٍ فِي الْأَفْظَانِ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْبُخَارِيُّ (٣١ / ٩) (كِتَابُ التَّعْبِيرِ، بَابُ الْمُبَشِّرَاتِ)، وَجَاءَ جُزْءٌ مِنْ حَدِيثِ آخَرَ بِنَفْسِ الْمَعْنَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مُسْلِمٍ (١ / ٣٤٨) (كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ فِي الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ)، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ (١ / ٣٢١)

وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^(١)
 [يونس: ٦٤]، قَالَ: «هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ»^(٢).

وَقَدْ فَسَّرَهَا أَيْضًا بِثَنَاءِ الْمُؤْمِنِينَ: «فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِعَمَلٍ
 لِنَفْسِهِ فَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ»^(٣).

وَالرُّؤْيَا قَدْ تَكُونُ مِنَ اللَّهِ، وَقَدْ تَكُونُ مِنْ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَقَدْ تَكُونُ مِنَ
 الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَوَاطَّاتِ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ عَلَى أَمْرٍ كَانَ حَقًّا، كَمَا إِذَا تَوَاطَّاتِ
 رِوَايَاتُهُمْ أَوْ رَأَيْتُهُمْ فَإِنَّ الْوَاحِدَ قَدْ يَغْلُطُ أَوْ يَكْذِبُ، وَقَدْ يُخْطِئُ فِي الرَّأْيِ، أَوْ
 يَتَعَمَّدُ الْبَاطِلَ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا لَمْ يَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ، وَإِذَا تَوَاتَرَتِ الرُّوَايَاتُ
 أَوْ رَتَبَ الْعِلْمَ، وَكَذَلِكَ الرُّؤْيَى، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتِ

(كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ فِي الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ)، وَسُنَنِ النِّسَائِيِّ (١٤٨/٨) (كِتَابُ
 التَّطْبِيقِ، بَابُ تَعْظِيمِ الرَّبِّ فِي الرُّكُوعِ)، وَسُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ (١٢٨٣/٢) (كِتَابُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا،
 بَابُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ)، الْمُسْنَدُ (ط. الْمَعَارِفِ) (٣/٢٧٥).

(١) الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ (٣/٣٦٤-٣٦٥)
 (كِتَابُ الرُّؤْيَا، بَابُ ذَهَبَتِ الثَّبُوءُ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ:
 وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَتَكَرَّرَ هَذَا الْحَدِيثُ (٤/٣٥٠) (كِتَابُ التَّفْسِيرِ، وَمِنْ سُورَةِ يُوسُفَ)،
 وَسُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ (١٢٨٣/٢) (كِتَابُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا، بَابُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ).

(٢) الْحَدِيثُ -مَعَ اخْتِلَافٍ فِي الْأَلْفَاظِ- عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مُسْلِمٍ (٤/٢٠٣٤-
 ٢٠٣٥) (كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْآدَابِ، بَابُ إِذَا أَتَيْتُ عَلَى الصَّالِحِ فَهِيَ بُشْرَى وَلَا تُضْرُ)،
 وَسُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ (٢/١٤١٢) (كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ الثَّنَاءِ الْحَسَنِ)، الْمُسْنَدُ (ط. الْحَلَبِيِّ) (٥/

عَلَى أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّيًا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ^{(١)(٢)}.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكذلك مَنْ أجمعت الأمة على الثناء عليه، فإننا نشهد له بالجنة؛ فمثلاً: الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، الشافعي، أبو حنيفة، مالك، سفيان الثوري، سفيان بن عيينة، وغيرهم من الأئمة، أجمعت الأمة على الثناء عليهم، فنشهد لهم بأنهم من أهل الجنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَمَعَ هَذَا يُمكن العلم بذلك للوَلِيِّ نَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ وَلَا يَجُوزُ لَهُمُ الْقَطْعُ عَلَى ذَلِكَ فَمَنْ ثَبَّتَ وَلَايَتَهُ بِالنَّصِّ وَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَالْعَشْرَةِ وَغَيْرِهِمْ فَعَامَةً أَهْلُ السُّنَّةِ يَشْهَدُونَ لَهُ بِمَا شَهِدَ لَهُ بِهِ النَّصُّ، وَأَمَّا مَنْ شَاعَ لَهُ لِسَانُ صَدَقٍ فِي الْأُمَّةِ بِحَيْثُ اتَّفَقَتْ الْأُمَّةُ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَيْهِ فَهَلْ يَشْهَدُ لَهُ بِذَلِكَ هَذَا فِيهِ نِزَاعٌ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْأَشْبَةِ أَنْ يَشْهَدَ لَهُ بِذَلِكَ هَذَا فِي الْأَمْرِ الْعَامِ^(٣) وَاللهُ أَعْلَمُ.

وقد أوجب على أدلة هذا القول بأن الحديث الأول يفيد أن شهادة المؤمنين

(١) الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فِي الْبُخَارِيِّ (٤٦/٣) (كِتَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، بَابُ التِّمَاسِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ)، وَمُسْلِمٍ (٨٢٢/٢) (كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ)، وَالْمَوْطَأِ (٣٢١/١) (كِتَابُ الْإِعْتِكَافِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ)، الْمُسْنَدِ (ط. الْمَعَارِفِ) (٢٣١/٦).

(٢) «منهاج السنة» (٣/٤٩٧-٥٠٠).

(٣) «دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية» (٢/٢٢١).

لبعضهم بالخير والصالح توجب نفعه وصلاحه في الآخرة، ولا يجزم بها على العموم، فإحسان الظن بالمسلمين هو الأصل، ولكن هذا لا يُبنى عليه يقين بمآله.

وهنا فائدة مهمة على قوله: «وجبت وجبت» وهي على الصحيح من التحقيق والجزم، فقيل: إنها من خصائصه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يجزم بها لغيره لأنها غيب، ولعل نبينا اطلع على ذلك بطريق الوحي. واختار هذا القول ابن التين. ويرده قول عمر لها أيضًا، لجنابة مرت عليه، كما في «الصحيح».

وفي معناها أيضًا قال الإمام الطحاوي: «وجه ذلك عندنا - والله أعلم -: أن الشهادة بالخير لمن شهد له به ستر من الله عَزَّجَلَّ عليه في الدنيا، ومن ستره الله عَزَّجَلَّ في الدنيا؛ لم يرفع عنه ستره في الآخرة»^(١).

ومما قيل في معناها أيضًا: أن انطلاق الألسنة بالثناء الحسن علامة على وجوب الجنة للمُثنى عليه به، وليست جزمًا على الغيب. والله أعلم.

أما الحديث الثاني: فهو أصرح في بيان المقصود؛ لقوله: «يوشك»، وقوله: «بالثناء الحسن والثناء السيئ»؛ يعني: ما هو إلا ثناء على الظاهر لا يجزم له على الحقيقة بالجنة أو النار، فيخلص من هذا أن الكلمة على الرجاء والتمني، وليست على التحقيق والتألي.

ومن الخلاف: هل هذا خاص بزمان الصحابة أم أنه عام للمؤمنين في كل

زمان؟

(١) «بيان مشكل الآثار» (٨ / ١٠٨).

الصحيح المختار: أنه عام، ولكن في غير زمن الصحابة يحتاج إلى الإجماع.

وعليه فرأي الجمهور هو الصواب، وهو أنه لا يشهد لأحد بأنه من أهل الجنة أو من أهل النار إلا إذا ورد نص أو إجماع.

وأعني بالإجماع هنا: ما يراد به حكم الجماعة المسلمة في وقت ما على المعين بأنه من أهل الجنة، فهو من أهل الجنة إن شاء الله تعالى حسب الظاهر للمسلمين وقتئذٍ، ولا يقطع به جزماً؛ لأنه ضرب من الغيب، لذلك نصب من يقول: هو من أهل الجنة إن شاء الله تعالى.

وعلى هذا: لا يصح الاستثناء للمعين بالشهادة فنقول: هو شهيد إن شاء الله، للنهي الوارد فيما ذكرنا أعلاه، وإنما نقول: نرجو له الشهادة، أو نقول كما علمنا عمر: من فعل كذا فهو شهيد.

فعن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ: «تَقُولُونَ فِي مَغَازِيكُمْ: فَلَانٌ شَهِيدٌ، وَمَاتَ فَلَانٌ شَهِيدًا، وَلَعَلَّهُ قَدْ يَكُونُ قَدْ أَوْقَرَ رَاحِلَتَهُ، أَلَا لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ»^(١).

وختلاصة القول: هذه المسألة من مسائل الأسماء والأحكام، فليس لك أن تشهد لمعين أنه من أهل الجنة أو من أهل النار؛ لأنك لا تدري ماذا يُختَم له،

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٦/٩٠).

فقد يُصبح المرء مسلمًا ويُمسي كافرًا، ويمسي كافرًا ويصبح مؤمنًا، فلا يُدرى ما هي خاتمة كل أحدٍ منّا، ولذلك كان من الدعاء: اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك.

فقد ترى الرجل على معصية وعلى شر، وعلى حالٍ لا يُرضي الله عزَّ وجلَّ، لكن قد يُختتم له بخاتمة حسنة، فقد يتوب فيتوب الله عليه، فلذلك لا نشهد لأحدٍ بعينه بجنة أو نار، لكن نرجو للمحسن الخير ونخاف على المسيء، فإنك لا تدري بما يُختتم له عند الموت ترجو له رحمة الله وتخاف عليه ذنوبه، فترجو إذا كان على خير أن يُختتم له بخير، وإن كان على شر أن يُختتم له إن شاء الله تعالى بتوبة.



قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

ورفع اليدين في الصلاة زيادة في الحسنات.

الشرح

رفع اليدين في الصلاة له عدة مواطن:

الموطن الأول: رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام.

ورفع اليدين عند تكبيرة الإحرام سنة^(١)، وذلك باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية^(٢)، والمالكية^(٣)، والشافعية^(٤)، والحنابلة^(٥)، وحكي الإجماع على ذلك^(٦).

(١) قال القرطبي: «وأما رفع اليدين فليس بواجب عند جماعة العلماء وعامة الفقهاء؛ لحديث أبي هريرة، وحديث رفاعة بن رافع، وقال داود وبعض أصحابه بوجوب ذلك عند تكبيرة الإحرام، وقال بعض أصحابه: الرُّفْعُ عند الإحرام، وعند الركوع، وعند الرُّفْعِ من الركوع: واجب، وإن من لم يرفع يديه فصلاته باطلة، وهو قول الحميدي، ورواية عن الأوزاعي». «تفسير القرطبي» (١/ ١٧١).

(٢) «تبيين الحقائق» للزيلي (١/ ١٠٦). وينظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (١/ ٢٠٧).

(٣) «الشرح الكبير» للرددير (١/ ٤١٨)، و«حاشية الصاوي على الشرح الصغير» (١/ ٣٢٣).

(٤) «روضة الطالبين» للنووي (١/ ٢٣١)، و«مغني المحتاج» للشربيني (١/ ١٥٢).

(٥) «كشاف القناع» للبهوتي (١/ ٣٣٢). وينظر: «المغني» لابن قدامة (١/ ٣٣٩).

(٦) قال ابن المنذر: «أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإن من السنة أن يرفع المرء يديه إذا افتتح الصلاة». «الأوسط» (٣/ ٣٠٠).

والدليل من السنة:

عن سالم بن عبد الله، عن أبيه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضًا، وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، وكان لا يفعل ذلك

وقال الماوردي: «أما رفع اليدين في تكبيرة الإحرام فمسنون باتفاق». «الحاوي الكبير» (٢/ ٩٨).

وقال النووي: «أجمعت الأمة على استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، واختلفوا فيما سواها». «شرح النووي على مسلم» (٩٥/٤).

وقال ابن قدامة: «لا نعلم خلافًا في استحباب رفع اليدين عند افتتاح الصلاة». وقال ابن المنذر: «لا يختلف أهل العلم في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة». «المغني» (١/ ٣٣٩).

لكن حكى النووي خلافًا فقال: «أجمعت الأمة على استحباب رفع اليدين في تكبيرة الإحرام، ونقل ابن المنذر وغيره الإجماع فيه، ونقل العبدري عن الزيدية أنه لا يرفع يديه عند الإحرام، والزيدية لا يُعتدُّ بهم في الإجماع، ونقل المتولي عن بعض العلماء أنه أوجب الرفع، ورأيت أن فيما علق من فتاوى القفال أن الإمام البارعي في الحديث والفقهاء الحسن أحمد بن سيار المروزي من متقدمي أصحابنا في طبقة المزي قال: إذا لم يرفع يديه لتكبيرة الإحرام لا تصح صلاته؛ لأنها واجبة، فوجب الرفع، بخلاف باقي التكبيرات؛ لا يجب الرفع لها؛ لأنها غير واجبة، وهذا الذي قاله مردود بإجماع من قبله». «المجموع» (٣/ ٣٠٥).

وقال أيضًا: «وأجمعوا على أنه لا يجب شيء من الرفع، وحكي عن داود إيجابه عند تكبيرة الإحرام، وبهذا قال الإمام أبو الحسن أحمد بن سيار السيار من أصحابنا أصحاب الوجوه، وقد حكى عنه في شرح المذهب، وفي تهذيب اللغات». «شرح النووي على مسلم» (٤/ ٩٥).

في السُّجُود^(١).

وقال النووي: «أجمعت الأمة على استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام واختلفوا فيما سواها»^(٢).

وقال ابن تيمية: «الأمة متفقة على أنه يرفع اليدين مع تكبيرة الافتتاح»^(٣).

الموطن الثاني: رفع اليدين عند الرُّكُوع والرفع منه.

فالرفع عند الرُّكُوع والرفع منه سنة^(٤)، وهذا مذهب الشافعية^(٥)، والحنابلة^(٦)، ومذهب مالك في إحدى الروايتين عنه^(٧)، وبه قال أكثر العلماء من الصحابة

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥)، ومسلم (٣٩٠).

(٢) «فتح الباري» (٢/٢٢٢).

(٣) «الفتاوى الكبرى» (٢/١٠٤).

(٤) قال ابن تيمية: «وأما رفع الأيدي عند الركوع وعند الرفع بمثل رفعها عند الاستفتاح، فذلك مشروع باتفاق المسلمين». «مجموع الفتاوى» (٢٢/٥٦٢).

(٥) «المجموع» للنووي (٣/٣٩٩)، و«روضة الطالبين» للنووي (١/٢٥١).

(٦) «كشاف القناع» للبهوتي (١/٣٤٦). وينظر: «المغني» لابن قدامة (١/٣٥٨).

(٧) قال أبو الوليد الباجي: «وأما الموضع الثاني: فعند الانحطاط للرُّكُوع، وعند الرفع منه؛ روى ابن القاسم عن مالك المنع منه، وبه قال أبو حنيفة، وروى ابن وهب وأشهب عنه الرفع، وبه قال الشافعي». «المنتقى» (١/١٤٢).

وقال ابن قدامة: «ويرفع يديه كرفعه الأول»؛ يعني: يرفعهما إلى حَدِّ مَنْكِبَيْهِ، أو إلى فُروع أذنيه، كفعله عند تكبيرة الإحرام، ويكون ابتداء رفعه عند ابتداء تكبيره، وانتهائه عند انتهائه، وبهذا قال ابن عمر، وابن عباس، وجابر، وأبو هريرة، وابن الزبير، وأنس، والحسن، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، وسالم، وسعيد بن جبير، وغيرهم من التابعين، وهو مذهب ابن المبارك والشافعي، وإسحاق، ومالك -في إحدى الروايتين عنه-. «المغني» (١/٣٥٨).

والتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ^(١).

الأدلة من السنة:

١- عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: «سمعتُ أبا حميد السَّاعديَّ في عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: فَلِمَ؟ فَوَاللَّهِ مَا كُنْتُ بِأَكْثَرِنَا تَبِيعَةً وَلَا أَقْدَمِنَا لَهُ صُحْبَةً! قَالَ: بَلَى، قَالُوا: فَأَعْرِضْ! فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَكْبِئُ حَتَّى يَقَرَّ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مَعْتَدَلًا، ثُمَّ يَقْرَأُ ثُمَّ يَكْبِئُ فَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضَعُ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ يَعْتَدِلُ، فَلَا يَصُبُّ رَأْسَهُ وَلَا يُقْنِعُ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ مَنْكِبَيْهِ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ

(١) قال النووي: «وَأَمَّا رَفْعُهُمَا فِي تَكْبِيرَةِ الرُّكُوعِ فِي الِرْفَعِ مِنْهُ، فَمَذْهَبُنَا: أَنَّهُ سُنَّةٌ فِيهِمَا، وَبِهِ قَالَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ؛ حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٍ، وَأَنْسَ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ)، وَعَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ، مِنْهُمْ: طَاوُسٌ، وَعَطَاءٌ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْحَسَنُ، وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَنَافِعٌ، وَغَيْرِهِمْ، وَعَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَحَكَاةِ ابْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَكْثَرِ هَؤُلَاءِ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَاللَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَبِي ثَوْرٍ، قَالَ: وَنَقَلَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنْ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ-، قَالَ: وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: أَجْمَعَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْبَصْرَةِ، وَحَكَاةِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ، قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: وَبِهِ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ». «المجموع» (٣/٣٩٩).

كما كَبَّرَ عند افتتاحِ الصَّلَاةِ، ثم يصنَعُ ذلك في بقيَّةِ صَلَاتِهِ... وذكر باقي الحديث، قالوا: صدَقْتَ، هكذا كان يُصَلِّي»^(١).

٢- عن سالم بن عبد الله، عن أبيه: «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يرفعُ يديه حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ إذا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وإذا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، وإذا رفعَ رأسه من الرُّكُوعِ رفعَهما كذلك أيضًا، وقال: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ربَّنَا ولك الحمد، وكان لا يفعلُ ذلك في السُّجُودِ»^(٢).

المَوْطِنُ الثالث: رفعُ اليدين عند القيام من التشهيد الأول.

يُنْدَبُ رفعُ اليدين عند القيام من التشهيد الأول، وهذا وجهٌ للشافعية^(٣)، واختاره النووي^(٤)، وروايةٌ عن أحمد^(٥) اختارها ابنُ تيمية^(٦)،.....

(١) رواه أبو داود (٧٣٠)، والترمذي (٣٠٤)، وابن ماجه (٨٧٧). قال الترمذي: «حسن صحيح». وصحَّحه موفق الدين ابن قدامة في «الكافي» (١٣٥/١)، والنَّووي في «المجموع» (٣/٤٠٦)، وابن القيم في «تهذيب السنن» (٤١٦/٢) وقال: «متلقًى بالقبول لا عِلَّةَ له». وقال أحمد شاكر في «شرح سنن الترمذي» (١٠٥/٢): «له طرق». وصحَّحه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (٣٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٥)، ومسلم (٣٩٠).

(٣) «المجموع» للنَّووي (٤٤٧/٣)، و«روضة الطالبين» للنَّووي (٢٦٦-٢٦٧).

(٤) قال النَّووي: «وقال آخرون من أصحابنا: يستحبُّ الرفع إذا قام من التشهيد الأول، وهذا هو الصواب». «المجموع» (٤٤٧/٣).

(٥) «الفروع» لابن مفلح (٢١١/٢)، و«الإنصاف» للمرداوي (٦٤/٢).

(٦) قال المرداوي: «وعنه يرفعهما، اختاره المجد، والشيخ تقي الدين، وصاحب الفائق، وابن عبدوس في تذكرته، قال في الفروع: وهو أظهر». «الإنصاف» (٦٤/٢).

وابنُ مُفْلِح^(١)، والمرداوي^(٢)، وغيرُهم^(٣)، وهو قولُ بعضِ المحدثين^(٤).
الدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ:

عن أبي حَمِيد السَّاعِدِيِّ قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ كَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ»^(٥).
لَا يُشْرَعُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي غَيْرِ الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ^(٦).

(١) قال ابنُ مفلح: «ثم ينهض في ثلاثية أو رباعية مكبِّراً (و) «وفاقاً للأئمة الثلاثة»، لا بعدَ قيامه (م) «خلافاً لمالك»، ولا يرفع يديه (و) «وفاقاً للأئمة الثلاثة»، وعنه بلى. اختاره صاحب المحرر، وحفيذه، وشيخنا، وهي أظهر. «الفروع» (٢/ ٢١١).

(٢) قال المرادوي: «وعنه يرفعهما، اختاره المجذ، والشيخ تقي الدين، وصاحب الفائق، وابن عبدوس في تذكرته، قال في الفروع: وهو أظهر، قلت: وهو الصواب؛ فإنه قد صحَّ عنه - عليه أفضل الصلاة والسلام - أنه كان يرفع يديه إذا قام من التشهد الأول؛ رواه البخاري وغيره، وهو من المفردات. «الإنصاف» (٢/ ٦٤).

(٣) قال النووي في استحباب الرفع إذا قام من التشهد الأول: «ممن قال به من أصحابنا: ابن المنذر، وأبو علي الطبري، وأبو بكر البيهقي، وصاحب التهذيب فيه وفي شرح السنة، وغيرهم، وهو مذهب البخاري وغيره من المحدثين». «المجموع» (٣/ ٤٤٧). ويُنظر: «صحيح البخاري» (١/ ١٤٨) باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين، قبل حديث (٧٣٩)، و«الأوسط» لابن المنذر (٢/ ٣٠٧، ٣٦٩)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ١٩٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٧٣٠)، والترمذي (٣٠٤)، والنسائي (١١٨١) واللفظ له، وابن ماجه (٨٦٢) قال الترمذي (٣٠٤): «حسن صحيح»، وصححه البيهقي في «السنن الصغرى» (١/ ١٦٠)، وابن العربي في «عارضه الأحوذى» (١/ ٣٣٩)، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٤٥٣)، وابن القيم في «تهذيب السنن» (٢/ ٤١٦)، والألباني في «صحيح الترمذي» (٣٠٤).

(٥) قال ابن عُثَيْمِينَ: «المواضع الأربعة: عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع، وعند القيام من التشهد الأول؛ فهذه المواضع صحَّ بها الحديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من

قال ابن تيمية: «وأما رفع اليدين في كل تكبيرة حتى في السجود، فليست هي السنة التي كان النبي ﷺ يفعلها، ولكن الأمة متفقة على أنه يرفع اليدين مع تكبيرة الافتتاح»^(١).

وقول المصنف: «ورفع اليدين في الصلاة زيادة في الحسنات»:

قال عقيب بن عامر: «له بكل إشارة عشر حسنات»^(٢).

وكان عبد الله بن عمر يقول: «لكل شيء زينة، وزينة الصلاة التكبير ورفع

حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا كَبَّرَ للصلاة، وإذا كَبَّرَ للرُكُوع، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وإذا قام من التشهد الأول، قال: وكان لا يفعل ذلك في السُّجُود»، فهذه المواضع صحَّ بها الحديث عن رسول الله ﷺ، أمَّا ما عداها فلم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه، لا إذا سجد، ولا إذا قام من السجود، وعلى هذا فلا يُسنُّ للإنسان أن يرفع يديه إذا سجد، ولا إذا قام من السُّجُود». «مجموع فتاوى ورسائل العُلمين» (١٣/ ٧٠).

(١) «الفتاوى الكبرى» (٢/ ١٠٤).

(٢) أخرجه الطبراني (١٧/ ٢٩٧) من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ، عن ابن لهيعة به بلفظ: «يكتب في كل إشارة يشير بها الرجل بيده في الصلاة بكل أصبع حسنة أو درجة». قال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ١٠٣): «رواه الطبراني، وإسناده حسن».

وقال الألباني في «الصحيحة» (٣٢٨٦): «إسناده صحيح». اهـ

وقد روي مرفوعاً، رواه المؤمل بن إهاب في «جزئه» (ص ٩٨) بلفظ: «في كُلِّ إِشَارَةِ الصَّلَاةِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ».

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٩/ ٢٥٥)، و«شرح الزرقاني على الموطأ» (١/ ٢٢٨)، وأورده ابن تيمية في «الفتاوى الكبرى» (٢/ ١٠٤)، وابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/ ٦٢٢).

الأيدي فيها»^(١).

وعن النعمان بن أبي عياش قال: «كان يُقال: لكل شيء زينة، وزينة الصلاة رفع الأيدي عند الافتتاح وحين يريد أن يركع وحين يريد أن يرفع»^(٢).

وقال ابن سيرين: «الرفع من تمام الصلاة»^(٣).

وأما عن الحكمة في رفع اليدين:

وقال النووي: «اختلفت عبارات العلماء في الحكمة في رفع اليدين:

فقال الشافعي: فعلته إعظاماً لله تعالى، واتباعاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال غيره: هو استكانة واستسلام وانقياد، وكان الأسير إذا غلب مد يديه علامة للاستسلام.

وقيل: هو إشارة إلى استعظام ما دخل فيه.

وقيل: إشارة إلى طرح أمور الدنيا والإقبال بكلية على الصلاة ومناجاة ربه سبحانه وتعالى، كما تضمن ذلك قوله: «الله أكبر» فيُطابق فعله قوله.

وقيل: إشارة إلى دخوله في الصلاة، وهذا الأخير مختص بالرفع لتكبيرة الإحرام.

وقيل غير ذلك، وفي أكثرها نظر، والله أعلم»^(٤).

(١) «التمهيد» لابن عبد البر (٩/ ٢٢٥).

(٢) «التمهيد» لابن عبد البر (٩/ ٢٢٥).

(٣) رواه البخاري في جزء «رفع اليدين في الصلاة» (ص ٩٧) (٨٥).

(٤) شرح النووي على مسلم (٤ / ٩٦).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والجهر بـ «آمين» عند قول الإمام: «ولا الضّالّين».

الشرح

التَّأْمِينُ سَنَةٌ مُؤَكَّدَةٌ بعد قراءة الفاتحة^(١)، ويُسرُّ بها في الصَّلَاةِ السَّريَّةِ، ويجهرُ بها في الجَهْرِيَّةِ، ويؤمَّنُ فيها مع الإمام، وهو مذهبُ الشافعيَّةِ^(٢)،

(١) قال النووي: «قد اجتمعت الأمة على أنَّ المنفردَ يؤمَّن، وكذلك الإمام والمأموم في الصلاة السَّرية، وكذلك قال الجمهور في الجهرية». «شرح النووي على مسلم» (٤/ ١٣٠).
قال ابن عبد البر: «قوله في حديث سُمِّيَ: «إذا قال الإمام: غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ، فقولوا: آمين»، ولا خلاف أنه لا تأمين في الصلاة في غير هذا الموضع». «الاستذكار» (٤٧٤/١).

وخالف الحنفية فقالوا: السَّنةُ الْمُخَافَتَةُ في الجهرية. يُنظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (١/ ٢٧٠).
أما مذهبُ المالكية فلا يُندَبُ عندهم للإمام التَّأْمِينُ في الصلاة الجهرية، ويُندَبُ للمأموم إن سَمِعَ قراءة الإمام:

قال الخرشي: «(ص) وتأمينٌ فذُّ مطلقاً وإمامٌ بِسْرٌ ومأمومٌ بِسْرٌ أو جهرٌ إن سَمِعَهُ على الأظهر وإسراهم به. (ش) أي: إنه يندَبُ على المذهب تأمينٌ القَدْ، أي: قوله آمين عقب (ولا الضالّين) في قراءته سواء كانت قراءة الصلاة سرّاً أو جهراً، كما يُندَبُ للإمام التَّأْمِينُ على قراءته في السَّريَّة وكذا مأمومته، وأمّا في الجهرية فلا يُندَبُ للإمام ويندب للمأموم إن سَمِعَ قراءة الإمام؛ لأنّه مُؤمَّن حيثُذ على دعائه، فإن لم يسمعه فلا؛ على الأظهر عند ابن رشد».

«شرح مختصر خليل» (١/ ٢٨٢). ويُنظر: «منح الجليل» لابن عlish (١/ ٢٥٩).

(٢) «المجموع» للنووي (٣/ ٣٦٨، ٣٧١)، وينظر: «أسنى المطالب» لزكريا الأنصاري (١/

والحنابلة^(١)، وبه قال جمهورُ أهلِ العلم^(٢)، وعامةُ أهلِ الحديث^(٣).
الأدلة:

أولاً: من السنة:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ، فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَن وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٤).
وجه الدلالة:

أنَّهُ لَوْ لَا جَهْرُهُ بِالتَّأْمِينِ لَمَا أَمَكَّنَ الْمَأْمُومَ أَنْ يُؤْمِنَ مَعَهُ وَيُؤَافِقَهُ فِي التَّأْمِينِ^(٥).

(١) «كشف القناع» للبهوتي (٣٣٩/١). وينظر: «المغني» لابن قدامة (٣٥٢/١).

(٢) قال النووي: «ذكرنا أن مذهبنا استحبابه للإمام والمأموم والمنفرد، وأن الإمام والمنفرد يجهران به، وكذا المأموم على الأصح، وحكى القاضي أبو الطيب والعبدري الجهر به لجمعهم، عن طاوس، وأحمد، وإسحاق، وابن خزيمة، وابن المنذر، وداود، وهو مذهب ابن الزبير». «المجموع» (٣٧٣/٣).

وقال ابن رجب: «دلَّ هذا الحديث على أن الإمام والمأموم يؤمنون جميعاً، وهذا قول جمهور أهل العلم، روي عن أبي بكر، وعمر، وابن عمر، وأبي هريرة، وقال عطاء: لقد كنت أسمع الأئمة يقولون على إثر أم القرآن: آمين، هم أنفسهم ومن وراءهم، حتى إن للمسجد للجة، وبهذا قال الثوري، وأبو حنيفة، والأوزاعي، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو عبيد، وهو رواية المدينيين عن مالك، واختيارهم». «فتح الباري» (٤٩٢/٤).

(٣) قال ابن رجب: «اختلفوا في الجهر بها على ثلاثة أقوال: أحدها: يجهر بها الإمام ومن خلفه، وهو قول عطاء، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وابن أبي شيبه، وعامة أهل الحديث». «فتح الباري» (٤٩٣/٤). ويُنظر: «الاستذكار» لابن عبد البر (٤٧٥/١).

(٤) أخرجه البخاري (٧٨٠)، ومسلم (٩٤٢).

(٥) «إعلام الموقعين» لابن القيم (٣٩٦/٢)، و«فتح الباري» لابن رجب (٤٩٣/٤).

وعن وائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَرَأَ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: آمِينَ، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ»^(١).

ثَانِيًا: مِنَ الْآثَارِ:

عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: «أَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ عَلَى أَثَرِ أُمَّ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: نَعَمْ، وَيَوْمَئِذٍ مَنْ وَرَاءَهُ، حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لِلْجَنَّةِ»^(٢).

ثَالِثًا: أَنَّ التَّأْمِينَ تَابِعٌ لِلْفَاتِحَةِ، فَكَانَ حُكْمُهُ حُكْمَهَا فِي الْجَهْرِ؛ كَالسُّورَةِ»^(٣).

قَالَ النَّوَوِي: «فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ اسْتِحْبَابُ التَّأْمِينَ عَقِبَ الْفَاتِحَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ وَالْمَنْفَرِدِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَأْمِينَ الْمَأْمُومِ مَعَ تَأْمِينِ الْإِمَامِ لَا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِذَا قَالَ: وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ». وَأَمَّا رَوَايَةُ: «إِذَا أَمَّنْ فَأَمَّنُوا» فَمَعْنَاهَا إِذَا أَرَادَ التَّأْمِينَ»^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٣٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٠) وَحَسَنَهُ، ثُمَّ قَالَ: «وَبِهِ يَقُولُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، يَرُونَ أَنَّ الرَّجُلَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّأْمِينِ وَلَا يَخْفِيهَا، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلِّقًا بِصِيغَةِ الْجَزْمِ قَبْلَ حَدِيثِ (٧٨٠) مُخْتَصَرًا، وَأَخْرَجَهُ مُوَصُولًا عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمَصْنَفِ» (٢٦٤٠)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي «الْمَحَلِّ» (٣/٢٦٤). وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «أَصْلِ صِفَةِ الصَّلَاةِ» (١/٣٨٠).

(٣) «الْمَجْمُوعُ» لِلنَّوَوِيِّ (٣/٣٦٨).

(٤) «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (٤/١٣٠).

وقوله: «ب: آمين».

«معناها: اللهم استجب، وعلى هذا فهي اسم فعل دعاء، واسم الفعل: ما كان فيه معنى الفعل دون حروفه.

هلم: اسم فعل؛ لأنه بمعنى: أقبل. «صه» اسم فعل بمعنى: اصمت.

فأحياناً أقول: «صه». وأحياناً أقول: «صه»، وبينهما فرق، فإن قلت: «صه» فمعناها: اسكت عن كل شيء، إن قلت: «صه» فمعناها اسكت عن كلام مُعَيَّن.

قال الفقهاء: فإن شدد الميم في «آمين» بطلت الصلاة؛ لأن معناها حَيْثُذ: «قاصدين»؛ ولهذا قالوا: يحرم أن يشدد الميم، وتبطل الصلاة؛ لأنه أتى بكلام من جنس كلام المخلوقين»^(١).



...

(١) «الشرح الممتع على زاد المستقنع» لابن عثيمين (٣/ ٢٣).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

والصلاة على مَنْ مَات من أهل هذه القبلة، وحسابهم على الله عزَّ وجلَّ^(١).

الشرح

الصلاة على المَيِّت المسلم فرض كفاية، متى قام بها البعض سقطت عن الآخرين، وأهل المعاصي من المسلمين يُصَلَّى عليهم كسائر المسلمين.

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «أجمع المسلمون على أنه لا يجوز ترك الصلاة على المسلمين المذنبين من أجل ذنوبهم، وإن كانوا أصحاب كبائر»^(٢).

قال الخرقي: «ولا يصلي الإمام على الغالِّ، ولا على من قتل نفسه».

وقال ابن قدامة شارحا ذلك: «الغال: هو الذي يكتم الغنيمة أو بعضها ليأخذه لنفسه ويختص به، فهذا لا يصلي عليه الإمام، ولا على من قتل نفسه متعمداً، ويصلي عليه سائر الناس، نص عليهما أحمد»^(٣).

فَنُصَلِّي حَتَّى عَلَى الْمَرْجُومِ وَعَلَى الزَّانِي وَالزَّانِيَةِ وَالَّذِي قَتَلَ نَفْسَهُ كَمَا هُوَ

(١) هذه الجملة تأخر ذكرها في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي؛ حيث وردت في (ص ٢٢٩) مع جملة: «والصلاة خلف كل بر وفاجر، وصلاة الجمعة، وصلاة العيدين، والصلاة على مَنْ مَات من أهل القبلة، وحسابهم على الله، والخروج مع كل إمام خرج في غزوة أو حجة».

(٢) «الاستذكار» (٢٩/٣).

(٣) «المغني» (٤١٥/٢).

الراجح وغيره من أهل القبلة، وكذا السكران، كل ذلك تُصلى عليهم صلاة الجنازة.

فهم بذنوبهم أهل كبيرة من الكبائر، لكن هذه الكبيرة لا تُوجب خروجهم عن الإسلام كما هو الراجح.

يقول الإمام البخاري: «المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك»^(١).

ويقول الإمام المُرْزِي: «والمؤمنون في الإيمان يتفاضلون، وبصالح الأعمال هم متزايدون، ولا يخرجون بالذنوب من الإيمان، ولا يكفرون بركوب كبيرة ولا عصيان»^(٢).

ويقول الطحاوي: «وأهل الكبائر في النار لا يخلدون، إذا ماتوا وهم موحدون، وإن لم يكونوا تائبين، بعد أن لقوا الله عارفين مؤمنين، وهم في مشيئته وحكمه، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضل»^(٣).

ويقول أبو بكر الإسماعيلي: «ويقولون [يعني: أهل الحديث أهل السنة والجماعة]: إن أحداً من أهل التوحيد ومن يصلي إلى قبلة المسلمين، لو ارتكب ذنباً، أو ذنباً كثيرة، صغائر، أو كبائر، مع الإقامة على التوحيد لله

(١) صحيح البخاري (١/ ١٥).

(٢) «شرح السنة للمزني» (ص ٧٨).

(٣) «متن الطحاوية» (ص ٦٥-٦٦).

والإقرار بما التزمه وقبله الله، فإنه لا يكفُرُ به، ويرجُون له المغفرة.

قال تعالى: ﴿وَنَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] ^(١).

ويقول أبو الحسين الملقب: «وأنه من آمن بالله ورسله وكتبه ودينه، وأحل الحلال وحرم الحرام، ثم أصاب في إيمانه كبيرة، فإنه فاسق، لا يخرج ذنبه من الإيمان إلى الكفر، ولا يدخله في الإيمان على التفرد» ^(٢).

يقول النووي: «إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل، وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك، لا يكفرون بذلك، بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان، إن تابوا سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة، فإن شاء الله تعالى عفا عنهم، وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم، ثم أدخلهم الجنة» ^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية عن عقيدة أهل السنة: «ولا يسلبون الفاسق المِلِّيَّ الإسلامَ بالكلية، ولا يُخلدونه في النار كما تقولهُ المعتزلة» ^(٤).

ويقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب: «إن كان للموحد ذنوب لم يتب منها حصل له من الأمن والاهتداء بحسب توحيده،

(١) «اعتقاد أئمة الحديث» (ص ٦٤).

(٢) «التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع» (ص ٣٦).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (٢/ ٤١-٤٢).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٠٠).

وفاته منه بقدر معصيته، كما قال: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا^١ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢]، فالظالم لنفسه هو الذي خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً، فهو تحت مشيئة الله؛ إن شاء غفر له، وإن شاء أخذه بذنبه ونجاه بتوحيده من الخلود في النار^(١).



(١) «كتاب التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين» (ص ١٣).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والخروج مع كُلِّ إمام في غزوة وحجة^(١).

الشرح

قال محمد بن أبي زمنين رَحِمَهُ اللهُ^(٢): «ومن قول أهل السنة: أن الحج والجهاد مع كل بر أو فاجر من السنة والحق، وقد فرض الله الحج فقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وأعلمنا بفضل الجهاد في غير موضع من كتابه، وقد علم أحوال الولاة الذين لا يقوم الحج والجهاد إلا بهم، فلم يشترط ولم يُبيِّن، وما كان ربك نسيًّا»^(٣).

وقال قوام السُّنة الأصفهاني: «والجهاد ماضٍ منذ بعث الله نبيه إلى آخر عصابة تقاتل الدجال»^(٤).

كما قرَّر ذلك علي بن المديني^(٥)، والطحاوي^(٦)، وابن بطّة^(٧)،

(١) هذه الجملة تأخر ذكرها في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي إلى (ص ٢٢٩).

(٢) أبو عبد الله محمد بن أبي زمنين الأندلسي، شيخ قرطبة، صاحب جد وإخلاص، ومجانبة للأمراء، وله مصنفات، توفي سنة (٣٩٩هـ). انظر: «الديباج المذهب» (٢/ ٢٣٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٨٩).

(٣) «أصول الدين» لابن أبي زمنين (ص ٢٨٨).

(٤) «الحجة» (٢/ ٢٩١).

(٥) انظر: «أصول السنة» للالكائي (١/ ١٩٧).

(٦) انظر: «شرح الطحاوية» (٢/ ٥٥٥).

(٧) انظر: «الإبانة الصغرى» (ص ٢٧٨).

والصابوني^(١)، وابن قدامة^(٢)، وابن تيمية^(٣)، وغيرهم.

وقد حكى محمد بن حبيب مفسد ترك الغزو مع أئمة الجور فقال: «سمعت أهل العلم يقولون: لا بأس بالجهاد مع الولاة، وإن لم يضعوا الخمس موضعه، وإن لم يوفوا بعهد إن عاهدوا، ولو عملوا ما عملوا، ولو جاز للناس ترك الغزو معهم بسوء حالهم لاستذل الإسلام، وتخيفت أطرافه، واستبيح حريمه، ولعلَّ الشرك وأهله»^(٤).

ويزيد المصنف هنا أن يميز بين مذهب أهل السنة وبين قول الرافضة الذين عطلوا الجهاد، وعطلوا صلاة الجمعة بدعوى أنها لا تصح إلا بعد خروج المهدي المنتظر على حد زعمهم.

فشيوخ الشيعة يقولون: «إن صلاة الجمعة لا تجب عليهم حتى يخرج مهديهم المزعوم من سردابه لكي يصلي بهم»^(٥).

وشيوخ الشيعة يقولون: «إن الجهاد قبل خروج المهدي المنتظر حرام كحرمة الميتة والدم ولحم الخنزير»^(٦).

(١) انظر: «عقيدة السلف» الصابوني (ص ٢٩٤).

(٢) انظر: «لمعة الاعتقاد» (ص ٣٧).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٨ / ٢٩٠، ٣٠ / ٣٨).

(٤) أخرجه ابن أبي زمنين في «أصول السنة» (ص ٢٨٩).

(٥) انظر: «مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة» لمحمد جواد العاملي (٦٩ / ٢) كتاب الصلاة.

(٦) انظر كتاب: «فروع الكافي» (٥ / ٧٨٧).

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ومن أصول أهل السنة والجماعة: أنهم يصلون الجمع والأعياد والجماعات - لا يَدْعُونَ الجمعة والجماعة كما فعل أهل البدع من الرافضة وغيرهم-، فإن كان الإمام مستورًا لم يظهر منه بدعة ولا فجور صُلِّي خلفه الجمعة والجماعة باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين».

قال ابن تيمية: «وَمَنْ أَنْكَرَ مَذْهَبَ الرِّوَاظِصِ وَهُوَ لَا يُصَلِّي الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ، بَلْ يُكْفِّرُ الْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ وَقَعَ فِي مِثْلِ مَذْهَبِ الرِّوَاظِصِ؛ فَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ مَا أَنْكَرَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَيْهِمْ تَرْكُهُمُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ وَتَكْفِيرُ الْجُمْهُورِ»^(١).

والرافضة كانوا يقولون: لا جهاد حتى يخرج الرضا من آل محمد، فقد جاء في «فروع الكافي» عن أبي عبد الله جعفر الصادق قال: «القتال مع غير الإمام المفترض طاعته حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير»^(٢).

وقد أحدث الخميني تغييرًا في المذهب الرافضي، فقرر أن للولي الفقيه جميع ما للإمام من الوظائف والأعمال إلا البداءة بالجهاد فهو من وظائف المهدي، ثم تناقض الخميني فجعل الجهاد منوطًا بجيش جمهوريته^(٣).

أما الخوارج فيُجْمَعُونَ عَلَى وجوب الخروج على الإمام الجائر^(٤) فكيف

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٥٤).

(٢) «الكافي» (١/ ٣٣٤). وانظر: «مختصر التحفة الاثني عشرية» (ص ٢٢١).

(٣) انظر: «أصول الشيعة» للفقاري (٣/ ١١٧٢).

(٤) «الفرق بين الفرق» (ص ٧٣).

يجاهدون معه؟ بل كانوا يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان^(١).

قال ابن حزم: «جميع فرق الضلالة لم يُجِرِ الله على أيديهم خيرًا، ولا فتح الله بهم من بلاد الكفر قرية، ولا رفعوا للإسلام راية، وما زالوا يسعون في قلب نظام المسلمين، ويُفرِّقون كلمة المؤمنين، ويسلون السيف على أهل الدين، ويسعون في الأرض مفسدين، أما الخوارج والشيعة فأمرهم في هذا أشهر من أن يتكلف ذكره»^(٢).



(١) «مسائل الفروع الواردة في مصنفات العقيدة» (ص ٣٤).

(٢) «الفصل» (٩٨/٥).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

[والصلاة خلف كل بر وفاجر^(١)]، والصلاة خلفهم صلاة الجمعة والعبيدين^(٢).

الشرح

وفيه مسائل:

أولاً: حكم الصلاة خلف الفسّاق.

عند أهل السنة أنه يُصَلِّيْ خَلْفَ كلِّ برٍّ وفاجر، هذا هو الصواب، فأنت تصلي خلف الأمراء وتجاهد معهم وإن كانوا أهل معاصي، وتُصَلِّيْ خلف أئمة المساجد وإن كان فيهم معصية.

وفي «صحيح البخاري»: أن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان يصلي خلف الحجاج بن يوسف الثقفي، وكذا أنس بن مالك، وكان الحجاج فاسقاً ظالماً.

قال النووي: «وأما صلاة ابن عمر خلف الحجاج بن يوسف فتأبته في «صحيح البخاري»^(٣).

(١) ما بين معقوفتين مأخوذ من كتاب «مناقب الإمام أحمد» (ص ٢٢٩).

(٢) هذه الجملة تأخر ذكرها في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي إلى (ص ٢٢٩)، ونصّ العبارة: «والصلاة خلف كل بر وفاجر، وصلاة الجمعة، وصلاة العبيدين».

(٣) «المجموع» (٤/٢٢٢)، وكذا ابن الملقن في «البدر المنير» (٤/٥٢٠)، والحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/٤٣).

روى البخاري في «صحيحه» قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ: «كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ أَلَّا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجِّ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟، فَقَالَ: الرَّوَاحُ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السُّنَّةَ، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةُ؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أَفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخْرُجْ، فَتَزَلَّ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَاقْصُرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: صَدَقَ»^(١).

قال ابن حجر: «وَفِيهِ: صِحَّةُ الصَّلَاةِ خَلْفَ الْفَاسِقِ»^(٢).

وروى ابنُ أبي شيبة في «المصنف» عن عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: «شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ وَالْحَجَّاجَ مُحَاصِرَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَكَانَ مَنْزِلُ ابْنِ عُمَرَ بَيْنَهُمَا، فَكَانَ رُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ مَعَ هَؤُلَاءِ، وَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ مَعَ هَؤُلَاءِ»^(٣).

وفي «صحيح البخاري» أيضًا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ»^(٤).

وقد كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُصَلُّونَ خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُونَ فَجُورَهُ، كَمَا صَلَّى

(١) أخرجه البخاري (١٦٦٠).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٥١٢/٣).

(٣) «المصنف» (١٥٢/٢). قال ابن حجر: «إسناده صحيح». «المطالب العالية» (٧٠٢/٣).

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٤).

عبد الله بن مسعود وغيره من الصحابة خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط^(١)، وكان قد يشرب الخمر، وصلى مرة الصبح أربعاً، وجلده عثمان بن عفان على ذلك^(٢)، فمثل هذه الأمور أهل السنة وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لنا فيهم الأسوة والقُدوة، فهم أسوتنا وقُدوتنا.

ثانياً: الصلاة خلف المبتدع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وكان الصحابة والتابعون يصلون خلف ابن أبي عبيد، وكان متهمًا بالإلحاد، وداعيًا إلى الضلال»^(٣). وسار التابعون ومن تبعهم بإحسان من أئمة السلف على هذا، فقرروه قولاً وفعلاً، فمن ذلك:

ما جاء عن الأعمش رَحِمَهُ اللهُ أنه قال: «كان كبار أصحاب عبد الله -يعني: ابن مسعود- يُصَلُّون الجمعة مع المختار، ويحتسبون بها»^(٤). وقد كان أبو وائل رَحِمَهُ اللهُ يُصَلِّي الجمعة مع المختار بن أبي عبيد^(٥).

(١) أخرجه أحمد (١/٤٥٠/رقم: ٤٢٩٨)، والطبراني (٩/٢٩٩/رقم: ٩٥٢٠).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/٣٢٩): «رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات». وصححه إسناده أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٦/١٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (١/١٤٤/رقم: ١٢٢٩)، والبيهقي (٨/٣١٨/رقم: ١٧٩٨٥). قال شعيب الأرنؤوط محقق «المسند»: «إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/٢٨١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٤٧٥/رقم: ٥٤٩٧)، وابن أبي زمنين في «أصول السنة» (ص ٢٨٤/رقم: ٢١٠).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٤٧٥/رقم: ٥٤٩٧)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢/٣٨٦/رقم: ٣٧٩٨).

وعن الحسن رَحِمَهُ اللهُ: أنه سئل عن الصلاة خلف صاحب البدعة، فقال الحَسَنُ: «صل خلفه، وعليه بدعته»^(١).

وعن الحكم بن عطية رَحِمَهُ اللهُ أنه قال: سألت الحَسَنَ وقلت: رجل من الخوارج يؤمننا، أنصلي خلفه؟ قال: «نعم، قد أمَّ الناس من هو شر منه»^(٢).

وعن ابن وضاح رَحِمَهُ اللهُ: قال: سألت الحارث بن مسكين: هل ندع الصلاة خلف أهل البدع؟ فقال: «أما الجمعة خاصة فلا، وأما غيرها من الصلاة فنعم»^(٣).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وأما الصلاة خلف أهل الأهواء والبدع، وخلف أهل الفجور، ففيه نزاعٌ مشهور وتفصيل ليس هذا موضع بسطه.

ولكن أوسط الأقوال في هؤلاء: أن تقديم الواحد من هؤلاء في الإمامة لا يجوز مع القدرة على غيره، فإن من كان مُظْهِراً للفجور أو البدع يجب الإنكار عليه ونهيه عن ذلك، وأقل مراتب الإنكار هجره؛ لينتهي عن فجوره وبدعته، ولهذا فرق جمهور الأئمة بين الداعية وغير الداعية، فإن الداعية أظهر المنكر فاستحق الإنكار عليه، بخلاف الساكت فإنه بمنزلة من أسرَّ بالذنب، فهذا لا ينكر عليه في الظاهر، فإن الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها، ولكن إذا

(١) «صحيح البخاري» كتاب الأذان (٥٦) وقال: باب إمامة المفتون والمبتدع. وَعَلَّقَ قَوْلَ الحسن: «صلّ وعليه بدعته».

(٢) رواه ابن أبي زمنين في «أصول السنة» (ص ٢٨٤/ رقم: ٢١١).

(٣) رواه ابن أبي زمنين في «أصول السنة» (ص ٢٨٤/ رقم: ٢١٢).

أعلن فلم تنكر ضُرَّت العامة، ولهذا كان المنافقون تُقبَل منهم علانيتهم، وتوكل سرائرهم إلى الله تعالى، بخلاف من أظهر الكفر»^(١).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ولو علم المأموم أن الإمام مبتدع يدعو إلى بدعته، أو فاسق ظاهر الفسق، وهو الإمام الراتب الذي لا تمكن الصلاة إلا خلفه، كإمام الجمعة والعيدين، والإمام في صلاة الحج بعرفة ونحو ذلك، فإن المأموم يصلي خلفه عند عامة السلف والخلف، وهو مذهب أحمد والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم.

ولهذا قالوا في العقائد: إنه يصلي الجمعة والعيد خلف كل إمام برًّا كان أو فاجرًا.

وكذلك إذا لم يكن في القرية إلا إمام واحد، فإنها تصلي خلفه الجماعات؛ فإن الصلاة في جماعة خير من صلاة الرجل وحده، وإن كان الإمام فاسقًا. هذا مذهب جماهير العلماء: أحمد بن حنبل والشافعي وغيرهما، بل الجماعة واجبة على الأعيان في ظاهر مذهب أحمد.

ومن ترك الجمعة والجماعة خلف الإمام الفاجر فهو مُبتدع عند الإمام أحمد وغيره من أئمة السنة.

والصحيح أنه يُصليها ولا يعيدها؛ فإن الصحابة كانوا يصلون الجمعة والجماعة خلف الأئمة الفجار ولا يعيدون، كما كان ابن عمر يصلي خلف

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٣/٣٤٢).

الحجاج، وابن مسعود وغيره يصلون خلف الوليد بن عقبة وكان يشرب الخمر؛ حتى إنه صلى بهم مرة الصبح أربعاً، ثم قال: أزيدكم؟ فقال ابن مسعود: ما زلنا معك منذ اليوم في زيادة! ولهذا رفعوه إلى عثمان...

والفاسق والمبتدع صلاته في نفسه صحيحة؛ فإذا صلى المأموم خلفه لم تبطل صلاته، لكن إنما كره من كره الصلاة خلفه لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، ومن ذلك [يعني: ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر] أن من أظهر بدعة أو فجورًا لا يُرتَّب إمامًا للمسلمين فإنه يستحق التعزير حتى يتوب، فإذا أمكن هجره حتى يتوب كان حسنًا، وإذا كان بعض الناس إذا ترك الصلاة خلفه وصلى خلف غيره أثر ذلك حتى يتوب أو يعزل أو ينتهي الناس عن مثل ذنبه، فمثل هذا إذا ترك الصلاة خلفه كان فيه مصلحة ولم يفت المأموم جمعة ولا جماعة، وأما إذا كان ترك الصلاة يفوت المأموم الجمعة والجماعة فهنا لا يترك الصلاة خلفهم إلا مبتدع مخالف للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وكذلك إذا كان الإمام قد رتبه ولاية الأمور، ولم يكن في ترك الصلاة خلفه مصلحة، فهنا ليس عليه ترك الصلاة خلفه، بل الصلاة خلف الإمام الأفضل أفضل^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالواجب على المسلم إذا صار في مدينة من مدائن المسلمين أن يصلي معهم الجمعة والجماعة ويوالي المؤمنين، ولا يعاديهم، وإن رأى بعضهم ضالًّا أو غاويًّا وأمكن أن يهديه ويرشده فعل ذلك، وإلا فلا يُكَلَّف

الله نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا، وَإِذَا كَانَ قَادِرًا عَلَى أَنْ يُولِيَ فِي إِمَامَةِ الْمُسْلِمِينَ الْأَفْضَلَ
وَلَاهَ، وَإِنْ قَدَرَ أَنْ يَمْنَعَ مِنْ أَظْهَرِ الْبِدْعِ وَالْفُجُورِ مَنَعَهُ.

وإن لم يقدر على ذلك فالصلاة خلف الأعمى بكتاب الله وسنة نبيه والأسبق
إلى طاعة الله ورسوله أفضل، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث الصحيح:
«يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمَهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ
كَانُوا سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ سَنًا»^(١).

وإن كان في هجره لمظهر البدعة والفجور مصلحة راجحة هجره، كما
هجر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثلاثة الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّى تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَأَمَّا إِذَا وُلِّيَ
غَيْرُهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وَلَيْسَ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ خَلْفَهُ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ كَانَ تَفْوِيتُ هَذِهِ
الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ جَهْلًا وَضَلَالًا، وَكَانَ قَدْ رَدَّ بِدْعَةً بِدْعَةً^(٢).

وخلاصة القول: أن أكثر العلماء يرون جواز الصلاة خلف المبتدع على
التفصيل الذي قَدَّمْنَاهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَهَا وَأَبْطَلَهَا وَقَالَ بِوُجُوبِ إِعَادَتِهَا.

وَمِنْ رَجَّحَ صِحَّةَ الصَّلَاةِ: الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ وَابْنُ حَجَرٍ وَابْنُ تَيْمِيَّةٍ.

وَمِنَ الْمَعَاصِرِينَ: الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ يَفْصِلُ بَيْنَ مَنْ كَانَتْ بَدْعَتُهُ
شُرْكَيَّةً كُفْرِيَّةً وَبَيْنَ مَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَيَقُولُ: «تَصِحُّ الصَّلَاةُ خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ
وَخَلْفَ الْمَسْبُوبِ إِزَارَهُ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْعَصَاةِ فِي أَصَحِّ قَوْلِي الْعُلَمَاءِ، مَا لَمْ تَكُنْ

(١) أخرجه مسلم (١٠٧٩).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣/٢٨٦).

البدعة مكفرة لصاحبها، فإن كانت مكفرة له كالجهمي ونحوه ممن بدعتهم تخرجهم عن دائرة الإسلام، فلا تصح الصلاة خلفهم، ولكن يجب على المسؤولين أن يختاروا للإمامة من هو سليم من البدعة والفسق، مَرَضِي السيرة؛ لأن الإمامة أمانة عظيمة، القائم بها قدوة للمسلمين، فلا يجوز أن يتولاها أهل البدع والفسق مع القدرة على تولية غيرهم.

والعلماء ذكروا تفاصيل كثيرة تتعلق بالتفريق بين الصلوات العادية وبين صلاة الجمعة والعيدين ويوم عرفة، والتفريق بين من كان مَسْتُور الحال ومن هو مجاهر بفسقه أو بدعته، وبين من بدعته مكفرة وبين من هو دون ذلك، وبين من كان هذا المسجد هو الوحيد في ذلك المكان وبين من بإمكانه أن يصلي في مسجد غيره، إلى غير ذلك من التفاصيل التي يصعب إيرادها في مثل هذا الشرح.

قال سفيان الثوري في عقيدته: «يا شُعَيْبُ، لا يَنْفَعُكَ حَتَّى تَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَ بَرٍّ وَفَاجِرٍ.

قال شعيب: فقلت لسفيان: يا أبا عبد الله، الصلاة كلها؟

قال: لا؛ ولكن صلاة الجمعة والعيدين، صل خلف من أدركت، وأما سائر ذلك فأنت مُخَيَّرٌ، لا تصل إلا خلف من تثق به وتعلم أنه من أهل السنة والجماعة»^(١).

(١) أخرجه اللالكائي (١/١٥٤).

وجاء في «اعتقاد الإمام أحمد بن حنبل»: «وصلاة الجمعة خلفه -أي: خلف إمام المسلمين-، وخلف من ولي جائزة تأمة ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع تارك للأثر مخالف للسنة...»^(١).

ومما قاله سهل بن عبد الله التستري في اعتقاده: «ولا يترك الجماعة خلف كل والٍ جائر أو عدل»^(٢).

كما قرّر ذلك أبو الحسن الأشعري^(٣)، وابن بطّة^(٤)، وقوام السنة الأصفهانى^(٥).

وهذه المسألة قد دلت عليها الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة، كما أن في تقريرها مجانبة لطوائف المبتدعة، لا سيما الرافضة حيث يشترط الرافضة وجود الإمام الغائب لأداء صلاة الجمعة^(٦). كما وضحه ابن تيمية بقوله: «والرافضة لا يُصَلُّونَ إِلَّا خَلْفَ الْمَعْصُومِ، وَلَا مَعْصُومَ عِنْدَهُمْ، وَهَذَا لَا يَوْجَدُ فِي سَائِرِ الْفِرَقِ أَكْثَرُ مِمَّا يُوجَدُ فِي الرِّافِضَةِ، فَسَائِرُ أَهْلِ الْبِدْعِ سِوَاهُمْ لَا يَصَلُّونَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ إِلَّا خَلْفَ أَصْحَابِهِمْ، كَمَا هُوَ دِينُ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ،

(١) أخرجه اللالكائي (١/ ١٩١). وانظر: اعتقاد علي بن المديني في «أصول السنة» للالكائي (١/ ١٩٨).

(٢) أخرجه اللالكائي (١/ ١٨٣).

(٣) «الإبانة» (ص ٧١).

(٤) «الإبانة الصغرى» (ص ٢٧٨).

(٥) «الحجة في بيان الحجة» (٢/ ٤٧٧).

(٦) انظر: «مختصر التحفة الاثنى عشرية» (ص ٢١٨)، و«فقه الإمامية» للسالوس (ص ٢٠٢).

وأما أنهم لا يصلون ذلك بحال، فهذا ليس إلا للرافضة^(١).

ومما يحسن إلحاقه بهذه المسألة^(٢): ما قرره ابن تيمية من مشروعية الفصل بين الفرض والنفل في صلاة الجمعة، لما جاء في الحديث الصحيح أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَلَا تَصَلُّهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تُكَلِّمَ أَوْ تَخْرُجَ»^(٣).

ثم علل ابن تيمية ذلك بقوله: «فإن كثيراً من أهل البدع لا ينوون الجمعة بل ينوون الظهر، ويظهرون أنهم سَلَّمُوا، وما سَلَّمُوا، فيُصلون ظهراً، ويظن الظان أنهم يصلون السنة، فإذا حصل التمييز بين الفرض والنفل كان في هذا منع لهذه البدعة»^(٤).



(١) «منهاج السنة» (٥ / ١٧٠).

(٢) «مسائل الفروع الواردة في مصنفات العقيدة».

(٣) أخرجه مسلم (٨٨٣).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٢٤ / ٢٠٣).

قال المُصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ:

[والدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح، ولا تخرج عليهم بالسيف، ولا تقاتل في الفتنة]^(١).

الشرح

من سمات أهل السنة أنهم يدعون للسلطان بالصلاح:

قال الإمام عبد الله بن المبارك رَحْمَةُ اللَّهِ: «مَنْ قَالَ: الصلاة خلفَ كُلِّ بَرٍّ وفاجرٍ، والجهاد مَعَ كُلِّ خليفةٍ، ولم يَزِ الخروجَ على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خَرَجَ من قول الخوارج أوله وآخره»^(٢).

وقال الإمام إسماعيل الصابوني رَحْمَةُ اللَّهِ: «ويرى أصحاب الحديث: الجمعة، والعيدان، وغيرهما من الصلوات، خلف كُلِّ إمام مسلم، بَرًّا كان أو فاجرًا، وَيَرْوَنَ جهاد الكفرة معهم وإن كانوا جوراء فجوراء، ويرون الدعاء لهم بالإصلاح والتوفيق والصلاح.

ولا يرون الخروج عليهم بالسيف، وإن رأوا منهم العُدول عن العدل إلى الجور والحيث»^(٣).

(١) ما بين معقوفتين مأخوذ من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٨)، و«مختصر الحجة» (٢/ ٣٧٦).

(٢) «شرح السنة» للبرهاري (ص ١٣٢/ رقم: ١٥٩).

(٣) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» (ص ٢٩٤).

وقال أبو جعفر الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: «ولا نرى الخروجَ على أئمتنا وولاةِ أمورنا وإن جأروا، ولا ندعو عليهم، ولا ننزعُ يداً من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله عزَّوجلَّ فريضةً ما لم يأمرُوا بمعصية، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة»^(١).

وقال الخلال رَحِمَهُ اللهُ: «أخبرنا أبو بكر المروزي قال: سمعتُ أبا عبد الله وذكرَ الخليفة المتوكل رَحِمَهُ اللهُ فقال: إني لأدعو له بالصلاح والعافية، وقال: لأن حَدَثَ به حَدَثٌ لتَنْظُرَنَّ ما يحلُّ بالإسلام»^(٢).

وقال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ: «وإني لأرى طاعةَ أميرِ المؤمنين في السرِّ والعلانية، وفي عُسْري ويُسْري، وَمَنْشُطي ومكرهي، وأثرةِ عليٍّ، وإني لأدعو الله له بالتسديد والتوفيق في الليل والنهار»^(٣).

وقال البيهقي رَحِمَهُ اللهُ: «قال أبو عثمان رَحِمَهُ اللهُ: فانصح للسلطان، وأكثر له من الدُّعاء بالصلاح والرِّشاد، بالقول والعمل والحكم، فإنهم إذا صلحوا صلح العباد بصلاحهم، وإياك أن تدعو عليهم باللعنة، فيزدادوا شرًّا، ويزداد البلاء على المسلمين، ولكن ادع لهم بالتوبة، فيتركوا الشرَّ، فيرتفع البلاء عن المؤمنين»^(٤).

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ٥٤٠).

(٢) «السنة» (١/ ٨٤ / رقم: ١٦) (أول كتاب المسند: ما يُبتدأ به من طاعة الإمام، وترك الخروج عليه، وغير ذلك). وقال المحقق - الزهراني -: «إسناد هذا الأثر صحيح».

(٣) «البداية والنهاية» (١٤/ ٤١٣).

(٤) «شعب الإيمان» للبيهقي (٦/ ٢٦ / رقم: ٧٤٠١) (فصل: في نصيحة الولاة ووعظهم).

وقال أبو عمرو بن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ: «والنصيحة لأئمة المسلمين -أي: لخلفائهم وقادتهم-: معاونتهم على الحقِّ وطاعتهم فيه، وتنبيههم وتذكيرهم في رفقٍ ولُطفٍ، ومجانبة الخروج عليهم، والدُّعاء لهم بالتوفيق، وحث الأغيار على ذلك»^(١).

وقال النووي عن حكم الدُّعاء لولاة أمور المسلمين في خطبة الجمعة: «الدُّعاء لأئمة المسلمين وولاة أمورهم بالصلاح والإعانة على الحقِّ والقيام بالعدل ونحو ذلك، ولجيش الإسلام، فمستحبٌّ بالاتفاق»^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض، وأحمد بن حنبل، وسهل بن عبد الله التستري، وغيرهم، يُعَظِّمون قدرَ نعمة الله به -أي: بالسلطان- ويرون الدُّعاء له ومناصحته من أعظم ما يتقرَّبون به إلى الله تعالى، مع عدم الطمع في ماله ورئاسته، ولا لخشية منه، ولا لمعاونته على الإثم والعدوان»^(٣).

فإذا كنت صاحبَ سُنَّةٍ فاحفظ لسانك عن مثل هذا الحال، وإذا كان هناك أمر فادعُ الله عَزَّجَلَّ أن يصلحَ من شأنه وأن يصلحَ من حاله، فنعمةُ السلطان استتابُ للأمن الذي هو من أعظم النعم التي يمنُّ الله عَزَّجَلَّ بها عليك، ومن أعظمها أن الله عَزَّجَلَّ منَّ عليك أن تأتي وتصلي مع الجماعة، فبالتالي حفظُ

(١) «صيانة صحيح مسلم» (ص ٢٢٤).

(٢) «المجموع شرح المذهب» (٤/ ٣٩١).

(٣) «السياسة الشرعية» (ص ٢٣٣-٢٣٤).

جانب السلطان ليس نفاقاً، وليس كما يدعي أهل الأهواء في كلامهم، وإنما هو أمرٌ واجبٌ ديناً؛ أنت تدينُ الله به.

واعلم أن من سمات أهل البدع: أنهم يدعون على السلطان، فإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان أو يتبع السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وهذا الوصف ليس من حال أهل السنة، ولو انتسب هذا الشخص لأهل السنة فحاله هذه خلاف السنة، وهذا حال الخوارج والمعتزلة الذين من سماتهم التبع والدعاء على السلاطين ونحو ذلك.

وقال الإمام الأجرى رَحِمَهُ اللهُ: «قد ذكرت من التحذير من مذاهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله تعالى عن مذهب الخوارج، ولم ير رأيهم، وصبر على جور الأئمة، وحيف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله تعالى كشف الظلم عنه، وعن المسلمين، ودعا للولاة بالصلاح، وحج معهم، وجاهد معهم كل عدو للمسلمين وصلى معهم الجمعة والعيد، فإن أمره بطاعة فأمكنه أطاعهم، وإن لم يمكنه اعتذر إليهم، وإن أمره بمعصية لم يُطعهم، وإذا دارت الفتن بينهم لزم بيته وكف لسانه ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يُعن على فتنه، فمن كان هذا وصفه كان على الصراط المستقيم إن شاء الله»^(١).

فالواجب عليك إذا رأيت من سلطانك ما يخالف الشرع أن تناصحه نصيحة سر، لا تبدأ في تأليب الناس عليه، ولا تذكر في ذلك مساوئه، وإنما يجب ويتعين عليك الدعاء له بالصلاح.

قال الشيخ صالح الفوزان: «لا يجوز الدُّعاء عليهم؛ لأن هذا خروجٌ معنوي، مثل الخروج عليهم بالسلاح، وكونه دعا عليهم لأنه لا يرى ولا يتهم، فالواجب الدعاء لهم بالهدى والصلاح، لا الدعاء عليهم، فهذا أصل من أصول أهل السنة والجماعة، فإذا رأيتَ أحدًا يدعو على ولاية الأمور فاعلم أنه ضالٌّ في عقيدته، وليس على منهج السلف، وبعض الناس قد يتخذ هذا من باب الغيرة والغضب لله عَزَّجَلَّ، لكنها غيرة وغضب في غير محلها؛ لأنهم إذا زالوا حصلت المفاسد.

والإمام أحمد صَبَرَ في المِحَنَّة، ولم يثبت عنه أنه دعا عليهم أو تكلم فيهم، بل صبر، وكانت العاقبة له، هذا مذهب أهل السنة والجماعة، فالذين يدعون على ولاية أمور المسلمين ليسوا على مذهب أهل السنة والجماعة، وكذلك الذين لا يدعون لهم، وهذا علامة أن عندهم انحرافاً عن عقيدة أهل السنة والجماعة، وبعضهم يُنكر على الذين يدعون في خطبة الجمعة لولاية الأمور، ويقولون: هذه مDAHنة، هذا نفاق، هذا تزلف، سبحان الله! هذا مذهب أهل السنة والجماعة، بل من السنة الدعاء لولاية الأمور؛ لأنهم إذا صلحوا صلح الناس، فأنت تدعو لهم بالصلاح والهداية والخير، وإن كان عندهم شرٌّ، فهم ما داموا على الإسلام فعندهم خير، فما داموا يُحَكِّمُونَ الشرع، ويُقيمُونَ الحدود، ويصونون الأمن، ويمنعون العدوان عن المسلمين، ويكفون الكفار عنهم، فهذا خير عظيم، فيُدعى لهم من أجل ذلك، وما عندهم من المعاصي والفسق، فهذا إثمهم عليهم، ولكن عندهم خير أعظم، ويُدعى لهم بالاستقامة والصلاح، فهذا

مذهب أهل السنة والجماعة، أما مذهب أهل الضلال وأهل الجهل، فيرون هذا من المداينة والتزلُّف، ولا يدعون لهم، بل يدعون عليهم.

والغيرة ليست في الدعاء عليهم، فإن كنت تريد الخير فادعُ لهم بالصلاح والخير، فالله قادرٌ على هدايتهم وردهم إلى الحق، فأنت هل يثت من هدايتهم؟ هذا قنوط من رحمة الله، وأيضًا الدعاء لهم من النصيحة. فهذا أصل عظيم يجب التنبه له، ويخاصة في هذه الأزمنة^(١).



(١) «التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية» (ص ١٧١-١٧٣).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

[ولا تتألى على أحد من المسلمين أن تقول: فلان في الجنة وفلان في النار، إلا العشرة الذين شهد لهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالجنة^(١)].

الشرح

من معتقد أهل السنة والجماعة: أن من كان من أهل القبلة لا يشهد له بالجنة ولا يشهد له بالنار، لكن نرجو للمحسن ونخاف على المسيء، إلا من شهد له الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إِنَّمَا قَدْ نَقِفُ فِي الشَّخْصِ الْمُعَيَّنِ؛ فَلَا نَشْهَدُ لَهُ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ إِلَّا عَنْ عِلْمٍ؛ لِأَنَّ حَقِيقَةَ بَاطِنِهِ وَمَا مَاتَ عَلَيْهِ لَا نُحِيطُ بِهِ، لَكِنْ نَرْجُو لِلْمُحْسِنِ وَنَخَافُ عَلَى الْمُسِيءِ».

وأهل السنة لهم في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال:

القول الأول: منهم من لا يشهد بالجنة لأحدٍ إلا للأنبياء. وهذا قول مُحَمَّدٍ ابنِ الحَنَفِيَّةِ والأوزاعي.

والقول الثاني: أنه يشهد بالجنة لكل مؤمن جاء فيه نص. وهذا قول كثير من أهل الحديث^(٢).

(١) هذه الجملة ساقطة من نسخة «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى وهي مأخوذة من «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٨).

(٢) انظر المسألة في: «منهاج السنة» (٣/ ٤٩٧-٥٠٠).

وقد استدل لهذا القول بما يأتي:

حديث «الصحيحين» أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة».

وهذا في حديث الذي قتل نفسه بعد أن أثنى عليه الناس.

الحديث الآخر: «فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(١).

والشاهد من هذه الأحاديث أن خاتمة السوء لا تؤمن؛ فكيف يُقطع للرجل

بالجنة؟

حديث أبي هريرة في «الصحيح» قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر، فلم نغنم ذهباً ولا فضة، إلا الأموال والثياب والمتاع، فأهدى رجل من بني الضبيب يقال له رفاعه بن زيد لرسول الله ﷺ غلاماً يقال له مدعم، فوجه رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، حتى إذا كان بوادي القرى بينما مدعم يحط رحلاً لرسول الله ﷺ إذا سهم عائر فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله ﷺ: كلا والذي نفسي بيده، إن

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً»^(١).

فهذا مع شهادة الناس له بالجنة بين النبي ﷺ أن حقيقة حاله على خلاف ما شهد له به.

حديث أم العلاء في «صحيح البخاري» قالت: «سكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضناه، حتى إذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله ﷺ فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله. فقال لي النبي ﷺ: وما يدريك أن الله أكرمه؟ فقلت: لا أدري بأبي أنت وأمي يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: أما عثمان فقد جاءه والله اليقين وإنني لأرجو له الخير والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل به. قالت: فوالله لا أزكي أحداً بعده أبداً، وأحزني ذلك. قالت: فَنِمْتُ فأريت لعثمان عيناً تجري، فجئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: ذاك عمله»^(٢).

والشاهد من الحديث نص وإقرار، أما النص فالقصة وما وجه به النبي ﷺ الإقرار فلقولها: لا أزكي أحداً بعده.

وهذا كالصريح في النهي.

قال ابن كثير: «وفي هذا وأمثاله دلالة على أنه لا يقطع لمعين بالجنة إلا

(١) أخرجه البخاري (٦٣٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٤١).

الذي نص الشارع على تعيينهم؛ كالعشرة، وابن سلام، والعميصاء، وبلال، وسراقة، وعبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر، والقراء السبعين الذين قتلوا ببئر معونة، وزيد بن حارثة، وجعفر، وابن رواحة، وما أشبه هؤلاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(١).

ومثله قال العيني في «العمدة».

وقد بوب عليه البيهقي: «باب لا يشهد لأحد بجنة ولا نار إلا لمن شهد له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها»^(٢).

هذا مع أن عثمان بن مظعون (أبو السائب) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بدرى قال الله له: اصنع ما شئت فقد غفرت لك، ورُوي أنه لما مات دخل عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقبَّله، وقال: «رَحِمَكَ اللَّهُ يَا عُثْمَانُ، مَا أَصَبْتَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَا أَصَابَتْ مِنْكَ»^(٣). ورأت زوجته أم العلاء في منامها عينًا تجري له؛ فذكرت ذلك للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «ذَاكَ عَمَلُهُ»^(٤).

وقد روي أنه قبله وسالت دموعه، وهو أول من دفن بالبقيع ومع ذلك يقول: «وما يدريك؟! وإنني لأرجو له الخير، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل به».

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/١٥٦).

(٢) «الكبرى» (٤/٧٦).

(٣) «حلية الأولياء» (٣٢٦).

(٤) «حلية الأولياء» (٣٢٢).

وممن نقل عنه القول في هذه المسألة من العلماء:

ما روي عن الإمام سفيان بن عيينة في اعتقاده قوله: «السنة عشرة، فمن كن فيه فقد استكمل السنة، ومن ترك منها شيئاً فقد ترك السنة: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشفاعة، والميزان، والصراط، والإيمان قول وعمل، والقرآن كلام الله، وعذاب القبر، والبعث يوم القيامة، ولا تقطعوا بالشهادة على مسلم»^(١).

ونُقل عن الإمام أحمد فيمن خرج عليه اللصوص والخوارج قال: «وإن قتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله رجوت له الشهادة كما جاء في الأحاديث»^(٢).

وقال الإمام أحمد: «ولا نشهد على أهل القبلة بعمل يعمل به بجنة ولا نار، نرجو للصالح ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب، ونرجو له رحمة الله»^(٣).

وهي عين كلمة علي بن المديني.

كما روي عن سفيان الثوري قوله: «يا شعيب بن حرب، لا ينفعك ما كتبت لك حتى لا تشهد لأحد بجنة ولا نار، إلا للعشرة الذين شهد لهم رسول الله،

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/١٥٦).

(٢) «اعتقاد الإمام أحمد» (١/١٦١).

(٣) «أصول السنة» (ص ٥٠).

وكلهم من قریش»^(١).

وقال الإمام أبو عمرو الداني: «ومن قولهم: ألا ينزل أحد من أهل القبلة جنة ولا نارًا إلا من ورد التوقيف بتنزيله، وجاء الخبر من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ورسوله عن عاقبة أمره»^(٢).

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني: «ويعتقد ويشهد أصحاب الحديث أن عواقب العباد مُبَهَمَةٌ لا يدري أحد بم يُختم له، ولا يحكمون لواحد بعينه أنه من أهل الجنة، ولا يَحْكُمُونَ عَلَى أحد بعينه أنه من أهل النار؛ لأن ذلك مَغِيبٌ عنهم لا يعرفون عَلَى ما يموت عليه الإنسان، أَعْلَى الإسلام أم عَلَى الكفر»^(٣).

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: «لا أحد يشهد لأحد بالجنة أو النار إلا من ثبت له ذلك. وأهل السنة والجماعة لا يشهدون لِمُعَيَّنٍ بالجنة إلا لمن شهد له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه من أهل الجنة، كالعشرة وغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، الذين ثبتت الأحاديث في تعيينهم أنهم من أهل الجنة.

وأما مَنْ سواهم فلا يشهدون له بذلك، ولكنهم يرجون لجميع المؤمنين دخول الجنة، ويخافون عَلَى مَنْ أذنب من النار، ولا يقطعون لمعين بأنه من أهل الجنة أو من أهل النار، إلا من ثبت له ذلك»^(٤).

(١) «اعتقاد أهل السنة» للالكائي (١/١٦٢).

(٢) «الرسالة الوافية» (ص ٩٦).

(٣) «اعتقاد أصحاب الحديث» (ص ٩٦).

(٤) «جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية» (ص ٢٠٦).

فهذا مذهب جمهور أهل السنة كما ترى.

والقول الثالث: يَشْهَدُ بِالْجَنَّةِ لِهَؤُلَاءِ وَلِمَنْ شَهِدَ لَهُ الْمُؤْمِنُونَ. كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(١).

وَقَالَ: «يُوشِكُ أَنْ تَعْلَمُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَالثَّنَاءِ السَّيِّئِ؛ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ»^(٢).
فَأَخْبَرَ أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُعْلَمُ بِهِ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ.

وَكَانَ أَبُو ثَوْرٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فِي الْجَنَّةِ. وَيَحْتَجُّ بِهَذَا»^(٣).
قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَالْقَوْلُ بِكَوْنِ الرَّجُلِ الْمُعَيَّنِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَدْ يَكُونُ سَبَبُهُ».

- إخبار المعصوم، فأهل السنة يشهدون أن العشرة في الجنة، ويشهدون أن الله قَالَ لِأَهْلِ بَدْرِ: «اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»^(٤).
بَلْ يَقُولُونَ: إِنَّهُ «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»^(٥) كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٥٠٤/٣٩)، وقال الشيخ شعيب: «حديث صحيح».

(٣) «منهاج السنة» (٢٩٥/٥).

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٦٥٣)، والترمذي (٣٨٦٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وصححه

الألباني في «صحيح أبي داود».

فَهُؤُلَاءِ أَكْثَرُ مِنْ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ إِمَامٍ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، يَشْهَدُونَ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَهِيَ شَهَادَةٌ بِعِلْمٍ كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ.

- وقد يكون سببه تواطؤ شهادات المؤمنين الذين هم شهداء الله في الأرض، كما في الصحيح عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ. وَمَرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا قَوْلُكَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ؟ قَالَ: هَذِهِ الْجِنَازَةُ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقُلْتُ: وَجَبَتْ لَهَا الْجَنَّةُ. وَهَذِهِ الْجِنَازَةُ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهَا شَرًّا، فَقُلْتُ: «وَجَبَتْ لَهَا النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(١).

وَفِي «الْمُسْنَدِ» عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ تَعْلَمُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَالثَّنَاءِ السَّيِّئِ^(٢).

- وَقَدْ يَكُونُ سَبَبُ ذَلِكَ تَوَاطُؤُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَمْ يَبْقَ بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ الصَّالِحُ أَوْ تَرَى لَهُ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٩٤٩).

(٢) الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ» (٢ / ١٤١١) (كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ الثَّنَاءِ الْحَسَنِ)، وَقَالَ الْمُعَلَّقُ فِي الرِّوَايَةِ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَلَيْسَ لِأَبِي زُهَيْرٍ هَذَا عَنْ ابْنِ مَاجَهَ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ فِي بَقِيَّةِ الْكُتُبِ السُّنَّةِ، وَالْحَدِيثُ فِي الْمُسْنَدِ (ط. الْحَلَبِيِّ) (٣ / ٤١٦)، (٦ / ٤٦٧).

(٣) الْحَدِيثُ -مَعَ اخْتِلَافٍ فِي الْأَلْفَاظِ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْبُخَارِيِّ (٩ / ٣١) (كِتَابُ

«وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤]، قَالَ: «هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ»^(١).

وَقَدْ فَسَّرَهَا أَيْضًا بِثَنَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، «فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِعَمَلٍ لِنَفْسِهِ فَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ»^(٢).

وَالرُّؤْيَا قَدْ تَكُونُ مِنَ اللَّهِ، وَقَدْ تَكُونُ مِنْ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَقَدْ تَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَوَاطَّاتِ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ عَلَى أَمْرٍ كَانَ حَقًّا، كَمَا إِذَا تَوَاطَّاتِ رِوَايَاتُهُمْ أَوْ رَأَيْتُهُمْ فَإِنَّ الْوَاحِدَ قَدْ يَغْلُطُ أَوْ يَكْذِبُ، وَقَدْ يُخْطِئُ فِي الرَّأْيِ، أَوْ يَتَّعَمَّدُ الْبَاطِلَ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا لَمْ يَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ، وَإِذَا تَوَاتَرَتِ الرُّوَايَاتُ أَوْ رَوَتْ الْعِلْمَ، وَكَذَلِكَ الرُّؤْيَى. قَالَ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ

التَّعْبِيرُ، بَابُ الْمُبَشِّرَاتِ)، وَجَاءَ جُزْءٌ مِنْ حَدِيثِ آخَرَ بِنَفْسِ الْمَعْنَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مُسْلِمٍ (٣٤٨/١) (كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ فِي الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ)، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ (٣٢١/١) (كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ فِي الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ)، سُنَنِ النَّسَائِيِّ (١٤٨/٨) (كِتَابُ التَّطْبِيقِ، بَابُ تَعْظِيمِ الرَّبِّ فِي الرُّكُوعِ)، سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ (١٢٨٣/٢) (كِتَابُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا، بَابُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ)، «الْمُسْنَدُ» (ط. الْمَعَارِفِ) (٢٧٥/٣).

(١) «موطأ مالك» برقم (٣)، وأخرجه أحمد برقم (٢٢٦٨٩)، وقال الشيخ شعيب: «صحيح لغيره»، و«مسند الشاميين» للطبراني برقم (١٠٢٥).

(٢) الْحَدِيثُ -مَعَ اخْتِلَافٍ فِي الْأَلْفَاظِ- عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مُسْلِمٍ (٢٠٣٤/٤) (كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْآدَابِ، بَابُ إِذَا أَتَيْتُ عَلَى الصَّالِحِ فَهِيَ بُشْرَى وَلَا تُفْضَرُ)، سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ (١٤١٢/٢) (كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ الثَّنَاءِ الْحَسَنِ)، «الْمُسْنَدُ» (ط. الْحَلَبِيِّ) (٥/١٥٦، ١٥٧، ١٦٨).

تَوَاطَّاتٍ عَلَى أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّيًا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ»^{(١)(٢)}.

كما قال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ^(٣): «قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وكذلك مَنْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَيْهِ، فَإِنَّا نَشْهَدُ لَهُ بِالْجَنَّةِ؛ فَمَثَلًا: الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ، الشَّافِعِيُّ، أَبُو حَنِيفَةَ، مَالِكٌ، سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، سَفْيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْأَثَمَةِ، أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، فَنَشْهَدُ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَمَعَ هَذَا يُمَكِّنُ الْعِلْمُ بِذَلِكَ لِلْوَلِيِّ نَفْسَهُ وَلِغَيْرِهِ وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ وَلَا يَجُوزُ لَهُمْ الْقَطْعُ عَلَى ذَلِكَ فَمَنْ ثَبَّتَ وَلَايَتَهُ بِالنَّصِّ وَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَالْعَشْرَةِ وَغَيْرِهِمْ فَعَامَةً أَهْلُ السُّنَّةِ يَشْهَدُونَ لَهُ بِمَا شَهِدَ لَهُ بِهِ النَّصُّ، وَأَمَّا مَنْ شَاعَ لَهُ لِسَانُ صَدَقٍ فِي الْأُمَّةِ بِحَيْثُ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَيْهِ فَهَلْ يَشْهَدُ لَهُ بِذَلِكَ هَذَا فِيهِ نِزَاعٌ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْأَشْبَةِ أَنْ يَشْهَدَ لَهُ بِذَلِكَ هَذَا فِي الْأَمْرِ الْعَامِ»^(٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقد أُجِيبَ عَلَى أدلة هذا القول بأن الحديث الأول يفيد أن شهادة المؤمنين

(١) الْحَدِيثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فِي الْبُخَارِيِّ (٤٦/٣) (كِتَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، بَابُ التَّمَاسِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ)، مُسْلِمٌ (٨٢٢/٢) (كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ)، «الْمَوْطَأُ» (٣٢١/١) (كِتَابُ الْإِعْتِكَافِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، «الْمُسْتَدِ» (ط. الْمَعَارِفِ) (٦/٢٣١).

(٢) «مَنْهَاجُ السَّنَةِ» (٣/٤٩٧-٥٠٠).

(٣) «مَجْمُوعُ فَتَاوَى وَرِسَائِلِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ» (٣/١١٧).

(٤) «دَقَائِقُ التَّفْسِيرِ الْجَامِعِ لِتَفْسِيرِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ» (٢/٢٢١).

لبعضهم بالخير والصالح توجب نفعه وصلاحه في الآخرة، ولا يجزم بها على العموم، فإحسان الظن بالمسلمين هو الأصل، ولكن هذا لا يُبنى عليه يقين بمآله.

وهنا فائدة مهمة على قوله: «وجبت وجبت» وهي على الصحيح من التحقيق والعزم، فقل: إنها من خصائصه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يجزم بها لغيره لأنها غيب، ولعل نبينا اطلع على ذلك بطريق الوحي. واختار هذا القول ابن التين.

ويرده قول عمر لها أيضاً، لجنابة مرت عليه، كما في «الصحيح».

وفي معناها أيضاً قال الإمام الطحاوي: «وجه ذلك عندنا - والله أعلم - أن الشهادة بالخير لمن شهد له به ستر من الله عَزَّجَلَّ عليه في الدنيا، ومن ستره الله عَزَّجَلَّ في الدنيا؛ لم يرفع عنه ستره في الآخرة»^(١).

ومما قيل في معناها أيضاً: أن انطلاق الألسنة بالثناء الحسن علامة على وجوب الجنة للمُثنى عليه به، وليست جزمًا على الغيب. والله أعلم.

أما الحديث الثاني: فهو أصرح في بيان المقصود؛ لقوله: «يوشك»، وقوله: «بالثناء الحسن والثناء السيئ»؛ يعني: ما هو إلا ثناء على الظاهر لا يجزم له على الحقيقة بالجنة أو النار، فيخلص من هذا أن الكلمة على الرجاء والتمني، وليست على التحقيق والتألي.

(١) «بيان مشكل الآثار» (٨ / ١٠٨).

ومن الخلاف: هل هذا خاص بزمن الصحابة أم أنه عام للمؤمنين في كل زمان؟

الصحيح المختار: أنه عام، ولكن في غير زمن الصحابة يحتاج إلى الإجماع. وعليه فرأي الجمهور هو الصواب، وهو أنه لا يشهد لأحد بأنه من أهل الجنة أو من أهل النار إلا إذا ورد نص أو إجماع.

وأعني بالإجماع هنا: ما يراد به حكم الجماعة المسلمة في وقت ما على المعين بأنه من أهل الجنة، فهو من أهل الجنة إن شاء الله تعالى حسب الظاهر للمسلمين وقتئذٍ، ولا يقطع به جزماً؛ لأنه ضرب من الغيب، لذلك نصوب من يقول: هو من أهل الجنة إن شاء الله تعالى.

وعلى هذا: لا يصح الاستثناء للمعين بالشهادة فنقول: هو شهيد إن شاء الله، للنهي الوارد فيما ذكرنا أعلاه، وإنما نقول: نرجو له الشهادة، أو نقول كما علمنا عمر: من فعل كذا فهو شهيد.

فعن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ: «تَقُولُونَ فِي مَغَازِيكُمْ: فُلَانٌ شَهِيدٌ، وَمَاتَ فُلَانٌ شَهِيدًا، وَلَعَلَّهُ قَدْ يَكُونُ قَدْ أَوْقَرَ رَاحِلَتَهُ، أَلَا لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ»^(١).

وختلاصة القول: هذه المسألة من مسائل الأسماء والأحكام، فليس لك أن

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٩٠).

تشهد لمعين أنه من أهل الجنة أو من أهل النار؛ لأنك لا تدري ماذا يُختَم له،
فقد يُصبح المرء مسلمًا ويُمسي كافرًا، ويمسي كافرًا ويصبح مؤمنًا، فلا يُدري
ما هي خاتمة كل أحدٍ منّا، ولذلك كان من الدعاء: اللهم يا مقلب القلوب ثبت
قلبي على دينك.

فقد ترى الرجل على معصية وعلى شر، وعلى حالٍ لا يُرضي الله عزَّ وجلَّ،
لكن قد يُختَم له بخاتمة حسنة، فقد يتوب فيتوب الله عليه، فلذلك لا نشهد
لأحدٍ بعينه بجنة أو نار، لكن نرجو للمحسن الخير ونخاف على المسيء، فإنك
لا تدري بما يُختَم له عند الموت نرجو له رحمة الله وتخاف عليه ذنوبه، فترجو
إذا كان على خير أن يُختَم له بخير، وإن كان على شر أن يُختَم له إن شاء الله
تعالى بتوبة.



قال المصنف رحمه الله:

[وأن الله سميع عليم]^(١) [وصفوا الله بما وصف به نفسه، وانفوا عن الله ما نفاه عن نفسه]^(٢).

الشرح

معتقد أهل السنة في أسماء الله وصفاته يقوم على أساس الإيمان بكل ما وردت به نصوص القرآن والسنة الصحيحة إثباتاً ونفيًا، فهم بذلك:

١ - يسمون الله بما سمي به نفسه في كتابه، أو على لسان رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا يزدون على ذلك ولا ينقصون منه.

٢ - ويثبتون لله عَزَّجَلَّ ويصفونه بما وصف به نفسه في كتابه، أو على لسان رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير تحريف^(٣)، ولا تعطيل^(٤)، ومن غير تكييف^(٥)،

(١) ما بين معقوفتين مأخوذ من «مختصر الحجة» (٢/٣٧٦).

(٢) هذه الجملة ساقطة من نسخة «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى وهي مأخوذة من «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٨). وجاء في «منهاج السنة» لابن تيمية قطعة منها: «ونقلوه عن أحمد بن حنبل في رسالته إلى مسدد [يقول]: وهم متفقون على أن الله ليس كمثل شيء، وأنه لا يعلم كيف ينزل، ولا تمثل صفاته بصفات خلقه».

(٣) التحريف لغة: التغيير والتبديل. والتحريف في باب الأسماء والصفات هو: تغيير ألفاظ نصوص الأسماء والصفات أو معانيها عن مراد الله بها.

(٤) التعطيل لغة: مأخوذ من العطل الذي هو الخلو والفراغ والترك. والتعطيل في باب الأسماء والصفات هو: نفي أسماء الله وصفاته أو بعضها.

(٥) التكييف لغة: جعل الشيء على هيئة معينة معلومة. والتكييف في صفات الله هو: الخوض في كنه وهيئة الصفات التي أثبتها الله لنفسه.

ولا تمثيل^(١).

٣- وينفون عن الله ما نفاه عن نفسه في كتابه، أو على لسان رسوله محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع اعتقاد أن الله موصوف بكمال ضد ذلك الأمر المنفي.

فأهل السنة سلكوا في هذا الباب منهج القرآن والسنة الصحيحة، فكل اسم أو صفة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وردت في الكتاب والسنة الصحيحة فهي من قبيل الإثبات فيجب بذلك إثباتها.

وأما النفي فهو أن ينفي عن الله عَزَّوَجَلَّ كل ما يضاد كماله من أنواع العيوب والنقائص، مع وجوب اعتقاد ثبوت كمال ضد ذلك المنفي.

قال الإمام أحمد: «لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا نتجاوز القرآن والسنة».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وطريقة سلف الأمة وأئمتها: أنهم يصفون الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تعطيل، إثبات الصفات ونفي مماثلة المخلوقات.

(١) التمثيل لغة: من المثل وهو الند والنظير. والتمثيل في باب الأسماء والصفات هو: الاعتقاد في صفات الخالق أنها مثل صفات المخلوق.

راجع في معاني هذه الألفاظ ما ذكرته في كتاب: «معتقد أهل السنة والجماعة في توحيد الأسماء والصفات» (ص ٧٠-٨١).

قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، فهذا ردُّ على الممثلة، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. ردُّ على المعطلة.

وقولهم في الصفات مبني على أصليين:

أحدهما: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ صفات النقص مطلقاً كالسَّتَةِ، والنوم، والعجز، والجهل، وغير ذلك.

والثاني: أنه متصف بصفات الكمال التي لا نقص فيها، على وجه الاختصاص بما له من الصفات، فلا يماثله شيء من المخلوقات في شيء من الصفات^(١).

ويمكن إجمال معتقد أهل السنة في أسماء الله في النقاط التالية:

١- الإيمان بثبوت الأسماء الحسنی الواردة في القرآن والسنة، من غير زيادة ولا نقصان.

٢- الإيمان بأن الله هو الذي يسمي نفسه، ولا يسميه أحد من خلقه، فالله عَزَّوَجَلَّ هو الذي تكلم بهذه الأسماء، وأسماءه منه، وليست محدثة مخلوقة كما يزعم الجهمية، والمعتزلة، والكلابية، والأشاعرة، والماتريدية.

٣- الإيمان بأن هذه الأسماء دالة على معانٍ في غاية الكمال، فهي أعلام وأوصاف، وليست كالأعلام الجامدة التي لم توضع باعتبار معانيها، كما يزعم المعتزلة.

- ٤- احترام معاني تلك الأسماء، وحفظ ما لها من حرمة في هذا الجانب، وعدم التعرض لتلك المعاني بالتحريف والتعطيل كما هو شأن أهل الكلام.
- ٥- الإيمان بما تقتضيه تلك الأسماء من الآثار وما يترتب عليها من الأحكام^(١).

«ويمكن إجمال معتقد أهل السنة في صفات الله في النقاط التالية:

١- إثبات تلك الصفات لله عَزَّوَجَلَّ حقيقةً على الوجه اللائق به، وألاً تُعامل بالنفي والإنكار.

٢- ألا يتعدى بها اسمها الخاص الذي سماها الله به، بل يحترم الاسم كما يحترم الصفة، فلا يعطل الصفة، ولا يغير اسمها ويعيرها اسمًا آخر. كما تسمي الجهمية المعطلة سمعه، وبصره، وقدرته، وحياته، وكلامه أعراضاً. ويسمون وجهه ويديه وقدمه سبحانه جوارح وأبعاضاً، ويسمون حكمته وغاية فعله المطلوبة: عللاً وأعراضاً. ويسمون أفعاله القائمة به: حوادث. ويسمون علوه على خلقه واستواءه على عرشه: تحيزاً. ويتواصون بهذا المكر الكُبار إلى نفي ما دل عليه الوحي والعقل والفطرة، وآثار الصنعة من صفاته. فيسعون بهذه الأسماء التي سموها هم وأباؤهم على نفي صفاته وحقائق أسمائه.

٣- عدم تشبيهها بما للمخلوق. فإن الله سبحانه ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله.

(١) انظر تفاصيل هذه المسألة في كتاب: «معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى».

٤- اليأس من إدراك كنهها وكيفيتها. فالعقل قد يئس من تعرف كنه الصفة وكيفيتها. فإنه لا يعلم كيف الله إلا الله، وهذا معنى قول السلف (بلا كيف) أي بلا كيف يعقله البشر فإن من لا تعلم حقيقة ذاته وماهيته، كيف تعرف كيفية نعوته وصفاته؟ ولا يقدح ذلك في الإيمان بها، معروفة معانيها، فالكيفية وراء ذلك»^(١).

٥- الإيمان بما تقتضيه تلك الصفات من الآثار وما يترتب عليها من الأحكام.

وقد بسطت معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله وصفاته في كتاب «معتقد أهل السنة والجماعة في توحيد الأسماء والصفات»، فمن أراد الاستزادة والتوسع فليرجع إليه.



(١) انظر: «مدارج السالكين» (٣/ ٣٥٨-٣٥٩).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

[واحدروا الجدال مع أصحاب الأهواء]^(١).

الشرح

الجدال ينقسم إلى قسمين:

١ - الجدال المحمود:

وهو الذي يكون الغرض منه تقرير الحق، وإظهاره بإقامة الأدلة والبراهين على صدقه، وقد جاءت نصوص تأمر بهذا النوع من الجدال.

وقد أمر الله نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا الجدال في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُم بِآلَتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقال -جلّ في علاه-: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّنِّكُمْ»^(٢).

(١) هذه الجملة ساقطة من نسخة «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى، وهي مأخوذة من «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٨)، ووردت في «مختصر الحجة» (٣٧٦/٢) بلفظ: «واحدروا الأهواء والجدال والخصومات لأصحاب الأهواء».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٠٤)، والنسائي (٣٠٩٦)، وأحمد (٣/ ١٢٤/ رقم: ١٢٢٦٨). قال

وقد حصل هذا النوع من الجدل بين عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما وبين الخوارج زمن علي بن أبي طالب بأمر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فأقام عليهم الحجة وأفحمهم، فرجع عن هذه البدعة خلق كثير^(١).

وكذلك مجادلة أحمد بن حنبل للمعتزلة، ومجادلات ابن تيمية لأهل البدع.

٢- الجدل المذموم:

هو الجدل الذي يكون غرضه تقرير الباطل بعد ظهور الحق، وطلب المال والجاه، وقد جاء الكثير من النصوص والآثار التي حذرت من هذا النوع من الجدل ونهت عنه، ومن هذه النصوص:

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَلْتَأَسَ مِنْ يُجَادِلْ فِي اللَّهِ يَغْيِرْ عَلَيْهِ وَيَتَّبِعْ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ﴾ [الحج: ٣].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَلْتَأَسَ مِنْ يُجَادِلْ فِي اللَّهِ يَغْيِرْ عَلَيْهِ وَلَا هُدَىٰ وَلَا كِتَابٌ مُنِيرٌ﴾ [الحج: ٨].

الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حزم في «أصول الأحكام» (١/ ٢٧). وصحح إسناده النووي في «رياض الصالحين» (ص ٤٣٧).

(١) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٨٥٧٥)، والحاكم (٢/ ١٦٤) واللفظ له، والبيهقي (٨/ ١٧٩ رقم: ١٧١٨٦)، وصحح إسناده ابن تيمية في «منهاج السنة» (٨/ ٥٣٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٤٢): «رجاله رجال الصحيح»، وحسنه الوادعي في «الصحيح المسند» (٧١١).

وقوله سبحانه: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْزِرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي
الْبِلَادِ﴾ [غافر: ٤].

وقال صلى الله عليه وسلم: «المِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»^(١).

وقال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «المُجَادَلَةُ والمناظرة نوعان:

النوع الأول: مجادلة ممرارة: يماري بذلك السفهاء، ويجاري العلماء،
ويريد أن ينتصر قوله؛ فهذه مذمومة.

النوع الثاني: مجادلة لإثبات الحق وإن كان عليه؛ فهذه محمودة مأمور
بها»^(٢).

وقال الكرمانى: «الجدال: هو الخصام، ومنه قبيح وحسن وأحسن؛ فما
كان للفرائض فهو أحسن، وما كان للمستحبات فهو حسن، وما كان لغير ذلك
فهو قبيح»^(٣).

فهذه الخصومات وهذا الجدل وهذا المِرَاءُ أمرٌ محدث لا يوجد إلا الشك
في القلوب، ويُبْعَدُ عن الحق، ومهما حصل من نفع منه في بعض الأحيان، فهو

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٣)، وأحمد (٧٩٧٦)، وابن حبان (١/٢٧٥/رقم: ٧٤)، وصححه
النووي في «التبيان» (ص ٢٠٦)، وحسنه ابن القيم في «تهذيب السنن» (١٢/٣٥٣)،
وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٦٨٧).

(٢) «العلم» (ص ١٦٤).

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (١١/٣١٤).

يسير لكن شره وفير، وقد يقول هؤلاء: نحن نخاصم به أهل الباطل، الذي لا يؤمن بالقرآن والسنة، وهذه حجة باطلة؛ فهؤلاء لا الإسلام نصروا ولا الباطل كسروا، فالقرآن خاطب الكفار وخاطب المشركين وخاطب أهل الكتاب، خاطبهم بقال الله وقال الرسول، وفيه من الحجج والبراهين ما يكفي لبيان الحق ودفع الباطل، ففي القرآن والسنة من الأدلة العقلية واليقينية ما يغني ويشفي، ولسنا بحاجة إلى فلسفة ولا إلى علم كلام.

فالمُجادلة والمناظرة لأهل البدع: فإن الأصل فيها كما تقدم عدم مجادلتهم ومناظرتهم، لكن هذا الأصل له استثناء؛ حيث ورد عن السلف أنهم ناظروا أهل البدع والأهواء.

وفي شأن هذا الأمر يفصل الأمر لنا شيخ الإسلام ابن تيمية فيقول: «ولعل الراجح في المسألة أن الأمر يختلف باختلاف المصلحة:

١ - فإن كان الخصم في مقام دعوة الناس إلى قوله وإلزام الناس بها أمكن أن يقال له: لا يجب على أحد أن يجيب داعيًا إلا إلى ما دعا إليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما لم يثبت أن الرسول دعا الخلق إليه لم يكن على الناس إجابة من دعا إليه، ولا له دعوة الناس إلى ذلك، ولو قدر أن ذلك المعنى حق.

وهذه الطريق تكون أصلح إذا لبس مُلبسٌ منهم على ولاية الأمور، وأدخلوه في بدعتهم، كما فعلت الجهمية بمن لبسوا عليه من الخلفاء حتى أدخلوه في بدعتهم من القول بخلق القرآن وغير ذلك، فكان من أحسن مناظرتهم أن يقال:

اتنونا بكتاب أو سنة حتى نجيبكم إلى ذلك، وإلا فلسنا نجيبكم إلى ما لم يدل عليه الكتاب والسنة.

وهذا لأن الناس لا يفصل بينهم النزاع إلا كتاب منزل من السماء، وإذا ردوا إلى عقولهم فلكل واحد منهم عقل، وهؤلاء المختلفون يدعي أحدهم أن العقل أداه إلى علم ضروري ينازعه فيه الآخر، فلهذا لا يجوز أن يجعل الحاكم بين الأمة في موارد النزاع إلا الكتاب والسنة.

وبهذا ناظر الإمام أحمد الجهمية لما دعوه إلى المحنة، وصار يطالبهم بدلالة الكتاب والسنة على قولهم.

فلما ذكروا حججهم، كقوله تعالى: ﴿خَلَقْتُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، وقوله: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ تُحَدِّثُ﴾ [الأنبياء: ٢].

وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تجيء البقرة وآل عمران»، وأمثال ذلك من الأحاديث.

أجابهم عن هذه الحجج بما بين به أنها لا تدل على مطلوبهم.

ولما قالوا: ما تقول في القرآن أهو الله أو غير الله؟ عارضهم بالعلم فقال: ما تقولون في العلم: أهو الله أو غير الله؟ ولما ناظره أبو عيسى محمد بن عيسى برغوث - وكان من أحذقهم بالكلام - ألزمه التجسيم، وأنه إذا أثبت الله كلاماً غير مخلوق لزم أن يكون جسماً.

فأجابه الإمام أحمد: بأن هذا اللفظ لا يُدرى مقصود المتكلم به، وليس له

أصل في الكتاب والسنة والإجماع، فليس لأحد أن يلزم الناس أن ينطقوا به ولا بمدلوله.

وأخبره أنني أقول: هو أحد، صمد، لم يلد ولم يلد، ولم يكن له كفواً أحد، فبين أنني لا أقول هو جسم ولا ليس بجسم، لأن كلا الأمرين بدعة محدثة في الإسلام، فليست هذه من الحجج الشرعية التي يجب على الناس إجابة من دعا إلى موجبها، فإن الناس إنما عليهم إجابة الرسول فيما دعاهم إليه وإجابة من دعاهم إليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا إجابة من دعاهم إلى قول مبتدع، ومقصود المتكلم بها مجمل لا يُعرف إلا بعد الاستفصال والاستفسار، فلا هي معروفة في الشرع، ولا معروفة بالعقل إن لم يستفسر المتكلم بها.

فهذه المناظرة ونحوها هي التي تصلح إذا كان المناظر داعياً.

٢- وأما إذا كان المناظر معارضاً للشرع بما يذكره، أو ممن لا يمكن أن يرد إلى الشريعة.

مثل من لا يلتزم الإسلام ويدعو الناس إلى ما يزعمه من العقليات أو ممن يدّعي أن الشرع خاطب الجمهور، وأن المعقول الصريح يدل على باطن يخالف الشرع، ونحو ذلك.

أو كان الرجل ممن عرضت له شبهة من كلام هؤلاء.

فهؤلاء لا بُدَّ في مخاطبتهم من الكلام على المعاني التي يدعونها إما:

١- بالفاظهم.

٢- وإما باللفاظ يوافقون على أنها تقوم مقام ألفاظهم.

وحينئذ يُقال لهم: إن الكلام:

أ- إما أن يكون في الألفاظ.

ب- وإما أن يكون في المعاني.

ج- وإما أن يكون فيهما.

فإن كان الكلام في المعاني المجردة من غير تقييد بلفظ كما تسلكه المتفلسفة ونحوهم ممن لا يتقيد في أسماء الله وصفاته بالشرائع بل يسميه علة وعاشقاً ومعشوقاً ونحو ذلك.

فهؤلاء إن أمكن نقل معانيهم إلى العبارة الشرعية كان حسناً.

وإن لم يمكن مخاطبتهم إلا بلغتهم، فبيان ضلالهم ودفع صيالهم عن الإسلام بلغتهم أولى من الإمساك عن ذلك لأجل مجرد اللفظ، كما لو جاء جيش كفار ولا يمكن دفع شرهم عن المسلمين إلا بلبس ثيابهم، فدفعهم بلبس ثيابهم خير من ترك الكفار يجولون في خلال الديار خوفاً من التشبه بهم في الثياب.

وأما إذا كان الكلام مع من قد يتقيد بالشرعية.

فإنه يقال له: إطلاق هذه الألفاظ نفياً وإثباتاً بدعة، وفي كل منها تلبيس وإيهام، فلا بد من الاستفسار والاستفصال؛ أو الامتناع عن إطلاق كلا الأمرين في النفي والإثبات.

وقد ظن طائفة من الناس أن ذم السلف والأئمة للكلام إنما لمجرد ما فيه من الاصطلاحات المحدثثة كلفظ (الجوهر) و(الجسم) و(العرض)، وقالوا: إن مثل هذا لا يقتضي الذم، كما لو أحدث الناس آنية يحتاجون إليها، أو سلاحًا يحتاجون إليه لمقاتلة العدو، وقد ذكر هذا صاحب الإحياء وغيره.

وليس الأمر كذلك: بل ذمهم للكلام لفساد معناه أعظم من ذمهم لحدوث الألفاظ، فذموه لاشتماله على معانٍ باطلة مخالفة للكتاب والسنة، ومخالفته للعقل الصريح، ولكن علامة بطلانها مخالفتها للكتاب والسنة، وكل ما خالف الكتاب والسنة فهو باطل قطعاً. ثم من الناس من يعلم بطلانه بعقله، ومنهم من لا يعلم ذلك.

وأيضاً: فإن المناظرة بالألفاظ المحدثثة المجملة المبتدعة المحتملة للحق والباطل إذا أثبتتها أحد المتناظرين ونفاها الآخر كان كلاهما مخطئاً، وأكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء، وفي ذلك من فساد العقل والدين ما لا يعلمه إلا الله.

فإذا رد الناس ما تنازعوا فيه إلى الكتاب والسنة فالمعاني الصحيحة ثابتة فيهما، والمحق يمكنه بيان ما يقوله من الحق بالكتاب والسنة^(١).



(١) انظر: «درء تعارض العقل والنقل» (١/ ٢٢٨-٢٣٣).

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والكف عن مساوئ أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تحدثوا بفضائلهم،
وأمسكوا عما شجر بينهم.

الشرح

من أصول أهل السُّنَّة والجماعة: سلامة قلوبهم تجاه أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذلك لأنهم حَمَلَة ميراث النبوة، فهم علماء هذه الأمة وخيرها وأبرؤها.

كما قال عنهم ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُسْتَنًا، فَلَيْسَتْ بَمَنْ قَدْ مَاتَ؛ فَإِنَّ الْحَيَّ لَا يُؤْمِنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ. أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ، أَبْرَءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعَمَّقُهَا عِلْمًا، وَأَقْلَلُهَا تَكْلَفًا؛ قَوْمٌ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ لَصَحْبَةِ نَبِيِّهِ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ؛ فَاعْرِفُوا لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَتَمَسَّكُوا بِهِدْيِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ»^(١).

وقد علّق شيخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ عَلَى هَذَا الْأَثَرِ؛ فَقَالَ: «وَقَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «كَانُوا أَبْرَءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعَمَّقُهَا عِلْمًا، وَأَقْلَلُهَا تَكْلَفًا»: كَلَامٌ جَامِعٌ، بَيَّنَّ فِيهِ حُسْنَ قَصْدِهِمْ، وَنِيَّاتِهِمْ بَرِّ الْقُلُوبِ، وَبَيَّنَّ فِيهِ كَمَالَ الْمَعْرِفَةِ، وَدَقَّتْهَا بَعَمَقُ الْعِلْمِ، وَبَيَّنَّ فِيهِ تَيْسِيرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَامْتِنَاعَهُمْ مِنَ الْقَوْلِ بِلَا عِلْمٍ بِقِلَّةِ التَّكْلَفِ... وَهُمْ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ الْوَسْطِ الشَّهْدَاءِ عَلَى النَّاسِ، الَّذِينَ

(١) أخرجه ابن عبد البرّ في «جامع بيان العلم وفضله» (٩٤٧/٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٤/١)، مع اختلاف يسير في الألفاظ.

هداهم الله لما اختلف فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم؛ فليسوا من المغضوب عليهم الذين يتبعون أهواءهم، ولا من الضالين الجاهلين...؛ بل لهم كمال العلم، وكمال القصد؛ إذ لو لم يكن كذلك للزم ألا تكون هذه الأمة خير الأمم، وألا يكونوا خير الأمة، وكلاهما خلاف الكتاب والسنة.

وأيضاً فالاعتبار العقلي يدل على ذلك؛ فإن من تأمل أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتأمل أحوال اليهود والنصارى والصابئين والمجوس والمشركين؛ تبين له من فضيلة هذه الأمة على سائر الأمم في العلم النافع والعمل الصالح ما يضيق هذا الموضوع عن بسطه.

والصحابة أكمل الأمة في ذلك بدلالة الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار، ولهذا لا تجد أحداً من أعيان الأمة إلا وهو معترف بفضل الصحابة عليه وعلى أمثاله، وتجد من ينازع في ذلك كالرافضة من أجهل الناس. ولهذا لا يوجد في أئمة الفقه الذين يرجع إليهم رافضي، ولا في أئمة الحديث، ولا في أئمة الزهد والعبادة، ولا في الجيوش المؤيدة المنصورة جيش رافضي، ولا في الملوك الذين نصرُوا الإسلام وأقاموه وجاهدوا عدوه من هو رافضي، ولا في الوزراء الذين لهم سيرة محمودة من هو رافضي...»^(١).

فالله جلَّ وَعَلَا قد اختار هؤلاء الصفوة لصحبة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واختارهم

لإقامة دينه؛ فحفظوا لنا القرآن وحفظوا سنة النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وما انحسروا في المدينة، وإنما جاهدوا في سبيل نشر هذا الدين في ربوع الأرض، وانطلقوا يُبَلِّغُونَ دين الله، وقد بلغ الإسلام في عهدهم مبلغاً عظيماً، حتى إن بعضهم تُوفي عند أسوار القسطنطينية؛ كأبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مع أنها لم تفتح إلا في زمن العثمانيين.

فالصحابة فازوا بخيرية الصحبة، فكان لهم السبق في الإيمان والفضل وجلالة القدر، وحمل ميراث النبوة وتبليغه، والجهاد في سبيله؛ فكانوا فرساناً بالنهار رهباناً بالليل.

ولذلك أهل السنة -والحمد لله- قلوبهم سليمة دائماً من الغل أو الحقد والحسد تجاه الصَّحْبِ والآل؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ زَكَّى المهاجرين والأنصار وَمَنْ جَاءُوا بعدهم مُسْتَغْفِرِينَ لَهُمْ؛ فقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (٨) وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٩) وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿[الحشر: ٨-١٠].

وكذلك قلوب أهل السنة نقية تجاه حَمَلَةِ ميراث النبوة من العلماء الصَّادِقِينَ والدُّعَاةِ المخلصين والمقتفين للأثار النبوية صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «العلماء ورثة الأنبياء، وإنَّ الأنبياء لم يُورثوا دينارًا ولا درهماً، ورثوا العلم؛ فمن أخذه أخذ بحظٍّ وافرٍ»^(١).

وأما أهل الباطل فديدنُهم بُغض أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبُغض حملة شريعته؛ لأنهم مخالفون لهم، وهم مُبغضون ناقدون على مخالفيهم حتى ولو كانوا في ذات فرقتهم؛ فقد يحكمون بكفرهم وتبديعهم وتفسيقهم؛ إذا خالفوا نهجهم ولو يسيرًا.

أما أهل السنة فقلوبهم تلهج دائماً بالثناء والترضي على أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «وَيَقْبَلُونَ ما جاء به الكتابُ والسُّنةُ والإجماعُ من فضائلهم ومراتبهم».

ومن ذلك: ما جاء في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿تُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرْتَهُمُ رُكْمًا يُبْدُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْجٍ أَخْرَجَ سَطْفَهُ فَفَازَهُ، فَاسْتَفَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

وقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْغَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وحسنه الألباني في «المشكاة» (٢١٢).

فقد أخبر الله تعالى في هذه الآية أنه رضي عن هؤلاء رضا مطلقاً، ورضي
عمن بعدهم رضا مقيداً، وهو شرط اتباعهم بإحسان.

قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «فقد أخبر الله العظيم أنه قد رضي عن السابقين
الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فإيا ويل من أبغضهم
أو سبَّهم، أو أبغض أو سبَّ بعضهم، ولا سيما سيد الصحابة بعد الرسول
وخيرهم وأفضلهم - أعني: الصديق الأكبر والخليفة الأعظم - أبا بكر بن أبي
قحافة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فإن الطائفة المخدولة من الرافضة يُعادون أفضل الصحابة
ويُبغضونهم ويسبونهم؛ عياداً بالله من ذلك. وهذا يدل على أن عقولهم
معكوسة، وقلوبهم منكوسة، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن؛ إذ يسبون من قدم
الله ذكرهم ورفع شأنهم.

وأما أهل السنة فإنهم يترضون عنهم، ويسبون من سبَّه الله ورسوله،
ويؤالون من يؤالي الله، ويُعادون من يعادي الله، وهم مُتَّبِعُونَ لا مُبْتَدِعُونَ،
ويقتدون ولا يبتدئون، ولهذا هم حزبُ الله المُفْلِحُونَ وعباده المؤمنين»^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ
الْمُؤْمِنِينَ تُولَوْنَا مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

والمراد بـ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ في الآية: أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فتوعد الله من
اتبع غير سبيلهم بعذاب جهنم، ووعد مُتَّبِعَهُمْ بإحسان بالرضوان في قوله جَلَّ وَعَلَا:

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٠٣).

﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾.

وقد شهد لهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنهم في أعلى درجات الإيمان والفضل والمنزلة، فقال: «لا تسبُّوا أصحابي، لا تسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحُدٍ ذهبًا، ما أدرك مُدَّ أحدهم، ولا نصيفه»^(١).

وهم في الفضل متفاوتون؛ فمن أنفق قبل الفتح (صُلح الحديبية) لا يستوي مع مَنْ أنفق بعده، وكذلك المهاجرون مُقَدَّمون على الأنصار، ويأتون في الفضل على مراتب؛ فأهل بدر، ثم أهل بيعة الرضوان، ثم من جاء بعد.

وقد جاء في فضل أهل بدر: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لعلَّ الله اطلع إلى أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنة -أو: فقد غفرت لكم-»^(٢).

وقال الله جَلَّ وَعَلَا عن أهل بيعة الرضوان: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨]، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة.

ونشهد بالجنة لمن شهد له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فقد شهد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للعشرة؛ فقال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٤٦٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٨٣)، ومسلم (٢٤٩٤).

الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة»^(١).

وشهد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لثابت بن قيس بالجنة؛ فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ، وَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَا شَأْنُ ثَابِتٍ؟ أَشَتَكِي؟ قَالَ سَعْدٌ: إِنَّهُ لَجَارِي، وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى، قَالَ: فَأَتَاهُ سَعْدٌ، فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ ثَابِتٌ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٢).

وشهد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُكَّاشَةَ بْنِ مُحْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفًا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ^(٣).

وشهد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبِلَالٍ بِالْجَنَّةِ؛ فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ»^(٤) بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: مَا عَمَلْتُ

(١) أخرجه أحمد في «مستده» (١٦٧٥)، والترمذي (٣٧٤٧)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٩٤٦). ■

(٢) أخرجه مسلم (١١٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٥٢)، ومسلم (٢٢٠).

(٤) أي: حركة نعليه وصوتهما في الأرض.

عملاً أرجى عندي: أني لم أظهر طهوراً في ساعة ليل أو نهار إلا صَلَّيتُ بذلك الطهور ما كُتِبَ لي أن أَصَلِّيَ»^(١).

وَبَشَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خديجة بنت خويلد بيت في الجنة مِن قَصَب؛ لا صخب، فيه ولا نصب^(٢).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنْتِ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٣).

وشهد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لغيرهم من الصحابة.

فكُلُّ مَنْ ثَبِتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد شهد لهم بالجنة؛ فإننا نشهد لهم كذلك.

فلا شك أن الصحابة لهم قدم سبق في الإسلام، وكما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شأنهم: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»^(٤)، فلو جاء أحد ممن بعدهم بمثل أحد ذهباً وأن لك هذا وأنفقت ما بلغت هذا المقدار من فضلهم، لم تبلغه لا المد ولا حتى النصف مما أعطاهم الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

(١) أخرجه البخاري (١١٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨١٩)، ومسلم (٢٤٣٣).

(٣) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٠٩٥)، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٧٠٥٣).

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

ولذلك قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي»^(١).

فأعطاهم الخيرية، ونحن من جاء بعدهم ليس لنا إلا أن نترضى عليهم.

ربنا ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا، فهؤلاء الذين سبقونا بالإيمان وسبقونا بالفضل، وسبقونا بالنصرة، وسبقونا الذود عن حياض الإسلام، وكذلك هم نقلة لكتاب الله، وذلك كونهم دلونا لهذا الخير فلهم أجورنا وأجر من عمل بهذا العمل إلى يوم القيامة.

وكما قال بعض السلف: «من طعن في أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمراده ليس أعيانهم»^(٢). أعيانهم عند الله عَزَّجَلَّ قدرهم ومكانتهم ومنزلتهم.

لكن أراد هذا الطاعن أن يطعن في النقلة ليطعن في هذا الدين، هؤلاء هم النقلة، هؤلاء هم الحفظة الذين نقلوا لك كلام الله عَزَّجَلَّ وكلام رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا أنت طعنت في الناقل فإنما تقصد الطعن في المنقول، والمنقول ما هو؟ كتاب الله عَزَّجَلَّ وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا شككت في الناقل فهذا التشكيك القصد منه التشكيك في المنقول، والمنقول هو كلام الله عَزَّجَلَّ وكلام رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

من جمع هذا القرآن؟ من حفظه وقدمه لهذه الأمة؟ أليسوا هم أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا شككت في عدالتهم وشككت في أمانتهم فعند ذلك ما

(١) أخرجه البخاري (٦٤٢٩)، ومسلم (٢٥٣٦).

(٢) انظر: «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (ص ٤٩).

بقي قيمة لكتاب الله ولا سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبالتالي فإن صاحب السنة ليس لديه مشكلة مع القرآن، ولا مع السنة، فهو يؤمن بأن القرآن محفوظ، وأن القرآن كامل وليس فيه نقص وليس فيه تحريف، ويعرف أن الذين نقلوا وحفظوه عدول.

لكن عند أولئك الذين طعنوا في أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل المشكلة، فعندهم مشكلة مع القرآن فهم يرون أن فيه حذفًا، ويرون أن فيه تحريفًا، ويرون أن فيه زيادة... إلى غير ذلك، فالمشكلة مشكلتهم هم.

فكما قال قائل لما سئل: لماذا أنت تحولت من عقيدة الرافضة إلى عقيدة أهل السنة والجماعة؟

قال: لماذا لا أتحول وقد أصبحت والحمد لله مرتاحًا للقرآن، أو من وأعتقد به، ومطمئن بأنه كامل؛ وأن نقلته عدول، وأصبحت والحمد لله آمنًا على ديني، لأنه إذا كان أولئك لا يستحقون الجنة فعقلًا كيف أستحقها، فإذا كان أبو بكر وعمر لا يستحقون الجنة فكيف أنا أستحق الجنة؟!

فلماذا لا أكون على عقيدة أهل السنة، والحمد لله أهل السنة ليس عندهم أي إشكال مع أحد من الصحابة فكلهم عدول، وكلهم على فضل، وكلهم على خير، وكلهم على منزلة وعلى مكانة، يرضون عليهم جميعًا، وتجد أن أسماءهم، وأسماء آبائهم، وأسماء أبنائهم، وأسماء إخوانهم، وأبناء عموماتهم تشمل جميع أسماء أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دون تفريق.

فيتسمون بجميع أسماء الصحابة، لا نستثني منهم أحدًا، فكل أسمائهم

مقبولة لديهم ويفتخرون بذلك، فصاحب السنة بحمد الله تعالى ليس عنده أي غلٍ أو حقدٍ أو تحاملٍ على أي أحد منهم بل الإقرار بالفضل والترضي والاعتراف بالقيمة والمنزلة والمكانة التي أعطاهم الله إياها، وكيف لا يكون ذلك والله تعالى قد زكاهم، ونبه صلى الله عليه وسلم قد زكاهم، ألم يقل عز وجل: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْمُهِجَرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

فالله رضي عنهم: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

قال الإمام الشعبي: «ولليهود والنصارى فضيلة على الرافضة في خصلتين: سئل اليهود: من خير أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب موسى. وسئلت النصارى، فقالوا: أصحاب عيسى. وسئلت الرافضة: من شر أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب محمد. أمرهم بالاستغفار لهم فشتموهم»^(١).

فهذا والله من الخذلان، ولكن حقيقة طعن هؤلاء إنما هو الطعن في الدين، فأرادوا الطعن في الدين من خلال الطعن في النقلة الذين نقلوا لك هذا الدين.

فاعرف لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حقهم وقدرهم، وهذا الذي عمل به أهل السنة، ودونوه جملة وتفصيلاً، ولذلك ذكروا من فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جملة، وذكروا من فضائل أعيانهم واحداً واحداً، فكيف ينقم من ينقم على

(١) «العقد الفريد» لابن عبد ربه (٢/٢٤٩-٢٥٠)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة:

أبي بكر، هل لأنه أول من صدّق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو لأنه هاجر معه، أو لأنه وقف تلك المواقف في خدمة الإسلام، وكيف ينقم من ينقم على عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو الذي -بعد فضل الله عَزَّجَلَّ- انتشر الإسلام على يديه شرقاً وغرباً، وبلغت الفتوحات في عهده ما لم تبلغه في زمن من الأزمان.

فقلوب أهل السنة سليمة سالمة لأصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نحفظ لهم الحق، ونحفظ لهم الفضل، ونحفظ لهم القدر، ونترضى عليهم ونترحم عليهم، ونعرف أن فضلهم على هذه الأمة لا يمكن أن يوازيه شيء.

هذه العقيدة السليمة الصافية ليست العقيدة التي تصب حقدًا وغلاً على أفضل هذه الأمة بعد نبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وعن عبد الله بن نافع: سمعت مالك بن أنس يقول: «لو أن العبد ارتكب الكبائر بعد ألا يشرك بالله شيئاً، ثم نجا من هذه الأهواء والبدع والتناول لأصحاب رسول الله أرجو أن يكون في أعلى درجة الفردوس مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً، وذلك أن كل كبيرة فيما بين العبد وبين الله عَزَّجَلَّ فهو منه على رجاء وكل هوى ليس منه على رجاء إنما يهوي بصاحبه في نار جهنم، من مات على السنة فليبشر، من مات على السنة فليبشر»^(١).

وقال مالك بن أنس: «لو لقي الله رجلٌ بولء الأرض ذنوباً، ثم لقي الله

(١) «ذم الكلام وأهله» للهيرو (٤/ ١١٩-١٢٠/ رقم: ٨٧٩)، و«مناقب مالك» للزواوي (ص

بالسنة لكان في الجنة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً»^(١).

الآثار الواردة عن الإمام مالك في توقيير الصحابة، وذم من أبغضهم وخالفهم من الروافض والخوارج كثيرة، ومن ذلك على سبيل المثال:

قال مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ: «من شتم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتِلَ، ومن شتم أصحابه أَدُبَ»^(٢).

قال مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إنما هؤلاء قوم أرادوا القدح في النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه حتى يقال: رجل سوء كان له أصحاب سوء، ولو كان رجلاً صالحاً كان أصحابه صالحين»^(٣).

قال مالك رَحِمَهُ اللهُ: «من شتم أحداً من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أباً بكر أو عمر أو عثمان أو معاوية أو عمرو بن العاص، فإن قال: كانوا على ضلال وكُفِر قُتِلَ، وإن شتمهم بغير هذا من مُشَاتِمَةِ النَّاسِ نُكِّلَ نَكَالاً شَدِيداً»^(٤).

قال مالك: «مَنْ غَاظَهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَهُوَ كَافِرٌ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لِيَغِظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ﴾».

وقال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ مَالِكٍ، قَالَ: «مَنْ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ

(١) «ذم الكلام وأهله» للهرودي (٤/ ١٢١-١٢٢/ رقم: ٨٨١).

(٢) «الشفاء» للقاضي عياض (٢/ ٣٠٨)، و«مناقب مالك» للزواوي (ص ٨٣).

(٣) «الصارم المسلول» لابن تيمية (ص ٥٨٠).

(٤) «الشفاء» للقاضي عياض (٢/ ٣٠٨).

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْفِيءِ شَيْءٌ^(١).

وموقف أهل السنة مما وقع بين أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هو الكف وعدم الخوض في هذه المسألة.

ونعرف أن لهؤلاء -رضوان الله عليهم أجمعين- السبق والفضل والمكانة والمنزلة ما يكون -بحمد الله تعالى- أضعاف ما قد يقع منهم من خطأ أو زلل، فإذا الله عَزَّجَلَّ مَنْ عَلَيْكَ إِلَّا تَكُونُ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ فِي حِينِهَا فَكُفَّ عَنْ ذِكْرِ هَذِهِ الْأُمُورِ بِلِسَانِكَ.

ولهذا نترحم على جميع الصحابة والآل، وترضى عنهم، كما أثنى الله جَلَّ وَعَلَا عليهم، ونتولاهم جميعاً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأهل السنة وسط في باب أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين الرافضة والخوارج».

فالرافضة: هم الذين غلّوا في عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأهل البيت، ونصبوا العداوة لجمهور الصحابة؛ كالثلاثة، وعائشة وحفصة وطلحة والزبير وفضلاء المهاجرين والأنصار، وكفروهم وَمَنْ تَوَلَّاهُمْ، وكفروا مَنْ قَاتَلَ عَلِيًّا، حتى وصل بهم الأمر إلى أن كفروا جُلَّ الصحابة إلا نفر يسير جداً.

وأما الخوارج فقابَلُوا الرّوافض؛ فكفروا عليًّا ومعاوية ومن معهما من الصحابة بعد التحكيم، وقاتلوهم، واستحلوا دماءهم وأموالهم.

(١) «مسند الموطأ» للجوهري (ص ١١١).

والنواصب: هم الذين نصبوا العداوة لعلِّي ومَن والاه، وهم الذين استحلوا قتله بعد أن كفروه، وقتله أحد رءوسهم، وهو عبد الرحمن بن ملجم المرادي.

أما أهل السنة والجماعة فهداهم الله تعالى للحق والصواب، فلم يغلوا في علي وأهل البيت، ولم ينصبوا العداوة للصحابة -رضوان الله عليهم-، ولم يُكفروهم، ولم يفعلوا كما فعل النواصب من عداوة أهل البيت؛ بل يعترفون بحق الجميع وفضلهم، ويوالونهم، ويكفون عن الخوض فيما جرى بينهم، ويترحمون على جميع الصحابة، فكانوا وسطاً بين غلو الرافضة وجفاء الخوارج^(١).



(١) انظر: «الكواشف الجلية عن معاني الواسطية» لعبد العزيز السلطان (ص ٥٠٥-٥٠٨)، المملكة العربية السعودية، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الحادية عشرة، ١٤٠٢هـ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

ولا تشاور أحدًا من أهل البدع في دينك، ولا ترافقه في سفرك.

الشرح

اشتدَّ تحذير أهل السنة من أهل البدع أكثر من تحذيرهم ونكيرهم على أصحاب الكبائر.

ومن الآثار الواردة في ذلك:

قال يوسف بن أسباط: «ما أبالي سألتُ صاحب بدعة عن ديني، أو زنيت»^(١).

وقال أبو إدريس الخولاني: «لئن أرى في المسجد نارًا لا أستطيع إطفاءها أحب إلي من أن أرى فيه بدعة لا أستطيع تغييرها»^(٢).

وعن هشام قال: كَانَ الْحَسَنُ وَمُحَمَّدٌ يَقُولَانِ: «لَا تُجَالِسُوا أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ، وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، وَلَا تَسْمَعُوا مِنْهُمْ»^(٣).

(١) «الإبانة الكبرى» لابن بطة (٢/٤٥٩).

(٢) رواه محمد بن نصر المروزي في «السنة» (ص ٣٢)، وقد نقله عنه الشاطبي في «الاعتصام» (٨٢/١).

(٣) «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة في (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٤٠٠).

قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «يَكُونُ مَجْلِسُكَ مَعَ الْمَسَاكِينِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَجْلِسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ»^(١).

وعن سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي أَسْمَاءَ تُحَدِّثُ قَالَتْ: «دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَقَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ، نُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ. قَالَ: لَا، قَالَا: فَتَقْرَأُ عَلَيْكَ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: لَا، لَتَقُومَانِ عَنِّي، أَوْ لَا قُومَنَّ»^(٢).

وعن سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ قَالَ لِأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، أَسَأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ، قَالَ أَيُّوبُ: وَجَعَلَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِيهِ: وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ، وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ»^(٣).

قَالَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ: «لَا تُمْكِنُ صَاحِبَ بِدْعَةٍ مِنْ سَمْعِكَ فَيَضُبُّ فِيهَا مَا لَا تَقْدِرُ أَنْ تُخْرِجَهُ مِنْ قَلْبِكَ»^(٤).

(١) «الإبانة عن شريعة الفرقه الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٤٥٧).

(٢) «الإبانة عن شريعة الفرقه الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٤٠٣).

(٣) «الإبانة عن شريعة الفرقه الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٤٠٧).

(٤) «الإبانة عن شريعة الفرقه الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٤٤١).

وقال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: «من سمع مبتدعاً لم ينفعه الله بما سمع، ومن صافحه فقد نقض الإسلام عروّة عروّة»^(١).

قال الإمام مالك: «وكان يُقال: لا تُمكن زائع القلب من أذنك فإنك ما تدري ما يعلمك من ذلك»^(٢).

ولتأصيل هذه المسألة يمكن استقراء جملة من الأسباب لذلك، منها:

أولاً: أن لهذا التفريق بين المعصية له ما يدل عليه من السنة فقد أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقتال الخوارج المُبتدعين مع كثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم، ونهى عن الخروج على أئمة الظلم وأمر بالصبر عليهم.

وكان يجلد رجلاً يشرب الخمر، فلعهن رجل، فقال: «لا تلعهن فإنه يحب الله ورسوله».

ثانياً: مَضَرَّة البدع وَهَدْمُهَا للدين ومنافاتها له أشد من المعاصي؛ ولذلك كانت أعظم المُحَرَّمَات التي حرمها الله.

قال ابن القيم: «قال الله تعالى في المحرم لذاته: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿وَالْأَنفُسَ وَالْبَنَىٰ بَغْيٍ﴾ ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ فهذا أعظم المحرمات عند الله وأشدّها إثماً؛ فإنه يتضمن الكذب على الله،

(١) «الأمر بالاتباع» للسيوطي (ص ١٩).

(٢) «الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ» لابن أبي زيد القيرواني (١/ ١١٩).

ونسبته إلى ما لا يليق به، وتغيير دينه وتبديله، ونفي ما أثبتته، وإثبات ما نفاه، وتحقيق ما أبطله، وإبطال ما حققه، وعداوة من والاه، وموالاته من عاداه، وحب ما أبغضه، وبغض ما أحبه، ووصفه بما لا يليق به في ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله؛ فليس في أجناس المحرمات أعظم عند الله منه ولا أشد إنمًا، وهو أصل الشرك والكفر، وعليه أُسِّست البدع والضلالات، فكل بدعة مضلة في الدين أساسها القول على الله بلا علم، ولهذا اشتد نكير السلف والأئمة لها، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذروا فتنهم أشد التحذير، وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا مثله في إنكار الفواحش والظلم والعدوان؛ إذ مَضَرَّة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة، فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين؛ حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلي واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل.

فَبَيَّنَ أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله؛ إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغى هؤلاء وعدوانهم على ذلك

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٣٧٢).

واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا مَنْ يُقِيمُهُ الله لدفع ضرر هؤلاء
لَفَسَدَ الدين، وكان فسادُه أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب، فإن
هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعًا، وأما أولئك
فهم يفسدون القلوب ابتداء...»^(١).

ثالثًا: أن البدعة أحب إلى إبليس من المعصية.

أثر عن سفيان الثوري أنه قال: «البدعة أحب إلى إبليس من المعصية،
المعصية يُتاب منها والبدعة لا يُتاب منها»^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ولهذا كان السلف يقولون: البدعة
أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب
منها»^(٣).

ومعلوم أن مرتكب الكبيرة والمعصية يعلم أنه يفعل الحرام، ويخشى أن
ينزل به العذاب بسبب ما ارتكب في حق الله عَزَّوَجَلَّ، مع ما يعقب ذلك من الندم
والشعور بالذنب الذي يُلازمه بقية حياته مع رجاء التوبة والاستغفار من تلك
المعصية، بخلاف المبتدع فإنه لا يشعر بذلك كله؛ بل إنه يتعبد ببدعته التي
يدعو إليها، فيعتقد أنها تُقربه إلى الله وتزيد من حسناته في حين أنها تغضب الله
منه وتزيد من ذنوبه وهو لا يعلم ذلك؛ بل إنها عمل حابط وباطل ومردد.

(١) «الفتاوى» (٢٨ / ٢٣١).

(٢) «التحفة العراقية في الأعمال القلبية» (ص ١٢).

(٣) «درء التعارض» (٣ / ٣٨٥).

وفي الحديث قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ بَدْعٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(١).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٢).

رابعاً: أن البدعة لا يُتاب منها بخلاف المعصية فإنه قد يتاب منها.

وسُئل الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ عَمَّا رُوِيَ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ اللَّهَ احْتَجَرَ التَّوْبَةَ عَنْ كُلِّ صَاحِبٍ بِدْعَةٍ»^(٣). وحجر التوبة أي ش معناه؟ قال أحمد: لا يوفق، ولا ييسر صاحب بدعة^(٤).

قال ابن القيم: «فذنوب أهل البدع كلها داخلة تحت قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً﴾ [هود: ١٨]، فلا تتحقق التوبة منه إلا بالتوبة من البدع، وأنى بالتوبة منها لمن لم يعلم أنها بدعة أو يظنها سنة، فهو يدعو إليها وَيَحُضُّ

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٤٩٨٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، والحاكم في «المستدرک» (٩٦/١) وصححه، ووافقه الذهبي، والأجري في «الشریعة» (٤٦، ٤٧)، والدارمي في «سننه»، باب اتباع السنة (٤٤/١)، (٤٥) وقال الألباني: «سنده صحيح، وصححه جماعة منهم الضياء المقدسي في «اتباع السنن واجتناب البدع». انظر: «مشكاة المصابيح» (١/ ٥٨/ رقم: ١٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩/٣)، ومسلم (١٧١٨).

(٣) رواه إسحاق في «مسنده» (٣٧٧/١)، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠١١) بلفظ: «إن الله حجب التوبة عن صاحب كل بدعة»، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٦٢٠).

(٤) «غذاء الألباب شرح منظومة الآداب» (٤٥٧/٢).

عليها فلا تنكشف لهذا ذنوبه التي تجب عليه التوبة منها إلا بتضلعه من السنة وكثرة اطلاعه عليها، ودوام البحث عنها، والتفتيش عليها، ولا ترى صاحب بدعة كذلك أبداً، فإن السنة بالذات تمحق البدعة ولا تقوم لها، وإذا طلعت شمسها في قلب العبد قطعت من قلبه ضباب كل بدعة، وأزالت ظلمة كل ضلالة؛ إذ لا سلطان للظلمة مع سلطان الشمس، ولا يرى العبد الفرق بين السنة والبدعة، ولا يُعينه على الخروج من ظلمتها إلى نور السنة إلا المتابعة والهجرة بقلبه كل وقت إلى الله بالاستعانة والإخلاص وصدق اللجوء إلى الله، والهجرة إلى رسوله بالحرص على الوصول إلى أقواله وأعماله وهديه وسنته، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن هاجر إلى غير ذلك فهو حظه ونصيبه في الدنيا والآخرة، والله المستعان»^(١).

خامساً: أن المبتدع يرى الحق باطلاً ويرى الباطل حقاً.

قال شيخ الإسلام معقباً على قصة ذي الخويصرة التميمي^(٢): «فهذا المبتدع الجاهل لما ظن أن ما فعله الرسول ليس بعدل؛ كان ظنه كاذباً، وكان

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٣٧٥).

(٢) وهو الذي جاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «يا محمد، اعدل فإنك لم تعدل. فقال: ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أعدل. ثم قال: يخرج من ضئضي هذا أقوام يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة». رواه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤).

في إنكاره ظالمًا، وهذا حال كل مبتدع نفى ما أثبتته الله تعالى أو أثبت ما نفاه الله، أو اعتقد حسن ما لم يحسنه الله، أو قبح ما لم يكرهه الله، فاعتقادهم خطأ، وكلامهم كذب، وإرادتهم هوى، فهم أهل شبهات في آرائهم وأهواء في إرادتهم...»^(١).

سادسًا: أن البدعة ضررها متعدّد للغير إذا كان المبتدع داعيًا لبدعته، بخلاف المعصية، فإن ضررها على صاحبها.

ولذلك فإن من العلماء من اشترط في توبة المبتدع أن يتوب من بدعته أن يعترف بأن ما عليه بدعة.

قال السّفاريني: «وتوبة المبتدع أن يعترف بأن ما عليه بدعة. قال في الشرح: فأما البدعة فالتوبة منها بالاعتراف بها، والرجوع عنها، واعتقاد ضد ما كان يعتقد منها.

وفي الرعاية: من كفر ببدعة قبلت توبته على الأصح، وقيل: إن اعترف بها وإلا فلا.

قال الإمام أحمد في رواية المروزي في الرجل يشهد عليه بالبدعة فيجحد: ليست له توبة، إنما التوبة لمن اعترف، فأما من جحد فلا توبة له.

وفي إرشاد ابن عقيل: الرجل إذا دعا إلى بدعة ثم ندم على ما كان، وقد ضل به خلق كثير وتفرقوا في البلاد وماتوا فإن توبته صحيحة إذا وجدت

الشرائط، ويجوز أن يغفر الله له ويقبل توبته ويسقط ذنب من ضل به بأن يرحمه ويرحمهم، وبه قال أكثر العلماء، خلافاً لبعض أصحاب الإمام أحمد وهو أبو إسحاق بن شاقلا، وهو مذهب الربيع بن نافع، وأنها لا تقبل، ثم احتج بالأثر الإسرائيلي الذي فيه: «فكيف من أضللت»، وبحديث: «من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة»^(١)...»^(٢).

من المتقرر في النصوص الشرعية أن المرء يشابه صديقه وصاحبه في سيرته وعادته؛ فهو مؤثر في الأخلاق والسلوك والتصرفات، ونظرة الناس إلى كل منهما من خلال معرفتهم بأحوال الصاحب، كما جاء في الحديث: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَن يُخَالِلُ»^(٣).

وجاء في الحديث عن أبي سعيد الخدري: «لا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ»^(٤).

ومن هذا الأصل جاء تحذير المصنف من مُصَاحِبَةِ من يصاحب المبتدع ويجالسه، فهو داخل في حكمه.

(١) رواه مسلم (١٠١٧)، بلفظ: «وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

(٢) «غذاء الألباب» (٤٥٦/٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨)، وأحمد (٨٣٩٨)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وقال: «حديث حسن»، وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

والآثار الواردة في التحذير من مجالسة أهل البدع والأهواء كثيرة جدًا في كتب أهل السنة، من حيث الأصل.

قال الإمام البغوي: «وقد مَضَّت الصحابة والتابعون وأتباعهم، وعلماء السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم»^(١).

قال الشاطبي: «فإن الإيواء يجامع التوقيف، ووجه ذلك ظاهر؛ لأن المشي إليه والتوقيف له تعظيمٌ له لأجل بدعته؛ وقد علمنا أن الشرع يأمر بزجره وإهانته وإذلاله بما هو أشد من هذا؛ كالضرب والقتل، فصار توقيفه صدودًا عن العمل بشرع الإسلام، وإقبالًا على ما يضاده وينافيه، والإسلام لا ينهدم إلا بترك العمل به، والعمل بما ينافيه»^(٢).

والتحذير يشمل أمورًا منها:

١- مُجَالستهم.

٢- مُجَادلتهم.

٣- الاستماع إليهم.

٤- مُصَاهرتهم^(٣).

(١) «شرح السنة» (١/ ٢٢٧).

(٢) «الاعتصام» (١/ ٨٥).

(٣) عن ابن سيرين قال: «تزوج عمران بن حطان خارجية وقال: سأردها، قال: فصرفته إلى مذهبها». «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢١٣).

٥- مؤاخاتهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فالمصاحبة والمصاهرة والمؤاخاة لا تجوز إلا مع أهل طاعة الله تعالى على مراد الله»^(١).

«والهجر الشرعي نوعان:

أحدهما: بمعنى الترك للمنكرات.

والثاني: بمعنى العقوبة عليها.

فالنوع الأول: هو المذكور في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ بَيْنِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

فهذا يراد به أنه لا يشهد المنكرات لغير حاجة، مثل قوم يشربون الخمر يجلس عندهم، وقوم دعوا إلى وليمة فيها خمر وزمر لا يجيب دعوتهم، وأمثال ذلك...

النوع الثاني: الهجر على وجه التأديب، وهو هجر من يظهر المنكرات، يهجر حتى يتوب منها، كما هجر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمسلمون الثلاثة الذين خلفوا حتى أنزل الله توبتهم، حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر»^(٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (١٥/٣٢٧).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/٢٠).

وأما التحذير من المجالسة والاستماع لأهل البدع والأهواء فقد جاء لأسباب منها:

أولاً: أن المجالسة قد تكون سبباً للدخول في بدع أهل الأهواء وضلالاتهم: لأنه في مقابل كل بدعة تهدم سنة.

وفي هذا المعنى يقول شيخ الإسلام أيضاً: «من أسباب هذه الاعتقادات والأحوال الفاسدة الخروج عن الشرعة والمنهاج الذي بعث به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا، فإن البدع هي مبادئ الكفر ومَظَان الكفر، كما أن السنن المشروعة هي مظاهر الإيمان، ومقوية للإيمان، فإنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية»^(١).

ثانياً: وأنها سبب لدخول الشبه والشكوك:

فعن أبي قلابة قال: «لا تجالسوا أصحاب الأهواء، فإنني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم بعض ما تعرفون»^(٢).

وعن عمرو بن قيس قال: «كان يقال: لا تجالس صاحب زيغ، فيزيغ قلبك»^(٣).

(١) «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٥٦٥).

(٢) «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٣٦٩).

(٣) «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٣٧١).

ثالثًا: أنها ممرضة للقلوب:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَا تُجَالِسْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ مُمْرِضَةٌ لِلْقُلُوبِ»^(١).

وَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ مُمْرِضَةٌ لِلْقُلُوبِ»^(٢).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «الشرائع أغذية القلوب، فمتى اغتذت القلوب بالبدع لم يبق فيها فضل للسنن، فتكون بمنزلة من اغتذى بالطعام الخبيث»^(٣).

رابعًا: أن في ذلك مساواة بين الحق والباطل:

قِيلَ لِلأَوْزَاعِيِّ: «إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ: أَنَا أَجَالِسُ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَأُجَالِسُ أَهْلَ الْبِدْعِ، فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: هَذَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُسَاوِيَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ»^(٤).

خامسًا: أن المُجَالِسة تدل على المجانسة:

(١) «الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٣٧٦).

(٢) «الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٣٧٨).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٨١).

(٤) «الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٤٣٥).

قَالَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُوكُم خَبَالًا وَلَا وُدًّا مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨].

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المرءُ مع من أحب»^(١).

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المرءُ على دين خليله»^(٢).

وعن يحيى بن سعيد القطان قال: «لَمَّا قَدِمَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ الْبَصْرَةَ: جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى أَمْرِ الرَّبِيعِ -يَعْنِي: ابْنَ صُبَيْحٍ- وَقَدَرَهُ عِنْدَ النَّاسِ، سَأَلَ: أَيُّ شَيْءٍ مَذْهَبُهُ؟ قَالُوا: مَا مَذْهَبُهُ إِلَّا السُّنَّةُ قَالَ: مَنْ بِطَانَتُهُ؟ قَالُوا: أَهْلُ الْقَدَرِ، قَالَ: هُوَ قَدْرِي»^(٣).

وقال الفضيل بن عياض: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُّجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ سُنَّةٍ يُمَالِي صَاحِبَ بِدْعَةٍ إِلَّا مِنَ النِّفَاقِ»^(٤).

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» عِنْدَ شَرْحِهِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) أخرجه البخاري (٦١٦٨)، ومسلم (٢٦٤٠).

(٢) أخرجه أحمد (٨٠٢٨)، وقال الشيخ شعيب: «إسناده جيد»، وأبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨).

(٣) «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٤٢٦).

(٤) «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» لابن بطة (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) (رقم: ٤٣٤).

«لَا تُصَاحِبِ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا»^(١): «وإنما حذر من صحبة من ليس بتقي وزجر عن مخالطته ومؤاكلته؛ فإن المطاعمة توقع الألفة والمودة في القلوب، يقول: لا تؤالف من ليس من أهل التقوى والورع، ولا تتخذه جليسا تطاعمه وتنادمه»^(٢).

وقال في شرح حديث: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ»^(٣): «يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن الأجساد التي فيها الأرواح تلتقي في الدنيا فتألف وتختلف على حسب ما جعلت عليه من التشاكل أو التنافر في بدء الخلقة؛ ولذلك ترى البر الخير يحب شكله ويحن إلى قربه وينفر عن ضده، وكذلك الرّهق الفاجر يألف شكله ويستحسن فعله وينحرف عن ضده»^(٤).

وهذا هو الأصل في التعامل مع أهل البدع، ولكن الهجر له ضوابطه الشرعية المبنية على رعاية المصالح ودرء المفاسد، وهذا مما يختلف باختلاف البدعة نفسها، واختلاف مبتدعها، واختلاف أحوال الهاجرين، واختلاف المكان والقوة والضعف، والقلة والكثرة، فلا بد من مراعاة كل هذا.

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٩٥)، وقال: «هذا حديث حسن إنما نعرفه من هذا الوجه»، وأبو داود

(٤٨٣٢)، وحسنه الالباني في «صحيح أبي داود».

(٢) «معالم السنن» (١١٥/٤) ط: حلب.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٣٦)، ومسلم (٢٦٣٨).

(٤) «معالم السنن» (١١٥/٤).

فمن الأمور التي يجب مراعاتها في أمر الهجر:

الأمر الأول: مراعاة حال الهاجرين.

ومن ذلك ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: «وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقتلهم وكثرتهم، فإن المقصود به -يعني: الهجر- زجر المهجور وتأديبه، ورجوع العامة عن مثل حاله، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعاً، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر، والهاجر ضعيف بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يشرع الهجر؛ بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر، والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف...

وجواب الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبني على هذا الأصل، ولهذا كان يفرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع -كما كثر القدر في البصرة والتنجيم بخراسان والتشييع بالكوفة- وبين ما ليس كذلك، ويفرق بين الأئمة المطاعين وغيرهم، وإذا عرف مقصود الشريعة سلك في حصوله أوصل الطرق إليه»^(١).

الأمر الثاني: التفريق بين من يدعو لبدعته وبين من لا يدعو لبدعته:

فيستثنى في أمر المجالسة والاستماع عند بعض العلماء ما لو كان ذلك الشخص لديه بعض العلم الصحيح، ولم يكن في ذات الوقت داعياً لبدعته.

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/٢٠٣).

قال الذهبي: «وعن الحسن بن الربيع قال: كنا نسمع من عبد الوارث، فإذا أقيمت الصلاة ذهبنا، فلم نصل خلفه.

قال: وقيل لعبد الله بن المبارك: كيف رويت عن عبد الوارث، وتركت عمرو بن عبيد؟ قال: إن عمرًا كان داعيًا. ومع هذا فحديثه في الكتب الستة»^(١).

وأما إذا كان داعيًا لبدعته؛ فيقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ الدعاة إلى البدع لا تقبل شهادتهم، ولا يصلُّى خلفهم، ولا يؤخذ عنهم العلم»^(٢).

الأمر الثالث: أن بعض أهل البدع قد يحمد من وجه ويذم من وجه:

فلكل أحد حسناته وسيئاته كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في قوله: «إذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة ومعصية، وسنة وبدعة، استحق من الموالاة بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة بقدر ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا ومن هذا، كاللص الفقير قطع يده لسرقته، ويُعطى من بيت المال ما يكفي حاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السُّنة والجماعة»^(٣).

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم وأحبه ووالاه وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويذم، ويثاب ويعاقب،

(١) «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٣٠١-٣٠٤).

(٢) «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (٢٨/ ٢٠٥).

(٣) «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (٢٨/ ٢٠٩).

ويحب من وجه ويبغض من وجه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم^(١).

وقال شارح «الطحاوية»: «والحب والبغض بحسب ما فيهم من خصال الخير والشر، فإن العبد يجتمع فيه سبب الولاية وسبب العداوة، والحب والبغض، فيكون محبوباً من وجه مبغوضاً من وجه، والحكم للغالب»^(٢).

الأمر الرابع: أن أنواع الهجر ثلاثة:

الأول: الهجر ديانة؛ أي: الهجر لحق الله تعالى، وهو من عمل أهل التقوى، في هجر السيئة، وهجر فاعلها، مبتدعاً أو عاصياً.

وهذا النوع من الهجر على قسمين:

القسم الأول: هجر ترك:

بمعنى هجر السيئات، وهجر قرناء السوء الذين تضره صحبتهم إلا لحاجة أو مصلحة راجحة.

قال الله تعالى: ﴿وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥].

وقال سبحانه: ﴿وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١٠].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ

غَيْرِهِ ۚ وَإِنَّمَا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

(١) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٥٤٣).

(٢) «شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ٥٤٧).

وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ إِذَا مَثَلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠].

وفي الحديث أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «المُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»^(١).

القسم الثاني: هجر تعزير:

وهذا من العقوبات الشرعية التبصيرية التي يُوقعها المسلم على المبتدعة على وجه التأديب، في دائرة الضوابط الشرعية للهجر حتى يتوب المبتدع ويفيء.

وهذا النوع بقسميه من أصول الاعتقاد، والأمر فيه أمر إيجاب في أصل الشرع، ومباحثه في كتب السنن والتوحيد والاعتقاد وغيرها.

النوع الثاني: الهجر لاستصلاح أمر دينوي؛ أي: الهجر لحق العبد، وفيه جاءت أحاديث الهجر بما دون ثلاث ليال، رواها جماعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بأسانيد في «الصحيحين» وغيرها، وجميعها تفيد أن الشرع لم يُرخص بهذا النوع من الهجر بين المسلمين إلا بما دون ثلاث ليالٍ. وليس هو مجال حديثنا.

النوع الثالث: الهجر قضاء، وهو من العقوبات التعزيرية للمعتدين، وهذا يبحثه الفقهاء في باب التعزير^(٢).



(١) أخرجه أحمد (٦٩١٢)، وقال الشيخ شعيب: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٢) من رسالة «هجر المبتدع»، بتصرف.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

ولا نكاح إلا بولي وخاطب وشاهدي عدلٍ.

الشرح

أشار المصنف هنا إلى حديث: «لا يحلُّ نكاحٌ إلا بوليٍّ وصدَّق وشاهدي عدلٍ»^(١).

وقد تضمن الحديث بعض شروط عقد النكاح، وهي:

١- الولي.

٢- شاهدين عدل.

٣- والصدَّق الذي هو المهر.

ولعقد النكاح مجموعة من الأركان التي لا يُنقَد إلا بها، وقد اختلف الفقهاء في عدد تلك الأركان، فمنهم من جعلها ركنًا واحدًا، ومنهم من جعلها أكثر من ذلك.

ومن تلك الأركان:

صِغَةُ العقد: وهو الرُّكنُ الوحيد المُجمَع عليه بين فقهاء المذاهب بما

(١) «الجامع» لابن وهب (رقم: ٢٣٩)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (١٣٧٢٠)، رواه الألباني في «إرواء الغليل» عن الحسن البصري الصفحة أو الرقم: (٦/ ٢٦٠)، مرسل ورجاله ثقات رجال مسلم.

فيهم: أبو حنيفة، وتَكُونُ الصَّيْغَةُ مِنَ الْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ.

فالإيجاب: هو ما يصدر من العاقد الأول سواء كان الزوج أو الزوجة أو وليهما أو وكيلهما.

والقبول: هو ما يصدر من العاقد الثاني كذلك وهما فيهما سواء. ويتحقق الإيجاب والقبول باللفظ؛ أي: الكلام الذي به يدلُّ ويُعَبَّرُ فيه العاقد عن رغبته من إجراء العقد^(١).

المهر أو الصَّدَاق: وهو رُكْنٌ من أركان عقد النِّكَاح عند الجمهور، وشرطٌ له عند الحنفية، والدليل عليه القرآن والسُّنة النبوية والإجماع.

ودليله من القرآن: قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ﴾ [النساء: ٤].

وأما السُّنة: فقول الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «التمس ولو خاتماً من حديد»^(٢).

وذلك يدلُّ على اشتراطه، كما قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يحلُّ نكاحٌ إلا بوليٍّ وصداقٍ وشاهدي عدلٍ»^(٣).

(١) «الفقه الإسلامي وأدلته» لوهبة الزحيلي (٤/ ٢٩٤٣) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري (٥١٣٥).

(٣) «الجامع» لابن وهب برقم (٢٣٩)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (١٣٧٢٠)، رواه الألباني في «إرواء الغليل» عن الحسن البصري، الصفحة أو الرقم: (٦/ ٢٦٠)، مرسل ورجاله ثقات رجال مسلم.

وأما الإجماع: فقد انعقد الإجماع على ذلك، فلا يجوز التراضي على إسقاط المهر من العقد^(١).

العاقدان: وهما الزوج والزوجة، وكلُّ منهما ركنٌ مُستقلٌّ بذاته، فلا ينعقد الزواج بأحدهما فقط إلا إن وُجد الآخر، ويُسْتَرَطُّ في الزوجة أن تكون خاليةً من موانع الزواج الشرعية، ومنها مثلاً أن تكون مُتَزَوِّجَةً بغيره، أو مُعْتَدَّةً من طلاق لغيره، أو مُطَلَّقةً منه ثلاث طلاقات ما لم تُحْلَلْ، أو مُرْتَدَّةً، أو مَجُوسِيَّةً، أو وثنيَّةً، أو أمةً (عَبْدَةٌ) والنَّكِحُ حُرٌّ، أو تَكُونُ مَحْرَمًا لَهُ، أو زوجةً خامسةً، أو يَكُونُ مُتَزَوِّجًا بِأَخِيهَا وَغَيْرِهَا مِمَّنْ لَا يَجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، أو تكون مُحْرَمَةً بِحَجٍّ أو عمرة^(٢).

الشهود: فلا يَنْعَقِدُ النِّكَاحُ إِلَّا بِحُضُورِ شاهدين من الرجال، أو بحضور رجل وامرأتين، ويشترط فيهما أن يكونا مُسلمين بالغين عاقلين حُرَّين عَدْلَيْنِ سَمِيعَيْنِ بَصِيرَيْنِ عَارِفَيْنِ لِسَانِ الْمُتَعَاقِدَيْنِ^(٣).

الوليُّ: فَلَا يَصَحُّ النِّكَاحُ إِلَّا بِوَلِيِّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

وقيل: إن هذه الآية سبب نزولها: «أن أختَ مَعْقِلَ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا، فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَخَطَبَهَا، فَأَبَى مَعْقِلٌ، فَتَزَلَّتْ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ

(١) «روضة المستبين في شرح كتاب التلقين» لأبي محمد القرشي (٧٤٤/١) بتصرف.

(٢) «روضة الطالبين» للنووي (٤٣/٧) بتصرف.

(٣) «روضة الطالبين» للنووي (٤٣/٧).

يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ ﴿البقرة: ٢٣٢﴾^(١).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلَيْهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ ثَلَاثًا»^(٢).

فَلَا تَصِحُّ عِبَارَةُ الْمَرْأَةِ فِي عَقْدِ الزَّوْاجِ سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ إِيجَابًا أَمْ قَبُولًا، فَلَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ الْبَكَرِ أَنْ تُزَوِّجَ نَفْسَهَا بِنَفْسِهَا حَتَّى إِنْ أْذَنَ لَهَا الْوَلِيُّ بِذَلِكَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَزَوِّجَهَا أَحَدٌ غَيْرَ وَلَيْهَا لَا بِوَلَايَةٍ وَلَا بِوَكَاةٍ^(٣).

وَالْوَلِيُّ لُغَةً: هُوَ الْقَرِيبُ، مِنَ الْوَلِيِّ، وَهُوَ الْقُرْبُ، وَوَلِيَ الْأَمْرَ: إِذَا قَامَ بِهِ، وَتَوَلَّى الْأَمْرَ؛ أَي: تَقَلَّدَهُ، وَتَوَلَّى فُلَانًا: اتَّخَذَهُ وَلِيًّا^(٤).

وَالْوَلِيُّ اصْطِلَاحًا: مَنْ لَهُ وَلَايَةُ التَّصَرُّفِ فِي الْمَالِ وَالنَّفْسِ جَمِيعًا^(٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَإِذَا رَضِيَتْ رَجُلًا، وَكَانَ كُفْتًا لَهَا، وَجِبَ عَلَيَّ وَلَيْهَا - كَالْأَبِ ثُمَّ الْأَخِ ثُمَّ الْعَمِّ - أَنْ يَزَوِّجَهَا بِهِ، فَإِنْ عَضَلَهَا أَوْ امْتَنَعَ عَنْ تَزْوِيجِهَا زَوَّجَهَا الْوَلِيُّ الْأَبْعَدُ مِنْهُ، أَوِ الْحَاكِمُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، فَلَيْسَ لِلْوَلِيِّ أَنْ يُجْبِرَهَا عَلَى نِكَاحٍ مِنْ لَا تَرْضَاهُ، وَلَا يَعْضَلَهَا عَنْ نِكَاحٍ مِنْ تَرْضَاهُ إِذَا

(١) أخرجه البخاري (٤٥٢٩).

(٢) رواه الشافعي في «الأم» (١/ ٢٢٠)، وأحمد في «المسند» (٢٥٣٢٦)، وقال الشيخ شعيب: «حديث صحيح».

(٣) «كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار» لأبي بكر الحسيني (١/ ٢٥٦) بتصرف.

(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري (١٥/ ٣٢٣)، و«لسان العرب» لابن منظور (١٥/ ٤٠٧، ٤١١).

(٥) «المبسوط» للسرخسي (٤/ ١٩٦).

كان كفتًا باتفاق الأئمة، وإنما يجبرها ويعضلها أهل الجاهلية والظلمة الذين يزوجون نساءهم لمن يختارونه لغرض، لا لمصلحة المرأة، ويكرهونها على ذلك أو يخلجونها حتى تفعل، ويعضلونها عن نكاح من يكون كفتًا لها لعداوة أو غرض، وهذا كله من عمل الجاهلية والظلم والعدوان، وهو مما حرمه الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واتفق المسلمون على تحريمه، وأوجب الله على أولياء النساء أن ينظروا في مصلحتهن، لا في أهوائهم كسائر الأولياء والوكلاء ممن تصرف لغيره، فإنه يقصد مصلحة من تصرف له، لا يقصد هواه، فإن هذا من الأمانة التي أمر الله أن تؤدي إلى أهلها فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨] (١).



قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والمتعة حرام إلى يوم القيامة.

الشرح

الْمُتْعَةُ المقصود بها هنا: هي متعة النساء؛ لأن لفظ (الْمُتْعَةُ) يطلق كذلك على متعة الحج باعتبار أن الحج له ثلاث صيغ؛ إما الأفراد، وإما القران، وإما التمتع.

والأصل في الزواج الاستمرار والدوام، وقد جعل الله تعالى الزواج من آياته التي تدعو إلى التفكير والتأمل، وجعل تعالى بين الزوجين المودة والرحمة، وجعل الزوجة سكناً للزوج، ورغباً في إنجاب الذرية، وجعل للمرأة عدة وميراثاً، وكل ذلك مُتَتَّبِعٌ في هذا النكاح المحرّم.

والزواج المؤقت -وهو زواج المتعة- كان مباحاً في أول الإسلام، ثم نُسخَت الإباحة، وصار محرّماً إلى يوم الدين.

فعن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

وفي رواية: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنِ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٩٧٩)، ومسلم (١٤٠٧).

وعن الربيع بن سبرة الجُهني أن أباه حدثه أنه كان مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «يا أيها الناس إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليُخَلِّ سَبِيلَهُ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً»^(١).

والمرأة المتمتع بها عند الرافضة الشيعة - وهم الذين يقولون بجوازه - ليست زوجة ولا أمة، وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَفْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ (٥) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿[المؤمنون: ٥-٦].

وقد استدلل الرافضة لإباحة المتعة بما لا يصلح دليلاً، ومنه:

أ- قول الله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤].

فقالوا: إن في الآية دليلاً على إباحة المتعة، وقد جعلوا قوله تعالى: ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ قرينة على أن المراد بقوله: ﴿اسْتَمْتَعْتُمْ﴾ هو المتعة.

والرد على هذا: أن الله تعالى ذكر قبلها ما يحرم على الرجل نكاحه من النساء، ثم ذكر ما يحل له في هذه الآية، وأمر بإعطاء المرأة المزدوجة مهرها.

وقد عبّر عن لذة الزواج هنا بالاستمتاع، ومثله ما جاء في السنة من حديث أبي هريرة: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «المرأة كالضلع، إن أقمتهَا

كسرتها، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج»^(١).

وقد عبّر عن المهر هنا بالأجر، وليس المراد به المال الذي يُدفع للمتمتع بها في عقد المتعة.

وقد جاء في كتاب الله تعالى تسمية المهر أجراً في موضع آخر، وهو قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، فتبين أنه ليس في الآية دليل ولا قرينة على إباحة المتعة.

ولو قلنا -تنزلاً- بدلالة الآية على إباحة المتعة؛ فإننا نقول: إنها منسوخة بما ثبت في السنة الصحيحة من تحريم المتعة إلى يوم القيامة.

ب- ما روي عن بعض الصحابة من تجويزها وخاصة ابن عباس رضي الله عنهما.

والرد: أن هذا من اتباع الرافضة لأهوائهم؛ فإنهم يكفرون أصحاب النبي رضي الله عنهما ثم تراهم يستدلون بفعلهم هنا، وفي غيره من المواضع.

فأما من ثبت عنه القول بالجواز فهم ممن لم يبلغهم نص التحريم، وقد رد الصحابة رضي الله عنهم (ومنهم علي بن أبي طالب وعبد الله بن الزبير) على ابن عباس في قوله بإباحة المتعة.

فعن علي أنه سمع ابن عباس يلين في متعة النساء، فقال: «مهلاً يا ابن عباس، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خير، وعن لحوم الحمر الإنسية»^(٢).

(١) رواه البخاري (٤٨٨٩)، ومسلم (١٤٦٨).

(٢) رواه مسلم (١٤٠٧).

فالمتعة حرام، بحيث إن الإنسان يستحل المرأة في مدة محدودة معلومة، من يوم أو يومين أو شهر أو شهرين، يحدد بداية ونهاية لهذا الأمر.

قال ابن بطة: «ومن السنة أن يعلم أن المتعة حرام إلى يوم القيامة»^(١).

وقال قوام السنة الأصفهاني: «ومتعة النساء حرام إلى يوم القيامة»^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالروايات المستفيضة المتواترة متواطئة على أنه حرم المتعة بعد إحلالها»^(٣).

وجاء تقرير حُرمة نكاح المُتعة خلافاً للروافض الذين يزعمون أن متعة النساء خير العبادات وأفضل القربات، ويوردون في فضائلها أخباراً كثيرة موضوعة ومفتراة^(٤).

وقد حكى الإجماع على تحريم نكاح المتعة غير واحد من الأئمة، كما بينه الحافظ ابن حجر بقوله: «قال ابن المنذر: لا أعلم اليوم أحداً يجيزها إلا بعض الروافض، ولا معتمد لقول يخالف كتاب الله وسنة رسوله.

وقال عياض: ثم وقع الإجماع من جميع العلماء على تحريمها إلا الروافض.

(١) «الإبانة الصغرى» (ص ٢٩٠).

(٢) «الحجة» (٣٨/٢) باختصار. وانظر: (٢/٢٩٩).

(٣) «منهاج السنة النبوية» (٤/١٩٠).

(٤) «مختصر التحفة الاثني عشرية» (ص ٢٢٧).

وقال الخطابي: تحريم المتعة كالإجماع إلا عن بعض الشيعة، ولا يصح على قاعدتهم في الرجوع في المختلفات إلى علي وآل بيته؛ فقد صح عن علي أنها نُسخَت، ونقل البيهقي عن جعفر بن محمد أنه سئل عن المتعة، فقال: هي الزنا بعينه.

وقال القرطبي: الروايات كلها متفقة على أن زمن إباحة المتعة لم يطل وأنه حرم، ثم أجمع السلف والخلف على تحريمها إلا من لا يلتفت إليه من الروافض^(١).

ولا تتوقف مخازي الرافضة عند حد، فهم يحلون ما حرم الله ويحرمون ما أحل الله، ومن بعض صور حالهم:

قال ابن تيمية عن أولئك الروافض: «وهؤلاء يحرمون نكاح نسائهم -أي: نساء أهل الكتاب- وأكل ذبائحهم، وهذا ليس من أقوال أحد من أئمة المسلمين المشهورين بالفتيا، ولا من أقوال أتباعهم، وهو خطأ مخالف للكتاب والسنة والإجماع القديم»^(٢).

وأباح جمهور السلف الصالح نكاح المحصنات من أهل الكتاب، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

وَحَرَّمَ الرافضة ما أحل الله فمنعوا نكاح الكتابيات.

(١) «فتح الباري» (١٧٣/٩).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢١٣/٣٥). وانظر: (١٨١/٣٢).

ومع أن الرافضة حرموا نكاح الكتابيات، إلا أنهم غلب عليهم الإباحية والفجور، فقارنوا عارية الفرج والزنا باسم المتعة، وأباحوا وطء الناس النساء في أدبارهن كما هو مقرر في كتبهم^(١).

وعندهم ما يسمى كذلك نكاح الاستبضاع: وهي أن يأذن الرجل لزوجته أن تُمكن من نفسها رجلاً معيناً، ويسمى كذلك إعاره الفرج: وهو مزيج من أنكحة الجاهلية وأنكحة مجوسية وبوذية، وهو نكاح ابتدعه الشيعة بغرض عفة المرأة في حال سفر زوجها، وهو أن الرجل إذا أراد السفر أودع زوجته عند أحد أقاربه أو أصدقائه تقيم معه يستمتع بها، ويحدد له الزوج حدود الاستمتاع، إما استمتاع كامل ومعاشرة كمعاشرة الأزواج، وإما استمتاع دون الفرج، ولا يحل له تعدى الحدود التي حددها الزوج، وإذا ما تعدى الصديق أو القريب تلك الحدود يكون خائناً للأمانة، ويدخل في دائرة الحرام حيث المبرر لهذا النكاح أنه حصن للزوجة وضمان للرجل أن زوجته لم تخنه!

وهذا الحرام بعينه والعياذ بالله، فأهل السنة - بحمد الله تعالى - من الله عز وجل عليهم بحفظ أعراضهم وبحفظ أنسابهم.

وهذا أحد الأنكحة التي كانت موجودة قبل الإسلام، وجاء الإسلام فحرمها، وقد ذكرت السيدة عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أربعة منها.

فعن عروة بن الزبير: أن عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبرته: «أَنَّ النَّكَاحَ

(١) انظر «أصول الشيعة» للقفاري (٣/ ١٢٣).

فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ:

فَنِكَاحُ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ،
فَيُصَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا.

وَنِكَاحُ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمِثِهَا: أَرْسِلِي إِلَيَّ
فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِّلُهَا زَوْجَهَا وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ
ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا
يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الْإِسْتِبْضَاعِ.

وَنِكَاحُ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، كُلُّهُمْ
يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ
إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ
عَرَفْتُمْ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ
بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ.

وَنِكَاحُ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ
جَاءَهَا، وَهِنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ
عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَا لَهُمُ الْقَافَّةُ، ثُمَّ
أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرُونَ، فَالْتَأَطَّ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنُهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ. فَلَمَّا بُعِثَ
مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ^(١).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

ومن طلق ثلاثاً في لفظ واحد فقد جهل، وحرمت عليه زوجته، ولا تحل له أبداً حتى تنكح زوجاً غيره^(١).

الشرح

ذكر المصنف قول جمهور العلماء في مسألة الطلاق: أَنَّ مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا حَرَمَتْ عَلَيْهِ، وَلَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّىٰ تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ.
وتعريف الطلاق:

يُعَرَّفُ الطَّلَاقُ لُغَةً بِمَا يَأْتِي:

- التحرُّر من الشيء والتحلُّل منه: وجمعه: أطلاق، والفعل منه: طَلَّقَ، فيقال: طَلَّقَ المسجون؛ أي: تحرَّر من القيد، وطلَّقت المرأة من زوجها؛ أي: تحلَّلت منه، وخرجت عن عصمته.

- الانسراح والبسط والعطاء: وذلك حين يُقال: طلق يده بالخير؛ أي: بسطها وبذلها للعطاء، وطلقه مالا؛ أي: أعطاه إياه.

ويُعَرَّفُ الطَّلَاق اصطلاحاً بأنه: إزالة عقد النكاح بلفظٍ مخصوصٍ، أو بكُلِّ لفظٍ يدل عليه.

والنكاح الذي يُعتبر به الطلاق: هو النكاح الذي وقع صحيحاً بكلِّ شروطه

(١) هذه الجملة غير موجودة في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي، و«مختصر الحجة».

وأركانه، والأصل فيه أن يكون بيد الزوج وحده، ولذلك جاء في بعض تعاريف الطلاق أنه قطع النكاح بإرادة الزوج، ويصح أن يُنيب ويوكل غيره بالطلاق، ويصح دون إنابة، وذلك للقاضي وحده^(١)، وتحصل الفُرقة بين الزوجين بالخلع أيضًا بناءً على طلب الزوجة أو وليها إن لم تستطع الاستمرار في علاقتها مع زوجها بالنظر إلى الضوابط المحددة والمقررة^(٢)، كما قد يقع التفريق بين الزوجين من قبل القاضي بناءً على عدة شروط واعتبارات^(٣).

أنواع الطلاق:

قَسَمَ الفقهاء الطلاق إلى عدة أنواع؛ وذلك بعدة اعتبارات، وتفصيل ذلك فيما يأتي^(٤):

باعتبار الحِلِّ والحُرمة يُقسم الطلاق من حيث موافقته للسنّة وعدم موافقته إلى: طلاق سني وطلاق بدعي، وفيما يأتي تفصيل كل واحد منهما^(٥):

الطلاق السني: وهو الطلاق الذي يقع وفق الضوابط والشروط التي وضعها الإسلام؛ وهذه الشروط هي:

- أن يقع بطلقة واحدة.

(١) انظر: «الموسوعة الفقهية» (٢٩/٥) بتصرف.

(٢) انظر: «الخلع تعريفه وطريقته» لمحمد صالح المنجد، www.islamqa.info، اطلع عليه بتاريخ (٢-١٠-٢٠١٩) بتصرف.

(٣) «قانون الأحوال الشخصية»، www.aliftaa.jo، اطلع عليه بتاريخ (٢-١٠-٢٠١٩) بتصرف.

(٤) «أقسام الطلاق»، لفارس العزاوي، www.alukah.net، اطلع عليه بتاريخ (٢١/٩/٢٠١٩).

(٥) «فقه السنة» لسيد سابق (ص ٦٣٩-٦٤٠).

- وفي طهر لم يُجامع الرجل فيه زوجته.

وتكمن الحكمة من هذه الشروط بإعطاء الزوج فرصةً لمراجعة زوجته؛ فيطلقها مرةً يعقبها رجعة.

وأما الحكمة من عدم طلاقها حين الحيض؛ لثلاث طول مدة العدة عليها، إذ إن مدة الحيض لا تُحسب من العدة، فيكون الطلاق إضراراً بالزوجة.

والدليل على طلاق السنة: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١].

كما حُرِّم طلاق الرجل لزوجته في الطهر الذي جامعها فيه؛ إذ إنها لا تعلم إن كانت حاملاً أم لا، وبالتالي فإنها لا تعلم إن كانت ستعتدُّ بالأقراء أم بوضع الحمل.

الطلاق البدعي: وهو الطلاق المُخالف للضوابط والشروط التي وضعها الشارع للطلاق، كأن يطلق الرجل زوجته ثلاثاً بلفظ واحد، أو مُتفرقات ولكن في مجلس واحد، أو كأن يُطلقها حال الحيض أو النفاس، أو في طهر جامعها فيه، وقد أجمع العلماء على تحريم هذا النوع من الطلاق، وأن صاحبه آثم، وقد اختلف الفقهاء في وقوعه، وذهبوا في ذلك إلى قولين:

القول الأول: ذهب الجمهور من العلماء إلى وقوع الطلاق البدعي، واستدلوا بعموم الآيات التي تتحدث عن الطلاق، وقالوا بأن العموم يشمل الطلاق البدعي، واستدلوا أيضاً بأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابن عمر أن يراجع

زوجته التي طَلَّقَهَا وهي حائض.

القول الثاني: ذهب كُلُّ من عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وطاوس وابن تيمية وابن القيم والظاهرية إلى عدم وقوع الطلاق البدعي، واستدلُّوا بأن عموم الآيات التي تتحدث عن الطلاق لا يشملها الطلاق البدعي؛ لأنه ليس من الطلاق الذي أذن الله به بل أمر بخلافه.

باعتبار الرجعة وعدمها يحرص الإسلام على حفظ العلاقة الزوجية واستمرارها، وفي حال الطلاق فقد أذن الله للرجل بأن يُراجع امرأته ويردها إلى عصمته في بعض الحالات.

وفيما يأتي تفصيل أنواع الطلاق باعتبار الرجعة وعدمها^(١):

الطلاق الرجعي: وهو الطلاق الذي يجوز معه للزوج أن يُرجع زوجته إلى عصمته خلال فترة العدة بعد الطلقة الأولى والثانية دون عقدٍ جديد^(٢).

الطلاق البائن: وهو الطلاق الذي يرفع قيد النكاح على الفور، وتترتب عليه آثار الطلاق في الحال، ويُقسم إلى:

طلاق بائن بينونة صغرى: وهو الطلاق الذي يقع بعد انتهاء عدة الطلقة الأولى أو الطلقة الثانية، ويكون الرجوع بعد الطلاق البائن بينونة صغرى بعقدٍ جديد.

(١) «الموسوعة الفقهية» (٢٩/ ٢٩-٣٠) بتصرف.

(٢) «الطلاق الرجعي والبائن»، www.al-eman.com، اطَّلَع عليه بتاريخ (٢٠١٩-١٠-٢)

طلاق بائن بينونة كبرى: وهو الطلاق الذي يقع بعد الطَّلَقة الثالثة، ولا يحلُّ للزوج مُراجعة زوجته إلَّا بعد مُضي العدة، وزواجها برجلٍ غيره وانفصالها عنه بموتٍ أو طلاقٍ، ثُمَّ انتضاء عِدَّتِها، فإذا حصل ذلك جاز للزوج الأول الرجوع إليها بعقدٍ جديد؛ لقول الله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

وممَّا يترتب على المرأة بسبب الفُرقة بينها وبين زوجها العدة الواجبة بأدلة الكتاب والسنة والإجماع.

فمن الكتاب: قول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤].

وأما من السنة: فقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُحِدُّ عَلَى مَبِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»^(١).



قال المصنف رحمه الله:

والتكبير على الجنائز أربع، فإن كَبَّرَ خمسًا فكَبَّرَ معه [كفعل علي بن أبي طالب]^(١)، قال: ابن مسعود: «كَبَّرَ ما كَبَّرَ إمامك»^(٢).

قال أحمد: خالفني الشافعي وقال: إن زاد على أربع تكبيرات أعاد الصلاة، واحتج علي بأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى على النجاشي فكَبَّرَ عليه أربع تكبيرات.

الشرح

ثبت في «صحيح البخاري»: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى، فَصَفَّ بهم وكبر عليه أربع تكبيرات»^(٣).

وهذا هو قول جمهور العلماء؛ وهم: مالك بن أنس وسفيان الثوري والحسن بن صالح وأحمد بن حنبل والفقهاء كلهم، فهم يَزُون أن التكبير على الجنائز أربع تكبيرات.

ومن العلماء من أجاز خمس تكبيرات أو ستًّا أو سبْعًا، وقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كبر على بعض الجنائز خمس تكبيرات، ولكن الجمهور على أربع.

(١) ما بين معقوفتين مأخوذ من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٩).

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (٤٠١٩). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤٥/٣): «رواه

الطبراني في الأوسط، وفيه عطاء بن السائب وفيه كلام، وهو حسن الحديث».

(٣) أخرجه البخاري (١٢٤٥) واللفظ له، ومسلم (٩٥١).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: استقرت الشريعة على أربع، وأن هذا كان أولاً، ثم استقرت الشريعة الاقتصار على أربع تكبيرات، والصواب أن المسألة فيها خلاف، لكن الأرجح الذي عليه الجمهور هو الاقتصار على أربع تكبيرات.

والمصنف هنا يرجح أن مسألة التكبير أربع، وهو قول الجمهور، لكن لا يعني أنه هو الصورة الوحيدة للتكبير، فالتكبير صور عديدة فعلها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا ينبغي لأحد أن يُنكر على فاعلها، وكل ما ثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من صور الأفعال إذا لم يرد له فيها خصوصية أو يرد النسخ فإنها تبقى من صور الفعل الجائزة، مثل صلاة الخوف فلها عدة صور كلها جائزة، وصلاة الكسوف والخسوف لها عدة صور كلها جائزة، وصلاة الاستسقاء لها عدة صور كلها جائزة، وكذلك صلاة الجنازة في تكبيراتها، فالذي عليه جمهور السلف أنها أربع؛ لكن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل غير ذلك فمن زاد فلا حرج عليه.



قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

والمسح على الخُفَيْن للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوماً وليلة.

الشرح

ذكر المصنف المسح على الخُفَيْن إشارة إلى الأحكام التي علمت بالقواطع الشرعية أو بالنصوص القطعية ثم أنكرها مَنْ أنكرها، فكل حكم من الأحكام الشرعية - وإن لم يدخل في العقيدة - تواترت به النصوص، أو أجمع عليه السلف، أو كان دليله صحيحاً ولو لم يتواتر؛ فإن جَحَدَه يعتبر من مخالفة العقيدة، فلذلك ذكر السلف المسح على الخفين.

وقد خالفت فيه الرافضة، كما خالفت في تجويز مسح الرُّجُل بدل الغسل، فردوا السنة وعملوا بعكسها في مقام واحد، وهذا دليل انتكاس عندهم في العقول والأصول، ففي الوقت الذي أنكروا فيه المسح على الخفين أجازوا المسح بدون خفين.

وهناك طوائف من الخوارج وطوائف من الجهمية وغيرهم أنكروا المسح على الخفين.

وقال الإمام النووي: «أجمع من يعتد به في الإجماع على جواز المسح على الخفين في السفر والحضر سواء كان لحاجة أو لغيرها...، وإنما أنكرته الشيعة والخوارج ولا يعتد بخلافهم»^(١).

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي (٣/١٦٠).

وقال ابن تيمية: «وقد تواترت السنة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمسح على الخفين، وبغسل الرجلين، والرافضة تخالف هذه السنة المتواترة، كما تخالف الخوارج نحو ذلك»^(١).

وقال في موضع آخر: «وكان سفيان يذكر من السنة المسح على الخفين؛ لأن هذا -أي ترك المسح على الخفين- كان شعارًا للرافضة»^(٢).

والأحاديث في المسح على الخفين متواترة خلافاً للروافض الذين أنكروا المسح على الخفين، فالعلماء يذكرون المسح على الخفين في كتب العقائد للرد على الخوارج والروافض الذين يُنكرون المسح على الخفين، وكذلك غسل الرجلين في الوضوء، وهم يقولون: إن الواجب مسح ظهور القدمين، فإذا كانت الرجلان مكشوفتين فيمسحونهما بعد تبليل أيديهم بالماء، وإذا كان عليهما الخفان وجب خلع الخفين ومسح ظهور القدمين.

حتى إن الذين نقلوا كيفية الوضوء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالوا: غسلًا للرجلين المكشوفتين ومسحًا للخفين، وأكثر الذين نقلوا نص الآية وهي قوله عزَّجَلَّ فِي سُوْرَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

(١) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ١٧٤).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٤٢٣).

فالأية متواترة؛ لأن القرآن كله متواتر، لكن تواتر كيفية الوضوء غسلًا ومسحًا أقوى من تواتر نص الآية، وذلك أن الصحابة كلهم يتوضئون، وكلهم شاهدوا غسل الرجلين ومسح الخفين من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن لم يشاهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد نقله عن غيره بخلاف نص الآية، فليس كل أحد يحفظ الآية فالبعض يحفظ الآية والبعض لا يحفظها، أما الوضوء فكلهم يتوضئون وليس هناك أحد لا يتوضأ، فالآية متواترة ونقل كيفية الوضوء أقوى تواترًا وأكثر عددًا من الذين نقلوا نص الآية.

قال الحافظ ابن حجر: «وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صِفَةِ وَضُوئِهِ أَنَّهُ غَسَلَ رِجْلَيْهِ وَهُوَ الْمُبَيَّنُّ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ خِلَافَ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنْسٍ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُمْ الرُّجُوعُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى: أَجْمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ، رواه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ»^(١).

وأما الآية، وهي قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]. فإنها لا تدل على جواز مسح الرجلين، وبيان ذلك:

«أن في الآية قراءتين:

الأولى: (وَأَرْجُلَكُمْ) بنصب اللام، فتكون الأرجل معطوفة على الوجه،

(١) «فتح الباري» (١/ ٣٢٠).

والوجه مغسول، فتكون الأرجل مغسولة أيضًا، فكان لفظ الآية في الأصل: «اغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برءوسكم» ولكن أُخِّرَ غسلُ الرجل بعد مسح الرأس للدلالة على أن ترتيب الأعضاء في الوضوء يكون على هذا النحو: غسل الوجه، ثم الأيدي، ثم مسح الرأس، ثم غسل الأرجل^(١).

القراءة الثانية: (وَأَرْجُلَكُمْ) بكسر اللام، فتكون معطوفة على الرأس، والرأس ممسوح، فتكون الأرجل مَمْسُوحَة.

غير أن السُّنَّةَ بينت أن المسح إنما هو على الخفين أو الجوربين بشروط معروفة في السنة^(٢).

وبهذا يتبين أن الآية على القراءتين لا تدل على مسح الأرجل، وإنما تدل على وجوب غسل الأرجل، أو مسح الخفين لمن يلبس الخفين.

وقد ذهب بعض العلماء -على قراءة الجر- إلى أن الحكمة من ذكر المسح في حق الأرجل مع أنها مغسولة إشارة إلى أنه ينبغي الاقتصاد في استعمال الماء عند غسل الرجلين؛ لأن العادة الإسراف عند غسلهما، فأمرت الآية بالمسح؛ أي: بأن يكون الغسل بلا إسراف في الماء.

قال ابن قدامة: «ويحتمل أنه أراد بالمسح: الغسل الخفيف. قال أبو علي

(١) انظر: «المجموع» (١/ ٤٧١).

(٢) انظر: «المجموع» (١/ ٤٥٠)، و«الاختيارات» (ص ١٣).

الفارسي: العرب تسمي خفيف الغسل مسحًا، فيقولون: تمسحت للصلاة؛ أي: توضأت»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وفي ذكر المسح على الرجلين تنبيه على قلة الصب في الرجل، فإن السرف يعتاد فيهما كثيرًا»^(٢).



(١) «المغني» (١/ ١٨٦).

(٢) «منهاج السنة» (٤/ ١٧٤).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

[وصلاة الليل والنهار مثنى مثنى]^(١).

الشرح

وهذا مذهب الجمهور: المالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة^(٤)، وهو قول داود الظاهري^(٥).

وذلك لما ورد من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أن رجلاً سأل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن صلاة الليل، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صلاة الليل مثنى مثنى»^(٦).

(١) ما بين معكوفتين مأخوذ من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٩).

(٢) «الكافي» لابن عبد البر (١/٢٥٧)، وينظر: «بداية المجتهد» لابن رشد (١/٢١٧)، «الذخيرة» للقرافي (٢/٤٠٢).

(٣) «المجموع» للنووي (٤/٤٩، ٥١)، وينظر: «الأم» للشافعي (٧/١٥٠).

(٤) مذهب الحنابلة: صلاة التطوع في الليل لا تجوز إلا مثنى مثنى، والأفضل في تطوع النهار كذلك مثنى مثنى، وإن تطوع بأربع في النهار، فلا بأس. «الإقناع» للحجاوي (١/١٥٢)، وينظر: «المغني» لابن قدامة (٢/٩١)، «الشرح الممتع» لابن عثيمين (٤/٧٩).

(٥) قال ابن عبد البر: «اختلف الفقهاء في صلاة التطوع بالنهار والليل، فقال مالك، والليث بن سعد، والشافعي، وابن أبي ليلى، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، وهو قول أحمد بن حنبل، وأبي ثور وداود». «الاستذكار» (٢/١٠٩).

(٦) أخرجه البخاري برقم (٩٩٠)، ومسلم برقم (٧٤٩).

قال المصنف رحمه الله:

[ولا صلاة بعد العيد]^(١).

الشرح

وذلك لما ورد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في عيد اثني عشرة تكبيرة، سبعا في الأولى، وخمسا في الأخرى، ولم يُصل قبلها ولا بعدها»^(٢).

وهناك خلاف بين الفقهاء في جواز التنفل قبل صلاة العيد وبعدها يتلخص فيما يلي:

«قال المالكية: يُكره ذلك قبل صلاة العيد وبعدها إن أدت الصلاة في

(١) ما بين معقوفتين مأخوذ من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٩).

(٢) رواه أبو داود (١١٥١)، وابن ماجه (١٢٧٨) مختصرا، وأحمد (٦٦٨٨) واللفظ له، وصححه

البخاري كما في «تنقيح تحقيق التعليق» لمحمد بن عبد الهادي (٨٩/٢).

وقال محمد بن عبد الهادي في «تنقيح تحقيق التعليق» (٨٩/٢): «فيه عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، روى له مسلم، وقال يحيى بن معين: صالح، وقال مرة: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وذكره ابن حبان في الثقات».

وقال الذهبي في «تنقيح التحقيق» (٢٨٦/١): «عبد الله الطائفي من رجال مسلم، قال النسائي: ليس بالقوي».

وقال الشوكاني في «الدراري المضية» (١١٦): «إسناده صالح».

وصحح إسناده أحمد شاكر في تحقيق «المسند» (١٠/١٦٥)، وقال الألباني في «صحيح

ابن ماجه» (١٠٦٣): «حسن صحيح».

الصحراء كما هو السنة، وأما إذا أدت بالمسجد -على خلاف السنة- فلا يكره التنفل لا قبلها ولا بعدها.

وقال الحنابلة: بکراهة التنفل قبلها وبعدها بأي مكان صليت فيه صلاة العيد، أي: في المسجد وغيره.

وقال الحنفية: يكره قبل صلاة العيد، في المصلّى وغيره، ويكره بعدها إذا كان في المصلّى فقط، أما في البيت فلا يكره.

وقال الشافعية: بالتفصيل بين الإمام والمأموم، فيكره للإمام أن يتنفل قبلها وبعدها، سواء أكانت الصلاة في الصحراء أم في غيرها، ولا يكره للمأموم التنفل قبلها مطلقاً، ولا بعدها إن كان ممن لم يسمع الخطبة لصمم أو بُعد، وإلا كان التنفل له مكروهاً.

وسبب الخلاف هو أن الروايات لم يرد فيها أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن ذلك، وإنما الثابت ما رواه ابن عباس أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يصل قبل العيد ولا بعده، فالذين قالوا بالمنع كان دليلهم فعل الرسول لا قوله، والذين قالوا بالجواز استندوا إلى أنه لم يرد نهى عن ذلك، والحكم على الروايات وبيان وجهات النظر في التنفل مشروح في نيل الأوطار للشوكاني^(١).

قال الشيخ ابن عثيمين: «ومن أحكام صلاة العيد: أنه عند كثير من أهل العلم أن الإنسان إذا جاء إلى مصلّى العيد قبل حضور الإمام فإنه يجلس

(١) «نيل الأوطار» للشوكاني (٣/٣١٩).

ولا يصلي ركعتين؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى العيد ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما.

وذهب بعض أهل العلم إلى أنه إذا جاء فلا يجلس حتى يصلي ركعتين؛ لأن مصلي العيد مسجد، بدليل منع الحيض منه، فثبت له حكم المسجد، فدل على أنه مسجد، وعلى هذا فيدخل في عموم قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين». وأما عدم صلاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبلها وبعدها فلا أنه إذا حضر بدأ بصلاة العيد.

إذن؛ يَثْبُت لمصلي العيد تحية المسجد كما ثبت لسائر المساجد، ولأننا لو أخذنا من الحديث أن مسجد العيد ليس له تحية لقلنا: ليس لمسجد الجمعة تحية؛ لأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا حضر مسجد الجمعة يخطب ثم يصلي ركعتين، ثم ينصرف ويصلي راتبة الجمعة في بيته، فلم يصل قبلها ولا بعدها.

والذي يترجح عندي أن مسجد العيد تصلي فيه ركعتان تحية المسجد، ومع ذلك لا ينكر بعضنا على بعض في هذه المسألة؛ لأنها مسألة خلافية، ولا ينبغي الإنكار في مسائل الخلاف إلا إذا كان النص واضحاً كل الوضوح، فمن صلى لا ننكر عليه، ومن جلس لا ننكر عليه^(١).



(١) «مجموع فتاوى ابن عثيمين» (١٦/٢١٦-٢٢٣) باختصار.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وإذا دخلت المسجد فلا تجلس حتى تركع ركعتين تحية المسجد.

الشرح

اختلف الفقهاء في حكم تحية المسجد على قولين:

الأول: أنها سنة، وهو قول الجمهور.

الثاني: أنها واجبة، وهو قول الظاهرية، ورجحه بعض المتأخرين، وتذكر رواية ضعيفة عند الحنابلة.

استدل أصحاب القول الثاني بما يلي:

١ - حديث أبي قتادة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسَ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ»^(١).

والأمر للوجوب ما لم يصرِّفه عنه صارف، ولا صارف يعول عليه.

٢ - قول جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: «أَدْخَلْتَ الْمَسْجِدَ؟، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَصَلَّيْتَ فِيهِ؟، قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَاذْهَبْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ»^(٢).

٣ - قال جابر: دخل رجل يوم الجمعة، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب، فقال:

(١) أخرجه البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤).

(٢) رواه ابن خزيمة (١٨٢٨)، وحسنه الألباني.

«أصليت؟، قال: لا، قال: قم فصل ركعتين»^(١).

فكونه أمره بذلك مع لزوم الإنصات للخطبة دليل على الوجوب.

واستدل الجمهور بأنه قد جاء ما يصرف هذه الأوامر عن الوجوب، ومن ذلك:

١- حديث ضمام بن ثعلبة، وفيه: «هل علي غيرها؟ قال: لا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ»^(٢).

٢- ما رواه جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ؛ فَجَعَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اجْلِسْ، فَقَدْ آذَيْتَ وَأَنْتِ»^(٣).

٣- عن زيد بن أسلم قال: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُونَ الْمَسْجِدَ ثُمَّ يَخْرُجُونَ وَلَا يَصَلُّونَ، وَرَأَيْتُ ابْنَ عَمْرِو يَفْعَلُهُ».

٤- أن المعلوم من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يدخل يوم الجمعة فيجلس على المنبر دون أن يُصلي ركعتين، فتركها سنة لكل خطيب.

٥- حديث أبي واقد الليثي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ:

(١) أخرجه البخاري (٩٣١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦)، ومسلم (١١).

(٣) «سنن ابن ماجه» (١١١٥)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

فأما أحدهما فرأى فرجة فجلس، وأما الآخر فجلس خلفهم، فلما فرغ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ»^(١).

٦- سُقُوطُهَا فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا غَيْرُ مَقْصُودَةٍ لِدَاتِهَا، كَمَنْ جَاءَ وَالنَّاسَ يَصْلُونَ الْفَرِيضَةَ - أَوْ حَتَّى نَافِلَةٍ يَسْنُ لَهَا الْجَمَاعَةَ كَالْتِرَاوِيحِ - فَإِنَّهَا تَسْقُطُ عَنْهُ هُنَا، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ.

٧- دَعْوَى الْإِجْمَاعِ عَلَى سُنِّيَّتِهَا، وَالتِّي نَقَلَهَا النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ مِمَّنْ لَا يَعْتَدُ بِخِلَافِ الظَّاهِرَةِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»: «وَاتَّفَقَ أَئِمَّةُ الْفَتْوَى عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ فِي ذَلِكَ لِلنَّدْبِ»^(٢).

وَقَدْ يَعْتَرِضُ عَلَى بَعْضِ الصُّوَرِافِ بِاعْتِرَاضَاتٍ، مِنْهَا الْمَقْبُولُ وَمِنْهَا الْمَتَكَلَّفُ الْمَرْدُودُ، لَكِنَّ بَعْضَهَا كَمَا رَأَيْتَ قَوِيٌّ صَالِحٌ لِلْإِحْتِجَاجِ بِهِ نَقْلًا وَعَقْلًا. فَالرَّاجِعُ: أَنَّهَا سَنَةٌ مُؤَكَّدَةٌ.

فَوَائِدُ تَتَعَلَّقُ بِصَلَاةِ تَحِيَةِ الْمَسْجِدِ:

قَالَ الشَّافِعِيُّ: «وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ عَلَى وَضُوءٍ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَصَلِّيَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦)، وَمُسْلِمٌ (٢١٧٦).

(٢) «فَتْحُ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (١/٥٣٧).

ركعتين إن كان وقت يجوز فيه الركوع، ومن دخل المسجد ولم يركع الفجر أجزأه لذلك ركعتا الفجر، وإن ركع الفجر في بيته ثم أتى المسجد فاختلف فيه؛ فقليل: يركع، وقيل: لا يركع، ولا صلاة نافلة بعد الفجر إلا ركعتا الفجر إلى طلوع الشمس»^(١).

وسُئل شيخ الإسلام ابن تيمية: في الرجل إذا دخل المسجد في وقت النهي: هل يجوز أن يصلي تحية المسجد؟ فقال: «الجواب: الحمد لله.

هذه المسألة فيها قولان للعلماء، هما روايتان عن أحمد: أحدهما: وهو قول أبي حنيفة، ومالك: أنه لا يصليها.

والثاني: وهو قول الشافعي، أنه يصليها وهذا أظهر، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين». وهذا أمر يعم جميع الأوقات، ولم يعلم أنه خص منه صورة من الصور، وأما نهيه عن الصلاة بعد طلوع الفجر وبعد غروبها، فقد خص منه صور متعددة: منها قضاء الفوائت، ومنها ركعتا الطواف، ومنها المعادة مع إمام الحي، وغير ذلك.

والعام المحفوظ مقدم على العام المخصوص.

وأيضاً فإن الصلاة وقت الخطبة منهي عنها، كالنهي في هذين الوقتين، وأوكد، ثم قد ثبت في «الصحيح» عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إذا دخل

أحدكم المسجد والخطيب على المنبر فلا يجلس حتى يصلي ركعتين». فإذا كان قد أمر بالتحية في هذا الوقت، وهو وقت نهْي، فكذلك الوقت الآخر بطريق الأولى، ولم يختلف قول أحمد في هذا لمجيء السنة الصحيحة به، بخلاف أبي حنيفة ومالك فإن مذهبهما في الموضوعين النهي، فإنه لم تبلغهما هذه السنة الصحيحة، والله أعلم^(١).

وقال ابن تيمية: «وحاجة المسلمين العامة إلى تحية المسجد أعظم منها إلى ركعتي الطواف، فإنه يمكن تأخير الطواف بخلاف تحية المسجد فإنها لا تمكن؛ ثم الرجل إذا دخل وقت نهْي إن جلس ولم يصل كان مخالفاً لأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُفَوِّتاً هذه المصلحة إن لم يكن آثماً بالمعصية، وإن بقى قائماً أو امتنع من دخول المسجد فهذا شر عظيم، ومن الناس من يصلي سنة الفجر في بيته ثم يأتي إلى المسجد، فالذين يكرهون التحية منهم من يقف على باب المسجد حتى يقيم فيدخل يصلي معهم، ويحرم نفسه دخول بيت الله في ذلك الوقت الشريف وذكر الله فيه، ومنهم من يدخل ويجلس ولا يصلي فيخالف الأمر، وهذا ونحوه مما يُبين قطعاً أن المسلمين مأمورون بالتحية في كل وقت، وما زال المسلمون يدخلون المسجد طرفي النهار، ولو كانوا منهيين عن تحية المسجد حينئذٍ لكان هذا مما يظهر نهْي الرسول عنه، فكيف وهو قد أمرهم إذا دخل أحدهم المسجد والخطيب على المنبر فلا يجلس حتى يصلي ركعتين؟ أليس في أمرهم بها في هذا الوقت تنبيهاً على غيره من الأوقات؟»^(٢).

(١) «الفتاوى الكبرى» (٢/ ٢٦٥-٢٦٧).

(٢) «كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه» (٢٣/ ١٩٦).

وقال ابن تيمية: «فنهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن اتخاذ هذا المكان^(١) لعبادة الله وحده؛ لئلا يتخذ ذلك ذريعة إلى الشرك بالله. والفعل إذا كان يفضي إلى مفسدة وليس فيه مصلحة راجحة ينهى عنه، كما نهى عن الصلاة في الأوقات الثلاثة لما في ذلك من المفسدة الراجحة، وهو التشبه بالمشركين الذي يفضي إلى الشرك. وليس في قصد الصلاة في تلك الأوقات مصلحة راجحة؛ لإمكان التطوع في غير ذلك من الأوقات.

ولهذا تنازع العلماء في ذوات الأسباب؛ فسَوَّغها كثير منهم في هذه الأوقات، وهو أظهر قولي العلماء؛ لأن النهي إذا كان لسد الذريعة أبيع للمصلحة الراجحة، وفعل ذوات الأسباب يحتاج إليه في هذه الأوقات ويفوت إذا لم يفعل فيها فتفوت مصلحتها، فأبيحت لما فيها من المصلحة الراجحة، بخلاف ما لا سبب له فإنه يمكن فعله في غير هذا الوقت فلا تفوت بالنهي عنه مصلحة راجحة، وفيه مفسدة توجب النهي عنه»^(٢).



(١) أي: القبور.

(٢) «قاعدة جلية في التوسل والوسيلة» (٢/ ٣١).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

والوتر ركعة.

الشرح

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: «الوتر غير واجب، وبهذا قال مالك والشافعي. وقال

أبو حنيفة: هو واجب».

ثم قال: «قال أحمد: من ترك الوتر عمدًا فهو رجل سوء، ولا ينبغي أن تُقبل له شهادة، وأراد المبالغة في تأكيده لما قد ورد فيه من الأحاديث في الأمر به، والحثُّ عليه»^(١).

عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الوتر ركعة من آخر الليل»^(٢).

وجاء في «الروض المربع»: «سنة الوتر: وأقله ركعة واحدة؛ لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الوتر ركعة من آخر الليل». رواه مسلم. ولا يكره الوتر بها لثبوته عن عشرة من الصحابة؛ منهم: أبو بكر وعمر وعثمان وعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ، وأكثره؛ أي: أكثر الوتر، إحدى عشرة ركعة يصلّيها مثني مثني؛ أي: يُسلم من كل اثنتين ويوتر بواحدة؛ لقول عائشة: «كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلّي بالليل إحدى عشرة

(١) «المغني» (١/٨٢٧) بتصرف.

(٢) أخرجه مسلم برقم (٧٥٢).

ركعة يوتر منها بواحدة». وفي لفظ: «يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة». هذا هو الأفضل.

وله أن يسرد عشرًا ثم يجلس فيتشهد ولا يسلم، ثم يأتي بالركعة الأخيرة ويتشهد ويسلم.

وإن أوتر بخمس أو سبع سردها ولم يجلس إلا في آخرها؛ لقول أم سلمة: «كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوتر بسبع وبخمس لا يفصل بينهما بسلام ولا كلام». رواه أحمد ومسلم.

وإن أوتر بتسع يسرد ثمانية ثم يجلس عقب الركعة الثامنة ويتشهد التشهد الأول ولا يسلم، ثم يصلي الركعة التاسعة ويتشهد ويسلم؛ لقول عائشة: «يصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه وينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلّي التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسليمًا يسمعناه».

وأدنى الكمال في الوتر: ثلاث ركعات بسلامين فيصلّي ركعتين ويسلم ثم الثالثة ويسلم؛ لأنه أكثر عملاً، ويجوز أن يسردها بسلام واحد يقرأ من أوتر بثلاث في الركعة الأولى بسُورة (سبح) وفي الركعة الثانية بسُورة (قل يا أيها الكافرون) وفي الركعة الثالثة بسُورة الإخلاص بعد الفاتحة^(١).

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن رجلاً سأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن صلاة

(١) «الروض المربع شرح زاد المستقنع» (١/ ٨٤).

الليل. فقال رسول الله ﷺ: صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى».

وعن نافع: «أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته»^(١).

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال النبي ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت».

قال القاسم: «ورأينا أناسًا منذ أدركنا يُوترُّون بثلاث، وإن كلاً لَوَاسِعٍ أرجو ألا يكون بشيء منه بأس»^(٢).

قال ابن حجر: «وروى محمد بن نصر من طريق سعيد بن الحارث: أنه سأل ابن عمر عن ذلك فقال: «إذا كنت لا تخاف الصبح ولا النوم فاشفع ثم صل ما بدا لك ثم أوتر، وإلا فصل واترك على الذي كنت أوترت».

ومن طريق أخرى عن ابن عمر: أنه سئل عن ذلك فقال: «أما أنا فأصلي مثنى، فإذا انصرفت ركعت ركعة واحدة، فقل: أرأيت إن أوترت قبل أن أنام ثم قمت من الليل فشفعت حتى أصبح؟، قال: ليس بذلك بأس».

واستدل بقوله ﷺ: «صل ركعة واحدة» على أن فصل الوتر أفضل من وصله، وتعقب بأنه ليس صريحاً في الفصل، فيحتمل أن يريد بقوله: «صل

(١) صحيح البخاري (٩٤٦).

(٢) صحيح البخاري (٩٤٨).

ركعة واحدة»؛ أي: مضافة إلى ركعتين مما مضى.

واحتج بعض الحنفية لما ذهب إليه من تعيين الوصل والاقتصار على ثلاث: بأن الصحابة أجمعوا على أن الوتر بثلاث موصولة حسن جائز، واختلفوا فيما عداه، قال: فأخذنا بما أجمعوا عليه، وتركنا ما اختلفوا فيه.

وتعقبه محمد بن نصر المروزي بما رواه من طريق عراك بن مالك عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً: «لا توتروا بثلاث، تشبهوا بصلاة المغرب».

وقد صححه الحاكم من طريق عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة والأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه. وإسناده على شرط الشيخين، وقد صححه ابن حبان والحاكم.

ومن طريق مقسم عن ابن عباس وعائشة: كراهية الوتر بثلاث.

وأخرجه النسائي أيضاً وعن سليمان بن يسار: أنه كره الثلاث في الوتر، وقال: «لا يُشبه التطوع الفريضة».

فهذه الآثار تقدح في الإجماع الذي نقله، وأما قول محمد بن نصر: «لم نجد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خبراً ثابتاً صريحاً أنه أوتر بثلاث موصولة». نعم ثبت عنه أنه أوتر بثلاث، لكن لم يُبين الراوي هل هي موصولة أو مفصولة؟ انتهى.

فيرد عليه ما رواه الحاكم من حديث عائشة: «أنه كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن».

وروى النسائي من حديث أبي بن كعب نحوه، ولفظه: «يوتر بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد، ولا يسلم إلا في آخرهن».

وبين في عدة طرق أن السور الثلاث بثلاث ركعات.

ويُجَاب عنه باحتمال أنهما لم يثبتا عنده، والجمع بين هذا وبين ما تقدم من النهي عن التشبه بصلاة المغرب أن يُحْمَلَ النهي على صلاة الثلاث بتشهدين، وقد فعله السلف أيضًا؛ فروى محمد بن نصر من طريق الحسن: أن عمر كان ينهض في الثالثة من الوتر بالتكبير.

ومن طريق المسور بن مخرمة: أن عمر أوتر بثلاث لم يسلم إلا في آخرهن.

ومن طريق بن طاوس عن أبيه: أنه كان يوتر بثلاث لا يقعد بينهما.

ومن طريق قيس بن سعد عن عطاء وحماد بن زيد عن أيوب مثله.

وروى محمد بن نصر عن ابن مسعود وأنس وأبي العالية: أنهم أوتروا بثلاث كالمغرب. وكأنهم لم يُلْغَهم النهي المذكور، وسيأتي في هذا الباب قول القاسم بن محمد في تجويز الثلاث، ولكن النزاع في تعيين ذلك؛ فإن الأخبار الصحيحة تأباه.

قوله: «توتر له ما قد صلى» استدل به على أن الركعة الأخيرة هي الوتر، وأن كل ما تقدمها شفع، وادعى بعض الحنفية أن هذا إنما يشرع لمن طرقة الفجر قبل أن يوتر فيكتفي بواحدة؛ لقوله: «فإذا خشي الصبح» فيحتاج إلى دليل تعين

الثلاث، وسنذكر ما فيه من رواية القاسم الآتية.

واستدل به على تعيين الشفع قبل الوتر، وهو عن المالكية بناء على أن قوله: «ما قد صلى»؛ أي: من النفل، وحمله من لا يشترط سبق الشفع على ما هو أعم من النفل والفرض، وقالوا: إن سبق الشفع شرط في الكمال لا في الصحة، ويؤيده حديث أبي أيوب مرفوعاً: «الوتر حق، فمن شاء أوتر بخمس، ومن شاء بثلاث، ومن شاء بواحدة». أخرجه أبو داود والنسائي، وصححه ابن حبان والحاكم.

وصح عن جماعة من الصحابة أنهم أوتروا بواحدة من غير تقدم نفل قبلها:

ففي كتاب محمد بن نصر وغيره بإسناد صحيح عن السائب بن يزيد: أن عثمان قرأ القرآن ليلة في ركعة لم يصل غيرها.

وسأتي في المغازي حديث عبد الله بن ثعلبة: أن سعداً أوتر بركعة.

وسأتي في المناقب عن معاوية: أنه أوتر بركعة. وأن بن عباس استصوبه.

وفي كل ذلك رد على ابن التين في قوله: إن الفقهاء لم يأخذوا بعمل معاوية في ذلك، وكأنه أراد فقهاءهم...

قوله: «أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته»: ظاهره أنه كان يصلي الوتر موصولاً، فإن عرضت له حاجة فصل ثم بنى على ما مضى، وفي هذا دفع لقول من قال: لا يصح الوتر إلا مفصلاً.

وأصرح من ذلك ما رواه سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن بكر بن عبد الله المزني قال: «صلى ابن عمر ركعتين، ثم قال: يا غلام، أرحل لنا، ثم قام فأوتر بركة».

وروى الطحاوي من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه: «أنه كان يفصل بين شفعه ووتره بتسليمة، وأخبر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يفعله». وإسناده قوي، ولم يعتذر الطحاوي عنه إلا باحتمال أن يكون المراد بقوله: «بتسليمة» أي: التسليمة التي في التشهد، ولا يخفي بُعد هذا التأويل، والله أعلم^(١).

وعن ابن أبي مليكة قال: «أوتر معاوية بعد العشاء بركة وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس فقال: دعه، فإنه صاحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٢).

قال الحافظ ابن حجر عند شرحه: «قوله: «وعنده مولى لابن عباس» هو كريب. روى ذلك محمد بن نصر المروزي في «كتاب الوتر» له من طريق ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن كريب.

وأخرج من طريق علي بن عبد الله بن عباس قال: «بت مع أبي عند معاوية، فرأيته أوتر بركة، فذكرت ذلك لأبي، فقال: يا بني، هو أعلم».

قوله: «فقال: دعه» فيه حذف يدل عليه السياق، تقديره: فأتى ابن عباس

(١) «فتح الباري» ابن حجر (٢ / ٤٨١ - ٤٨٢).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٥٥٣).

فحكى له ذلك، فقال له: دعه.

وقوله: «دعه»؛ أي: اترك القول فيه والإنكار عليه.

«فإنه قد صحب»؛ أي: فلم يفعل شيئاً إلا بمستند.

وفي قوله في الرواية الأخرى: «أصاب؛ إنه فقيه» ما يؤيد ذلك.

ولا التفات إلى قول ابن التين: إن الوتر بركة لم يقل به الفقهاء؛ لأن الذي نفاه قول الأكثر، وثبت فيه عدة أحاديث، نعم الأفضل أن يتقدمها شفع وأقله ركعتان، واختلف أيما الأفضل: وصلهما بها أو فصلهما؟

وذهب الكوفيون إلى شرطية وصلهما، وأن الوتر بركة لا يجزئ، وشهرة ذلك تغني عن الإطالة فيه»^(١).

عن عائشة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»^(٢).

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ، صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى»^(٣).

قال ابن تيمية: «والمسلم قد يترك المستحب إذا كان في فعله فساد راجح

(١) «فتح الباري» ابن حجر (٧/ ١٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (٧٣٦).

(٣) أخرجه البخاري (٩٩٠)، ومسلم (٧٤٩).

على مصلحته...؛ ولذلك استحب الأئمة -أحمد وغيره- أن يدع الإمام ما هو عنده أفضل، إذا كان فيه تأليف المأمومين، مثل أن يكون عنده فصل الوتر أفضل، بأن يسلم في الشفع، ثم يصلي ركعة الوتر، وهو يؤم قومًا لا يرون إلا وصل الوتر، فإذا لم يمكنه أن يتقدم إلى الأفضل؛ كانت المصلحة الحاصلة بموافقتهم لهم بوصل الوتر أرجح من مصلحة فصله مع كراهتهم للصلاة خلفه.

وهذا أعدل الأقوال الثلاثة؛ فإن السلف فعلوا هذا وهذا، وكان كلا الفعلين مشهورًا بينهم^(١).

«وقالوا:»^(٢) أقل الوتر ركعة وأدنى الكمال ثلاث، فجعلوا للكمال أدنى وأعلى، وكلاهما في الكمال المسنون لا المفروض»^(٣).

وقال ابن تيمية: «كذلك في (السنن الراتبية) يجعلون^(٤) الوتر ركعة واحدة، وإن كان قبلها شفع، وهذا أصح من قول الكوفيين الذين يقولون: لا وتر إلا كالمغرب، مع أن تجويز كليهما أصح، لكن الفصل أفضل من الوصل، فقولهم أرجح من قول الكوفيين مطلقًا»^(٥).

وقال ابن تيمية: «وأما احتجاج ابن حزم على أن ما دون ركعتين ليس بصلاة

(١) «الفتاوى الكبرى» لابن تيمية (٢/ ٣٥٥-٣٥٦).

(٢) يعني: الفقهاء.

(٣) «كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه» لابن قاسم (١٩/ ٢٩١).

(٤) يعني: أهل المدينة.

(٥) «كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه» لابن قاسم (٢٠/ ٣٦٠).

بقوله: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» فهذا يرويه الأزدي عن علي بن عبد الله البارقى عن ابن عمر، وهو خلاف ما رواه الثقات المعروفون عن ابن عمر، فإنهم رووا ما في «الصحيحين» أنه سُئِلَ عن صلاة الليل فقال: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خَفَتَ الفجر فأوتر بواحدة»، ولهذا ضعف الإمام أحمد وغيره من العلماء حديث البارقى، ولا يُقَال: هذه زيادة من الثقة، فتكون مقبولة لوجوه:

أحدها: أن هذا متكلم فيه.

الثاني: أن ذلك إذا لم يُخَالَف الجمهور، وإلا فإذا انفرد عن الجمهور ففيه قولان في مذهب أحمد وغيره.

الثالث: أن هذا إذا لم يخالف المزيّد عليه، وهذا الحديث قد ذكر ابن عمر أن رجلاً سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن صلاة الليل، فقال: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة».

ومعلوم أنه لو قال: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة» لم يَجُزْ ذلك؛ وإنما يجوز إذا ذكر صلاة الليل منفردة؛ كما ثبت في «الصحيحين»، والسائل إنما سأله عن صلاة الليل، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن كان قد يجيب عن أعم مما سُئِلَ عنه، كما في حديث البحر لما قيل له: «إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ من ماء البحر؟»، فقال: هو الطهور ماؤه الحل ميتته».

لكن يكون الجواب منتظماً كما في هذا الحديث.

وهناك إذا ذكر النهار لم يَكُنْ الجواب منتظماً؛ لأنه ذكر فيه قوله: «فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة» وهذا ثابت في الحديث لا ريب فيه.

فان قيل: يحتمل أن يكون هذا قد ذكره النبي ﷺ في مجلس آخر كلاماً مبتدأ لآخر، إما لهذا السائل وإما لغيره.

قيل: كُلٌّ مَن روى عن ابن عمر إنما رواه هكذا، فذكروا في أوله السؤال وفي آخره الوتر، وليس فيه إلا صلاة الليل، وهذا خالفهم، فلم يذكر ما في أوله ولا ما في آخره وزاد في وسطه، وليس هو من المعروفين بالحفظ والإتقان؛ ولهذا لم يخرج حديثه أهل الصحيح البخاري ومسلم.

وهذه الأمور وما أشبهها متى تأملها اللبيب علم أنه غلط في الحديث، وإن لم يعلم ذلك أوجب ريبة قوية تمنع الاحتجاج به على إثبات مثل هذا الأصل العظيم.

ومما يبين ذلك: أن الوتر ركعة، وهو صلاة وكذلك صلاة الجنازة وغيرها؛ فعلم أن النبي ﷺ لم يقصد بذلك بيان مسمى الصلاة وتحديدها، فإن الحد يطرده وينعكس.

فإن قيل: قصد بيان ما يجوز من الصلاة.

قيل: ما ذكرتم جائز^(١).



(١) «كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه» (٢١ / ٢٨٩ - ٢٩١).

قال المصنف رحمه الله:

والإقامة فردى.

الشرح

ودليله: ما ورد عن أنس قال: «أمر بلال أن يشفع الأذان، وأن يُوتر الإقامة».

قال إسماعيل: فذكرت لأيوب، فقال: «إلا الإقامة»^(١).

قال ابن بطل: «وقوله: «إلا الإقامة»، هو من قول أيوب وليس من الحديث، قال ابن القصار: وكذلك رواه ابن جريج، عن عطاء، عن أبي محذورة: «أن الرسول علمه الأذان شفعا والإقامة وترا». ومثله في رواية عبد الله بن زيد، وسعد القرظ.

فإن قال الشافعي: قول أيوب: إلا الإقامة زيادة في الحديث، والزيادة يجب قبولها. قيل: الزائد أولى ما لم يعارض ما هو أقوى منه، وذلك عمل أهل المدينة وإجماعهم خلف عن سلف على أفراد الإقامة، ومحال أن يذهب عليهم شيء من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم مما يجرى في اليوم واللييلة خمس مرات ويعلمه غيرهم، ولو صحت زيادة أيوب وما رواه الكوفيون من تثنية الإقامة؛ لجاز أن يكون ذلك في وقت ما، ثم ترك لعمل أهل المدينة على الآخر الذي استقر الأمر عليه، ولا يجوز أن يظن بهم أنه خالفوا ولا قصدوا العناد...»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٦٠٧)، ومسلم (٣٧٨).

(٢) «شرح صحيح البخاري» لابن بطل (٢/٢٣٣).

قال الخطابي: «مذهب جمهور العلماء، والذي جرى به العمل في الحرمين والحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب إلى أقصى بلاد الاسلام: أن الإقامة فرادى».

قال الإمام أبو سليمان الخطابي - رحمه الله تعالى -: مذهب عامة العلماء أنه يكرر قوله: «قد قامت الصلاة» إلا مالكا، فإن المشهور عنه أنه لا يُكررها، والله أعلم.

والحكمة في إفراد الإقامة وتثنية الأذان: أن الأذان لإعلام الغائبين؛ فيكرر ليكون أبلغ في إعلامهم، والإقامة للحاضرين، فلا حاجة إلى تكرارها؛ ولهذا قال العلماء: يكون رفع الصوت في الإقامة دونه في الأذان، وإنما كرر لفظ الإقامة خاصة؛ لأنه مقصود الإقامة، والله أعلم.

فإن قيل: قد قلتم: إن المختار الذي عليه الجمهور أن الإقامة إحدى عشرة كلمة، منها: الله أكبر الله أكبر أولاً وآخرًا، وهذا تثنية.

فالجواب: إن هذا - وإن كان صورة تثنية - فهو بالنسبة إلى الأذان إفراد^(١).

وجاء تثنية الإقامة عن أبي محذورة: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً»^(٢).

(١) «شرح النووي على مسلم» (٤ / ٧٨-٧٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٢)، والنسائي (٦٣٠)، والترمذي (١٩٢)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وقال الألباني في «صحيح أبي داود»: «حسن صحيح».

قال الحافظ: «وحدّث أبي معذورة في تثنية الإقامة مشهور عند النسائي وغيره. انتهى».

وحدّث أبي معذورة حدّث صحيح، ساقه الحازمي في «الناسخ والمنسوخ»، وذكر فيه الإقامة مرتين مرتين، وقال: هذا حدّث حسن على شرط أبي داود، والترمذي، والنسائي.

وسأيتي ما أخرجه عنه الخمسة: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمه الأذان تسع عشرة كلمة، والإقامة سبع عشرة»، وهو حدّث صححه الترمذي وغيره، وهو متأخر عن حدّث بلال الذي فيه الأمر بإيتار الإقامة؛ لأنه بعد فتح مكة؛ لأن أبا معذورة من مسلمة الفتح وبلاّلاً أمر بإفراد الإقامة أول ما شرع الأذان، فيكون ناسخاً.

وقد روى أبو الشيخ: «أن بلاّلاً أذن بمنى ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمّ مرتين مرتين، وأقام مثل ذلك».

إذا عرفت هذا تبين لك أن أحاديث تثنية الإقامة صالحة للاحتجاج بها، وأحاديث إفراد الإقامة، وإن كانت أصح منها لكثرة طرقها وكونها في الصحيحين، لكن أحاديث التثنية مشتملة على الزيادة، فالمصير إليها لازم، لا سيما مع تأخر تاريخ بعضها كما عرفناك.

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى جواز إفراد الإقامة وتثنيها.

قال أبو عمر بن عبد البر: ذهب أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه،

وداود بن علي، ومحمد بن جرير إلى إجازة القول بكل ما روي عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك، وحملوه على الإباحة والتخيير، قالوا: كل ذلك جائز؛ لأنه قد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جميع ذلك وعمل به أصحابه، فمن شاء قال «الله أكبر» أربعاً في أول الأذان، ومن شاء ثني، ومن شاء ثني الإقامة، ومن شاء أفرداها، إلا قوله: «قد قامت الصلاة»، فإن ذلك مرتان على كل حال. انتهى.

قلت: ما ذهب إليه الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه وغيرهما من جواز إفراد الإقامة وتثنيها هو القول الراجح المعول عليه، بل هو المتعين عندي، ولما كانت أحاديث إفراد الإقامة أصح وأثبت من أحاديث تثنيها لكثرة طرقها وكونها في الصحيحين كان الأخذ بها أولى.

وأما قول الشوكاني: «لكن أحاديث التثنية مشتملة على الزيادة فالمصير إليها لازم»؛ ففيه نظر كما لا يخفي على المتأمل^(١).

وقال ابن تيمية: «وأما الترجيع وتركه وتثنية التكبير وتريعة وتثنية الإقامة وإفرادها؛ فقد ثبت في صحيح مسلم والسنن حديث أبي محذورة الذي علمه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأذان عام فتح مكة، وكان الأذان فيه وفي ولده بمكة، ثبت أنه علمه الأذان والإقامة وفيه الترجيع، وروى في حديثه التكبير مرتين كما في صحيح مسلم، وروى أربعاً كما في سنن أبي داود وغيره، وفي حديثه أنه علمه الإقامة شفعاً.

(١) «تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي» (١ / ١٧٢).

وثبت في الصحيح عن أنس بن مالك قال: «لما كثر الناس قال: تذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يوروا نارًا أو يضربوا ناقوسًا، فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة». وفي رواية للبخاري: «إلا الإقامة».

وفي سنن أبي داود وغيره: أن عبد الله بن زيد لما أُرِيَ الأذان، وأمره النبي أن يلقيه على بلال، فألقاه عليه، وفيه التكبير أربعًا بلا ترجيع.

وإذا كان كذلك؛ فالصواب مذهب أهل الحديث ومن وافقهم، وهو تسويغ كل ما ثبت في ذلك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا يكرهون شيئًا من ذلك؛ إذ تنوع صفة الأذان والإقامة كتتنوع صفة القراءات والتشهدات ونحو ذلك، وليس لأحد أن يكره ما سنَّه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأُمَّته.

وأما من بلغ به الحال إلى الاختلاف والتفرق حتى يوالي ويعادي ويقاثل على مثل هذا ونحوه مما سَوَّغَهُ اللهُ تعالى، كما يفعله بعض أهل المشرق، فهؤلاء من الذين فَرَّقُوا دينهم وكانوا شيعًا.

وكذلك ما يقوله بعض الأئمة، ولا أحب تسميته، من كراهة بعضهم للترجيع، وظنهم أن أبا محذورة غلط في نقله، وأنه كرره ليحفظه، ومن كراهة من خالفهم لشفع الإقامة مع أنهم يختارون أذان أبي محذورة، وهؤلاء يختارون إقامته ويكرهون أذانه، وهؤلاء يختارون أذانه ويكرهون إقامته، فكلاهما قولان متقابلان. والوسط: أنه لا يكره لا هذا ولا هذا، وإن كان أحمد وغيره من أئمة الحديث يختارون أذان بلال وإقامته؛ لمدامته على ذلك بحضرته، فهذا كما يختار بعض القراءات والتشهدات ونحو ذلك.

ومن تمام السنة في مثل هذا: أن يفعل هذا تارة وهذا تارة، وهذا في مكان وهذا في مكان؛ لأن هجر ما وردت به السنة وملازمة غيره قد يفضي إلى أن يجعل السنة بدعة والمستحب واجباً، ويُفضي ذلك إلى التفرق والاختلاف إذا فعل آخرون الوجه الآخر.

فيجب على المسلم أن يراعى القواعد الكلية التي فيها الاعتصام بالسنة والجماعة، لا سيما في مثل صلاة الجماعة، وأصح الناس طريقة في ذلك هم علماء الحديث الذين عرفوا السنة واتبعوها؛ إذ من أئمة الفقه من اعتمد في ذلك على أحاديث ضعيفة، ومنهم من كان عمدته العمل الذي وجده ببلده وجعل ذلك السنة دون ما خالفه، مع العلم بأن النبي ﷺ قد وسع في ذلك وكُلُّ سُنَّة.

وربما جعل بعضهم أذان بلال وإقامته ما وجده في بلده إما بالكوفة وإما بالشام وإما بالمدينة، وبلال لم يؤذن بعد النبي ﷺ إلا قليلاً، وإنما أذن بالمدينة سعد القرظي مؤذن أهل قباء...، والإقامة يختار أفرادها مالك والشافعي وأحمد، وهو مع ذلك يقول: إن تثنيتها سنة، والثلاثة أبو حنيفة والشافعي وأحمد يختارون تكرير لفظ الإقامة دون مالك، والله أعلم^(١).



(١) «كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه» (٢٢ / ٦٥ - ٦٩).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وأحبوا أهل السنة على ما كان منهم، أماننا الله وإياكم على [الإسلام]^(١) والسنة والجماعة، ورزقنا الله وإياكم اتِّباع^(٢) العلم، ووفقنا وإياكم لِمَا يُحِبُّه ويرضاه.

الشرح

قلوب أهل السنة نقية تجاه حَمَلَةِ ميراث النبوة من العلماء الصَّادِقِينَ والدُّعَاةِ المخلصين والمقتفين لأثار النبي الأمين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «العلماء ورثة الأنبياء، وإنَّ الأنبياء لم يُورثوا دينارًا ولا درهماً، ورثوا العلم؛ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطٍّ وَافِرٍ»^(٣).

وقد دل على وجوب ذلك قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

فقد أخبر الله تعالى في هذه الآية أنه رضي عن هؤلاء رضا مطلقاً، ورضي عن بعدهم رضا مقيداً، وهو شرط اتباعهم بإحسان.

(١) ما بين معقوفتين مأخوذ من كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٩).

(٢) كلمة «اتباع» ليست موجودة في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص ٢٢٩) و«مختصر الحجة».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وحسنه الألباني في «المشكاة» (٢١٢).

قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «فقد أخبر الله العظيم أنه قد رضي عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فيا ويل من أبغضهم أو سبهم أو أبغض أو سب بعضهم، ولا سيما سيد الصحابة بعد الرسول وخيرهم وأفضلهم، أعني: الصديق الأكبر والخليفة الأعظم أبا بكر بن أبي قحافة رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ، فإن الطائفة المخذولة من الرافضة يُعادون أفضل الصحابة ويُبغضونهم ويسبونهم؛ عيادًا بالله من ذلك. وهذا يدل على أن عقولهم معكوسة، وقلوبهم منكوسة، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن إذ يسبون من قدم الله ذكرهم ورفع شأنهم؟!»

وأما أهل السنة فإنهم يترضون عنهم، ويسبون من سبَّه الله ورسوله، ويؤالون من يؤالي الله، ويُعادون من يعادي الله، وهم مُتَّبَعُونَ لا مُبْتَدِعُونَ، ويقتدون ولا يبتدئون، ولهذا هم حزبُ الله المُفْلِحُونَ وعباده المؤمنين^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُولِيهِ مَا تَوَلَّىٰ وَتُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

والمراد بالمؤمنين في الآية: أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فتوعد الله من اتبع غير سبيلهم بعذاب جهنم، ووعد مُتَّبِعَهُمْ بإحسان بالرضوان في قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يَأْخُذُنِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾.

وقال مالك بن أنس: «لو لقي الله رجل بملء الأرض ذنوبًا، ثم لقي الله

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٠٣).

بالسنة لكان في الجنة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً»^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فالمُصَاحِبَةُ والمصاهرة والمؤاخاة لا تجوز إلا مع أهل طاعة الله تعالى على مراد الله»^(٢).

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وَمَنْ سَلَكَ طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم وأحبه ووالاه وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويذم، ويثاب ويعاقب، ويحب من وجه ويبغض من وجه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم»^(٣).

وبإكمال هذه الفقرة انتهى شرح رسالة الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ إلى مسدد بن مسرهد رَحِمَهُ اللهُ.

والله أسأل أن ينفع بها كل من قرأها، ومن الله وحده التوفيق والسداد والهداية. وصَلَّى اللهُ وَسَلَّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) «ذم الكلام وأهله» للهرودي (٤/ ١٢١-١٢٢/ رقم: ٨٨١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٥/ ٣٢٧).

(٣) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٥٤٣).

فهرس الموضوعات

المقدمة	٥
المبحث الأول: مَن ذكر هذه الرسالة من العلماء	٩
المطلب الأول: من أورد نص هذه الرسالة	٩
المطلب الثاني: مَن أشار إلى ذكر هذه الرسالة	١٢
المطلب الثالث: مخطوطات الرسالة	١٣
المبحث الثاني: أسانيدُها	١٦
المبحث الثالث: صحة نسبة هذه الرسالة إلى الإمام أحمد	١٩
المطلب الأول: قولٌ مَن يقول بصحة نسبتها إلى الإمام أحمد	١٩
المطلب الثاني: مَن طعن في صحّة نسبتها	٢١
المبحث الرابع: طبعاتها	٤٠
بداية الرسالة	٤٥
أهمية العلم والعلماء	٤٧
مما وردَ عن السلف في أهمية العلم والعلماء	٥٢
أهل القرآن هم العالمون به، العاملون بما فيه	٦٤

- الحث على التمسك بالسُّنة والتحذير من البدع ٦٦
- المصدر الأول من مصادر التشريع: القرآن الكريم ٧٣
- القرآن كلامُ الله عَزَّوَجَلَّ، منه بدأ وإليه يعود ٧٣
- ادِّعاء القول بأن القرآن مخلوق؛ جرم عظيم وذنب كبير ٧٤
- المصدر الثاني من مصادر التشريع: سُنَّة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٨٥
- علاقة السُّنة بالمصدر الأول الذي هو القرآن تسير وفق الأوجه التالية ٩١
- البيانُ من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أقسام ٩٣
- من هو الجهم بن صفوان، وبيان حاله ٩٩
- بَدْعُ الْجَهْم ١١٥
- خلاصة ما كان يدعو إليه الجهم بن صفوان ١٢٢
- الجهمية افرقت ثلاث فرق ١٢٧
- تاريخ هذه المقالة ١٢٨
- أقسام الجَهْمِيَّة في مسألة: إن الله لم يكلم موسى تكليمًا، ولا يتكلم ١٢٨
- مذهب أئمة الحديث والسُّنة: أن الله تعالى لم يزل متكلمًا، إذا شاء، ومتى شاء، وكيف شاء، وهو يتكلمُ بصوت يُسمع ١٣٠
- بيان بطلان قول الجهمية: إذا خلق الله كلامًا في غيره صار هو المتكلم به... ١٣١
- مسألة: القول: لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق ١٣٨
- الإيمان قولٌ وعمل، يزيد وينقص ١٤٦

- الجانب الأول: الجانب اللغوي ١٤٦
- الترادف التام ممتنع بين التصديق والإيمان من عدة وجوه ١٤٧
- من المعلوم أن كلام الله وشرعه إنما هو خير وأمر ١٤٩
- الجانب الثاني: المعنى الشرعي للإيمان ١٥١
- الجانب الثالث: دلالة اسم الإيمان ١٥٥
- الجانب الرابع: أقوال الناس في مُسمّى الإيمان ١٥٩
- أدلة زيادة الإيمان ونقصانه ١٦٣
- أقوال السلف الصالح في زيادة الإيمان ونقصانه ١٦٩
- الأقوال المُخالفة لقول أهل السنة والجماعة في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه .. ١٧٠
- ثمرّة الخلاف في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه ١٧٩
- حكم مُرتكب الكبيرة ١٨٠
- مسألة مراتب الدين ١٨٩
- مذهب الخوارج والمعتزلة في أن الإيمان كُلُّ واحد لا يتجزأ؛ إذا ذهب بعضُه
- ذهب كله، وأنه لا يقبل التبعض ٢٠١
- الشيعة الروافض شعارهم الطعن في سائر الصحابة عدا بعض آل البيت،
- وغلاتهم من السبئية والبيانية وغيرهم قد حَكَم علماء الإسلام عليهم بالردة
- والخروج من الدين بالكلية ٢٠٤
- الطائفة الأولى: الغلاة: المُدَّعون لإلهية علي ٢٠٦

٢٠٧.....	الطائفة الثانية: السَّابَّةُ: الذين يَسُبُّونَ أبا بكر وعمر.....
٢٠٧.....	الطائفة الثالثة: الْمُفَضَّلَةُ: الذين يُفَضَّلُونَهُ عَلَى أَبِي بكر وعمر.....
٢١٢.....	الإيمان بالقضاء والقدر.....
٢١٢.....	تعدَّدت الأقوال في الفرق بين القضاء والقدر.....
٢١٩.....	الواجبُ في معرفة القَدَرِ يَتَمَحَوَّرُ عَلَى أمرين أساسيين.....
٢٢٩.....	أدلة القَدَرِ.....
٢٣٠.....	مراتب القَدَرِ.....
٢٣٠.....	المرتبة الأولى: العلم.....
٢٣١.....	المرتبة الثانية: الكِتَابَةُ.....
٢٣٢.....	المرتبة الثالثة: المَشِيئَةُ.....
٢٣٢.....	المرتبة الرابعة: الخَلْقُ.....
٢٣٢.....	أنواع التقدير.....
٢٣٧.....	الإيمان بالجنة والنار.....
٢٤٨.....	المسألة الأولى: وجود النار في الحياة الدنيا.....
٢٥٠.....	المسألة الثانية: مكان النار.....
٢٥٤.....	المسألة الثالثة: أبدية النار.....
	مِنْ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ أَهْلَ الْإِيمَانِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ
٢٥٨.....	يوم القيامة.....

- ٢٦١..... تنبيهات مُهمّة تتعلق بمسألة الرؤية
- ٢٦٢ أولاً: رؤية الله في الدنيا يقظة
- ٢٦٤ ثانياً: رؤية الله عزَّ وجلَّ في المنام
- ٢٦٥ ثالثاً: رؤية الله عزَّ وجلَّ في الآخرة
- ٢٦٧ أ- رؤية المؤمنين لرَّبِّهم جلَّ وعَلا
- ٢٦٩ ب- رؤية الكفار والمنافقين لرَّبِّهم جلَّ وعَلا
- ٢٧٠..... رؤية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبِّه ليلة المعراج
- ٢٧٣ أنواع شَفَاعَات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم القيامة
- ٢٧٤ الشفاعة الأولى: الشفاعة العظمى
- ٢٨١..... الشفاعة الثانية: هي لِمَن يصبر على لأواء المدينة وشِدَّتْهَا
- ٢٨٥ الشفاعة الثالثة: الشفاعة لمن يموت بالمدينة
- ٢٨٦ الشفاعة الرابعة: الشفاعة في دخول الجنة بغير حساب
- ٢٨٨ الشفاعة الخامسة: الشفاعة فيمن قال «لا إله إلا الله» خالصاً من قلبه
- ٢٨٩ الشفاعة السادسة: الشفاعة في أهل الكبائر من أمته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٢٩١..... الشفاعة السابعة: الشفاعة في رفع الدرجات
- ٢٩٣ الشفاعة الثامنة: الشفاعة للخروج من النار
- الشفاعة التاسعة: الشفاعة التي يجتمع فيها الله جلَّ وعَلا والنبيون والملائكة
والمؤمنون ٢٩٤

- الشفاعة العاشرة: الشفاعة في عمه أبي طالب في تخفيف العذاب عنه ٣٠١
- الصراط حق ٣١٣
- الميزان حق ٣١٨
- معنى الميزان في اللغة ٣١٨
- الأدلة على ثبوت الميزان ٣٢١
- معنى الميزان في الشرع ٣٢٤
- صفات الميزان ٣٢٥
- خلاف العلماء في الميزان: هل هو واحد أم متعدد؟ ٣٣٥
- الأقوال في الموزون ٣٣٦
- كيفية وزن الأعمال ٣٤١
- الأنبياء حق ٣٤٣
- معنى النبوة والرسالة ٣٤٣
- حكم الإيمان بالأنبياء ٣٤٩
- تعريف الإيمان بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٣٥٠
- عقيدة المسلمين في عيسى عَلَيْهِ السَّلَام ٣٥٤
- أدلة نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَام ٣٥٨
- الأحاديث في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَام مُتَوَاتِرَةً ٣٦٥
- الحكمة في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَام دون غيره ٣٧١

- بماذا يحكم عيسى عَلَيْهِ السَّلَام؟ ٣٧٣
- انتشار الأمن وظهور البركات في عهده عَلَيْهِ السَّلَام ٣٧٦
- مُدَّة بقاءه بعد نزوله ثم وفاته ٣٧٨
- الإيمان بالحوض ٣٨٠
- الشفاعة ٣٨٣
- معنى الشفاعة في اللغة ٣٨٣
- معنى الشفاعة في خطاب الشارع ٣٨٦
- أنواع الشفاعة ٣٨٦
- ١- الشفاعة المنفية ٣٨٦
- ٢- الشفاعة المثبتة ٣٩٠
- الإيمان بالعرش والكرسي ٣٩٧
- الأدلة على إثبات العرش ٣٩٧
- قول السلف في تعريف العرش ٤٠٣
- صفات العرش ٤٠٤
- أقوال المخالفين في إثبات العرش ٤٠٩
- الأقوال في الكرسي ٤١٨
- القول الأول: أن المراد بالكرسي: العلم ٤١٨
- القول الثاني: أن المراد بالكرسي: هو العرش نفسه ٤١٩

- القول الثالث: أن المراد بالكرسي: قدرته التي يمسك بها السموات والأرض .. ٤٢٣
- القول الرابع: أن الكرسي هو الفلك الثامن، أو ما يسمونه: فلك البروج،
- أو فلك الكواكب الثوابت ٤٢٣
- القول الخامس: إن الكرسي جسم عظيم مخلوق بين يدي العرش، والعرش
- أعظم منه، وهو موضع القدمين للبارئ عَزَّوَجَلَّ ٤٢٣
- الإيمان بمنكر ونكير ٤٢٨
- الإيمان بعذاب القبر ٤٣٥
- فِتْنَةُ الْقَبْرِ ٤٣٨
- الإيمان بملك الموت أنه يقبض الأرواح ٤٤٧
- الإيمان بالنفخ في الصور ٤٥٧
- الصُّور الذي ينفخ فيه ٤٥٧
- النافخ في الصور ٤٥٨
- اليوم الذي يكون فيه النفخة ٤٥٩
- كم مرة ينفخ في الصور؟ ٤٥٩
- الذين لا يُصْعَقُونَ عند النفخ في الصور ٤٦٤
- شرح قول المصنف: «وأن القبر الذي بالمدينة قبر محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ... ٤٧١
- المسألة الأولى: دفنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٤٧١
- المسألة الثانية: شبهة هل دُفِنَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسجده الشريف؟ ... ٤٧٣

- المسألة الثالثة: مسألة جواز السلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند حجرته ... ٤٧٦
- المسألة الرابعة: تخصيص السلام أو الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمكان
القريب من الحجرة ٤٨٢
- المسألة الخامسة: والذين أجازوا السلام عليه عند الحجرة للغرباء اختلفوا:
كيف يسلم عليه؟ هل تستقبل الحجرة أم القبلة؟ ٤٨٥
- المسألة السادسة: والسلف كلهم متفقون على أن الزائر لا يسأله شيئاً ولا يطلب
منه ما يطلب في حياته ويطلب منه يوم القيامة ٤٨٦
- المسألة السابعة: ولا يجوزُ السجود للحجرة ولا الطواف بها؛ بل هو كفر
بإجماع المسلمين ٤٨٦
- المسألة الثامنة: أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دُفِنَا فِي حَجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ٤٨٧
- قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن ٤٩٤
- شُبْهَةٌ تَأْوِيلُ الْأَصَابِعِ بِالْقُدْرَةِ ٤٩٦
- الدجال خارج في هذه الأمة لا محالة ٤٩٨
- معنى المسيح ٤٩٨
- معنى الدجال ٤٩٩
- صفة الدجال والأحاديث الواردة في ذلك ٤٩٩
- مكان خروج الدجال ٥٠٥
- الأماكن التي لا يدخلها الدجال ٥٠٦

- أَتْبَاعُ الدَّجَالِ ٥٠٧
- فِتْنَةُ الدَّجَالِ ٥٠٨
- الْوَقَايَةُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ٥١٠
- هَلَاكُ الدَّجَالِ ٥١٣
- الرَّدُّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ حَقِيقَةَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ٥١٥
- الْحَذَرُ مِنَ الْبَدْعِ ٥٢٠
- الشَّيْءُ الْمُبْتَدَعُ يُطْلَقُ عَلَى أَمْرَيْنِ ٥٢١
- المُفَاضَلَةُ بَيْنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ٥٢٥
- ذِكْرُ تَفَاضُلِ الْأَرْبَعَةِ (أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ) رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمُ ٥٢٧
- المُفَاضَلَةُ بَيْنَ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ٥٣٥
- مِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: نَشْهَدُ بِالْجَنَّةِ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ ٥٤٣
- مِنْ شَهِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ بِالْجَنَّةِ شَهِدْنَا لَهُ بِالْجَنَّةِ ٥٤٨
- أَوَّلًا: أَقْسَامُ الشَّهَادَةِ ٥٤٨
- ثَانِيًا: مَسْأَلَةُ الشَّهَادَةِ لِمَعِينٍ بِجَنَّةٍ أَوْ نَارٍ ٥٤٩
- رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ لَهُ عِدَّةُ مَوَاطِنَ: ٥٦٢
- الْمَوْطِنُ الْأَوَّلُ: رَفْعُ الْيَدَيْنِ عِنْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ ٥٦٢
- الْمَوْطِنُ الثَّانِي: رَفْعُ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَالرَّفْعِ مِنْهُ ٥٦٤

- المَوْطِنِ الثالث: رفعُ اليدين عند القيام من التشهُدِ الأوَّلِ ٥٦٦
- الحِكْمَةُ في رفع اليَدَيْنِ ٥٦٩
- الجهربـ«آمين» عند قول الإمام: «ولا الضَّالِّينَ» ٥٧٠
- الصلاة على المَيِّت المسلم فرض كفاية ٥٧٤
- الخروج مع كُلِّ إمام في غزوة وحجة ٥٧٨
- حكم الصلاة خلف الفُسَّاق ٥٨٢
- الصلاة خلف المبتدع ٥٨٤
- من سمات أهل السنة أنهم يدعون للسلطان بالصلاح ٥٩٢
- من معتقد أهل السنة والجماعة: أن من كان من أهل القبلة لا يشهد له بالجنة ولا يشهد له بالنار، لكن نرجو للمحسن ونخاف على المسيء، إلا من شهد له الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٥٩٨
- معتقد أهل السنة في أسماء الله وصفاته يقوم على أساس الإيمان بكل ما وردت به نصوص القرآن والسنة الصحيحة إثباتًا ونفيًا ٦١١
- احذروا الجدل مع أصحاب الأهواء ٦١٦
- الجدال ينقسم إلى قسمين: ٦١٦
- ١- الجدال المحمود ٦١٦
- ٢- الجدال المذموم ٦١٧
- من أصول أهل السُّنَّة والجماعة: سلامة قلوبهم تجاه أصحاب النبي ٦٢٤

- ٦٣٩ لا تشاور أحدًا من أهل البدع في دينك، ولا تُرافقه في سفرك
- ٦٤١ مَضَرَّةُ البدع وَهَدْمُهَا للدين
- ٦٤٣ البدعة أحب إلى إبليس من المعصية
- ٦٤٤ البدعة لا يُتاب منها بخلاف المعصية فإنه قد يتاب منها
- ٦٤٥ المبتدع يرى الحق باطلاً ويرى الباطل حقاً
- البدعة ضررها متعَدُّ للغير إذا كان المبتدع داعياً لبدعته، بخلاف المعصية،
- ٦٤٦ فإن ضَرَرَهَا على صاحبها
- ٦٥٠ أهمية التحذير من المجالسة والاستماع لأهل البدع والأهواء
- ٦٥٤ الأمور التي يجب مراعاتها في أمر الهجر
- ٦٥٨ لا نكاح إلا بولي وخاطب وشاهدي عدل
- ٦٦٣ متعة النساء حرام إلى يوم القيامة
- ٦٦٤ استدل الرافضة لإباحة المتعة بما لا يصلح دليلاً
- قول جمهور العلماء في مسألة الطلاق: أن مَنْ طلق امرأته ثلاثاً حرمت عليه،
- ٦٧٠ ولا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره
- ٦٧٠ تعريف الطلاق
- ٦٧١ أنواع الطلاق
- ٦٧٣ أنواع الطلاق باعتبار الرجعة وعدمها
- ٦٧٥ التكبير على الجنائز أربع

- ٦٧٧.....المسح على الخُفَّين
- ٦٨٢.....صلاة الليل والنهار مثنى مثنى
- ٦٨٣.....لا صلاة بعد العيد
- ٦٨٦.....حكم تحية المسجد
- ٦٩٢.....الوتر ركعة
- ٧٠٣.....إفراد الإقامة وتثنية الأذان
- قلوب أهل السنة نقية تجاه حَمَلة ميراث النبوة من العلماء الصّادقين والدُّعاة
- ٧٠٩.....المخلصين والمقتفين لأثار النبي الأمين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٧١٢.....فهرس الموضوعات